مناسك الحج والعمرة
"الحِكَمُ والأحكام"

للعلامة سيدي إبراهيم بن هلال السجلماسي المالكي
(ت903هـ)

دراسة وتحقيق:
الدكتور عبد الله الهلالي

الكتـــاب

مناسك الحج والعمرة "الحِكَمُ والأحكام"

للعلامة سيدي إبراهيم بن هلال السجلماسي المالكي

(ت903هـ)

دراسة وتحقيق:

الدكتور عبد الله الهلالي

السلسلة

بحوث ودراسات

الطبعة

2014

القياس

17x24

عدد الصفحات

494 صفحة

رقم الإيداع القانوني لدى المكتبة الوطنية:

2014MO2078

ردمك

ISBN : 978-9981-829-96-1

المطبعة

أنفو برانت – فاس

12 زنقة القادسية، الليدو، فاس – المدينة الجديدة– المملكة المغربية

الهاتف: **05.35.64.17.26**

الفاكس: **05.35.65.72.47**

البريد الإلكتروني: **infoprintfes@gmail.com**

الناشر

مختبر تراث الغرب الإسلامي (أصالة وتجديد وحوار)

كلية الاداب والعلوم الانسانية ظهر المهراز فاس

المركب الجامعي ظهر المهراز– فاس

ص.ب **50** البريد المركزي – المدينة الجديدة – فاس – المملكة المغربية

الهاتف: **05.35.64.08.43**

الفاكس: **05.35.64.08.44**

الموقع على الأنترنيت:

www.fldm-usmba.ac.ma



قال تعالى: ﴿ وَلِلهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حَجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًاۚ ﴾

آل عمران: 97

قال رسول الله ﷺ: من حج فلم يرفث ولم يفسق غُفِر له ما تقدم من ذنبه"

حديث حسن صحيح

سنن الترمذي رقم 811

قال رسول الله ﷺ: "الحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة، والعمرتان تكفران ما بينهما من الذنوب"

مسند الإمام أحمد

رقم 9941

شـرح الـرمـوز

"أ" النسخة المعتمدة

"ب" النسخة الثانية

هـ: هجرية

[ ]: المعقوفتان لما سقط من النسخة الأصليةن ولما أضيف للضرورة، وللعناوين التي وضعها المحقق.

( ): جعلته للعبارات الواردة في "ب" إذا كانت طويلة.

ت: توفي

/ : الخط المائل للفصل بين الجزء والصفحة في الهامش، ولنهاية صفحة المخطوطة المعتمدة في المتن.

كـ: كتاب.

با: باب.

﴿ ﴾ : للآيات القرآنية.

ص: الصفحة.

ح: حديث

المقدمة

بسم الله الرحمان الرحيم.

الحمد لله رب العالمين الملك الحق المبين، الذي أنزل كتابه هدى ونورا للمتقين، وأرسل رسوله رحمة للعالمين. وجعل العبادات قاعدة وأساسا لحياة المسلمين، وفرض على عباده المكلفين حج بيت الله الحرام لمن استطاع منهم إليه سبيلا. فقال جل ذكره: ﴿ وَلِلهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حَجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً ﴾[1]. وصلى الله على سيدنا محمد القائل: "من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين"[2].

وبعد، فإن كتب المناسك كثيرة ومتعددة،كتبها العلماء وألفوها انطلاقا من فهمهم الخاص المؤسس على فقه الأحكام، وحج بيت الله الحرام، ثم لحاجة الناس في زمانهم إلى تبسيط أحكامها، أو لإلحاحهم على العلماء للتأليف فيها.

والكتاب الذي نقدمه اليوم لعموم المسلمين وخاصتهم، هو واحد من كتب المناسك التي ألفت استجابة لطلب الناس وإلحاحهم، غير أن ما جعلني أقدمه بالدراسة والتحقيق والطبع والنشر، على غيره من المشاريع العلمية الأخرى ما يلي:

1- إن هذا الكتاب يتميز بخصائص علمية قل ما تجدها في كتب المناسك الأخرى؛ ذلك أن الكتاب جمع فيه مؤلفه رحمه الله بين الأحكام الفقهية العملية المتعلقة بأحكام مناسك الحج والعمرة، ملخصة، مركزة، مبينة، وبين الحِكم والأسرار؛ ليتذوق الحاج طعم الأحكام ومقاصدها وغاياتها وليستفيد من زياراته، ويتمتع برحلته، وهو يتنقل من بقعة مقدسة إلى أخرى، ومن عمل تعبدي إلى آخر، ومن ركن إلى آخر.

---

1 - آل عمران: 97.

2 - أخرجه البخاري: ك العلم، با من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين، رقم 71. ومسلم: ك الزكاة، با النهي عن المسألة، رقم 1037.

ولتحقيق هذه الغاية العظيمة؛ التي تمزج الأحكام الفقهية بمقاصدها، وتحقق في الحاج الطهارة الشاملة التي يكون مآلها رجوعه من ذنوبه كما ولدته أمه، عَمَدَ ابن هلال إلى اقتباس نصوص نفيسة من كتب الزهاد والمحققين التي صبغت الأحكام بصبغة روحانية وإيمانية عالية، من مثل إحياء علوم الدين للإمام الغزالي، ومثير الغرام الساكن إلى أشرف الأماكن لأبي الفرج عبد الرحمان بن الجوزي...

2- إن هذا الكتاب تميز ببيان المواقع التاريخية والأثرية التي تختزن تاريخ المسلمين، وتبرز حضارتهم، وبطولاتهم، وتدل على الأماكن التي وطئتها أقدام النبي الطاهرة، وأقدام صحابته الكرام. وكأن ابن هلال بهذا البيان في هذا الكتاب، يرسم الخريطة الجغرافية والتاريخية للحج، ليهتدي بها الحاج والمعتمر؛ فيتمكن من معرفة تاريخ الأمة، وما قدمه الرعيل الأول لها، ليقيس عمله بعمله، وحاله بحاله، ثم ليكون ذلك له زادا على الطريق، وحافزا على تذوق المناسك، فإذا وقع بصره على المدينة مثلا، تذكر أنها البلدة التي اختارها الله عز وجل لنبيه ﷺ، وجعل إليها هجرته.

3- إن هذا الكتاب رغم وسطية حجمه، وكثرة التأليف في موضوعه، يتميز بكونه يلخص أحكام المناسك وفق المشهور من مذهب مالك بن أنس، مع إيراد الخلاف النازل، والتفصيل والتفريع اللازم؛ لأنه بعرض الاجتهادات المتعددة السابقة داخل المذهب للنازلة الواحدة، يفيد الفقهاء المعاصرين في الاجتهاد لما يعرض للناس من نوازل معاصرة. ومن أمثلة ذلك ما أورده ابن هلال، فيمن طاف بنجاسة قال: "وقال مالك: إن طاف بنجاسة في ثوبه أو بدنه لم يُعِدْ، كمن صلى بذلك ثم ذكر بعد الوقت.

ابن رشد: من طاف بثوب نجس ولم يعلم، إلا بعد إكمال الطواف قبل الركعتين فركعهما بثوب طاهر لم يُعِدْ، وإن لم يعلم حتى ركعهما أعادهما بالقرب ما لم ينتقض وضوؤه ولم يعد الطواف، رُوي ذلك عن ابن القاسم.

وقال أصبغ: لا يعيدهما؛ لأن بالسلام منهما خرج وقتهما، والقياس أنه إن علم أثناء الطواف أو بعده قبل أن يركع استأنفه من أوله، وإن لم يعلم إلا بعد إكماله أعاد

الطواف والسعي إن كان قريبا، وليس بقياس. قال: وإن كان متعمدا أعاد، وإن كان بعيداً على القول بأن من صلى بثوب نجس عامدا أعاد أبداً، وعلى ما رواه أشهب من أنه كره أن يطوف بثوب غير طاهر لا إعادة عليه وإن كان متعمدا"[1].

4- إن هذا الكتاب جمع في حِكَمِهِ وأحكامه وآثاره نصوصا حديثية تجاوزت خمسين ومائتي حديث، ناهيك عن الآثار التي تقارب هذا العدد من النصوص الحديثية. وأما عن المصادر الفقهية والحديثية والتاريخية، وكتب الرقائق، والكتب الخاصة بالمناسك، وكتب التفاسير، وكتب اللغة، وكتب البلدان...، فقد تجاوز عدد من صرح بالأخذ عنهم خمسين كتابا من غير كتب الحديث. وأما عن الأعلام الذين ورد ذكرهم في الكتاب وتم التعريف بهم غالبا، فقد تجاوزوا أربعمائة علم.

5- إن هذا الكتاب لعالم جل قدره، وذاع صيته، وطارت شهرته، حتى سمي بباز النوازل، ودُرّس كتابه – النوازل– في الغرب الإسلامي كله[2].

وكتاب – مناسك الحج والعمرة الحِكم والأحكام – لا يقل أهمية عن كتاب النوازل وإن كان أقل منه شهرة. وبما أنني أحد حفدة سيدي إبراهيم بن هلال،فمن أقل حقوقه علي أن أعتني بتحقيق ودراسة تراثه النفيس.

6- إن هذا الكتاب ينتمي لتراث الغرب الإسلامي، الذي أسسنا مختبرا علميا يعنى به تحقيقا ودراسة ونشرا، وأسميناه: "مختبر تراث الغرب الإسلامي أصالة وتجديد وحوار". وهذا الكتاب أول منشورات المختبر، ولعل من يُمن المختبر أن تكون باكورة منشوراته تحقيق كتاب نفيس يتعلق بأحكام مناسك الحج والعمرة وحكمهما،ظل حبيس المكتبة لقرون عديدة.

وقسمت عملي في هذا الكتاب إلى مقدمة وقسمين وفهارس.

---

1 - ينظر قسم التحقيق ص 350.

2- نوازل ابن هلال قام بتحقيقه ودراسته تحت إشرافي جماعة من الباحثين وهو الآن تحت الطبع

أما المقدمة فتحدثت فيها عن أهمية موضوع الكتاب، ودواعي اختياره، وخطة إنجازه.

وأما القسم الأول – قسم الدراسة – فقد اشتمل على ثلاثة فصول.

الفصل الأول: تحدثت فيه عن العلامة سيدي إبراهيم بن هلال السجلماسي؛ بيئته وحياته. وذلك في أربعة مباحث أساسية.

أولها: عن تاريخ تأسيس سجلماسة، وعن مركزيتها الاقتصادية، ومكانتها العلمية، وذلك تطلب مني الحديث عن أصل تسميتها، وعمن أسسها، وقد تضاربت في ذلك آراء المؤرخين والباحثين، ورجحنا ما تبين أنه أقرب إلى الصواب.

كما تحدثت في هذا المبحث عن موقعها الاستراتيجي بين مختلف المناطق الصحراوية، وعن مؤهلاتها الاقتصادية والفلاحية، مما أهلها لتكون بها دار لضرب السكة الذهبية.

ثانيها: عن مكانتها العلمية، وتعدد مدارسها ومساجدها، وتنوع مناهجها، وعن أهم العلوم التي دُرِّست بها، من فقه، وأصول، وحديث، وأدب، وشعر....

ثالثها: عن الأوضاع السياسية والاقتصادية والاجتماعية والعلمية زمن ابن هلال، وبينت فيه أثر هذه الأوضاع على ابن هلال، ولقد صرح هو نفسه بذلك في مقدمة نوازله.

رابعها: عن حياة العلامة ابن هلال؛ اسمه، ونسبه، وولادته، ونشأته، ودراسته، وشيوخه، وتلاميذه، وآثاره العلمية، ومواقفه.

الفصل الثاني: تحدثت فيه عن مناسك ابن هلال، في ثلاثة مباحث:

أولها: عن تعريف المناسك لغة واصطلاحا، ثم عن التأليف فيها.

ثانيها: عن عنوان الكتاب وتوثيق نسبته إلى مؤلفه.

ثالثها: عمّا يميز الكتاب عن سائر كتب المناسك.

الفصل الثالث: تحدثت فيه عن منهج ابن هلال في الكتاب وعملي في التحقيق، في خمسة مباحث.

أولها: عن منهجه في التعامل مع المصادر.

ثانيها: عن منهجه في عرض الأحكام الفقهية.

ثالثها: عن منهجه في عرض الحكم والمقاصد.

رابعها: عن منهجه في بيان الآثار التاريخية.

خامسها: عن النسخ المعتمدة في التحقيق وعملي فيه.

وأما القسم الثاني – قسم التحقيق – ويبتدئ من مقدمة سيدي إبراهيم بن هلال، وينتهي بآداب رجوع الحاج من حجه.

وقد اجتهدت في تحقيق هذا الكتاب الممتع، حتى يكون أقرب إلى صاحبه رحمه الله، وذلك بقراءة المخطوطة مرات عديدة، ومقابلة النسختين مرتين، مرة قابلتها وحدي، ومرة أخرى قابلتها ومعي غيري.

وأما خدمة النص فلم آل جهدا في تحقيقها، وقد فصلت الكلام في ذلك في المبحث الخامس من الفصل الثالث من قسم الدراسة.

وأما نتائج هذا العمل المتواضع الذي قضيت في إعداده ما يقارب ست سنوات فهي كثيرة، ولن يعرفها إلا من قرأ الكتاب وتمعن فيه، ومن أهمها ما يلي:

أولا: أنه أنقذ نصا فقهيا نفيسا، في باب العبادات، حاجة الناس إليه دائمة، عامتهم، وعلماؤهم. ومع تعدد المؤلفات في الموضوع، قل من تطرق إليه بهذه الطريقة.

ثانيا: أنه عرف بالمؤلِّف والمؤلَّف بشكل موسع، لم يسبق إليه في حدود علمي وبحثي.

ثالثا: أن الكتاب جمع بين خلاصة الأحكام، ومقاصد الحِكم، وبيان المواقع الأثرية المقدسة.

وفي الختام لايفوتني أن أشير، إلى أن تحقيقي لهذا الكتاب، ليس لغرض تجاري، ولا للحصول على شهادة عليا،- ولو كان غير هذا لطبع الكتاب قبل سنوات- وإنما لأجل الإسهام في إنقاذ ما يمكن إنقاذه من تراث هذه الأمة عامة—وتراث الهلاليين خاصة.

ولا أقول أنني وصلت فيه إلى الكمال، إنما هو جهد متواضع، أسأل الله أن يتقبله مني، وأن يجعله لي ولمن ساعدني في ميزان الحسنات، يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم.

وفي الأخير أتقدم بجزيل الشكر لكل من ساعدني من قريب، أو بعيد في إنجاز هذا العمل الجليل. والحمد لله رب العالمين.

كتبه عبيد ربه عبد الله بن الهاشمي الهلالي الله وليه

عشية يوم الأحد 12 رجب 1435هـ

الموافق 12 ماي 2014م.

قسم الدراسة:

الفصل الأول: العلامة سيدي إبراهيم بن هلال السجلماسي: بيئته وحياته.

الفصل الثاني: مناسك ابن هلال

الفصل الثالث: منهج ابن هلال في الكتاب وعملي في التحقيق

الفصل الأول:

العلامة سيدي إبراهيم بن هلال السجلماسي: بيئته وحياته.

المبحث الأول: تاريخ سجلماسة

المطلب الأول: تعريفها، وأول من أسسها

"سجلماسة" كلمة قديمة أطلقت، وشاع استعمالها على بلدة قديمة عربية في الجنوب الشرقي للمملكة المغربية، وهي بكسر أولها وثانيها، وسكون اللام، وبعد الألف سين مهملة، وبينها وبين مدينة فاس عشرة أيام سيرا على الدواب والأقدام، وأما بالسير على السيارات المعاصرة اليوم، فتقطع المسافة بينها وبين فاس في ست ساعات، حوالي 460 كلم. ومن المؤرخين والباحثين، من اعتبرها تتركب من كلمتين اثنتين؛ "سجل"، و"ماسة".

فأما لفظ "سجل" فورد في القرآن الكريم في قوله تعالى: ﴿ يَوْمَ نَطْوِي ٱلسَّمَآءَ كَطَيِّ ٱلسِّجِلِّ لِلْكِتَٰبِ ﴾[1]، وفسر "السجل" بالمَلَك الذي يطوي كتب بني آدم إذا رفعت إليه، وفسر السجل: بالصك وهو اسم مشتق من السجالة وهي الكتابة، وأصلها من السَّجْلِ، وهو الدَّلْوُ.[2]

وأما لفظ "سجيل" بالياء فورد في القرآن الكريم في ثلاثة مواطن، وهي في معنى واحد، قال تعالى: ﴿ وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهَا حِجَارَةً مِّن سِجِّيلٍ مَّنضُودٍ مُّسَوَّمَةً عِندَ رَبِّكَ وَمَا هِيَ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ بِبَعِيدٍ ﴾.[3]

1- الأنبياء: 104.

2- ينظر: تفسير القرطبي، 347/11.

3- هود: 82.

ومعنى "سجيل"، قيل: المراد به عند العرب: كل شديد صُلْبٍ، وقال الضحاك: يعني الآجُر، وقال عكرمة: هو الطين.[1]

و"ماسة" اسم مدينة عريقة بجنوب المغرب بمنطقة سوس.

وأورد الحسن الوزان نقلا عن بعض المؤرخين أن مؤسسَ مدينة سجلماسة قائد روماني زحف إلى نوميديا التي احتلها، وبنَى بها مدينة وسماها: "سجلموم مسي"، فحرف هذا الاسم بعد ذلك وتحول إلى "سجلماسة"، كما تذكر رواية أخرى مفادها أن "سجلماسة" أسسها "الأسكندر الكبير"، لفائدة المرضى والمعطوبين من جنوده.[2]

ومن الباحثين من اعتبر" سجلماسة"، كلمة أمازيغية صرفة، تتكون من "سك" و"الماس" ومعنى الأولى: الإشراف، ومعنى الثانية: الماء، وكأنهم بهذا التحليل يريدون أن يبرزوا أن موقع سجلماسة، موقع يطل على وادي زيز، ومن المرجحين لهذا الرأي؛ الباحث العربي مزين، قال: "إن سجلماسة كانت تحيط بها مياه، وادي زيز من كل النواحي، وإن المدينة كانت في الحقيقة مبنية فوق موقع مرتفع يتكون من صخور ترجع إلى العصر الجيولوجي الأول، وأن هذا الموقع كان يشرف على واحة كانت تغمرها مياه السيول ومياه وادي زيز".[3]

والحقيقة العلمية التي لا مرية فيها أن سجلماسة مدينة قديمة جدا، وتسميتها بما اختير لها: "سجلماسة" له دلالته المفاهمية، لكن هل هي من أصل عربي أو أمازيغي، أو محرفة من كلمة لاتينية؟ كل ذلك يصعب الحسم فيه نهائيا.

1- ينظر تفسير القرطبي، 82/9.

2- وصف إفريقيا، ص: 59.

3- سجلماسة الاسم، للعربي مزين، مقال منشور بأعمال ندوة سجلماسة، تاريخيا وأثريا، ص: 10، مطابع الميثاق الرباط، منشورات وزارة الثقافة، 1988م.

وإدراك دلالته الحقيقية متوقف على دراسات عديدة يمكن بتضافرها أن تؤكد المعنى الحقيقي لها.

لكن ما ذهب إليه الحسن الوزان، أعتقد أنه مستبعد بشكل كبير لأن الراجح أن المدينة تأسست بعد الفتح الإسلامي، لا قبله.

وأما عن أول من أسسها فقد تضاربت في ذلك المعلومات وتباينت؛ ففي رواية الحسن الوزان، فإن تأسيسها يعود إلى العهد الروماني على يد الإسكندر الكبير، ونسب إليه تأسيسها لفائدة المرضى والمعطوبين من جنوده.

وفي رواية أخرى اكتفى بنسبة تأسيسها لقائد روماني، ذهب من موريطانيا، فاحتل نوميديا بأسرها ثم زحف اتجاه الغرب حتى وصل ماسة، فبنى المدينة التي سماها: "سجلموم مسي"، فحرف اسمها بعد ذلك إلى سجلماسة.[1]

ومن الروايات الواردة في تأسيسها؛ أنها أسست في عهد ذي القرنين، ومنها أنها أسست على يد بني مدرار بعد الإسلام.[2]

والذي يترجح من الروايات ويكون أقرب إلى الصواب ويتوافق مع المعطيات الجغرافية والتاريخية، أن سجلماسة أسست بعد الإسلام، تؤكد هذا رواية ابن أبي محلي السجلماسي (ت 1022هـ) في أحد رواياته[3].

وخلاصة هذه الرواية أن سجلماسة أسست قبل مدينة فاس بنحو أربعين سنة، وأن أول من بناها وعمرها وحصنها عيسى بن يزيد صاحب عكرمة مولى لعبد الرحمن بن عباس، ابن عم النبي ﷺ. وتذكر هذه الرواية أن عيسى بن يزيد كان صاحب ماشية كثيرة من الغنم والإبل وكثير من

1- ينظر وصف إفريقيا، 127/2.

2- ينظر الترجمانة الكبرى في أخبار المعمور برا وبحرا، لأبي القاسم الزياني، تحقيق عبد الكريم الفلالي، م. المعارف الجديدة الرباط، المغرب، 1412هـ1991م، ص79.

3- ينظر ابن أبي محلي وكتابه "الإصليت الخريت" لعبد المجيد القدوري، ص 77

الخيل، وكان يتنقل بها من منطقة إلى أخرى، ولما وصل سجلماسة أَلِف أهلها واستطاب المقام فيها.[1]

كما تؤكده رواية أبي عبيد البكري الأندلسي (ت487هـ)، وفيها يؤكد أن سجلماسة بنيت سنة أربعين ومائة للهجرة، ويشير البكري إلى أن بني مدرار الذين تملكوا سجلماسة حوالي قرن ونصف كان لهم تلاق بين جدهم وعكرمة مولى ابن عباس.[2]

وبهذا تتضافر الروايتان في تأسيس سجلماسة بعد الإسلام وإن اختلفتا فيمن أسسها ومتى؟.

المطلب الثاني: مركزها الاقتصادي

لعل من أبرز العوامل الطبيعية في تأسيس سجلماسة وعمارتها ما يمثله موقعها الجغرافي والاستراتيجي بين مختلف المناطق الصحراوية في شمال إفريقيا، حيث شكل موقعها مركزا يجذب القوافل التجارية الرابطة بين المشرق والمغرب، وبين مناطق شمال إفريقيا وبلاد السودان.

وبطبيعة الحال فإن التطور البنائي للمدن يزداد وينقص بنمو وتدهور العوامل الاقتصادية والاجتماعية والسياسية.

وإن مما جعل لسجلماسة المكانة الاقتصادية المتميزة آنذاك تميزها التجاري والفلاحي والصناعي.

الفرع الأول: التميز التجاري:

لقد شكلت التجارة بسجلماسة عصب الاقتصاد، ويعود الفضل –بعد الله سبحانه وتعالى عليها– إلى موقعها الاستراتيجي الذي كان يربط بين مختلف مناطق

1- تقييد في التعريف بمدينة سجلماسة لابن أبي محلي، ص: 93-94.
2- ينظر المسالك والممالك، 837/2.

الغرب الإسلامي وبين هذه المناطق وجنوب الصحراء. إضافة إلى العلاقة بالمشرق الإسلامي.[1]

ومما زادها شهرة تجارية مركزيتها الأساسية بضرب السكة بها بالمغرب إضافة إلى فاس ومراكش، وأزمور، ومنصورة، كما اعْتُمِدَت دارا للسكة الذهبية للدول المتعاقبة على حكم بلاد المغرب زمنا طويلا.

ونظرا للموقع الاستراتيجي لسجلماسة فإنها تمكنت من أن تكون ملتقى تجاريا للصادرات والواردات.

فمن المواد التي كانت سجلماسة تصدرها: القمح، والشعير، والتمر، والملح، إضافة إلى بعض المواد الصناعية من نسيج، وخزف، وجلد، ومواد خشبية، وحناء وغيرها.

وأما الواردات عليها فمنها: الذهب، وبعض أنواع الفخار، والعبيد، قال ياقوت الحموي: "وأهل هذه المدينة من أغنى الناس وأكثرهم مالا، لأنها عن طريق من يريد غانة التي هي معدن الذهب، ولأهلها جرأة على دخولها".[2]

الفرع الثاني: التميز الفلاحي

تتميز سجلماسة بموقع جغرافي جعلها تستفيد من نهرين كبيرين: نهر زيز ونهر غريس، فنهر زيز كان محاديا لمدينة سجلماسة نفسها، ونهر غريس تستفيد منه واحاتها.

جاء في كتاب وصف إفريقيا: "سجلماسة إقليم يستمد اسمه من المدينة الرئيسية فيه، ويمتد على طول واد زيز".[3]

1- ينظر سجلماسة وإقليمها لحسن حافظي علوي، ص: 101.

2- معجم البلدان، 192/3.

3- وصف إفريقيا، 120/2.

إذا فواد زيز الذي ينصب من بين جبال الأطلس الكبير، يمتد على طول واحات سجلماسة حتى يصل إلى الدورة بالجزائر.

وإن مما مكن سجلماسة من النشاط الفلاحي إضافة إلى ما يجلبه لها زيز وغريس، أنها كانت تتزود بمياه عين تمدرين؛ تلك العين التي تذكر الروايات المحلية أن مدينة سجلماسة كانت تعتمد في زراعتها على مياهها التي كانت تنبع في شمال مدينة أرفود، وأن مياهها تكفي لسقي أراضي تافلالت بأكملها، فلما غورت العين كان ذلك سببا في خلائها.[1]

ولقد تميزت سجلماسة بعقلية فلاحية قادرة على التكيف مع المناخ القاري الجاف، وعلى الانحباس المطري الذي يتكرر فيها، يقول الحسن الوزان في وصفه لمناخها وعوامل قلة الماء وكثرته فيها: "وتشتد الحرارة في الصيف... وكثيرا ما يجف النهر في هذا الفصل من السنة ويقل الماء جدا، بحيث لا يجد الناس غير الماء المالح المستخرج من الآبار".

لكل هذه العوامل اكتشف السجلماسيون وسائل وتقنيات تعينهم على الاستثمار الفلاحي؛ فمن ذلك مثلا حفرهم للآبار واستعمال وسائل بسيطة لضخه، كما لجؤوا إلى ابتكار نظام الخطارات، وهي عبارة عن قناة شبه جوفية، تتخللها آبار أفقهية عميقة، يتم من خلالها تسهيل عملية جدب الماء من الفرشة المائية الباطنية، وتشير الدراسات الجغرافية إلى أن أقدم خطارة بسجلماسة ونواحيها يعود تاريخ بدايتها إلى القرن العاشر الهجري.[2]

ومن الأنشطة الفلاحية التي تميز بها السجلماسيون منذ القدم؛ رعي الغنم وتربية الماشية، ولعلها انتشرت في المنطقة قبل تأسيس سجلماسة، ومازالت إلى اليوم.

1- ينظر الاستقصا، 120/3.

2- ينظر سجلماسة وإقليمها، ص: 76.

وأهم المواشي والأنعام التي عرفت بها سجلماسة؛ الغنم والمعز والإبل، والبقر، والحمير، والبغال، فضلا عن الدواجن.

ومازال "الدمان" السجلماسي متميزا إلى اليوم، ومازالت "النعجة" السجلماسية التي تلد ثلاثة وأربعة في الولاة الواحدة مطلوبة في عدة أسواق وطنية بالمغرب.

وأما التمور بجميع أنوعها، فسجلماسة بلدها، ويعد "المجهول" نوعا من التمور التي تميز المغرب وحده عن غيره من البلدان، وهو تمر خاص بسجلماسة.

هذه بعض الأنواع الفلاحية، وإلا فالمجال لا يسمح بالحديث عن كل الأنواع.

الفرع الثالث: التميز الصناعي:

تميزت سجلماسة كغيرها من البلاد بصناعتها المحلية، ومن أهم الصناعات القديمة في سجلماسة:

أ- صناعة الخزف، وقد تميز الخزف المحلي السجلماسي، بالبساطة والدقة وخفة الوزن وتعدد الأشكال والزخرفة، ومن أهم هذه المنتوجات صناعة: الجرات، والقلال، والمجامير، وأقداح الشرب، وأواني العجين وغيرها وقد تخصصت بعض القصور السجلماسية بهذه الصناعة.

ب- صناعة النسيج بالصوف والقطن التي تتشكل منها الجلابيب، والأغطية والزرابي، وغيرها، قال صاحب معجم البلدان: "لنساء سجلماسة يد صناع في غزل الصوف، فهن يعملن منه كل حسن عجيب بديع"،[1] وما زالت المعامل المترلية للنسيج قائمة إلى الآن في عدد من المنازل في غالب القصور، أما في القديم فلا تكاد تجد مترلا بلا معمل نسيج.

ت- وأما باقي الصناعات الأخرى فكثيرة ومتعددة من دباغة، وصناعة خشب وحدادة، وصناعة الأحذية، وغير ذلك كثير...

1- معجم البلدان، 192/3.

المبحث الثاني: مكانتها العلمية

المطلب الأول: المساجد والمدارس

الفرع الأول: المساجد:

تميزت سجلماسة العامرة وما حولها من قصور بمساجدها المتعددة الجميلة؛ ففي مدينة سجلماسة وحدها كان فيها أكثر من مسجد، يقول الحسن الوزان: "كانت سجلماسة مدينة متحضرة جدا، دورها جميلة، وسكانها أثرياء، بسبب تجارتهم مع بلاد السودان، وكان فيها مساجد جميلة".[1]

وأكد ذلك أيضا مارمول كابرخال، قال: "وكان يوجد بها كثير من المساجد".[2]

ومن أهم مساجدها "الجامع" الذي كان جامعا ومدرسة عامرة بالعلم ومعهدا مليئا بالدرس والتحصيل.[3]

الفرع الثاني: المدارس:

تميزت سجلماسة منذ تأسيسها بعناية القائمين عليها بالتعليم والتكوين، حتى قال عنها العلامة الشريف الفضيلي "لم تزل من ذلك الوقت عامرة آهلة بالعلماء، والصلحاء والأخيار. وهي أول بلد درس بها العلم بالمغرب" ولذلك جمعت في مساجدها العريقة، بين الجانب الروحي، والجانب التربوي التعليمي، فكانت مساجدها مدارس.

1- وصف إفريقيا، 127/2.

2- إفريقيا، 154/3.

3- ينظر بحث الأستاذ محمد العمراوي بمجلة رسالة المعاهد، ص: 9، العدد 10، النشر: 1421هـ/ 2000م.

يقول الحسن الوزان: "كانت بسجلماسة مدارس ذات سقايا عديدة يجلب ماؤها من النهر، تأخذه ناعورات من واد زيز، وتقذف به في قنوات تحمله إلى المدينة".[1] وهذا يدل على عناية المسؤولين بالمدارس، حيث جلبوا الماء لها من واد زيز القريب منها.

ولقد كان هذا الاهتمام العلمي من قبل كل من تناوب على حكم سجلماسة بدءا ببني مدرار ومرورا بالخوارج الصفرية، إلى حلول الشرفاء العلويين بها.

كما أن كل من تولى على سجلماسة حاول نشر مبادئ مذهبه بها،ورؤيته العقدية والفقهية.

ومما زاد سجلماسة ثراء علميا، ومدارسها امتدادا وتنوعا، تنوع الأعراق البشرية التي حلت بها، لأن موقعها الاستراتيجي والاقتصادي مكناها من وفود الأغراب إليها فتنوعت الأعراق التي حلت بها؛ فحل بها القيروانيون، والأندلسيون، والحجازيون، والبصريون، والبغداديون، والكوفيون.[2]

وكان من ثمار هذا التنوع العرقي، والثراء الاقتصادي، اتساع الرقعة العلمية وقيام نهضة فكرية بسجلماسة، الشيء الذي ترتب عنه كثرة المدارس ووفرة العلماء.

ومن أبرز مدارسها ما يلي:

أولا: مدرسة الحسن الداخل:

ذكر عدد من المؤرخين والعلماء النوازليين أن الحسن الداخل جد العلويين، لما قدم إلى سجلماسة في أواخر السنة السابعة للهجرة، عقد حلقات علمية لتدريس العلوم بجامعها الكبير، خصوصا علمي البيان والأصول.

1- وصف إفريقيا، 127/2.

2- ينظر الدرر البهية، 97/1، والروض المعطار، ص: 305.

وبذلك كان "أول قادم بعلمي البيان والأصول لسجلماسة"،[1] يقول صاحب الدرر البهية، والجواهر النبوية: "وقد حل مدينتها العظيمة السيد الحسن القادم، وهي في نهاية عمارها، ودرَّس العلوم بمسجدها الأعظم إلى أن توفي بها على الصحيح سنة ست وسبعين وستمائة، ولم تزل مشحونة بالعلماء والصالحين".[2]

وتذكر الآثار التاريخية والأبحاث الأثرية التي أجريت على أطلال سجلماسة، أن المدينة كانت تضم مدرسة علمية إلى جانب المسجد الأعظم، بقيت بعض آثارها شاهدة عليها يقول الحسن تاوشخت في وصفه للمدرسة التابعة للجامع الأعظم التي كان يُدَرس فيها الفقه والأصول والتفسير واللغة: "هي عبارة عن قاعة مستطيلة الشكل يبلغ طولها 20 مترا، وعرضها حوالي 7 أمتار، المساحة الإجمالية 140 مترا مربعا، وهي مشيدة من التابوت المدكوك، بينما رصفت أرضيتها بالجبس المختلط بالرمل والحجارة، الشيء نفسه يقال بالنسبة لغرف إيواء الطلبة، حيث الأسوار العالية 6 أمتار المشيدة من التابوت فوق أساس من الحجارة، وهي عبارة عن قاعة كبيرة مستطيلة الشكل طولها 20 مترا وعرضها 13 مترا، ومساحتها الإجمالية 260 مترا مربعا، ومقسمة إلى غرف صغيرة مبلطة بالجبس وإلى الغرب من المدرسة يوجد صحن مكشوف مشيد بنفس التقنية، ومزين بشرافات من القرمود الأخضر، وهو على شكل مربع يبلغ حجمه حوالي 400 متر مربع".[3]

ثانيا: مدرسة سيدي إبراهيم بن هلال:

أنجبت سجلماسة نخبة كبيرة من العلماء غير أن بيوتا بعينها توارثت العلم أبا عن جد، وكانت لها مدارس علمية ذات صبغة خاصة، عرفت بها، ومن هذه المدارس مدرسة سيدي إبراهيم التي تُستقى معلوماتها من خلال نوازله وما كتب عنها، من ذلك

1- إفريقيا لمارمول كاربخال، 86/1.

2- الدرر البهية والجواهر النبوية، 96/1-97.

3- الحركة العلمية والثقافية بتافلالت خلال عهد العلويين، القرنيين 18-19، للدكتور الحسن تاوشيخت ضمن ندوة الحركة العلمية في عصر الدولة العلوية إلى أواخر القرن التاسع عشر، ص: 24.

إشارة ابن هلال للعناية بطلاب العلم الوفدين على المنطقة لطلب العلم بها، فمن خلال جوابه عن السؤال الوارد عليه، فيمن يوالي حملة القرآن وأهل العلم بالإهانة والحقرة، والازدراء، أورد الأحاديث التي توصي بالعلم وطلبته كقوله رحمه الله: "أوصيكم بطلبة العلم احفظوهم وارفعوهم فإنهم يوم القيامة يحشرون مع الأخيار ويثابون ثواب الأخيار" فهذه الفتوى وغيرها كثير، تشير إلى عنايته بالطلبة وتدريسه لهم، بل كانت راحته رحمه الله في خدمتهم.

وتذكر لنا الروايات الشفوية، أن مسجد قصر أولاد سيدي إبراهيم، المجاور لضريحه، ما توقف عن إيواء طلبة العلم. وإلى عهد قريب كانت "مصرية" المسجد مكتظة بطلبة القرآن الوافدين من أنحاء مختلفة من المغرب.

ومما تشير إليه المصادر التاريخية أن ابن هلال كانت له خزانة عظيمة،[1] تظهر عظمتها وتنوعها من خلال مصادر نوازله ومناسكه وسائر كتبه.

ثالثا: مدرسة محمد بن التهامي بن الطيب الهلالي:

هذه المدرسة أسسها العلامة محمد بن التهامي بن الطيب الهلالي الذي عاصر عهد الحسن الأول، كانت له مدرسة تعقد فيها الحلقات العلمية وتدرس فيها الآجرومية، وألفية بن مالك، ومتن ابن عاشر، ومختصر خليل، والقواعد الإملائية إضافة إلى تحفيظ القرآن الكريم.[2]

رابعا: مدرسة أحمد الحبيب بن محمد الصديقي اللمطي السجلماسي:

تقع هذه المدرسة بقصر الماطي بجهة السفالات، تبعد عن سجلماسة بحوالي 13كلم، ويرجع الفضل في تأسيسها إلى الفقيه العباس بن أحمد اللمطي المصري

1- الدرر البهية والجواهر النبوية، 164/1.
2- تنظر مجلة المعاهد، العدد 10، ص: 26.

الأصل، يتصل نسبه بالصحابي الجليل عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق رضي الله عنهما، حسب ما كتب على قبره الموجود داخل ضريحه بقصر الماطي.

كانت له رحمه الله زاوية تعج بالطلبة والمريدين، ومن أبرز العلماء الذين تعلموا على يديه العلامة أحمد بن عبد العزيز الهلالي.

المطلب الثاني: أهم العلوم التي دُرِّست بسجلماسة:

إن الموقع الاستراتيجي الذي تبوأته سجلماسة إضافة إلى موقعها الاقتصادي والسياسي والاجتماعي، مكنها من وفود الناس إليها، الشيء الذي أهلها للمكانة العلمية المبرزة، فاهتم علماؤها بالعلوم الإسلامية واللغوية والمنطقية، وغيرها.

قال صاحب الدرر البهية عن أهل سجلماسة: "ولهم اليد الطولى في تجويد القرآن، ومخارج الحروف وقراءة الروايات السبع".[1]

ويقول أيضا: "أما الفقه وأحكام القضاء فلا يجاريهم أحد فيه ولا يباريهم، حتى كانت القضايا ترفع إليهم من سائر أقطار المغرب".[2]

وبالنظر إلى فحولها من العلماء نجد أنهم كانوا متبحرين في علوم اللغة، والحديث والأصول، والفقه، والقضاء، والفتوى، والأدب، والشعر، والمنطق، والحساب، والهندسة ومعرفة الأنساب، والتاريخ، والأخبار، والمغازي، والسير، وأيام الناس، وفهم السياسة، وطبائع الملوك.[3]

وكان من أبرز العلماء المشاركين في كل هذه العلوم سيدي أحمد بن عبد العزيز الهلالي.

1- الدرر البهية، 97/1.

2- الدرر البهية، 97/1.

3- نشر المثاني لأهل القرن الحادي عشر والثاني، 222/2.

المبحث الثالث: الأوضاع السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية زمن ابن هلال:

إن أي دراسة علمية رزينة منهجية لأي شخصية من الشخصيات، لا يمكنها أن تغفل المؤثرات الحقيقية فيها.

ودراستنا لشخصية ابن هلال لا يمكن أن تقوم بمعزل عن واقعه الذي عاش فيه، وأثر فيه. وأهم المؤثرات الواقعية يمكن حصرها في أربعة جوانب:

الجانب السياسي، والجانب الاقتصادي، والجانب الاجتماعي، والجانب الثقافي.

فهدوء الأوضاع السياسية الذي ينتج غالبا عن تحسن الأوضاع الاقتصادية، والاجتماعية، من الطبيعي أن يؤدي إلى انبعاث النشاط الثقافي والازدهار العلمي.

المطلب الأول: الوضع السياسي:

عاش إبراهيم بن هلال ما بين 817هـ و903هـ، وتمثل هذه المرحلة في تاريخ المغرب: الدولة المرينية، وأهم أيام الدولة الوطاسية.

لقد عرفت قيادة المرينيين في أواخر أيامها، تدهورا سياسيا خطيرا أدى في النهاية إلى سقوطهم مطلقا عن الحكم، بعد ظهور فتن داخلية واستقلال إمارات عديدة، استولى عليها كبار شيوخ البلد، مسوغين ذلك بضعف القيادة المركزية، الشيء الذي أدى إلى تصدع الجسم الداخلي الذي سيعطي فرصة مهمة للصليبيين كي يستعمروا الأندلس. فلقد تم التخلي عن جبل طارق لفائدة بني الأحمر سنة 776هـ، واستولى البرتغاليون على مدينة سبتة سنة 818هـ، وفي سنة 876هـ احتل البرتغاليون مدينة طنجة وأصيلا.[1]

وتجدر الإشارة إلى أن هذه الحقبة التاريخية كانت من أحلك العصور على المسلمين شرقا وغربا، وذلك راجع بالأساس إلى الفتن الداخلية حيث الاقتتال بين

1- الاستقصاء: 63/4، و93-94/4.

فئات كل بلد، والصراعات بين البلدان المجاورة من بلاد المسلمين مما سنح الفرصة للصليبيين وأعوانهم للانقضاض بسهولة على الأمة الإسلامية.

أما بالنسبة لعصر بني وطاس فهو لا يقل فتنا وضعفا وعجزا عن المرينيين ففي عهدهم احتلت مدينة آنفا من لدن البرتغاليين.[1]

وإن كان أحد قادتهم وهو محمد الشيخ قد أبلى البلاء الحسن في توحيد رقعة البلاد ورأب الصدع الداخلي، ثم التصدي بالجهاد للمحتلين والطامعين، حيث قاد معركة الجهاد إلى آخر نفس من حياته سنة 910هـ.[2]

وهكذا استمر الوضع على ما هو عليه إلى أن أعلن العلماء الحرب الشاملة على العدو، "شارك فيها العلماء بخطبهم ودروسهم وتآليفهم في الجهاد وفضله، كما شاركوا بسيوفهم ورباطهم في الثغور"، وعن هذه الانتفاضة العارمة يقول صاحب الاستقصاء: "ولما نزل بأهل المغرب الأقصى ما نزل من غلبة عدو الدين، واستيلائه على ثغور المسلمين، تباروا في جهاده وقتاله، وأعملوا الخيل والرجال في مقارعته ونزاله، وتوافرت دواعي الخاصة والعامة منهم على ذلك، وصرفوا العزم لتحصيل الثواب فيما هنالك، فكم من رئيس قوم قام لنصرة الدين غيرة واحتسابا، وكم من ولي عصر أو عالم مصر باع نفسه من الله ورأى ذلك صوابا، حتى استشهد قوم، وأسر آخرون وبلغ جميعهم من الثواب ما يرجون".[3]

المطلب الثاني: الوضع الاقتصادي:

أهم مرتكزات الاقتصاد تدور حول الفلاحة والصناعة والتجارة، وكل هذه المرتكزات كان لها بالغ الأثر في الأوضاع السياسية العامة التي كانت تتخبط فيها البلاد آنذاك، فالتجارة الخارجية محاصرة باستعمار الصليبيين لأهم الموانئ الوطنية،

1- الاستقصاء: 110/4.

2- جذوة الاقتباس، 211/1، والاستقصاء: 4/1-4.

3- الاستقصاء: 111/4-112.

والفلاحة والصناعة متعثرة بالصراعات والفتن الداخلية، إذا فالوضع الاقتصادي لا ينفك عن رحى الأوضاع السياسية، مما يؤثر على الإنتاج الفكري والعطاء العلمي.

وإن مما زاد من تفاقم الأوضاع الاقتصادية مشاكل المجاعة والجدب التي نتجت عن انحباس المطر، في ربوع الوطن، مما أدى إلى الغلاء، والجوع الكبير.[1]

المطلب الثالث: الوضع الإجتماعي:

إذا كانت الحالة السياسية والاقتصادية لا تبعث على الارتياح، فإن الوضع الاجتماعي لا يقل خطورة عن سابقيه، ومن الطبيعي أن يكون الواقع الاجتماعي مرآة حقيقية عن الواقع السياسي والاقتصادي، فإذا كثر الاستبداد، وضعفت القيادة، وانحط الاقتصاد، وغاب المذكر والناصح، ضعفت الهمم وعشش الجهل، وخيم الخمول، وانتشرت البطالة وشاعت الشعوذة.

ففي هذه الفترة التي انتشرت فيها الفوضى السياسية، كانت في البوادي السيطرة للغلبة القبلية، وغاب أو ضعف التمسك بالأعراف والتقاليد.[2]

ويرى معظم علماء الاجتماع المسلمين أن أهم عنصر أسهم في هذه الوضعية عموما، وفي جانبها الاجتماعي خصوصا هو البعد عن التمسك بالدين الإسلامي الحنيف.

ومن المظاهر المشينة التي عمت هذا العصر وأعمته شرب الخمر، والزنى، والاتكالية، والتماس بركات المقبورين من الأولياء... لإنقاذ الأحياء، وانتشار الكهنة، كما عمت البلد الأمراض والأوبئة، واستحل القتل والاقتتال، وشاعت السرقة والسلب والنهب، والاغتيال والنصب، وعمت الفوضى والفتن.

1- الاستقصاء، 165/4.

2- المغرب في عهد الدولة السعدية، ص: 42.

وقد عبر عن هذا الوضع أحد أعلامه الذين كانوا يحاولون إصلاح الوضع وهو الإمام عبد الله بن محمد الهبطي (ت 963هـ) بقوله:

قد انتهى في الاشتهار الخمـــر ❖❖❖ إلى التمـــام فاســـتفاض الأمـــر

كلا ولكن كـــذبوا الشـــريعة ❖❖❖ وصـــدقوا الكهانـــة الملعونـــة

ما فيهم من كـــذّب الكهـــان ❖❖❖ بل كلهم أتـــوه حيـــث كـــان[1]

المطلب الرابع: الوضع العلمي والثقافي:

إن الحديث عن الوضع العلمي والثقافي لا يمكن فصله عن الجانب الديني العام، باعتبار أن الدين الإسلامي الحنيف، كان وما يزال عمدة حضارتنا، فبه تتقدم، وبالضعف في التعامل معه، أو التهاون في أدائه، على الوجه المرضي، تنحط الحضارة الإسلامية وتتأخر.

والحقيقة التي لا يمكن إنكارها هنا، هي أن الجانب التديني قد عرف كغيره من الجوانب الاجتماعية الأخرى، انتكاسا وجمودا نتج عن ظهور الانقسام والتشرذم، وانتشار الفواحش والرذائل، رغم محاولات العلماء إصلاح الوضع بخطبهم ودروسهم ومواعظهم، وبعث الهمم في عموم المؤمنين، وقد كان للصليبيين أثر رئيس في تهيئ هذه العقلية المتخلفة، وإيجاد مناخ الدعة والارتخاء.

وكوسيلة من وسائل الإصلاح، والتمسك بالعقيدة الإسلامية والذود عنها عمل المغاربة -على جميع المستويات- على الحفاظ على وحدة المذهب والعقيدة، كما عملوا على مقاومة بعض المذاهب المتشددة التي كانت تظهر بين الفينة والأخرى، مثل الشيعة الغلاة، والخوارج، إضافة إلى الطرق الصوفية المبتدعة والمشعوذين.

1- المغرب في عهد الدولة السعدية، ص: 49.

ومن بين المشعوذين البارزين آنذاك المدعو: عمرو بن سليمان السياف (ت 890هـ) الذي كان يدعي: أن أحكام الكتاب والسنة ارتفعت، ولم يبق إلا ما يقول له قلبه...".[1]

ورغم ما عرفته البلاد من أوضاع مزرية كان لها الأثر البالغ على الوضع العلمي والثقافي، فقد عمل الفقهاء على استمرار الحركة العلمية والتعليمية بالمغرب، واشتغل بهذا المنصب عدد كبير منهم في مختلف المراكز العلمية، فاس، مكناس، ومراكش، وسجلماسة، وتلمسان. ولاسيما في عهد محمد الشيخ الوطاسي (ت910هـ) الذي بذل كل ما في وسعه لاكتساب رضى العلماء، وتوفير الجو الملائم لهم، في أداء رسالتهم التعليمية والتوجيهية، فعين أبرزهم في الكراسي العلمية المشهورة، ولم يقتصر بعضهم على إلقاء الدروس بالمساجد، بل تعدى ذلك ليجعلوا منازلهم مدارس ومقرات لطلاب العلم، ومن بين أولئك "محمد بن محمد الطنجي شيخ ابن هلال (ت 889هـ)، درس عنده سيدي إبراهيم، بداره بفاس، كما ورد ذلك في فهرسة ابن هلال".[2]

وبالجملة نستطيع القول إن هذه المرحلة رغم الصورة التي تُصَوَّرُ بها، فإنها عرفت تنوعا بارزا في كثير من مجالات العلم والمعرفة، ومما بين ذلك فهارس المخطوطات المغربية لأهم الخزائن الوطنية المشهورة – ناهيك عن الخزائن الخاصة والكتب الغابرة التي ضاعت أو سرقت أو هُرِّبَت– التي تبرز القيمة العلمية لهذا العصر.

ففي مجال الفقه وهو أخصب مجال علمي، أُلِّفت فيه مؤلفات عديدة بعضها في النوازل والفتاوى، وبعضها في شرح المدونة ومختصر خليل وبعضها في القواعد الفقهية وبعضها في العبادات مثل مناسك ابن هلال.

1- الاستقصاء: 4/122-123.

2- نسخة من الفهرسة بالخزانة العامة بالرباط تحت رقم 271 ك. الورقة الأولى ظهر.

كما نشطت الحركة العلمية في التفسير والحديث والقراءات، وكانت كل هذه الإنتاجات توافق التصور المغربي العام للمذهب المالكي والعقيدة الأشعرية.

ومن رجال العلم المشهورين في هذه الحقبة التاريخية:

- ابن أجروم ولد بفاس سنة 672هـ، وترك عطاء علميا لغويا مازال يترحم عليه إلى الآن.

- القاضي الوثائقي أبو عبد الله بن أحمد الفشتالي توفي بفاس سنة 779هـ، ترك مؤلفات رائعة في الوثائق والتفسير والأصول والفقه.

- الفقيهة أم هانئ بنت محمد العبدوسي أخت الإمام الحافظ عبد الله العبدوسي توفيت سنة 860هـ.[1]

1- ينظر النبوغ المغربي، 202/1.

المبحث الرابع: حياة العلامة سيدي إبراهيم بن هلال:

المطلب الأول: اسمه ونسبه:

أغلب المصادر والمراجع المطبوعة والمخطوطة التي وقفت عليها، ووقف عليها الباحثون قبلي، تقف بنسب إبراهيم بن هلال عند جده السيد علي، فهو بحسب هذه المراجع والمصادر إبراهيم بن هلال بن علي، وقد جعل عبد الحي الكتاني نسبه "عمريا"، وقد نسبه الشيخ محمد بن يوسف السنوسي (ت895هـ) في رسالة له لإبراهيم بن هلال إلى الزلاميط حيث يقول: "...الفقيه العلامة العالم الدراك الأنجب سيدي إبراهيم بن هلال الزلماطي بلغه الله تعالى من خير الدارين...".[1]

وتجدر الإشارة إلى أن الباحث الزين الفلالي قد حاول جادا أن يوصل نسب إبراهيم بن هلال،[2] لكنه لم تسعفه المعلومات التي توفر عليها، وقد خرج ببعض النتائج نذكر منها:

- حاول أن ينسب إبراهيم بن هلال إلى صنهاجة اعتمادا على ترجمة عبد الحي الكتاني، وحاول أن يبين أن صنهاجة حي من أحياء سجلماسة.

- وفي نسبته إلى الزلاميط، قال: إن ذلك مرده إلى تحريف حي الماطي، وإما إلى كون الشيخ إبراهيم بن هلال كان يكتب بيده اليسرى، انطلاقا من كون "الزلماطي" لفظة بربرية تدل على هذا المعنى.

- وحاول أن يرجع نسب إبراهيم بن هلال إلى عرب بني هلال.

فهذه النتائج التي خرج بها الأستاذ الباحث الفاضل الزين الفلالي يجاب عنها بما يلي:

1- نسخة بمؤسسة علال الفاسي بالرباط تحت رقم ع: 129 ضمن مجموع.

2- ذكره في بحثه القيم إبراهيم بن هلال من خلال كتابه النوازل –بحث مرقون.

1- إن محاولته نسبة إبراهيم بن هلال إلى صنهاجة اعتمادا على ترجمة عبد الحي الكتاني، كلام لا نوافقه عليه، حيث إن سجلماسة لا يوجد بها حي، أو منطقة، أو قصر، يسمى بذلك حديثا، ولا قديما، ولقد سألنا أكابر البلد، وبحثنا في الكتب المعرفة بالمدينة فما وجدنا لذلك أثرا.

2-إن نسبة إبراهيم بن هلال إلى الزلاميط نسبة حقيقية لا تحريف فيها وهو من قصر الزلاميط -لا حي الماطي- فقصر الماطي موجود، ومازال قائما إلى الآن، ويبعد عن قصر إبراهيم بن هلال بحاولي 5 كلمترات، ولا تحريف لنسبته للزلاميط من اللفظة الأمازيغية.

وإنما نسبته للزلاميط هي نسبة لقصر مجاور لقصره -أولاد سيدي إبراهيم- وكان قصر الزلاميط أقدم وأشهر من قصره هو، فعرف بجواره، ومازال قصر "الزلاميط" تشهد له بعض أطلاله وبروجه إلى الآن، وينسب إليه بعض أهل المنطقة. وما زال ملك سيدي إبراهيم، الموجود بمنطقه "أمرهون" القريب جدا من "الزلاميط" حُبُسا على ذريته إلى الآن.

وأما نسبة ابن هلال إلى عرب بني هلال، فلم يقل بها أحد من المؤرخين أو الباحثين فيما نعلم، فعرب بني هلال استقروا بالجديدة وما حولها.

وأما أصول وفروع إبراهيم بن هلال الزلماطي فكانوا ومازالوا بقصر أولاد سيدي إبراهيم بن هلال بالريصاني حاليا بسجلماية سابقا، وببني ملال وضواحيها، وبقلعة مكونة وما حولها. وبعد تعرض مدينة الريصاني للجفاف المتوالي عليها بحوالي ثلاثة عقود، رحل عدد من الهلاليين - شأنهم شأن باقي القصور الفلالية- إلى مدن مختلفة بالمغرب بحثا عن لقمة العيش.

وأما نسب إبراهيم بن هلال، فهو إبراهيم بن هلال بن علي بن المحمد فتحا بن محمد ضما بن عمر بن إبراهيم بن يعقوب بن موسى بن عبد الرحمن بن الحسن بن أبي

بكر بن علي بن الحسن بن أحمد بن إسماعيل بن القاسم بن محمد النفس الزكية بن عبد الله الكامل بن الحسن المثنى بن الحسن السبط بن سيدتنا فاطمة الزهراء رضي الله عنهم أجمعين.[1]

ومما زادني تأكيدا على نسبه الشريف الظهائر الشريفة الآتية:

ويلتقي نسب الهلاليين مع المولى علي الشريف - جدنا من جهة الأم-، ومع ملوك السعديين في مولانا الحسن بن مولانا أبي بكر.

وإن من كانوا يظنون الهلاليين - ذرية إبراهيم بن هلال- من ذرية سيدنا عمر ابن الخطاب، إنما نظروا لنسب بعض أجداده من جهة الأم.

ولعل مما جعل سيدي إبراهيم بن هلال لا يذكر نسبه ولا يفاخر بشرفه: علمه بما كان أبوه يكثر من قوله: "قوا أنفسكم إن أكرمكم عن الله أتقاكم" ويتلو ما تلاه شيخه أبو عبد الله القوري: ﴿ يَٰنِسَآءَ ٱلنَّبِيِّ مَن يَأْتِ مِنكُنَّ بِفَٰحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ يُضَٰعَفْ لَهَا ٱلْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ ﴾[2].

ويقول: "الحسنة في بيت النبي أزين وأزين، والسيئة في بيت النبي أشين وأشين".

الظهير الشريف الأول:

وهو للسلطان سيدي محمد بن عبد الله، ومما جاء فيه: "الحمد لله وحده، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله، يستقر هذا الظهير الكريم المتم الأمر الصميم بيد حملته

1- مخطوط بخض بعض الهلاليين نقلا عن كتاب مختصر البيان في نسب آل عدنان للعالم أبي العباس سيدي أحمد بن عبد الله بن محمد بن جوزي التونسي، وقد نقل هذه المخطوطة بخط يده السيد الحاج محمد بن العربي من كتاب أبيه التي نقلها عن أبي مولاي فضيل عن السيد أحمد بن المبارك.

2- الأحزاب: 30.

أحبابنا في الدم، وقرابتنا من أجله، الشرفاء الخيرين الأجلة الدينيين، أولاد الولي الصالح، والعالم الواضح،أبي سالم سيدي إبراهيم بن هلال، نفعنا الله ببركاته".[1]

ففي الظهير تصريح واضح، واعتراف قاطع بالنسب الشريف لإبراهيم بن هلال ولذريته ولعترته.

الظهير الشريف الثاني:

وهو للسلطان المولى عبد العزيز، قال فيه: "الحمد لله وحده، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه، كتابنا هذا أسمى الله قدره، وأعز بعزه أمره، وجعل فيما يرضيه طبعه ونشره، يستقر بأيدي حملته الشرفاء أولاد الولي الصالح سيدي إبراهيم بن هلال".[2]

الظهير الشريف الثالث:

وهو للملك المعظم محمد الخامس رحمه الله، ومما ورد فيه: "الحمد لله وحده، وصلى الله على سيدنا ومولانا محمد وآله، يعلم من ظهيرنا هذا أسماه الله وأعز أمره، وجعل في الصالحات طيه ونشره،أننا بحول الله وقوته، وشامل يمنه ومنته، جددنا لحملة الشرفاء الهلاليين من ذرية سيدي إبراهيم بن هلال دفين سجلماسة والقاطنين بوزغت من بني ملال على ما بأيديهم من ظهائر أسلافنا الكرام".[3]

المطلب الثاني: ولادته ونشأته:

لم أقف في حدود ما بحثت على سنة ولادته، لا من المكتوب ولا من المسموع، ولكن الذي وقفت عليه أنه توفي سنة 903هـ، عن عمر يناهز 86 سنة وبذلك تكون ولادته في الراجح سنة 817هـ، أما مكان ولادته فقد ذكر صاحب فهرس الفهارس،

1- ظهير شريف للسلطان سيدي محمد بن عبد الله، مؤرخ بتاريخ 11 جمادى الثانية، عام 1200هـ

2- ظهير شريف للسلطان المولى عبد العزيز، مؤرخ عام: 1313هـ

3- ظهير شريف موقع بيد الملك محمد الخامس، مؤرخ بتاريخ فاتح محرم الحرام عام: 1372هـ، ويحمل رقم: 486.

أنه ولد بسجلماسة، لكن الذي تناقلته الروايات الشفوية أبا عن جد أنه جاء إلى سجلماسة هو وأبوه السيد علي تاركين أمه مع خدمها بتادلة، ولما جاؤوا نزلوا بمكان يقال له أبو ليلة،[1] قرب قصر وغلان وما يزال ملك ذريته هناك إلى الآن، ثم انتقل إلى مكان قريب منه يبعد عن ضريحه بحوالي 200 متر، يسمى اليوم بالمسجد القديم بأولاد سيدي إبراهيم.

أما عن أسرته فإن كتب الترجمة التي وقف عليها كثير من الباحثين، ووقفت عليها لم تذكر شيئا من ذلك، لكن الثابت من الرواية أن مولاي علي الشريف زوجه ابنته الحسنية التي ما يزال ضريحها قائما إلى الآن قبالة قصر أولاد سيدي إبراهيم، وقد كان له معها ثلاثة أبناء وبنت، وهم: عبد العزيز، والمحمد فتحا، والقاسم، وأم الأسلاف.

أما عبد العزيز فكان عالما درس على أبيه ورحل لطلب العلم إلى تلمسان، وله تقييد في البسملة توجد نسخة مخطوطة منه بالخزانة العامة بالرباط، تحت رقم 291 ك.

وأما المحمد فتحا، فيحكى أنه كان من حفظة المدونة الكبرى.

وأما القاسم فيبدو أنه كان من العلماء كذلك، وفي فهرسة ابن هلال قال رحمه الله: "وقد شاركني في إجازة ابن مرزوق أولادي عبد العزيز، والمحمد، والقاسم"[2]

وصدق صاحب الدرر البهية لما وصف بيت الهلاليين بالبيت المشهور بالولاية والعلم والدين، قال: "وكانت ولازالت بيوت عظيمة مشهورة بالولاية والعلم والدين، ومنهم بيت الهلاليين".[3]

1- حدثني بذلك أبي عن السيد الحاج بن العربي عن أبيه.

2- فهرسته توجد منها نسخة بالخزانة الحسنية بالرباط، رقم 11861، والخزانة العامة رقم 291 ك، ضمن مجموع.

3- الدرر البهية، 97/1.

المطلب الثالث: دراسته:

لم تتحدث المصادر التي تمكنت من الاطلاع عليها عن دراسة ابن هلال، وعن مساره العلمي، بتراتب طبيعي، إنما اكتفت المصادر بالإشارة إلى دراسته بفاس وتلمسان.

لكن بالنظر إلى الأدوار العلمية والثقافية التي كانت تقوم بها سجلماسة تاريخيا، سيكون بدون ريب قد حفظ القرآن الكريم ببلده الأصلي، وقد أدركنا في زماننا عادة الهلاليين في تحفيظ أبنائهم القرآن في بلدهم الأصلي قبل الانتقال إلى البلاد المجاورة.

وبما أن سجلماسة كانت خاصة بالمدارس العلمية في التخصصات الشرعية واللغوية والأدبية، فلم يكن من اللائق أن يرحل الطالب قبل التمكن من استيعاب علوم بيئته.

ولما تمكن ابن هلال من النهل من العلوم والمعارف التي توجد بسجلماسة، دفعه الشغف العلمي إلى شد الرحال إلى فاس العالمة، فرحل إليها مبكرا، أو مرات عديدة، مما مكنه من تلقي العلوم الدقيقة من جامع القرويين على يد ثلة من جهابذة العلماء في وقته، ولما حصل طلبته وحقق مراده من فاس انتقل إلى تلمسان، ليأخذ عن علمائها، وهذا يدل على طموحه العلمي ورغبته العارمة في الأخذ عن فحول العلماء، قال صاحب جذوة الاقتباس: "أخذ بمدينة فاس عن محمد القوري، وأخذ بتلمسان عن ابن أملال وغيرهما".[1]

كما كانت له رحلة علمية إلى درعة، ومازال له حوش بقصر قريب من زاكورة حاليا محاديا لخزانة تامكورت، يطلق عليه "حوش ابن هلال"، كان يعلم فيه الطلاب.

1- جذوة الاقتباس، 97/1.

المطلب الرابع: شيوخه وتلاميذه:

تكاد المصادر والمراجع الموجودة لا تذكر لابن هلال إلا شيخين فحسب، لكن الذين تم تعدادهم لحد الآن، خمسة شيوخ:

1-أبو عبد الله محمد بن علي بن أملال، المديوني الفاسي كان شيخا فقيها،ولي الفتوى بعد الشيخ القوري رحمه الله، وصفه ابن هلال: بالعالم المحقق، وقال عنه أحمد زروق: لقد كان علما بارزا متواضعا مهابا (ت856هـ).[1]

2- أبو عبد الله محمد بن قاسم القوري اللخمي المكناسي الأصل، كان شيخ الجماعة بفاس، وعالمها العلامة النوازلي، أخذ عن أبي موسى عمران الجناتي وابن جابر الغساني، وروى عنه صحيح البخاري بسنده لمؤلفه، وممن أخذ عنه إضافة إلى الهلالي ابن غازي المكناسي، والشيخ زروق وأبو الحسن الزقاق، توفي سنة 872هـ.[2]

3- أبو عبد الله محمد بن الحسين بن محمد بن حمام الأَوْرَبي، الشهير بالصغير، قال المنجور في فهرسته: إنه يذكر أنه ختم عليه القرآن بالقراءات السبع ثمانمائة طالب، وقال ابن غازي في حقه: ما رأيت عيناي قط مثله خلقا، وخلقا، وإنصافا، وحرصا على العلم، ورغبة في نشره، واجتهادا في طلبه، (ت887هـ).[3]

4-أبو الفرج محمد بن محمد بن موسى بن أحمد الأموي، الفاسي، الشهير بالطنجي، خطيب جامع الأندلس بفاس، كان محققا محدثا ورعا، (ت889هـ).[4]

5-أبو عبد الله محمد بن أبي عبد الله المعروف بالكفيف، كان إماما عالما خطيبا، مسندا وراوية محدثا. أخذ عن والده المعروف بالحفيد، ومحمد بن القاسم المشذالي، حج ولقي أعلاما منهم الحافظ ابن حجر، وأجازه، وعنه أئمة منهم إضافة إلى ابن هلال ابن

1- تنظر ترجمته بالسلوة الأنفاس، 87-86/3.

2- تنظر ترجمته في نيل الابتهاج، ص: 318-319، وجذوة الاقتباس، 202/2، وشجرة النور، ص: 261.

3- سلوة الأنفاس، 67-65/2.

4- تنظر ترجمته بسلوة الأنفاس، 119-118/2.

مرزوق، والونشريسي، والشيخ السنوسي، (ت901هـ).[1] ولقد كان الكفيف من كبار شيوخ ابن هلال الذين أخذ عنهم وتفقه بهم، وأطال في مدحهم، وفي ظني: إن ابن هلال لم يذكر كل الذين أخذ عنهم، واكتفى بطائفة ممن أجازوه، ولعل ذلك راجع لكثرتهم من جهة، ومن جهة ثانية، لعدم رغبته في الشهرة.

ونظرا للغموض الذي اكتنفته حياته، اكتفى المترجمون له بالإشارة إليه فقط، لذلك فإننا لم نتمكن من معرفة تلامذته، ولكن كان ممن درس عنه، بلا شك ابنه عبد العزيز الذي أرسله لتتمة دراسته بتلمسان، يقول في الرسالة التي بعث بها إليه، "...فشد فيما أنت بسبيله، فاستفد، وحصل، وقيد، واجتهد...، وقد علمت أن العلم لا يحصل بإراحة الجسم، ونعم الجليس العلم...، فاحرص على تقييد الغرائب والعلم وحكاية الشيوخ، ومقالاتهم، وفتاويهم. وقد ساءني ما كاتبتني به من قنطك،ولا أريد منك ذلك، فاصبر، فإن من صبر ظفر،... أما ترى الحبل بتكراره في الصخرة الصماء قد أثر، والرحلة والتغرب في طلب العلم شأن الناس قديما،وفيهما عز وشرف.

فارق ولا تعن بالأوطان تعمرها ❖❖❖ ففي سواها تنال العــز والشــرفا

وقد ذكر لي سيدي يعقوب أنك تقوم بنصف القرآن الكريم كل ليلة، وأنك تدمن على الصيام، أعانك الله ووفقك، تكفيك عشر ركعات، إما قبل النوم أو قبل الفجر، وتكفيك ثلاث من كل شهر، هذه عادة طالب العلم لله عز وجل،... ففي الصحيح من حديث عائشة رضي الله عنها، أنه ﷺ، قال: "يا أيها الناس عليكم من الأعمال ما تطيقون، فإن الله لا يمل حتى تملوا، فإن أحب الأعمال إلى الله ما دووِم عليه وإن قل"[2]...[3].

1- تنظر ترجمته في نيل الابتهاج، ص: 330، وشجرة النور، ص: 268.

2- أخرجه البخاري: ك اللباس، با الجلوس على الحصير ونحوه، رقم 5861. ومسلم: ك الصلاة، با فضيلة العمل الدائم من قيام الليل وغيره، رقم 782.

3- رسالته لابنه عبد العزيز، الخزانة الحسنية رقم المخطوط 10407 ضمن مجموع، والحديث أخرجه البخاري في كتاب التهجد باب ما يكره من التشديد في العبادة، وأخرجه كذلك في كتاب الصوم والإيمان واللباس.

إن وقفة متأنية مع هذه الرسالة التي بعث بها الشيخ إبراهيم بن هلال إلى ابنه عبد العزيز[1] لتدلنا دلالة قاطعة على قوة إدراك الشيخ لمقاصد الشريعة الإسلامية، ورغبته في تربية ابنه تربية متوازنة معتدلة، تحفظ لابنه دينه من باب أولى، ودراسته، ومستقبله، ومن خلال ما أوردناه من هذه الرسالة نستنتج ما يلي:

-إن تربية الأبناء تحتاج إلى توجيه وترشيد دائم ومستمر من آبائهم، لأن توجيه الأساتذة غير كاف – في الزمن الماضي فما بالك في الزمن الحاضر–، وقد لا يشمل كل الجوانب التي يجب توجيههم إليها.

-إن طلب العلم لا يحصل بالراحة والدعة والخمول.

إن أفضل ما يوجه إليه الأبناء طلب العلم والتمكن منه فهو نعم الجليس، ونعم المعين، ونعم السبيل للتمكن.

-إن طلب العلم يحتاج إلى صبر وتصبير وتشجيع مستمر.

-إن الأوطان رغم حبها، وضرورة الدفاع عنها، والحرص على تقدمها، لا تقدم على طلب العلم، لأن العلم هو أساس تقدمها وتطورها، وهو أساس نهضتها ورفعتها، لذلك فمفارقتها قصد الرجوع إلى نهضتها أولى من البقاء فيها بسكونها وتخلفها.

-إن طالب العلم لا بد له من الحد الأدنى من التدين والتزود الروحي والخلقي، كي ينمو زاده العلمي بتوازن مع الجوانب الأخرى التي تدل دلالة واضحة على التطور العلمي للفرد. لذلك لاحظنا الشيخ ابن هلال يركز لابنه على الحد الأدنى من القيام، وصيام التطوع، وفي ذلك إشارة واضحة إلى أن طالب العلم بدون تركيزه على ذلك قد لا يحصِّل شيئا من العلم.

1- نظرا لأهمية هذه الرسالة، وحاجة عامة الناس، بله العلماء إلى إدراك معانيها، في توجيه الأبناء وترشيد مسارهم العلمي سأفرد هذه الرسالة ومثيلاتها بدراسة خاصة قريبا إن شاء الله.

قال الإمام الشافعي رحمه الله:

شكوت إلى وكيع سوء حفظي ❖❖❖ فأرشـــدني إلى تـــرك المعاصـــي

وأخـــبرني أن العلـــم نـــور ❖❖❖ ونـــور الله لا يهـــدي لعاصـــي

-إن رؤية ابن هلال المقاصدية، التي بينت أن مهمة طالب العلم هي العلم، لتدل على أن العلم لا يطلب وقت انشغال العقل، أو القلب، حتى ولو كان مشغولا بأمور العبادة. لذلك فطالب العلم أولى له أن يطلب العلم، أما أن يشغل نفسه بأمور أخر، فذلك سيضعف من استيعابه وإدراكه، فأهم ما يشغله هي العبادة، ولكن الفهم الحقيقي للعبادة هو أن يعتبر طلب العلم من أوجب واجبات العبادة، بل هو الذي يبرز قيمة العبادة، وأهميتها، وكيفيتها، وحدودها، وضوابطها، ونواقضها، إذاً فطلب العلم رأس العبادة، لكن لابد من الحد الأدنى من التزود الروحي المستمر، الذي يجدد به الطالب إيمانه وسلوكه ونشاطه.

المطلب الخامس: آثاره العلمية:

لقد عاش جدنا الشيخ إبراهيم بن هلال في مرحلة زمنية عرف فيها المغرب أحلك اللحظات، فتن داخلية متراكمة، وفتور اقتصادي خطير، وقيادات سياسية هشة، وغزو صليبي حاقد، وهبوط وتدن في الوعي والثقافة، وظهور أنواع من الشعوذة والرقص بالدين، واستغلال الأموال والمناصب، باسم التصوف، كل هذه الظروف حتما سيكون لها بالغ الأثر والتأثير على عطائه العلمي، يقول في ديباجة نوازله رحمه الله: "أما بعد أيها الأخ الحبيب... فإني لبيت نداءك، وأسعفتك بجواب مسائلك، بما حضرني من أقوال أهل العلم ونصوصهم على نوازلك، وإن كان الفكر عليلا والذهن كليلا. والقريحة قديحة، والفطنة شحيحة، بما لا يخفاكم مما نكابده ونقاسيه، مما يشغل القلب والبدن، من الخطوب المملة، ونعانيه. والله المستعان. المعول عليه في صروف الزمان ودفع شرور شيطان الإنس والجان...".

ومع كل هذا فإنه خلف رحمه الله آثارا علمية مهمة بعضها في الفقه –وهو أهم ميدان ألف فيه– وبعضها في الحديث ثم في المراسلات والتراجم.

1- **ففي الفقه:** ألف كتابه المشهور بالنوازل، وهو عبارة عن الأجوبة التي أجاب بها ابن هلال في النوازل والقضايا الفقهية والاجتماعية وغيرها، التي عرضت عليه، فتوى وقضاء. ونظرا لقيمة الكتاب العلمية، فإنه كان مقررا ضمن المواد الدراسية بدرعة، وغيرها من المدن المغربية، وغير المغربية. يؤكد ذلك تلميذه أقبور –الذي جمع هذه النوازل ورتبها– يقول: "وبعد فإني لما رأيت الطلبة بدرعة المحروسة يتشوفون كثيرا لنوازل الشيخ العامل سيدي إبراهيم بن هلال... وكانت غير متجانسة... نهضت مني القريحة الساكنة لترتيبها على حسب الإمكان..."،[1] وإن كانت النوازل قد عرفت بابن هلال، وعرف ابن هلال بها، حتى سمي بباز النوازل.

هذا الكتاب قد وفق الله الأستاذ الباحث سلام بريش لدراسته وتحقيقه.[2] ولما اطلعت عن قرب على تحقيق الكتاب، تبينت لي ضرورة إعادة تحقيقه ودراسته، فقام بتحقيقه ودراسته ثلة من الباحثين النجباء تحت إشرافي. والكتاب في طريق النشر إن شاء الله.

والذي يبين أهمية هذا الكتاب ونباغة صاحبه كثرة المؤلفات الفقهية والحديثية التي اعتمدها فيه، يقول الأستاذ الزين الفلالي في دراسته لنوازل ابن هلال: "...إن المصادر التي اعتمدها ابن هلال في كتابه النوازل بلغت أكثر من مائة وثلاثين مصدرا أغلبها في الفقه – إضافة إلى كتب الحديث والسنن، وكذا أسماء بعض المصادر التي ذكرها بأسماء أصحابها – والتي لم أهتد إليها لحد الآن–، أستطيع أن أقول إن إبراهيم

1- نوازل ابن هلال الطبعة الحجرية ص: 2 وجه.

2- قدمه سلام بريش لنيل دكتوراه الدولة في الدراسات الإسلامية تحت إشراف الدكتور عبد السلام الهراس، بشعبة الدراسات الإسلامية جامعة سيدي محمد بن عبد الله كلية الآداب ظهر المهراز فاس.

بن هلال كان ذا اطلاع واسع وثقافة متنوعة، وهذا ما أهله في عصره لتحمل مسؤولية القضاء والإفتاء في مدينة سجلماسة...".[1]

وإن كتاب النوازل لسيدي إبراهيم بن هلال من كتب النوازل النفيسة التي يعرج فيها بالنازلة إلى المصادر الأولى من الكتاب والسنة والإجماع والقياس، ثم إلى أمهات المذهب المالكي كالمدونة، والواضحة، والعتبية، والموازية، والتهذيب للبرادعي، والنوادر والزيادات لابن أبي زيد، والجامع لابن يونس، والتمهيد، والاستذكار لابن عبد البر، والتبصرة للخمي، والمنتقى للباجي، والبيان والتحصيل لابن رشد، والتنبيهات للقاضي عبد الوهاب، والتنبيه على مبادئ التوجيه لابن بشير، والتلقين للقاضي عبد الوهاب، وكذلك شرحه للمازري، والنهاية للمتيطي، وتنبيه الطالب لفهم كلام ابن الحاجب لأبي عبد السلام الهواري، والجواهر لابن شاس، والمختصر في الفقه المالكي لابن عرفة، ثم يتدرج إلى آراء الفقهاء المتأخرين، وما جرى به عمل المفتين والحكام.[2]

ومما زاد الكتاب رفعة وصاحبه ريادة تنوعه في منهج الأجوبة حسب نوع السؤال وطبيعة السائل، فقد يكون المستفتي عالما وقد يكون عاميا، وقد يكون السؤال يرتبط بقضايا لغوية أو فقهية أو كلامية، كل ذلك يعالجه ابن هلال بما يناسبه من العلم والحزم والحكمة.

2-وألف كتابا آخر في الفقه سماه الدر النثير على أجوبة أبي الحسن الصغير، وهو عبارة عن ترتيب وتعليق على أجوبة أبي الحسن الصغير، وقد أتم تأليفه قبل وفاته بسنتين الشيء الذي يدل على همه العلمي، وتواصله في التحصيل والتعليم والتقييد إلى آخر عمره رحمه الله تعالى، والكتاب مطبوع طبعة حجرية، وحققه الباحث الدكتور مبارك رخيص تحقيقا قيما بإشراف الدكتور محمد جميل بكلية الشريعة بأكادير، جامعة

1- إبراهيم بن هلال من خلال كتابه النوازل، ص: 156 مرقون.

2- تنظر أطروحة سلام بريش، 216/1، مرقونة.

القرويين برسم الموسم الجامعي: 2002-2003م، وطبع أخيرا بعناية أحمد بن علي، بمركز التراث الثقافي، الدار البيضاء المغرب، ودار ابن حزم، بيروت لبنان، الطبعة الأولى، سنة: 1432هـ/2011م. وهي طبعة تجارية، خالية من الدراسة، والتقديم والتحقيق العلمي المطلوب.

3-كما ألف أيضا شرح مختصر خليل في الفقه المالكي، لم نحصل على نسخة مخطوطة ولا مطبوعة منه، قال صاحب الجذوة: "وله شرح على مختصر الشيخ خليل".[1]

4-مناسك الحج، جمع فيه كل ما يتعلق بالمناسك، من أركان وواجبات وأعمال، وكذا زيارة قبر المصطفى ﷺ، وباقي الأماكن المقدسة، والأدعية المتعلقة بذلك، والكتاب هو موضوع الدراسة سيأتي مزيد تفصيل له.

5- شرح مختصر ابن الحاجب الفقهي، ولعله من المفقودات التي لم نصل إلى مكان وجودها.[2]

6- وفي الحديث: له كتاب اختصر فيه فتح الباري في أربعة أسفار كما جاء في جذوة الاقتباس ونيل الابتهاج وغيرهما.[3]

وفي الفهارس والتراجم:

7- له اختصار الديباج المذهب لابن فرحون، وهو تأليف في طبقات المالكية، وقد اختصره ابن هلال، وأضاف إليه بعض الزيادات التي أغفلها صاحبه، وتوجد منه نسخة بالخزانة العامة بالرباط رقم 240 كـ.

1- جذوة الاقتباس، 97/1.

2- دوحة الناشر: 90.

3- جذوة الاقتباس، 97/1، ونيل الابتهاج، ص: 58.

8- فهرسته: بناها على إجازة ابن مرزوق الكفيف له، وقد ورد ذكرها في كل المصادر والمراجع التي ترجمت له، وتوجد منها نسخة بالخزانة الحسنية بالرباط رقم 11861 ز وثلاث نسخ بالخزانة العامة رقم 1233ك، ورقم 71ج ضن مجموع، ورقم 271 ضمن مجموع.

9-الرد على بعض المبتدعة الذين اتخذوا الشطح والرقص عبادة، قمت بدراسته وتحقيقه، وطبع في طبعته الأولى سنة 2008 م، بمطبعة أنفو برانت بفاس- المغرب.

10- رسالة منه لولده عبد العزيز التي تقدمت الإشارة إليها، وتوجد منها نسخة خطية بالخزانة الحسنية بالرباط رقم 10407 ضمن مجموع.

11- منظومة في الفقه، بدار الكتب الوطنية بتونس برقم 3034 .

12- أجوبة ابن هلال لقيود أبي القاسم بن حميد بن علي.[1]

13- منظومة في الرسم القرآني.[2]

14- وكان ابن هلال رحمه الله آية في النظم والنثر والشعر، من ذلك قصيدته الرائعة التي رد بها على عبد الله بن محمد العنابي، لما امتدحه قائلا:

أيا ياقوت أسلاك اللآلي ❖❖❖ بك الأيام تلهج والليالي

أضاء بك الهدى وازداد نورا ❖❖❖ وكيف لا وأنت ابن هلال

بسجلماسة الغراء لاحت ❖❖❖ طوالعك العلية في اكتمال

وكنت بها إلى الآمال ركنا ❖❖❖ وللدين الحنيفي نعم وال

1- ذكر هذا المؤلف عبد العزيز بن عبد الله في الموسوعة المغربية للأعلام البشرية والحضارية، 19/1.

2- مخطوطة بخزانة تامكروت رقم 1444 ضمن مجموع.

والقصيدة متكونة من أربعة وثمانين ومائة بيت، كلها إعجاب بابن هلال، وذكر خصاله وأخلاقه، ومستواه العلمي والخلقي، ودعوته لزيارته.[1]

والقصيدة التي ردها ابن هلال عليه، أوردها ابن القاضي في درة الحجال[2]، وصاحب جذوة الاقتباس[3]. مطلعها:

يا نخبـــة العلمـــاء والفضـــلاء	❖❖❖	وبقيـــة الأعـــلام والنـــبلاء
صدر الصدور إمامهم ووحيدهم	❖❖❖	ذوقا وإدراكا وفرط ذكـــاء
وبراعـــة وفصـــاحة وبلاغـــة	❖❖❖	أزرت بسائر ألسن الفصحاء
دانوا أقروا أذعنـــوا لـــزعيمهم	❖❖❖	فاسحب ذيول العزة القعساء

المطلب السادس: مكانته العلمية ومواقفه:

إن مكانة سيدي إبراهيم بن هلال العلمية، تبرز من خلال مؤلفاته المتنوعة الفقهية، والحديثية، والخاصة بالفهارس، والتراجم، إضافة إلى الرسائل، وبعض المقطوعات الشعرية، كما تبرز من خلال شيوخه وتلاميذه – وإن كانت هذه النقطة لم تبرز بالشكل الذي يبين مكانته.

وتبرز قيمته العلمية أيضا من خلال المهام التي كان يقوم بها آنذاك، حيث كان قاضي سجلماسة ومفتيها، وهذا المنصب لم يكن ليتقلده في سجلماسة آنذاك لولا تمكنه العلمي وتجنده العملي، فمما يشترطونه في القاضي والمفتي شروطا علمية وأخرى أخلاقية وعملية، قال أحمد بابا التنبكتي عنه: "إبراهيم بن هلال الفيلالي السجلماسي

1- تنظر القصيدة بتمامها في الدرر المرصعة : 1/199 - 205

2- درة الحجال 1/197

3- جذوة الاقتباس 1/98

مفتيها وعالمها الفقيه الصالح، أخذ بفاس عن مفتيها وعالمها، الفقيه ابن آملال والقوري وغيرهما... وقد كان آية في النظم والنثر".[1]

أما أبو سالم العياشي فقال في حقه: "هو الشيخ الفقيه العالم البارع، العلامة المتفنن، الورع الزاهد، الفاتح لكل معضلة، القاضي الأعلى، أبو إسحاق إبراهيم بن هلال السجلماسي".[2]

وقال عنه صاحب دوحة الناشر: "ومنهم شيخ الفتيا، وإمام أهل التقى، العالم العلم القدوة، أبو سالم إبراهيم بن هلال. كان هذا الشيخ أشهر من أن يذكر لفضله، وغزارة علمه واتساع باعه، وعلو مقامه. وقد وقفت سنة إحدى وثمانين على تأليف له، ذكر فيه فهرست أشياخه، وما حصل عليه من فنون العلم، وإجازته فيها، ولا غرو أن من وقف عليه يحصي قدره، وعلة منصبه، وأنه فريد عصره، وأعجوبة دهره، وقد أجمع أهل العصر على إمامته وفضله وولايته".[3]

وقال في حقه صاحب جذوة الاقتباس: "إبراهيم بن هلال السجلماسي الفقيه الإمام العالم المفتي الحافظ، له نوازل في الفقه المالكي".[4]

وأما الحضيكي، فقال فيه: "إبراهيم بن هلال شيخ أهل الفتيا، وإمام أهل التقى، العالم العلامة، العلم القدوة. كان رضي الله عنه متبحرا في العلوم، وطويل الباع فيها، عظيم القدر، عالي الشأن، فريد عصره، وأعجوبة دهره، ذكره غير واحد".[5]

1- كفاية المحتاج لمعرفة من ليس في الديباج في تراجم المالكية، رقم: 126، ص: 107، ونيل الابتهاج، الترجمة رقم: 33، ص: 66.

2- جواب في مسائل الشطح والرقص، للمجيب أبي إسحاق إبراهيم بن هلال، ص: 123، مخطوط بزاوية سيدي حمزة بالريش، رقم 272.

3- دوحة الناشر، الترجمة، رقم: 83، ص: 89-90.

4- جذوة الاقتباس، الترجمة رقم: 18، 97/1.

5- مخطوط طبقات الحضيكي بمؤسسة علال الفاسي بالرباط، يحمل رقم 95ع، ص: 39.

في حين قال فيه صاحب قاموس الأعلام: "إبراهيم بن هلال بن علي، أبو إسحاق الصنهاجي نسبا، الفلالي السجلماسي، فقهيه من علماء المالكية، كان مفتي سجلماسة في المغرب الأقصى وعالمها. ووفاته بها".[1]

وكانت كلمة صاحب شجرة النور الزكية في حقه كما يلي: "الفقيه الإمام، العلَم المتفنن النظار، أخذ عن القوري، وابن آملال، وغيرهما، له نوازل وفتاوى مشهورة".[2]

وأما عيسى بن علي الحسني العلمي فقال في حقه: "العالم القدوة أبو سالم، كان ذا فضل وغزارة علم، واتساع باع، وعلو مقام، شيخ الفتيا في وقته".[3]

واعتبره عبد الله المرابط الترغي، صاحب فهارس علماء المغرب بأنه: "أحد مشاهير علماء المغرب خلال القرن التاسع ممن ضمتهم بلاد سجلماسة، وأنه اشتهر بتأليفه الكثير وفتواه. وقد اجمع الذين عرفوا به أنه جمع العلم الغزير، والنظر الواسع، والنظم الرائق، مع الصلاح والاستقامة، وكانت له مراسلات مع ابن غازي، ومراجعات شعرية مع بعض معاصريه".[4]

وقال عنه عبد الحي الكتاني: "هو الإمام عالم سجلماسة ومفتيها، أبو إسحاق إبراهيم بن هلال بن علي الصنهاجي نسبا".[5]

وقال في حقه مؤرخ المملكة عبد الوهاب بن منصور: "إبراهيم بن هلال السجلماسي، عالم كبير، وفقيه شهير. يعرف بالإضافة إلى أبيه هلال، ونسبته إلى سجلماسة قاعدة إقليم تافيلالت".[6]

1- الأعلام، 78/1.

2- شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، رقم الترجمة: 1018، 388/1.

3- النوازل، لعيسى بن علي الحسني العلمي، 391/1.

4- فهارس علماء المغرب، ص: 399 بتصرف.

5- فهرس الفهارس والأثبات، ومعجم المشايخ والمسلسلات، 2/ 1106.

6- أعلام المغرب العربي، ص: 142/1.

وأما مواقفه فنجملها في موقفين له بارزين، أحدهما من يهود تلمسان الذين استولوا على جانب مهم من الاقتصاد الوطني آنذاك، واستغلوا الأوضاع السياسية والاجتماعية، لنشر الفوضى والفتن في البلاد يقول فيهم: "...وبالجملة فودهم ومؤاخاتهم، وتوليتهم منهي عنها، لأنهم عدونا وعدو نبينا، فينبغي أن نستحضر في قلوبنا ما جبلوا عليه من بغضنا، وتكذيب نبينا ﷺ وأنهم من أسوء العصاة لربنا ومالكنا...".[1]

لكنه رحمه نهى عن ظلمهم والاعتداء عليهم.

وثانيهما من الصوفية –الفقراء– المبتدعة، الذين يضللون الناس بخدعهم ورقصهم وشطحهم، وقد برز موقفه هذا في ما كتبه ردا عليهم، مكذبا حججهم الواهية الباطلة، مستدلا على بطلانها بالقرآن الكريم والأحاديث النبوية، وآراء العلماء وأقوال الصوفية العقلاء، وهو بذلك يوافق قرينه سيدي أحمد زروق في الاحتساب على الصوفية.

هذا باختصار ما تم جمعه وتقييده عن حياة سيدي إبراهيم ابن هلال السجلماسي رحمه الله.

1- هذا الموقف من اليهود ذكره ابن هلال في رسالة خاصة يرد فيها على العالم الجليل المغيلي رحمه الله في فتواه التي سماها: "تقييد فيما يجب على المسلمين من اجتناب الكفار، وما يلزم أهل الذمة من الجزية والصغار"، وقد رد عليه ابن هلال ردا علميا متوازنا معتدلا، أظهر فيه حرمة أهل الذمة وتحريم قتلهم والاعتداء عليهم، وأظهر فيه طبيعة اليهود وحكم مودتهم ومؤاخاتهم.

الفصل الثاني:
مناسك ابن هلال

المبحث الأول: تعريف المناسك، والتأليف فيها.

المطلب الأول: تعريف المناسك:

المناسك: أصل المنْسِك في كلام العرب: الموضع المعتاد الذي تعتاده، يقال: إن لفلان منسكا يعتاده في خير كان أو غيره، أي: موضعا، ثم سميت أمور الحج مناسك لاعتياد الناس زيارتها، والحج والاعتمار إليها.

وفيه لغتان: مَنْسِك، بكسر السين وفتح الميم، وذلك من لغة أهل الحجاز، ومنسَك بفتح الميم والسين جميعا، وذلك من لغة أسد، وقد قرئ باللغتين جميعا.[1]

وقيل المنسِك بالكسر مكان النسك، والمفتوح "المنْسَك" المصدر.[2]

وقال الزجاج في تفسير قوله تعالى: ﴿ جَعَلْنَا مَنسَكاً ﴾[3]، و"النسك" في هذا الموضع يدل على معنى النحر، كأنه قال: جعلنا لكل أمة أن تتقرب بأن تذبح الذبائح لله[4].

وقد اتفقت كتب الفقهاء على تخصيص كتاب لفقه المناسك، غالبا ما يصطلح عليه "كتاب المناسك"، وهو يتعلق بأحوال الحج والعمرة من بدايتها إلى نهايتها.

1- ينظر جامع البيان للطبري، 679/18.

2- ينظر البحر المحيط للزمخشري، 345/6.

3- الحج: 34.

4- ينظر معاني القرآن وإعرابه: 426/3.

ويطلق النسك على مطلق الطاعة لله تعالى، وإن غلب إطلاقه على أحوال الحج والعمرة، ومن ذلك قولهم: أول نسكنا في يومنا أن نبدأ بالصلاة.[1]

وقال ابن الأثير: يتكرر ذكر المناسك والنسك والنسيكة في الحديث، فالمناسك جمع منسك بفتح السين وكسرها، وهو المتَعَبَّدُ، ويقع على المصدر والزمان، والمكان، ثم سميت أمور الحج كلها مناسك.

والمَنسِك والمَنسَك: المذبح، وقد نسَك ينسُك نسُكاً، إذا ذبح، والنسيكة الذبيحة وجمعها: نُسُك.

والنسْكُ والنسُكُ: الطاعة والعبادة، وكل ما يُتَقَرَّبُ به إلى الله تعالى.

والنُّسُك: ما أمرتْ به الشريعة، والورع ما نهت عنه.

والناسك: العابد، وسئل ثعلب عن الناسك ما هو؟

فقال: هو مأخوذ من النسكة، وهي سبيكة الفضة المصفاة، كأنه صفَّى نفسه لله تعالى.[2]

وتسمى مواضع المناسك: المشاعر، ومعنى المشاعر: شعائر الله، التي أمر الناس بالقيام بها،[3] كقوله تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحِلُّواْ شَعَـٰٓئِرَ ٱللَّهِ ﴾.[4]

قال الفراء: كانت العرب عامة لا يرون الصفا والمروة من الشعائر، ولا يطوفون بينهما، فأنزل الله تعالى ذلك أي: لا تستحلوا ترك ذلك.[5]

1- ينظر مشارق الأنوار على صحاح الآثار، 26/2.
2- النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير، 48/5.
3- ينظر تاج العروس، 191/12.
4- المائدة: 2.
5- المصدر نفسه.

وقال الزجاج في ﴿ شَعَـٰٓئِرِ ٱللَّهِ ﴾ يعني بها جميع متعبداته، التي أشعرها الله أي: جعلها أعلاما لنا، وهي كل ما كان من موقف، أو مسعى، أو ذبح، وإنما قيل شعائر لكل علم مما يُتعبّد به، لأن قولهم شعرت به: أي علمته، فلهذا سميت الأعلام التي يتعبد بها شعائر[1].

المطلب الثاني: التأليف في المناسك:

مناسك الحج كتاب أساس من كتب العبادات يأتي في الترتيب في كتب الفقه بعد الصلاة والزكاة والصيام.

لكن لأهمية المناسك، وحاجة المسلمين لتفقههم فيها، خُصّصت لها مؤلفات تخصها منذ القدم، في كل المذاهب الفقهية.

وقديما قالوا أفقه الناس في البيوع ابن المسيب، وأفقه الناس في المناسك عطاء.[2]

وهذا القول المأثور يدل على حاجة الأمة إلى التخصص العلمي الدقيق في كل فن من فنون الفقه، ولذلك كان في الأمة الفقيه، والأفقه في بعض الأمور، وكان الأفقه يرجع إليه حالة التنازع والاختلاف لتمكنه، وتخصصه.

وبالرجوع إلى فهارس العلماء وسيرهم نجد أن الخزانة الإسلامية كانت تعج بكتب المناسك، وكان لكل مؤلَّف في المناسك خصائصه ومميزاته التي يتميز بها عمن سبقه.

1- ينظر معاني القرآن وإعرابه: 233/1.

2- ينظر النوادر والزيادات، 9/9.

من تلك المؤلفات القيمة ما يلي:

الفرع الأول: من أهم كتب المناسك عند المالكية قديما وحديثا

- رسالة اعتبار الناسك في ذكر الآثار الكريمة والمناسك، لأبي الحسين ابن جبير الأندلسي (ت614هـ)، دراسة وتحقيق: رشيد العفاقي، مركز الدراسات والأبحاث وإحياء التراث ـ الرباط، ط2014/1م.
- مناسك الحج، لخليل بن إسحاق الجندي المالكي(ت776هـ)، تقديم وتحقيق: د.الناجي لمين، مركز الدراسات والأبحاث وإحياء التراث ـ الرباط، ط2007/1م.
- إرشاد السالك إلى أفعال المناسك، لبرهان الدين إبراهيم ابن فرحون المدني المالكي (799هـ)، دراسة وتحقيق محمد بن هادي أبو الأجفان، وزارة الثقافة والإعلام التونسية ـ بيت الحكمة، 1989م.
- إرشاد السالك المحتاج إلى بيان أفعال المعتمر والحاج، ليحيى بن محمد بن محمد الحطّاب الرعيني المالكي (996هـ)، دراسة وتحقيق: محمد حميس بامومن، المكتبة المكية، ط2010/1م.
- كتاب مفيد العباد سواء العاكف فيه والبادي على شرح المرشد المعين في الضروري من علوم الدين لابن عاشر، الشيخ احمد بن البشير القلاوي الشنقيطي (1276هـ)، المجمع الثقافي ـ أبو ظبي، 1999م
- الحج في الفقه المالكي وأدلته، لعبد الله بن الطاهر، مطبعة النجاح الجديدة ـ الدار البيضاء، ط2001/1م.
- ثقافة الحج، عبادة وأخلاق، فن وانضباط، د. مصطفى العزوزي، دار الكتب العلمية ـ بيروت، ط2006/1م.
- هداية السالك إلى أحكام المناسك على مذهب الإمام مالك، د. نذير حمادو، دار ابن حزم، ط2008/1م.

- معجم المناسك على مذهب الإمام مالك "رضي الله عنه "، لإبراهيم شعيب المالكي المكي، الشيخ حمدان آل مكتوم – دبي،1990م.
- فقه المناسك على مذهب الامام مالك، لقدور الورطاسى، دار الثقافة – الدار البيضاء (المغرب)، 1401هـ.

الفرع الثاني: من أهم كتب المناسك القديمة عند غير المالكية

- أخبار مكة وما جاء فيها من الآثار، لأبي الوليد الأزرقى (نحو 250هـ)، تحقيق وستنفيلد، مكتبة خياط – بيروت
- المناسك وأماكن طرق الحج ومعالم الجزيرة، لأبي إسحاق إبراهيم بن إسحاق بن بشير الحربي (285هـ)، تحقيق حمد الجاسر، دار اليمامة – الرياض، ط 2 / 1401هـ.
- المناسك من الأسرار للدبوسي، أبي زيد عبيد اللـه بن عمر بن عيسى الحنفي (430هـ) تحقيق نايف بن نافع العمري دار المنار – القاهرة، 1991م.
- حجة الوداع، لابن حزم، أبي محمد علي بن أحمد بن سعيد الظاهري الأندلسي (456هـ)، دار اليقظة العربية.– بيروت، ط 2/1966م.
- أسرار الحج، لحجة الإسلام أبي حامد الغزالي (505هـ)، تحقيق موسى محمد علي، دار التراث العربي – القاهرة.
- مثير العزم الساكن إلى أشرف المساكن، لابن الجوزي (ت 597هـ)، تحقيق مرزوق على إبراهيم، دار الراية – الرياض.
- مناسك الحج، لعز الدين أبي محمد عبد العزيز بن عبد السلام (660هـ)، تحقيق إياد خالد الطباع، دار الفكر المعاصر – بيروت، 1413هـ.
- الإيضاح في مناسك الحج والعمرة، لأبي زكريا يحيى بن شرف بن مرى النووي (676هـ)، دار البشائر – بيروت، ط 2/ 1414هـ.

• القرى لقاصد أم القرى في مناسك الحج، لمحب الدين أبي العباس أحمد بن عبد الله المكي الطبري (694هـ)، تحقيق مصطفى السقا، مصطفى الحلبي- القاهرة، 1367هـ.

• شرح العمدة في بيان مناسك الحج والعمرة، لابن تيمية، تقي الدين أبي العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله الحراني (728هـ)، تحقيق صالح بن محمد الحسن، مكتبة الحرمين- الرياض، 1409 هـ.

• مناسك الحج والعمرة، لابن قيم الجوزية (751هـ)، تحقيق محمد حسيني عفيفي، دار الثقافة- دمشق،1400هـ

• هداية السالك إلى المذاهب الأربعة في المناسك، لابن جماعة، عز الدين عبد العزيز بن محمد بن إبراهيم الكناني (767هـ)، تحقيق نور الدين عتر، دار البشائر- بيروت، 1414هـ / 1994م.

• قوة الحجاج في عموم المغفرة للحجاج، لابن حجر العسقلاني، شهاب الدين أبي الفضل أحمد بن علي بن محمد الكناني (852هـ)، دار الكتب العلمية- بيروت، 1988م.

• حاشية العلامة ابن حجر الهيثمي على شرح الإيضاح في مناسك الحج، لابن حجر الهيثمي، لشهاب الدين أبي العباس أحمد بن محمد بن علي بن حجر المصري (974هـ): دار الحديث.- بيروت، ط 2/ 1405هـ.

• لباب المناسك، لرحمة الله بن عبد الله بن إبراهيم السندي (993هـ)، المكتبة التجارية - القاهرة.

• أخبار الكرام بأخبار المسجد الحرام، لأحمد بن محمد الأسدي (1066هـ)، تحقيق غلام مصطفى، الجامعة السلفية - الهند، 1396هـ

• جامع المناسك الثلاثة الحنبلية، للمنقور التميمي أحمد بن محمد النجدي (1125هـ) المكتب الإسلامي- دمشق.

• إقامة الحجة والدليل وإيضاح الحجة والسبيل، لسليمان بن سحمان النجدي (1349هـ)، دار العاصمة – الرياض، 1409هـ.

• عمدة السالك وعدة الناسك في الفقه الشافعي، لأحمد بن لؤلؤ بن عبد الله المعروف ب "ابن النقيب المصري"، تحقيق أحمد محمود أبو حسوبه، راجعه وقدم له أحمد مصطفى قاسم الطهطاوي، دار الفضيلة - القاهرة، 2012م.

الفرع الثالث: من أهم كتب المناسك المعاصرة

• رسالة الحج وأثره ليحيي أحمد الدرديري.– المكتبة: السلفية القاهرة، 1365هـ

• المنيحة في أحكام الحج والعمرة من الكتاب والسنة الصحيحة، لأحمد بن إبراهيم بن أبي العينين، دار ابن عفان – السعودية، 1416هـ

• المكيون والميقاتيون ومايختص بهم من أحكام الحج والعمرة، لأحمد عبد الرزاق الكبيسي، مكة المكرمة، 1408هـ/ 1987م

• الحج المبرور، لأبي بكر جابر الجزائري، مطبعة الدعوة– المدينة المنورة

• الدين والحج على المذاهب الأربعة، لعباس كراره، شركة فن الطباعة – القاهرة، ط 10 /1386هـ.

• الطريق إلى حج مبرور، لعبد الرحمن عبد الخالق، الدار السلفية– الكويت، 1394هـ.

• التحقيق والإيضاح لكثير من مسائل الحج والعمرة على ضوء الكتاب والسنة، لعبد العزيز بن عبد الله بن باز، مطبعة الحكومة – مكة المكرمة – ط 4 /1383هـ.

• أوضح المسالك لمعرفة أحكام المناسك، لعبد العزيز بن محمد بن إبراهيم الشيخ، مطبعة السنة المحمدية – القاهرة.

• الحج والعمرة، لعبد الملك بن بكر بن عبد الله قاضي، مكتبة الخانجى.- القاهرة، 1412هـ.

• الرسالة الفاروقية الخالدة في مناسك الحج والعمرة، لعبد الوهاب مصطفى، دار الكتب - القاهرة، 1367هـ.

• الحج والعمرة، لمحمد أديب كاكل، دار الدعوة - حماة - سوريا، 1391هـ.

• مناسك الحج والعمرة من القرآن والسنة دراسة وتطبيقاً، لمحمد الشريف الرحموني، الدار العربية للكتاب - تونس، 1981م.

• دليل الناسك لأداء المناسك، لمحمد عبد العزيز النجار، مطبعة الفجالة - القاهرة- ط 2/1968م.

• الحج والعمرة في الفقه الإسلامي، لنور الدين عتر، المكتبة العربية - حلب، 1389هـ.

• يسر الإسلام في حج بيت الله الحرام، لعبد الله بن زيد آل محمود، مطابع قطر الوطنية - الدوحة

• إقامة الحجة والدليل وإيضاح الحجة والسبيل، لسليمان بن سحمان النجدي (1349هـ)، دار العاصمة - الرياض، 1409هـ

• أحكام الحج والعمرة، لمحمد عقلة، مكتبة الرسالة - عمان (الأردن)، 1401هـ.-

• تيسير الحج، لمحمد محمد صبره، دار مصر للطباعة - القاهرة، ط 5/ 1375هـ.

• الحج بعبادته ومنافعه، لمحمد بن كمال أحمد الخطيب، المطبعة العمومية - دمشق1397هـ.

الفرع الرابع: بعض الرسائل الجامعية في فقه المناسك

- إحراز المعلى والرقيب في حج بيت الله الحرام وزيارة القدس الشريف والخليل والتبرك بقبر الحبيب، لمحمد بن عثمان المكناسي، تحقيق ودراسة، الطالب الباحث: محمد بوكبوط، إشراف الدكتور: امحمد بن عبود، (رسالة دكتوراه)، جامعة عبد المالك السعدي تطوان، نوقشت في: 2001/06/18.
- غنية الناسك في علم المناسك، لأبي عبد الله محمد بن علي بن معلى القيسي السبتي المالكي (توفي سنة نيف وتسعين وستمائة)، تقديم وتحقيق، إعداد الطالب الباحث: رضوان الحصري، إشراف الدكتور: مولاي الحسين أحيان، والحسين رغيبي، (رسالة ماستر)، كلية الشريعة بأيت ملول أكادير، المملكة المغربية، نوقشت في: 2011/07/11.
- البحر العميق في مناسك المعتمر والحاج الى البيت العتيق لابن الضياء العمري، ناهدة بنت عطا الله بن ماثل الشمروخ، رسالة (دكتوراه) – وكالة كليات البنات، 1426 هـ
- التعليق الكبير في المسائل الخلافية بين الائمة: كتاب الحج لأبي يعلى الفراء، عواض بن هلال بن مريزق العمري، رسالة (دكتوراه) – الجامعة الاسلامية، 1408هـ.
- الحج: أهميته وأسراره في ضوء السنة النبوية لمصطفى محمد السيد أبو عمارة. دكتوراه – جامعة الأزهر – كلية أصول الدين – 1979م
- الدعوة الى الله تعالى في الحج، لأنس بن محمد بن عبدالرحمن غوث رسالة (دكتوراه) – جامعة الإمام محمد بن سعود الاسلامية، 1423 هـ
- زوائد مصنف الحافظ ابن ابي شيبة على الكتب الستة من الاحاديث المرفوعة من كتاب الحج وحتى نهاية كتاب العقيقة: دراسة وتخريج وتعليق محمد بن سعد بن صالح الزير، رسالة (دكتوراه) ـ جامعة ام القرى، 1418 هـ.

• شرح العمدة لابن تيميّة – مناسك الحج والعمرة، لصالح بن محمد الحسن رسالة دكتوراه – جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية – 1405هـ.

• الفروق الفقهية بين المسائل الفرعية في الحج والعمرة والزيارة: دراسة مقارنة لشرف الدين باديبو راجي، رسالة (دكتوراه) – الجامعة الاسلامية، 1425هـ.

• كتاب الحج من الحاوي الكبير للماوردي، لغازي طه خصيفان، رسالة (دكتوراه) – جامعة ام القرى، 1407 هـ

• المسالك في المناسك للكرماني الحنفي،سعود بن ابراهيم بن محمد الشريم رسالة (دكتوراه) – جامعة ام القرى، 1422 هـ

• مظاهر الإيمان في شعائر الحج ومشاعره وظواهر الانحراف فيها، لمحمد بن حمود بن صالح الفوزان، رسالة (دكتوراه) جامعة أم القرى 1426هـ.

• هداية السالك إلى معرفة المناسك لابن جماعة الكناني. تحقيق: صالح بن ناصر الخزيم، دكتوراه – جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية – كلية الشريعة – 1404. طبع في دار ابن الجوزي في الدمام/ 2002م.

المبحث الثاني: عنوان الكتاب وتوثيق نسبته إلى مؤلفه.

عنوان هذا الكتاب – كما هو واضح على ظهر الصفحة الأولى من المخطوطتين– مناسك ابن هلال.

والذى ذكره مؤلف الكتاب في المقدمة،أن أحد إخوانه في الله وأحبته، لما عزم على الحج طلب منه، أن يقيد له ما انتهى إليه علْمُه في بلاد الحرمين الشريفين، فيمن اشتملت عليه تربتهما المنعمة من أفاضل السادات وأخيار النساك الأعيان الأعلام، ليتبرك بمزارهم، ويحظى بالتسليم عليهم، والدعاء لهم ولنفسه وأحبائه، في مشاهدهم القدْسية وقرارهم، فأسعفه لِما علم من صدق نيته وصفاء حبه، وخلوص سريرته وطويته.

فابن هلال لم يضع عنوانا واضحا لكتابه، وإنما استجاب عمليا لمن طلب منه ذلك.

والذي يظهر لي مما جاء في مقدمة الكتاب، أن السائل يطلب من ابن هلال أن يبين له المشاهد القدسية في الحرمين الشريفين، ليتبرك بها. لكن ابن هلال لم يكتف ببيان ذلك فحسب، وإنما أضاف إليه خلاصة الأحكام الفقهية المالكية الخاصة بمناسك الحج والعمرة، وحِكَمهما ومقاصدهما؛ التي تعينه على فهم تلك الأحكام، وتمثل تلك الحكم.

ومما يؤكد صحة نسبة الكتاب لابن هلال، مانقله عنه الحطاب، في سبعة مواطن من كتابه مواهب الجليل، منها: قوله رحمه الله: "قال سيدي إبراهيم بن هلال في منسكه في الباب الأول من الأبواب الأربعة التي في آخر المناسك: قال ابن العربي: التلبية هي الإجابة والقصد والإخلاص قال: وتكون بالقلب واللسان، ولا تتم إلا باجتماع الكل انتهى"[1].

1- ينظر مواهب الجليل 106/3

وقال رحمه الله في موطن آخر: "قال سيدي إبراهيم: قال ابن العربي: وإن ابتدأها، ولم يعدها فعليه دم في أقوى القولين انتهى"[1]. يقصد التلبية.

فما نقله الحطاب (ت 954هـ) من مناسكه موافق لما في كتاب مناسك ابن هلال تماما.

وأما المترجمون لابن هلال فقد تحدث عدد منهم عن نسبة الكتاب إليه.

منهم: أحمد بن قاضي المكناسي في كتابه: جذوة الاقباس في ذكر من حل بفاس.

وإن مما جعلني أختار اسم الكتاب: "مناسك الحج والعمرة الحِكَم والأحكام"، بدلا من "مناسك ابن هلال" ما يلي:

1- إن ابن هلال لم يسم كتابه بتسمية معينة، وإنما بين كما أسلفنا دواعي تأليفه للكتاب فقط.

2- إن الكتاب يتضمن الأحكام، والحكم والمقاصد، والتعريف بالمواقع المقدسة، كل ذلك بأسوب سهل سلس، وبعبارات موجزة.

3- إن إبراز مضامين الكتاب تكون في عناوينه؛ لأن العناوين الدقيقة إذا تم انتقاؤها بعناية مركزة تحقق المقصود بأقل مجهود.

1- ينظر مواهب الجليل 107/3

المبحث الثالث: ما يميز الكتاب عن باقي كتب المناسك

إن الناظر في مؤلفات العلماء، في الفقه الاسلامي عامة يجدها متعددة ومتنوعة عبر العصور، إلى الحد الذي يصعب معه عدّها وحصرها؛ وذلك راجع لحاجة الأمة إلى الفقه أكثر من حاجتها إلى الطعام والشراب.

وإن الناظر في مؤلفات فقه المناسك خاصة، يجدها أكثر تعددا وتنوعا، ومرد ذلك في الراجح عندي، إلى عدة أمور أهمها:

1- قدسية الحج والشوق إليه، يدعوا العلماء إلى الاسهام في تفقيه المسلمين في مناسكهم، عساهم يشاركوهم الأجر والثواب.

2- الحج عبادة فرضت على من استطاع إليها سبيلا، ولا يقوم به إلا القليل من أبناء الأمة، ولا تقام هذه العبادة إلا مرة واحدة في السنة، ولذلك كانت أحكامها غير شائعة الانتشار، وغير معروفة عند عامة المسلمين.

3- تجربة العلماء، ورحلاتهم المقدسة يكون لها الأثر البالغ إذا دونت، ونشرت، ودرست.

و"مناسك الحج والعمرة الحكم والأحكام" تميز بعدة مميزات عن باقي المؤلفات في المناسك، أهمها:

أ- أنه مؤلف في مناسك الحج والعمرة وفق مذهب الإمام مالك بن أنس، وما يميزه عن مؤلفات المناسك عند المالكية، أنه لخص الأحكام واختصرها، ورجح ما رآه مناسبا منها. من ذلك إيراده لأقوال مالك وبيانه للراجح منها.

فعند حديث ابن هلال عن مكان وقوف الزائرين، لرسول الله ﷺ وكيفية دعائهم، أورد قولين عن مالك، وأخّر القول الراجح منهما في الأخير. قال رحمه الله:

"واختلف في محل الوقوف للدعاء فقال مالك في رواية ابن وهب: إذا سلم على النبي ﷺ يقف للدعاء ووجهه للقبر الشريف، وقد سأل الخليفة المنصور مالكا رحمه الله

فقال: يا أبا عبد الله أأستقبل القبلة وأدعو أم أستقبل رسول الله ﷺ؟ فقال مالك: ولم تصرف وجهك عنه وهو وسيلتك ووسيلة أبيك آدم عليه الصلاة والسلام إلى الله يوم القيامة.

وقال مالك في المبسوطة: لا أرى أن يقف عند القبر يدعو ولكن يسلم ويمضي، ونحوه لابن حبيب فإنه قال: ثم تتنحى عن القبر وتستقبل القبلة فتدعو الله لنفسك بما استطعت من خير ثم اركع على إثر ذلك ركعتين أوما بدا لك"[1].

ب- أن الكتاب لم يقتصر على إيراد الأحكام فقط، وإنما صاغها صياغة إيمانية، ربانية، ممزوجة بالحكم والمقاصد، اقتبسها من فقهاء الأمصار الربانيين، وأخذ الكثير منها عن الامام الغزالي الشافعي من كتابه "الإحياء"، وعن ابن الجوزي الحنبلي من كتابه "مثير الغرام الساكن إلى أشرف الأماكن"، فلم تمنعه مالكيته من أخذ الحِكم خارج المذهب، ومنعته مالكيته من أخذ الأحكام الفقهية الخاصة بالمناسك في غالب الأمر خارج المذهب – إلا إذا كان مناقشا لها أومعقبا عليها- فهو بهذا المنهج الدقيق، يُعلّم الحاج الأحكام المشهورة، أو الراجحة في المذهب مبسطة، مختصرة؛ لكن الحكم والمعاني الإيمانية لا مانع من أخذها خارج المذهب.

ج – إيراده للخلاف العالي أحيانا وترجيحه لمذهب مالك.

نقل عن ابن شاس رحمه الله في شروط الطواف:

الأول: أن يطوف خارج البيت.

الثاني: ولا يمشي على شاذروانه، وتبعه ابن الحاجب فقال:

الثالث: أن يطوف خارجه لا في محوط الحِجْرِ ولا شاذروانه، وتبعهما أبو المودة خليل في مختصره ولم يتعقبه ابن عبد السلام على ابن الحاجب ولا ابن عرفة، ونحو هذا

1- ينظر قسم التحقيق ص119.

قول الغزالي في الإحياء: "ولْيَجْعَل أي الطائف بينه وبين البيت قدر ثلاث خطوات ليكون قريبا من البيت فإنه أفضل، ولكن لا يكون طائفاً على الشاذروان فإنه من البيت، وعند الحجر الأسود قد يلتصق الشاذروان بالأرض ويلتبس به، والطائف عليه لا يصح طوافه لأنه طائف في البيت. قال: والشاذروان هو الذي فضل عن عرض جدار البيت بعد أن ضيق أعلا الجدار." [1] انتهى.

وقال في الوجيز: "ولو كان يمس الجدار بيده في موازات الشاذروان صح؛ لأن معظم بدنه خارج." انتهى.

وقال هذا غير واحد من الشافعية وأنه ينبغي للطائف في حال استلام الحجر أن ينصب قامته ويُثبِت رجليه ثم يرجع قائما كما كان، ولا يجوز أن يقبله ثم يمشي وهو مطأطئ الرأس؛ لئلا يحصل بعض الطواف وليس جميع بدنه خارجا عن البيت.

واعتمد هذا أبو المودة خليل رحمه الله تعالى في مختصره حيث يقول فيه: "ونصبُ المقبل قامته." وتعقب هذا كلَّه عليهم الشيخ الخطيب الأديب الراوية المحدث الرحال أبو عبد الله محمد بن عمر بن رشيد الفهري في رحلته فقال: ما مُحَصّله: أن الشافعية رأوا أن الشاذروان من البيت، وأن قريشا لما بَنَتْه نقصوا من عرض جدار أساسه ذلك، وصرح بذلك ابن الصلاح منهم. قال: وما قاله ابن الصلاح لم يأت به حديث صحيح ولا ورد به قول صحابي يصح سنده، ولعل ذلك من نقل التاريخيين، ولو صحَّ هذا فقد هدم ابن الزبير رضي الله عنهما الكعبة وأَسَّسَها على قواعد إبراهيم عليه السلام، والحجاج لم يهدم مما بناه ابن الزبير إلا ناحية الحِجْرِ وذلك أمر مقطوع به مُجْمَعٌ عليه منقول بالسندِ الصحيحِ في الكتب المعتمدة، فإذا ثبت هذا فكيف يقال إن هذا القدر الظاهر الآن ما نقصته قريشٌ من عرض الجدار، وهل بقي لبناء قريش أثرٌ؟ فالسهو والغلط فيما نقله ابن الصلاح مقطوعٌ به، والعصمة للأنبياء.

1- ينظر قسم التحقيق ص209.

والذي نقله أبو عبيد، في كتاب المسالك والممالك، أن ابن الزبير لما هدم الكعبة وألصقها كلها بالأرض من جوانبها جميعا وظهرت أُسُسُها أَشهد الناس عليها، ثم وضع البناء على تلك الأسس، قال: فهذا الذي يسميه الناس اليوم الشاذروان؛ اسم حادث على شيء وُضِع ليصان به الجدار خيفة إحجاف السيول.

وذكر ابن عبد ربه في كتاب العقد في صفة الكعبة ما فيه إشارة إلى أنه جُعل حول البيت ليقيه السيول.

وقال تقي الدين بن تيمية في مناسكه: وليس الشاذروان من البيت؛ بل جعل عماد البيت، وما يؤيد ذلك أن داخل الحِجْرِ تحتحائط الكعبة شاذروان نظير الشاذروان الذي خارج البيت.

قلت: قول ابن رشيد: والحجاج لم يهدم مِمَّا بناه ابن الزبير إلا ناحية الحِجْرِ، يشهدُ له ما في صحيح مسلم: لما قُتل ابن الزبير، كتب الحجاج إلى عبد الملك بن مروان يُخبره أن ابن الزبير قد وضع البناء على أساس نظر إليه العدول من أهل مكة، فكتب إليه عبد الملك: أما ما زاد في طوله فأقرَّهُ، وأما ما زاد فيه من الحِجْرِ فرُدَّه إلى بنائه، وسُدَّ الباب الذي فتحه، فنقضه وأعاده إلى بنائه.

وقول ابن رشيد أيضا: وهل بقي لبناء قريش أثر؟ يدل له أيضاً ما في نفس خبر مسلم في القصة: من قوله حتى أبدى أُسّا نظر الناس إليه فَبُنِيَ عليه.

وقولُ الحجاج في كتابه لعبد الملك: إن ابن الزبير قد وضع البناء على أُسٍّ نَظر إليه العدول.

وتعقبه أيضاً الشيخ الفقيه العلامة أبو العباس أحمد القباب - أحد أعلام علماء فاس - في شرحه لقواعد عياضٍ ما حذروا منه من ذلك واستبعد صحته، وتعجَّبَ من ذلك بأن هذه الدقيقة كيف يمكن أن تخفى عن الصحابة والتابعين ومن بعدهم من أهل العلم فلا يتنبه واحدٌ لها أو ينبه عليها مع تكرار الحج في كل عام.

قلت: ونقل ابن رشيد عن تقي الدين ابن تيمية الحنبلي في مناسكه: وليس الشاذروان من البيت؛ بل جُعل عماداً له، عجبا منه فإن الحنابلة في ذلك كالشافعية.

قال أبو الفرج الجوزي في مناسكه، وهو من أئمة الحنابلة،: فإن نكس الطواف أو طاف على جدار الحِجْرِ أو على شاذروان الكعبة لم يُجْزِه. انتهى.

وقال مجد الدين عبد السلام بن تيمية الحنبلي في كتاب المحرر له: في صحة الطواف: وجعل البيت عن يساره، وألاَّ يمشي في شيء منه كالحِجْرِ والشاذروان. انتهى[1].

1- ينظر قسم التحقيق ص213.



الفصل الثالث:
منهج ابن هلال في الكتاب وعملي في التحقيق

المبحث الأول: منهجه في التعامل مع المصادر

انطلاقا من تجربة العلامة ابن هلال في أداء مناسك الحج، وسعة اطلاعه الفقهي، وعلمه بحاجة الحاج إلى ما يُفَقّهه في مناسك الحج، وما يُبَصره بحِكمه، وما يعرفه بآثاره ومقدساته، عدّد المصادر ونوعها واستخلص زبدها، ولخص ما تدعوه الحاجة إليه منها، حسب منهجية ارتآها تروم تحقيق الإفادة للحاج والمعتمر؛ ولذلك كان يأخذ من بعض المصادر أحيانا مقاطع طويلة تدعو الحاجة إليها، وأحيانا أخرى مقاطع صغيرة تحقق المقصود، وتُوفي المرغوب، وأحيانا أخرى يعقب بكلامه وسديد فهمه، وأحيانا أخرى يعقب على كلام العلماء بكلام علماء آخرين.

أولا: اعتماده كثيرا في شرح الأحاديث على ابن عبد البر.

قدم ابن عبد البر خدمة مهمة للسنة النبوية عامة، ولأحاديث الموطأ خاصة، في كتابيه "التمهيد" والاستذكار"

فالتمهيد جْمَعَ فِيه كُلَّ مَا تَضمنهُ مُوَطَّأُ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ رَحمه اللَّه فِي رِوَاية يحيى بن يحيى الليثي الأندلسي وَرَتَّب ذَلك مَرَاتِب، قدم فِيها الْمُتَّصِلَ ثم مَا جَرَى مَجْرَاهُ مِمَّا اخْتُلِفَ فِي اتِّصَالِهِ ثُمَّ الْمُنْقَطِع وَالمرسلَ. وجعله على حروف المعجم في أسماء شيوخ مالك رحمهم الله ليكون أقرب للمتناول، فوصل كل مقطوع جاء متصلا من غير رواية مالك، وكل مرسل جاء مسندا من غير طريقه.

والاستذكار ألفه على أبواب الموطأ ونسقه، وحذف منه تكرار شواهده وطرقه، ووصل شرح المسند والمرسل اللذين قصد إلى شرحهما خاصة في "التمهيد" بشرح جميع ما في الموطأ من أقاويل الصحابة والتابعين وما لمالك فيه من قوله الذي بنى

عليه مذهبه، واختاره من أقاويل سلف أهل بلده الذين هم الحجة عنده على من خالفهم؛ حتى يتم شرح كتابه الموطأ مستوعبا مستقصى على شرط الإيجاز والاختصار.

فهذه المكانة التي حظيت بها كتب ابن عبد البر، جعلت ابن هلال وغيره يقدمها على غيرها من الكتب، ولذلك نقل عنه مقاطع متعددة، منها:

أن ابن هلال لما تحدث عن الروضة الشريفة؛ وعن قول النبي ﷺ في شأنها: "ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة"[1] قال: قال الحافظ أبو عمر بن عبد البر رحمه الله: يعنون أنه لما كان جلوسه ﷺ وجلوس الناس إليه يتعلمون القرآن والدين والإيمان هناك، شبه ذلك الموضع بالروضة؛ لكريم ما يجتنى فيه وأضافها إلى الجنة؛ لأنها تؤول إلى الجنة، كما قال ﷺ: "الجنة تحت ظلال السيوف"[2]؛ يعني: أنه عمل يُدخل المسلم الجنة، وكما جاء في الحديث: "الأم باب من أبواب الجنة" يعني: أن بِرَّهَا يقود المسلم إلى الجنة، ومثل هذا معلوم من لسان العرب. انتهى[3].

هنا نلاحظ أن ابن هلال رحمه الله، أخذ من ابن عبد البر ما يحقق المقصود، بلا إخلال ولا إملال.

ثانيا: نقده الحديث بيِّن الضعف:

إن الغالب على ابن هلال في استشهاده بالأحاديث أن يستشهد بالصحيح والحسن منها، وفي بعض الأحيان يستشهد بالأحاديث الضعيفة، مراعاة منه للعمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال، فإن كان ضعفها بينا واضحا نقده وبين درجته، وقل ما يستشهد بالأحاديث شديدة الضعف أو المنكرة، عندما يأخذها من "الإحياء" للغزالي، أو من "مثير الغرام الساكن" لابن الجوزي ونحوهما.

1- أخرجه البخاري: ك فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة، با فضل ما بين القبر والمنبر، رقم 1195. ومسلم: ك الحج، با ما بين القبر والمنبر روضة من رياض الجنة، رقم 1390.

2- أخرجه البخاري: ك: الجهاد والسير: با: الجنة تحت بارقة السيوف، ح: 2818. ومسلم: ك: الجهاد والسير: با: كراهة تمني لقاء العدو، ح: 1742.

3- ينظر قسم التحقيق ص124.

لما قال عمر رضي الله عنه لعلي بجانب الحجر الأسود: "هنا تسكب العبرات" ثم خاطب الحجر الأسود قائلا له إنك حجر لا تضر ولا تنفع "عقب ابن هلال على ما نسب لعلي رضي الله عنه في رده على عمر بقوله:

"قال علي رضي الله عنه لعمر يا أمير المؤمنين بل هو ينفع ويضر، قال: وكيف؟ قال: إن الله سبحانه وتعالى لَمَّا أخذ الميثاق على الذرية كتب عليهم كتاباً ثم ألقمه هذا الحجر فهو يشهد للمؤمنين بالوفاء ويشهد على الكافرين بالجحود."

قلت: ضعف ابن العربي أثر علي رضي الله عنه، وقال ليس له أصل ولا فصل فلا تنشغلوا به لحظة"[1].

ونقلُ ابن هلال لقول ابن العربي دليل على انتقائه للأقوال العلمية الدقيقة الجامعة بين صحة النقل وسلامة العقل.

وقال الفضل عياض رحمه الله: في قول عمر رضي الله عنه: الاقتداء ترك الاعتراض على السنن بالعقول، وأن تقبيل الحجر ليس عبادةً لهُ؛ بل لله تعالى بامتثال أمره فيه،كأمره بسجود الملائكة لآدم عليه السلام، وشرع مع ذلك التكبير للناس إظهارا أن ذلك الفعل تَذَلُّلٌ لله لا لغيره، وأن التحسين والتقبيح إنما هو من قبل الشرع لا من قبل العقل، وأن ما جاء به الشرع فهو الحسن المحمود، وسِرُّ ذلك محضُ العبودية، وأن العبادات على ضربين؛ منها ما فهمنا ما معناه وعلمنا مصلحته، ومنها ما وُضِعَ لُمجَرَّدِ التعبد وامتثال الأمر، واطراح استعمال العقل، وأكثر أمر الحج من هذا الباب، ولهذا جاء في بعض التلبية: لبيك حقًّا حقًّا تعبُّدًا ورِقًّا.

تنبيه: اعترض بعض الملاحدة على حديث بياض الحَجَر ثم اسْوِدَادِهِ بالخطايا فقال: ما سَوَّدَتْهُ خَطَايَا المشركين ينبغي أن يبيضه توحيد المسلمين، فأجاب ابن قتيبة فقال: لو شاء الله لكان ذلك، ثم قال: أما علمت أيها المعترض أن السواد يصبغ ولا

1- ينظر قسم التحقيق ص 178.

ينصبغ، والبياض ينصبغ ولا يصبغ. وأجاب أبو الفرج الجوزي: بأن السواد أبلغ في العبرة والعظة ليُعْلَم أن الخطايا إذا أثَّرَت في الحجر فتأثيرها في القلوب أعظمُ فَوَجَبَ لذلك أن تُجْتَنَب[1].

ومن نقد ابن هلال لبعض الأحاديث نقده لحديث "ماء زمزم لما شرب له" بقوله رحمه الله:

"ابن بزيزة: وحديث ماء زمزم لما شرب له وإن لم يصح فقد عمل المسلمون عليه، وقد سألت عن شربه جماعة من العلماء المتصوفة فأخبروني أنهم شربوه لمكارب يسرها الله سبحانه"

فهذا الحديث وإن لم يصح إلا أن العمل به معتبر، وجُرّب فصح.

ومن يريد الاستفادة من زمزم كما قال ابن العربي: فينبغي أن يكون مِمَّنْ صحت فيه نيته، وسلمتْ طويَّته، ولم يكن به مُكَذِّباً، ولا شَرِبَهُ مُجَرِّبا، فإن الله تعالى مع المتوكلين، وهو يفضح المُجَرّبين[2].

ثالثا: إعماله لقواعد تفسير النصوص ومنها أسباب النزول:

إن فقه النصوص يقتضي فهم أسبابها وورودها، ولذلك جاء في القواعد العامة "إذا عرف السبب بطل العجب"؛ لأن معرفة السبب تؤدي إلى معرفة المراد. بهذا الفقه الدقيق كان ابن هلال يتعامل مع النصوص.

فلما وقف ابن هلال عند قوله تعالى: ﴿ ۞ إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا ﴾[3] استشهد

1- ينظر قسم التحقيق ص180.

2- ينظر قسم التحقيق ص189.

3- البقرة :158

بما جاء في صحيح البخاري، عن عائشة رضي الله عنها، في بيان سبب نزولها. قال رحمه الله:

"وفي الصحيح: عن عروة قال: قلت لعائشة أم المؤمنين وأنا يومئذ حديث السن: أرأيت قول الله تبارك وتعالى: ﴿ ۞ إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا ﴾[1] فما على الرجل شيءٌ ألاَّ يَطَّوَّفَ هما؟ قالت عائشة: كلا، لو كان كما تقول لكانت: فلا جناح عليه ألا يطوف هما، إنما أنزلت هذه الآية في الأنصار كانوا يهلون لمناة، وكانت مناة حذو قُدَيْد، وكانوا يتحرجون أن يطوفوا بين الصفا والمروة، فلما جاء الإسلام سألوا رسول الله ﷺ عن ذلك، فأنزل الله تبارك وتعالى: ﴿ إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا ﴾.[2]"

قال الزهري: فذكرت ذلك لأبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام فأعجبه ذلك وقال: إن هذا لَعلم[3].

رابعا: نقله لطرائف مهمة ومقاصد ملمة.

من ذلك ما نقله عن ابن العربي:

"ابن العربي: لقد كنت بمكَّة في ذي الحجة سنة تسعٍ وثمانين وأربعمائة وكنت أشرب ماء زمزم كثيرا، وكلما شربتهُ نويت به العلم والإيمان، حتى فتح الله لي ببركته

1- البقرة:158

2 - أخرجه البخاري: ك تفسير القرآن با قوله تعالى:" إن الصفا والمروة من شعائر الله.." رقم 4495. ومسلم: ك الحج، با بيان أن السعي بين الصفا والمروة ركن لا يصلح الحج إلا به، رقم 1277.

3-ينظر تفسير القرطبي 178/2. وينظر قسم التحقيق ص...

في المقدار الذي يَسَّرَهُ لي من العلم، ونَسِيتُ أن أشربه للعمل ويا ليتني شربته لهما. انتهى"[1].

"ابن العربي: وكذلك يكون إلى يوم القيامة لِمَنْ صحت فيه نيته وسلمتْ طويَّته ولم يكنْ به مُكَذِّباً ولا شَرِبَهُ مُجَرِّبا فإن الله تعالى مع المتوكلين وهو يفضح المُجَرِّبين"[2].

قال الإمام أبو حامد رحمه الله: واعلم أنك في الطواف متشبه بالملائكة المقربين الْحَافِّين حول العرش الطائفين حوله، فلا تظن أن المقصود طواف جسمك بالبيت؛ بل المقصود طواف قلبك بذكر رب البيت حتى لا تَبتَدئ الذكر إلا منه ولا تَختم إلا منه كما تبتدئ الطواف بالبيت وتختم بالبيت، قال: واعلم أن الطوافَ الشريفَ هو تِطْوَافُ القلب بحضرة الربوبية وأن البيت مثال ظاهر في عالم الملك لتلك الحضرة التي لا تُشاهَد بالبصر وهي في عالم الملكوت، وأن عالم الملك والشهادة مدرجة إلى عالم الغيب والملكوت لمن فُتح له الباب. وإلى هذه الموازنة وقعت الإشارة بأن البيت المعمور في السموات بإزاء الكعبة، وأن طواف الملائكة كطواف الإنس بهذا البيت. ولما قصرت رتبة أكثر الخلق عن مثل ذلك الطواف أُمِرُوا بالتشبه بهم بحسب الإمكان، وَوُعدوا بأن من تشبه بقوم فهو منهم، وأن الذي يقدر على ذلك الطواف هو الذي يقال إن الكعبة تزوره وتطوف به على ما رآه بعض المكاشفين لبعض أولياء الله سبحانه.

وأما الاستلام فاعتقد عندَه أنك مبايعٌ لله سبحانه على طاعته،فصمم عزيمتك بالوفاء ببيعتك، فمن غدر في المبايعة استحق المقت[3].

1- ينظر قسم التحقيق ص188.

2- ينظر قسم التحقيق ص189.

3- ينظر قسم التحقيق ص206.

المبحث الثاني: منهجه في عرض الأحكام الفقهية.

أولا: أكثر النقل للأحكام عن الواضحة لابن حبيب وعن المدونة وعن تهذيبها، وعن الموازية، وعن العتبية، وعن التبصرة.

فأما الواضحة لابن حبيب فهي من مصادر الفقه المالكي المهمة، أخذها ابن حبيب عن ابن الماجشون ومطرف وابن أبي أويس، ولعل إكثار ابن هلال النقل عن ابن حبيب، يعود لمكانة الواضحة العلمية، ولمكانتها التاريخية، ولمكانتها بين المصادر المالكية.

ففي حديث ابن هلال عن السلام على رسول الله ﷺ، بين ما أثر قوله عن مالك،ثم أردف بقول ابن حبيب، قال: "تقول: السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، صلى الله عليك يا رسول الله أفضل وأزكى وأعلى وأنمى، صلاة صلاها على أحد من أنبيائه وأصفيائه، أشهد – يا رسول الله – أنك قد بلغت ما أرسلت به، ونصحت لأمتك، وعبدت ربك حتى أتاك اليقين، وكنت كما نعتك الله في كتابه حيث قال: ﴿ لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنَ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِالْمُؤمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴾[1]، فصلوات الله وملائكته وجميع خلقه في سماواته وأرضه عليك يا رسول الله[2].

فابن هلال يعدد المصادر، وينوعها، لكنه يفضل أن يختمها بكلام ابن حبيب في أحيان كثيرة.

وأما المدونة الكبرى لمالك، فكان ابن هلال يأخذ عنها كثيرا، وفي أماكن متعددة وبطرق مختلفة، مما يفهم منه أنه كان يحفظها. وهذا عن ابن هلال ليس ببعيد، لأن ابنه عبد العزيز كان من حفظتها، ولم يبلغ درجة علمه. لكن إكثاره من المدونة لا يرقى إلى الواضحة وأعتقد أن السر في ذلك، يعود لكون المقام يقتضي التوضيح أكثر.

1- التوبة: 128.

2- ينظر قسم التحقيق ص115.

وأما تهذيب المدونة للبرادعي، فكانت من المصادر الأساسية التي اعتمدها ابن هلال كثيرا لكنها تأتي في الدرجة الثالثة من حيث الرجوع إليها.

وأما أخذه عن العتبية، والموازية، والتبصرة، فلم يكن بالدرجة التي أخذها عمن سبق ذكرها من المصادر المالكية.

ثانيا: نقله لكلام مالك وتعقيبه عليه بكلام ابن حبيب وابن رشد.

وعند حديث ابن هلال عن الدعاء الذي يقال عند استلام الحجر الاسود نقل قول ابن حبيب ثم عقب عليه بقول مالك ثم بين المراد بقول مالك من ابن حبيب وابن رشد. قال رحمه الله" ابن حبيب: ويقال عند استلام الركن: بسم الله والله أكبر، اللهم إيمانا بكَ وتصديقاً بكتابك ووفاء بعهدك واتباعا لسنة نبيك محمد ﷺ.

وكره مالك في المدونة قول ذلك، ورأى أنه ليس عليه العمل، وقال: لا يزيد على التكبير شيئا.

ابن حبيب: إنما كرهه خوف أن يُرى أنه واجب، ومن فعله في خاصة نفسه فَذلك له، وفعله ابن عمر وابن عباس رضي الله عنهما.

وقال ابن رشد: لا يكره مالك لأحد أن يقوله، وإنما أنكر أن يكون هذا القول أمرا قد جرى به العمل فلا يُتعدى إلى ماسواه من الذكر والدعاء[1].

ثالثا: ذكره لأحكام المناسك مختصرة بأدلتها.

كثيرا ما يورد ابن هلال رحمه الله أحكام المناسك مختصرة بأدلتها، وذلك عندما لاتكون الحاجة داعية للتفصيل والتفريع. من ذلك بيانه لحكم فدية الأذى، وأين يخرجها الحاج والمعتمر. قال رحمه الله:

"فصل: في فدية الأذى، وأين تخرج؟:

1- ينظر قسم التحقيق ص182.

قال الله عز وجل: ﴿ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضاً أَوْ بِهِۦٓ أَذىً مِّن رَّأْسِهِۦ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ ﴾[1].

وقال عليه السلام لكعب بن عجرة: "لعلك آذاك هوامك؟"، فقال: نعم يا رسول الله. فقال رسول الله ﷺ: "احلق رأسك، وصم ثلاثة أيام، أو أطعم ستة مساكين، أو انسك بشاة". وفي بعض طرق الحديث بيان مقدار الإطعام، وهو نصف صاع؛ مدان لكل مسكين"[2].

فبين أن النبي ﷺ قَدّر الصدقة والصيام وما يجزئ من النسك.

قال مالك: وله فعل ذلك حيث شاء من البلاد[3].

1- البقرة :196

2- أخرجه البخاري: ك المحصر، با قول الله تعالى: ﴿ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضاً أَوْ بِهِۦٓ أَذىً مِّن رَّأْسِهِۦ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ ﴾، رقم 1814. ومسلم: ك الحج، با جواز حلق الرأس للمحرم إن كان به أذى، رقم 1201، ونص في بعض طرقه عندهما في الإطعام أنه يكون مقداره فرق وبين مقداره في لفظ عند مسلم أنه قدر ثلاثة آصع لكل مسكين نصف صاع، وفي طرق أخرى لنفس الحديث عنده النص على نصف صاع، ومنها في البخاري: ك المحصر، با النسك شاة، رقم 1817.

3- ينظر قسم التحقيق ص403.

المبحث الثالث: منهجه في عرض الحِكَم والمقاصد وإعمال المآل.

أولا: حرصه على سلامة القصد مع إدراك مقاصد الحج ومعانيه:

"من عرف ما قصد هان عليه ما وجد "بهذه القاعدة التربوية يوجه سيدي ابراهيم الحاج، فالحج ليس سهلا الوصول إليه، وليس سهلا إدراك معانيه، وتحقيق مقاصده، لذلك كان لزاما على الحاج أن يدرك مقاصد الحج ومعانيه قبل الإقدام عليه، فالحج ليس نزهة، وليس سياحة، وليس مجرد فرجة، وإن كان الحج يحقق هذه المعاني بالتبع. وهو يدل على معاني الطاعة والنسك بالمعنى الأصلي الخاص؛ وذلك يقتضي من الحاج أن يكون حاضرا في الحج بقلبه وقالبه، وأن يكون مستحضرا لمقاصد مناسك الحج قبل أدائها، وعند أدائها، وبعد أدائها؛ لأن العبرة بالمقاصد والمعاني.

قال سيدي إبراهيم: "وانظر بأي بدن تقصد، وبأي قلب تحضر؛ "فإن الله لا ينظر إلى صوركم، ولكن ينظر إلى قلوبكم"، وإذا أمرك بالحزم في أكثر الزاد خوف العوز، فاعلم أن سفر القيامة أطول، وعطش الحشر أفظع، وتذكر بقطع العقبات الأهوالَ بعد الموت، وبموقف عرفة موقف يوم القيامة، وبالتعلق بأستار الكعبة، تمسكَ المذنب بذيل الملك، وبالسعي بين الصفا والمروة الفرارَ منه إليه، وعلى هذا كان حج الصالحين؛ فإنهم كانوا إذا تخايلوا هذه الأشياء تجدد لهم القلق هيبة للمخدوم وخوفاً من الرد"[1].

ومما بينه رحمه الله، من مقاصد وآداب السلام على رسول الله واستحضاره لقدسية المكان: حرص الحاج على أن يحضر بقلبه، وأن يستشعر مقام النبي ﷺ، وأن يسلم عليه كلما مر به، وأن لا يتكلف المرور به؛ لأن ذلك تكلف ومظنة لأن يجعل قبر النبي ﷺ كالمسجد. قال رحمه الله :

1- ينظر قسم التحقيق ص311.

"فإذا وقفت للسلام عليه ﷺ فلتقف وعليك الخشية في مقام الهيبة والتعظيم كما كنت تفعل بين يديه في حياته، وتستحضر علمه بوقوفك بين يديه وسماعه لسلامك، وتُحضِر قلبك جلال رتبته وعلو منزلته وعظيم حرمته، وأن أكابر الصحابة ما كانوا يخاطبونه إلا كأخي السرار، وأنهم إذا جلسوا عنده كأن على رؤوسهم الطير تعظيما لما عظم الله تعالى من شأنه؛ فقد فرض الله تعالى تعزيره وتوقيره ﷺ وشرف وكرم ومجد وعظم"[1].

"وتقولُ – بحضور قلب وغض صوت وسكون جوارح: السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته"[2].

ثانيا: بيانه لمقاصد الزيارة ومعانيها:

ابن رشد: المعنى في هذا أنه يلزمه أن يسلم عليه كل ما مر به، متى ما مر به، وليس عليه أن يمر به ليسلم عليه، إلا للوداع عند الخروج. ويكره له أن يكثر المرور به، أو الإتيان كل يوم إليه، ليلاً يجعل القبر بفعله ذلك كالمسجد الذي يؤتى إليه كل يوم للصلاة به[3].

ثالثا: توجيهه للحاج بإعمال فقه الأولويات:

الفقه الأولوي لا يدركه كل الناس، بل هو فقه لا يتحققه إلا الفقهاء الخريتون، الذين فقهوا النصوص الشرعية وفقهوا واقع تتريلها، وبذلك سموا فقهاء النوازل. ومما يدل على علو كعب ابن هلال في هذا الفقه، توجيهه وتذكيره للحاج الغريب بالإكثار من نوافل الطواف أكثر من نوافل الصلاة قال رحمه الله:

1- ينظر قسم التحقيق ص114.

2- ينظر قسم التحقيق ص114.

3- ينظر قسم التحقيق ص116.

"ومذهب مالك رحمه الله أن الطواف للغرباء أفضل من الصلاة"[1].

فالحاج الغريب مكثه بمكة محدود، وفرصته في الطواف بالبيت قصيرة، وفقه الأولويات يقتضي أن يقدم الأهم على المهم، والأهم في مقام الحجاج الطواف بالبيت، فبمجرد مغادرة الحاج لمكة لن يجد مكانا للطواف.

ومما يدل على عنايته بفقه الأولويات كذلك حديثه عن مشاهد البقيع وأولاها بتقديم الزيارة:

"وأوْلَى مشاهد البقيع بالتقديم مشهد ثالث خلفاء رسول الله ﷺ ذي الهجرتين واللقبين؛ أبي عبد اللهِ وأبي عمرَ عثمان بن عفان رضي الله عنه، ذي النورين، وهو رضي الله عنه في قبة عالية بشرق البقيع بموضع يقال له "حشر كوكب"[2].

وتُثنِّي بمشهد سيدنا إبراهيم بن النبي سيدنا محمد ﷺ وعلى آله وذريته وأهل بيته"[3].

رابعا: توجيهه للحجاج لفقه معاني الحج وتحذيره لهم من أفعال العوام:

العوام يبتدعون بدعا ويخترعون أشكالا في كثير من العبادات، خصوصا بالنسبة للحج الذي لا يتعود الناس عليه؛ لأنه فرض عليهم مرة في العمر.

ومن حج يرى توجيه ابن هلال في محله، فمازالت البدع التي كانت شائعة في زمانه شائعة اليوم؛ بل زيد فيها طولا وعرضا. قال ابن هلال رحمه الله:

"ولْيَحْذَرِ الطائف مما يفعله بعض العوام، من وقوفهم أحزابا عند كل موضع ليقولوا أذكارا؛ فإن ذلك يضيق ويؤذي الطائفين، ومن حبذ بعضهم الحلق التي في الشاذروان، وربما قال بعضهم إنها العروة الوثقى، ومن حبذ

1- ينظر قسم التحقيق ص201.

2- ينظر قسم التحقيق ص134.

3- ينظر قسم التحقيق ص134.

بعضهم الحلقالتي بباب الكعبة وضربها على الباب، وربما قال بعضهم ندق باب ربنا"[1].

وقال رحمه الله في التحذير من فعل العوام، أثناء الزيارة لرسول الله ﷺ:

"ولا يدار بحجرة النبي ﷺ وهو من فعل الجهال، ومن البدعة إلصاق البطن أو الظهر بجدار القبلة، وكذا الانحناء للقبر الشريف بدعة يفعله من لا علم عنده، لظنه أنه من شعار التعظيم"[2].

خامسا: توجيهه للحجاج للعناية بالأهم قبل المهم ومن ذلك العبادة قبل الطعام والصلاة قبل الحج:

فرض الله تعالى الصلاة على النبي ﷺ بمكة ركعتين ركعتين، فلما خرج إلى المدينة فرضت أربعا، وأقرت صلاة السفر ركعتين.

وكان فرض الحج في السنة السادسة في قول بعض العلماء، وفي التاسعة في قول آخرين. وقيل: سنة عشر.

وهذا يدل على أولوية الاهتمام بالصلاة قبل الحج، لأنها فرضت قبله، ولهذا كانت وصية ابن هلال رحمه الله للحاج بالمحافظة على الصلاة أولا؛ لأن المتهاون فيها سيكون متهاونا في مناسك الحج من باب أولى، كما نبه رحمه الله على ضرورة الاستعداد القلبي والإيماني للحج قبل الاستعداد المادي.

قال سيدي إبراهيم رحمه الله: "فلتكن الصلاة التي هي عماد الدين أهمَّ أموره، فليستعد ثياباً طاهرة يجدها إذا تنجس ثوبه؛ لأن السفر مظنة إعواز الماء، وهذا إذا كان واحداً. وبعض الخاملين لا يستعدُّ إلا لذة بطنه فيحمل لذلك المطاعمَ، ويصلي بالتيمم وبالنجاسة"[3].

1- ينظر قسم التحقيق ص358.

2- ينظر قسم التحقيق ص120.

3- ينظر قسم التحقيق ص291.

المبحث الرابع: منهجه في بيان الآثار التاريخية

من المميزات التي تميز بها ابن هلال في مناسكه، بيانه للآثار التاريخية التي ميز الله بها الحرمين الشريفين، بيانا يجعل القارئ يقف مشدوها أمام تفصيلاته وتفريعاته التاريخية، ولعل من طلب من ابن هلال تأليف هذا الكتاب، وبيان الآثار المقدسة فيه، كان يعلم علم يقين تضلع ابن هلال في هذا المجال.

المطلب الأول: منهجه في بيان الآثار التاريخية بالمدينة المنورة.

بين رحمه الله بتفصيل دقيق كل الآثار التاريخية المقدسة بالمدينة.

أـ المسجد النبوي الشريف وما يتعلق به من الروضة الشريفة، وبيوت النبي ﷺ، وقبره الشريف، ومنبره، وأسطوانات المسجد.

- من ذلك: بيانه لمكان وقوف الزائر لرسول الله ﷺ، قال رحمه الله: "وإذا وقف الزائر تحت القنديل المقابل للمسمار كان بينه وبين القبر الشريف حائط الرخام الذي بناه عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه لما خاف على حائط بيت رسول الله ﷺ الشرقي فحفروا الأساس فظهرت قدم أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه فبنَى على الحجرة حاجزا ومن خلفه جدارا ومن خلفه بيته ﷺ"[1].

وعلق ابن هلال رحمه الله، على القنديل بقول ابن فرحون، عندما تحدث عن القنديل الذي يوجد اتجاه قبر النبي ﷺ مما يلي القبلة، قبل احتراق المسجد النبوي الشريف. وأما بعد احتراق المسجد النبوي، فقد كثرت القناديل، قال ابن هلال: "قال ابن فرحون: وإنما أشاروا إلى القنديل الذي اتجاه القبر الشريف مما يلي القبلة؛ لأنه لم يكن (هناك)[2] قبل احتراق المسجد إلا قنديلٌ واحدٌ يقابل وجه رسول الله ﷺ، ولما جدد المسجد جعل هناك عدة قناديل؛ قاله جمال الدين المطري"[3].

1- ينظر قسم التحقيق ص111.

2- في "ب" "هنالك".

3- ينظر قسم التحقيق ص113.

- وأما الشباك الفاصل بين الزائرين وقبر النبي ﷺ، فقد عرف هو الآخر تطورا تاريخيا، نص على ذلك ابن هلال نقلا عن جمال الدين المطري، قال: "الشباك الذي حول الحجرة اليوم أُحْدِثَ سنة سبع وستين وستمائة، وقد أنكره العلماء؛ لأنه دخل فيه قطعة من الروضة مما يلي بيت رسول الله ﷺ، وكان ارتفاعه نحو قامتين ثم رفعه ثانيا بعض الملوك حتى أوصله السقف، بالشباك الذي له سلف قديم"[1].

- وأما عن الأسطوانة المخلقة التي تعرف بأسطوانة عائشة رضي الله عنها اليوم، فقد بين موقعها، وفضل الجلوس حولها، والصلاة عندها، قال رحمه الله: "وهذا العمود هو المعروف الآن بالأسطوانة المخلقة وتعرف بأسطوانة المهاجرين؛ لأن أكابر الصحابة رضي الله عنهم كانوا يصلون إليها ويجلسون حولها، وتسمى أسطوانة عائشة رضي الله عنها؛ للحديث الذي رَوَتْ فيها: أنها لو عرفها الناس لاضطربوا على الصلاة عندها بالسهام[2]، وهي التي أَسَرَّت بها إلى — ابن أختها أسماءَ—عبدِ الله بن الزبير رضي الله عنهم جميعا فكان أكثر نوافله إليها. وقيل: إن الدعاء عندها مستجاب"[3].

- وأما منبره الشريف صلى الله عليه وعلى آله وسلم، فقد احترق، ووضع مكانه منبر جديد، وابن هلال رحمه الله في كتابه هذا، يؤرخ للمنبر القديم والجديد، قال رحمه الله: "وفي الطراز لسندٍ رحمه الله: منبرهﷺ جعل عليه منبرٌ كالغلاف وجعل في المنبر الأعلى طاق مما يلي الروضة يدخل الناس أيديهم يمسون منبرَ النبي ﷺ ويتبركون بذلك، ثم إن ذلك المنبر وما كان في باطنه احترق في جملة حريق المسجد الواقع سنة أربع وخمسين وستمائة، ثم عمل منبر جديد وعمل فيه طاقة مما يلي الروضة تحاكي الأولى وتشبيها له بالمنبر الذي احترق. وذكر ابن حجر عن البخاري أن المظفر جدده، وهو صاحب اليمن، سنة ست وخمسين، ثم إن بعض الولاة أرسل منبرا بعد عشرين، فأزيل منبر المظفر. ابن حجر: فلم يزل ذلك إلى هذا العصر، فأرسل بعض الولاة سنة

1- ينظر قسم التحقيق ص113.

2- أخرج أصله الطبراني في الأوسط: ح 862، 264/1.

3- ينظر قسم التحقيق ص110.

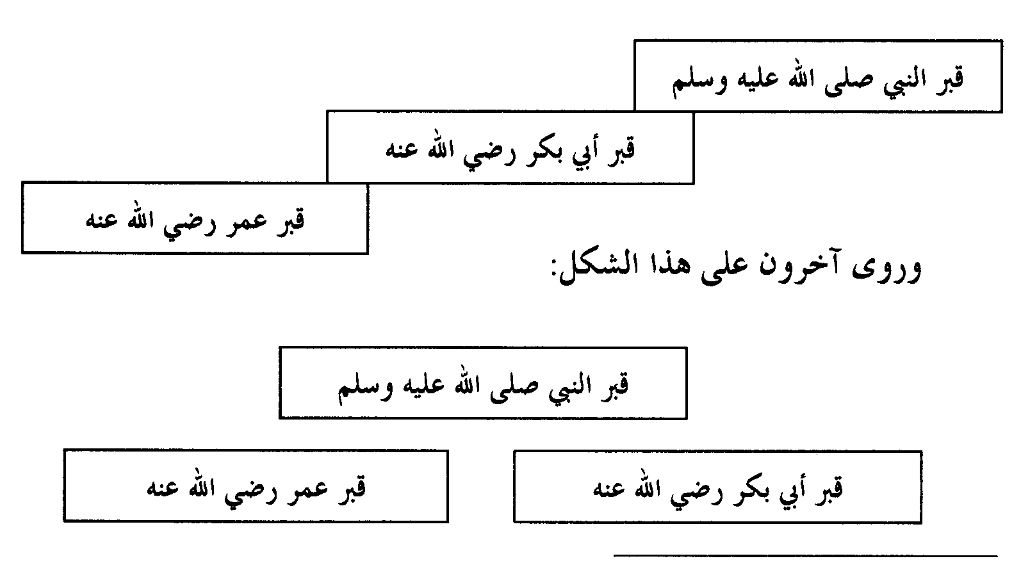
عشرين وثمانمائة منبرا جديدا... ابن فرحون: والمنبر الموجود الآن ليست له فضيلة منبره ﷺ وإن كان فضله عظيما لكونه في البقعة الشريفة نفعنا الله ببركتها"[1].

- وأما قبر النبي ﷺ وقبر صاحبيه، فقد اختلفت الروايات في الصفة التي دفنوا بها. ولذلك أورد ابن هلال ثلاثة أشكال هندسية، ولم يرجح واحدة منها. نقلها عن ابن الجوزي رحمه الله: "قال أبو الفرج الجوزي: وقد اختلفت الروايات في صفة القبور المقدسة الثلاثة[2].

فَرُوِيَ أنها على هذا الشكل:

قبر النبي صلى الله عليه وسلم
قبر أبي بكر رضي الله عنه
قبر عمر رضي الله عنه

وروى آخرون على هذا الشكل:



1- ينظر قسم التحقيق ص122.

2- ينظر قسم التحقيق ص124.

ب_ آبار المدينة التي كانت على عهد رسول الله ﷺ، وهي سبعة على ما نقله ابن هلال عن المطري، نكتفي بذكر ثلاثة منها.

قال رحمه الله: "وحول المدينة آبارٌ تَرَدَّدَ النبي ﷺ في عرصاها، وشرب من مائها، وهي سبعة: منها بئر أريس بقباء غربي المسجد الشريف يترل إليه بدرج، وهي التي جلس النبي ﷺ في وسط قُفِّهَا وجلس أبو بكر رضي الله عنه عن يمينه وعمر رضي الله عنه عن يساره ثم جاء عثمان رضي الله عنه فجلس مقابلهم، وفيها سقط خاتم النبي ﷺ من عثمان رضي الله عنه فترح البئر وكرروا نزحها ثلاثة أيام فلم يجدوه، ومن ذلك الوقت حصل في خلافته ما حصل من اختلاف الأمر لفوات بركة الخاتم.

ومنها: بئر غرس، وقد جاء أن النبي ﷺ جاءها ودعا بدلو من مائها فتوضأ منه ثم سكبه فيها فما نزفت بعد، وجاء أنه ﷺ قال: "رأيت ليلة أني أصبحت على بئر من الجنة" وأصبح على بئر غرس فتوضأ منها وبصق فيها، وغُسِّلَ منها حين توفي ﷺ، ذكره المطري بسنده، قال ابن النجار: بينها وبين مسجد قباء نحو نصف ميل.

ومنها: بئر البصة، جاء أنه ﷺ خرج مع أبي سعيد الخدري رضي الله عنه يوم جمعة فغسل من البئر رأسه المكرم بسدر وصب غسالة رأسه ومذقة شعره في البصَّة، وهي مشهورة قريبة من البقيع، وفي البصَّة بئر كبير وأخرى صغيرة. قال جمال الدين المطري: وسمعت بعض من أدركنا من أكابر أهل المدينة وأكابر الخدام يقولون إنها الكبرى القبلية، وأن الأولياء مثل سيدي أبي العباس أحمد بن موسى بن عجيل رحمه الله ما كان يقصد إلا الكبرى"[1].

المطلب الثاني: منهجه في بيان الآثار التاريخية بمكة المكرمة.

اكتفى ابن هلال بالإشارة إلى بعض الأماكن المقدسة بمكة المكرمة، خلافا لما كان عليه أثناء حديثه عن مقدسات المدينة.

1- ينظر قسم التحقيق ص152.

ومن بين الآثار والمقدسات العظيمة التي تحدث عنها.

أ- المسجد الحرام.

ومما ذكره من ذلك؛ مقام إبراهيم عليه السلام، حيث تحدث عن مكانه قبل الإسلام وبعده، قال رحمه الله: "قال مالك رضي الله عنه في المدونة: كان المقام في عهد إبراهيم عليه السلام في مكانه اليوم، وكان الجاهلية ألصقوه إلى البيت خيفة السيل فكان كذلك على عهد النبي ﷺ وعهد أبي بكر رضي الله عنه، فلما ولي عمر رضي الله عنه أخرج خيوطا كانت في خزائن الكعبة قاسوا بها في الجاهلية ما بين موضعه وبين البيت إذ قدَّمُوه، فقاسه عُمَرُ وأخرجه إلى الموضع الذي هو فيه اليوم.

وقال أبو الفرج الجوزي في مناسكه: قال بعض سدنة البيت: ذهبنا نرفع المقام في خلافة المهدي فانثلم وهو من حجر رخوٍ فخشينا أن يتفتت فكتبنا في ذلك الموضع إلى المهدي فبعث إلينا بألف دينار فضببنا بها المقام أسفله وأعلاه، ثم أمر المتوكل أن يجعلوا عليه ذهباً أحسنَ من ذلك، ففعلوا. وقَدْرُ المقام ذراع، والقدمان داخلان فيه سبع أصابع"[1].

ب- مساجد مكة من غير المسجد الحرام.

تحدث رحمه الله نقلا عن مناسك ابن الجوزي، عن الأماكن المقدسة التي حُوِّلَتْ إلى مساجد بمكة من قبل عدد من الخلفاء، والأمراء، وأهل الفضل والخير، قصد حمايتها من الابتذال، ومع الأسف الشديد، فإن هذه الأماكن الطاهرة لم تبق كما أريد لها.

من تلك الأماكن نذكر ما يلي:

- الأول: البيت الذي وُلِدَ فيه رسول الله ﷺ، وقد جَعَلَته الخيزران – جارية المهدي – مسجدا يُصَلَّى فيه، وأخرجته من الدار إلى الزقاق الذي يقال له زقاق المولد.

1- ينظر قسم التحقيق ص227.

- الثاني: منزل خديجة عليها السلام؛ وهو البيت الذي كان يسكنه رسول الله ﷺ وخديجة، وفيه وَلَدَت أولادها من رسول الله ﷺ، وفيه توفيت خديجة رضي الله عنها، ولم يزل النبي ﷺ مقيماً به حتى هاجر فأخذه عقيلٌ، ثم اشتراه منه معاوية وهو خليفة فجعله مسجداً يُصَلىّ فيه، وبناه.

- الثالث: مسجد في دار الأرقم التي عند الصفا؛ ويقال لها دار الخيزران، كان النبي ﷺ مستترا فيه في بداية الإسلام، وكان يربي فيه الجيل القرآني الفريد.

- الرابع: مسجد بأعلى مكة عند الردم عند بني جبير بن مُطْعم، يقال: إن النبي ﷺ صلى فيه.

- الخامس: مسجد بأعلى مكة أيضا يقال له مسجد الجن، وهو فيما يقال موضع الخط الذي خطَّه لابن مسعود ليلتئذ، ويقال له مسجد البيعة، فيقال: إن الجن بايعوا رسول الله ﷺ هناك"[1].

- هذه نماذج من المساجد التي أسست صيانة للأماكن المقدسة.

ج- قبور الأنبياء.

ومن الآثار التاريخية التي ذكرها ابن هلال في مناسكه، مواقع قبور عدد كبيرمن الأنبياء. حيث أورد روايات تتحدث عن وجود مقابر قديمة بالحرم المكي بين زمزم والحجر، وبين المقام والركن. قال رحمه الله: "وعن محمد بن سابط: مات نوحٌ وهودٌ وصالِحٌ وشعيبٌ عليهم السلام بمكة، فقبورهم بين زمزم والحِجْر، وكان النبي منهم – ﷺ – إذا هلكت أمته لحق بمكة، فيتعبد بها ومن معه حتى يموت.

وعن ابن سابط قال: بين المقام والركن قبور تسعة وتسعين نبياً، وإن قبر هود وشعيب وصالح وإسماعيل في تلك البقعة"[2].

1- ينظر قسم التحقيق ص315.

2- ينظر قسم التحقيق ص319.

المبحث الخامس: النسخ المعتمدة في التحقيق وعملي فيه.

المطلب الأول: وصف النسختين المعتمدتين في التحقيق.

اعتمدت في تحقيق هذا الكتاب على نسختين اثنتين.

- إحداهما حصلت عليها من خزانة أزاريف؛ وهي خزانة خاصة تعود ملكيتها لبعض أبناء قبيلة أيت أحمد، شرق مدينة تزنيت جنوب المغرب.[1]

وهذه النسخة هي التي اعتمدتها في الأصل، ورمزت لها برمز "أ" وهي مكتوبة بخط مغربي واضح جميل، سليمة في الغالب من التلاشي والخروم، إلا ما أصاب الأخير منها في ورقتين، ولا توجد بطررها إضافات في الغالب الأعم، وليس عليها تعليق ولا تكميلات، ولا ما يدل على مقابلتها بنسخة أخرى، وهي قليلة الأخطاء مقارنة بالنسخة الأخرى، وهي توجد ضمن مجموع، تبتدئ من الصفحة الواحدة والخمسين بعد المائة، وتنتهي في الصفحة الثانية والتسعين بعد المائة الثانية. إذا فعدد صفحاتها إحدى وأربعون ومائة صفحة، ومقاس كل صفحة 17/23، ومعدل أسطرها 22 سطرا، في كل سطر حوالي 13 كلمة.

وقد أحاطها الناسخ بإطار، زادها جمالا وبهاء.

ويعود تملكها لشيخ الاسلام سيدي محمد بن سيدي عبد الرحمان العلوي الحسني، وأما ناسخها فهو إدريس بن محمد السنوسي الحسني، وفي حدود بحثي لم أقف على ترجمتهما، لأتعرف من خلالها على تاريخ النسخ.

- النسخة الثانية حصلت عليها من خزانة علال الفاسي رحمه الله، وهي توجد ضمن مجموع رقم 220ع، رمزت لها برمز "ب" وهي مكتوبة بخط مغربي مقروء، لا بأس به إجمالا، سليمة من التلاشي والخروم، غير أن بها سقطا كثيرا وأخطاء عديدة،

1- تبعد خزانة أزاريف عن مدينة تزنيت حوالي سبع كيلو ميترات .

وما يوجد بطررها من تصحيحات يدل على أنها مقابلة بنسخة أخرى، ورغم تصحيحها ومقابلتها بنسخة أخرى، فلا ترقى إلى نسخة "أ".

وناسخها برّز عناوينها، وبدايات فقراتها بخط غليظ واضح. وهي خالية من الترقيم، وخالية من ذكر اسم الناسخ، ومن تاريخ النسخ. وعدد صفحاتها ثمان وثلاثين ومائة صفحة، مقاس كل صفحة14/21، ومعدل أسطرها 17 كلمة.

- وأثناء طبعي للكتاب علمت بنسخة ثالثة، توجد بالخزانة الناصرية بتامكروت، رقم:3189 ضمن مجموع،لم أتمكن من الاطلاع عليها.

المطلب الثاني: منهج التحقيق.

عملي في تحقيق هذا الكتاب قام على الخطوات الآتية:

1- البحث عن نسخ الكتاب، حصلت في المرحلة الأولى على نسخة "ب" من خزانة علال الفاسي، ثم بدأت قراءتها والتعرف على خطها، ومكامن قوتها وضعفها، فترجح لدي بداية أنها نسخة صالحة لأن تكون النسخة المعتمدة. لكن بعد حصولي على النسخة "أ" من أزاريف، وقراءة الكثير منها، عدلت عن الرأي الأول، واعتمدتها أصلا وجعلت الثانية فرعا.

2- كتابة المتن في أعلا الصفحة بخط واضح، مع مراعات علامات الترقيم المعاصرة، وشروط الكتابة البينة الواضحة، من تقسيم النص إلى فقرات، حسب ما يقتضيه المعنى، ووضع النقط، والفواصل، والقواطع، وعلامات التعجب، وعلامات الاستفهام، وغير ذلك.

3- كتابة الآيات القرآنية بخط يميزها، وفق رواية ورش عن نافع، ووضعها بين هلالين مزهرين.

4- كتابة الأحاديث النبوية ووضعها بين هلالين، لتميز عن غيرها.

5- وضع العناوين المناسبة للفقرات، وجعلها بين معقوفتين، لنفرقها عن عناوين المؤلف، التي وضعها بنفسه رحمه الله. وذلك ليسهل الرجوع إليها، والاستفادة منها.

6- شكل ما يشكل من النصوص والمصطلحات والألفاظ، تيسيرا لقراءتها، وتسهيلا لفهم معانيها.

7- كتابة التعاليق بالهامش أسفل الصفحات، مفصولا بينها وبين المتن بخط عرضي من جهة اليمين.

واشتملت هذه التعاليق على ما يلي:

أ- المقابلة بين النسختين، وإثبات ما ترجحت صحته، وما ظهرت أولويته بالمتن، وما ظهر أنه مرجوحا، أو خاطئا أثبته في الهامش.

ب- ما صُحّح من "أ" من النسخة "ب"، أو من مظان أخرى أضعه بين معقوفتين باطراد، وكنت أتوقف طويلا عند عدد من التصحيفات، والتحريفات، وتذكرت إشارة الجاحظ إلى صعوبة تصحيح تصحيف النصوص، وجبر سقطها وإتمام نقصها، مقارنة بالكتابة والتأليف[1].

ت- تخريج الآيات القرآنية الواردة في المتن، وذلك بذكر أسماء السور ورقم الآية، وفق رواية الامام ورش.

ث- تخريج الأحاديث النبوية الشريفة، والآثار الواردة في المتن بالاعتماد على أوثق المصادر في ذلك، وقد التزمنا في التخريج بذكر الكتاب والباب ورقم الحديث، وقد نذكر الجزء والصفحة أحيانا، وعندما نرى ضرورة بيان درجة الحديث، من حيث الصحة والحسن والضعف، فإننا نبين ذلك.

ج- التعريف بالأعلام الواردة في المتن، خصوصا التي تحتاج إلى تعريف، وذلك بإيجاز وتركيز.

ح- شرح المصطلحات والألفاظ التي تحتاج إلى شرح، وذلك بالاعتماد على المظان الخاصة بها.

1- ينظر الحيوان للجاحظ 79/1، تحقيق عبد السلام هارون، مطبعة البابي الحلبي، ط 2.

خ- توثيق الأشعار والنظم الوارد في المتن، وذلك بتعين أصحابها، وبيان مظان وجودها.

8- وضع فهارس فنية تفصيلية، تعكس محتوى النص المحقق، وتيسر للقارئ الاستفادة منه بسهولة ويسر، وقد بلغ عددها ثمانية فهارس وهي:

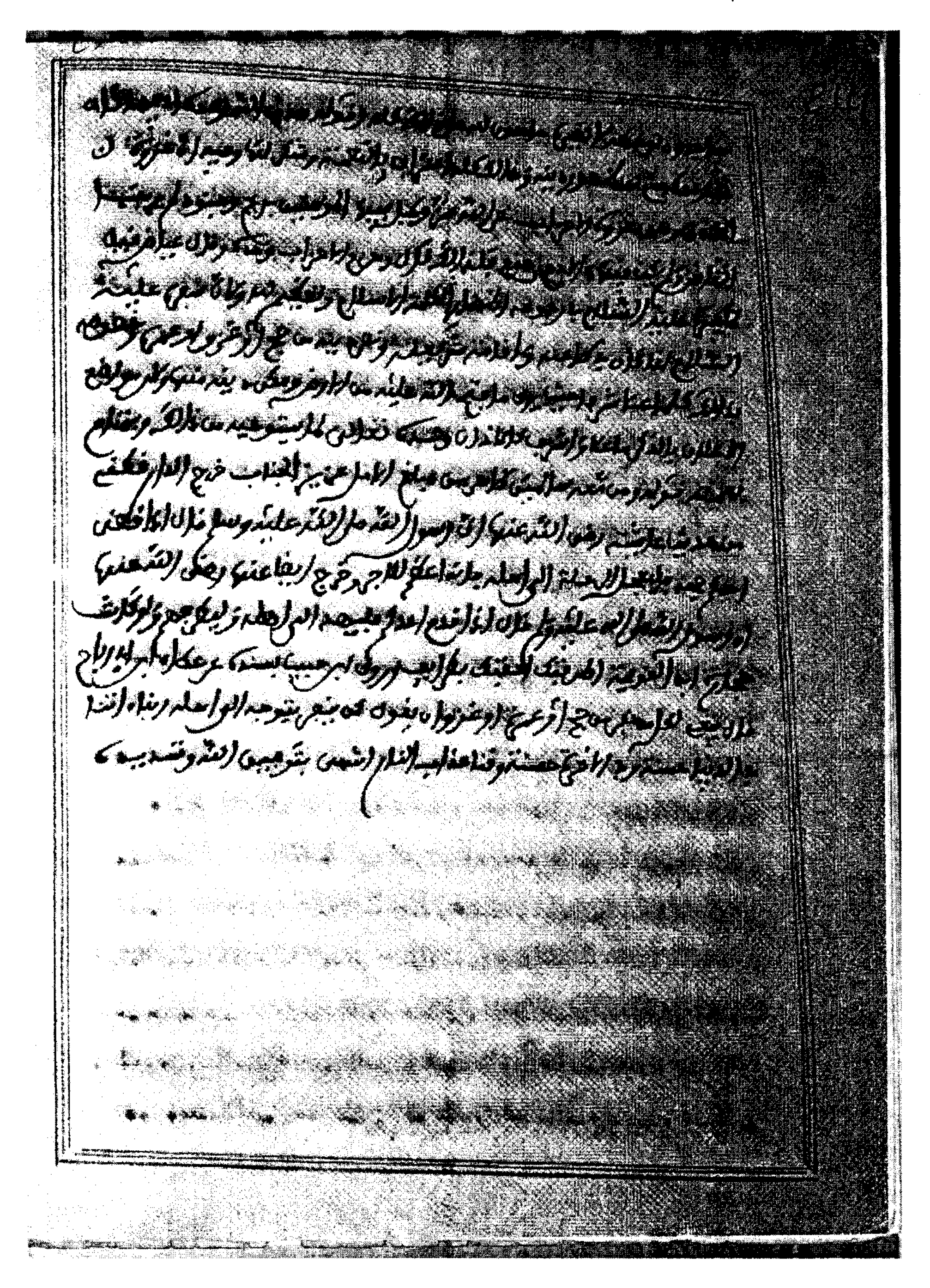
- فهرس المصادر والمراجع، الخاصة بالتحقيق والدراسة، وصنف تصنيفا معجميا.
- فهرس الآيات القرآنية.
- فهرس الأحاديث النبوية الشريفة.
- فهرس آثار الصحابة رضي الله عنهم، وصنف تصنيفا معجميا.
- فهرس المصطلحات والألفاظ المشروحة.
- فهرس الأشعار.
- فهرس الأعلام.
- فهرس الموضوعات، ويشمل موضوعات قسم الدراسة، وموضوعات قسم التحقيق.

هكذا نكون بحمد الله، وعونه وحسن توفيقه، قد أنهينا هذه الرحلة الشاقة، الممتعة في الآن نفسه، مع دراسة وتحقيق هذا الكتاب القيم، لجدنا وشيخنا العلامة الهمام، سيدي إبراهيم بن هلال، ولعلنا بهذا الجهد المتواضع، نكون قد قدمنا خدمة، تخفف عنا ما يُطوّق أعناقنا من حقوق أجدادنا، وحقوق تراثنا، وحقوق أمتنا.

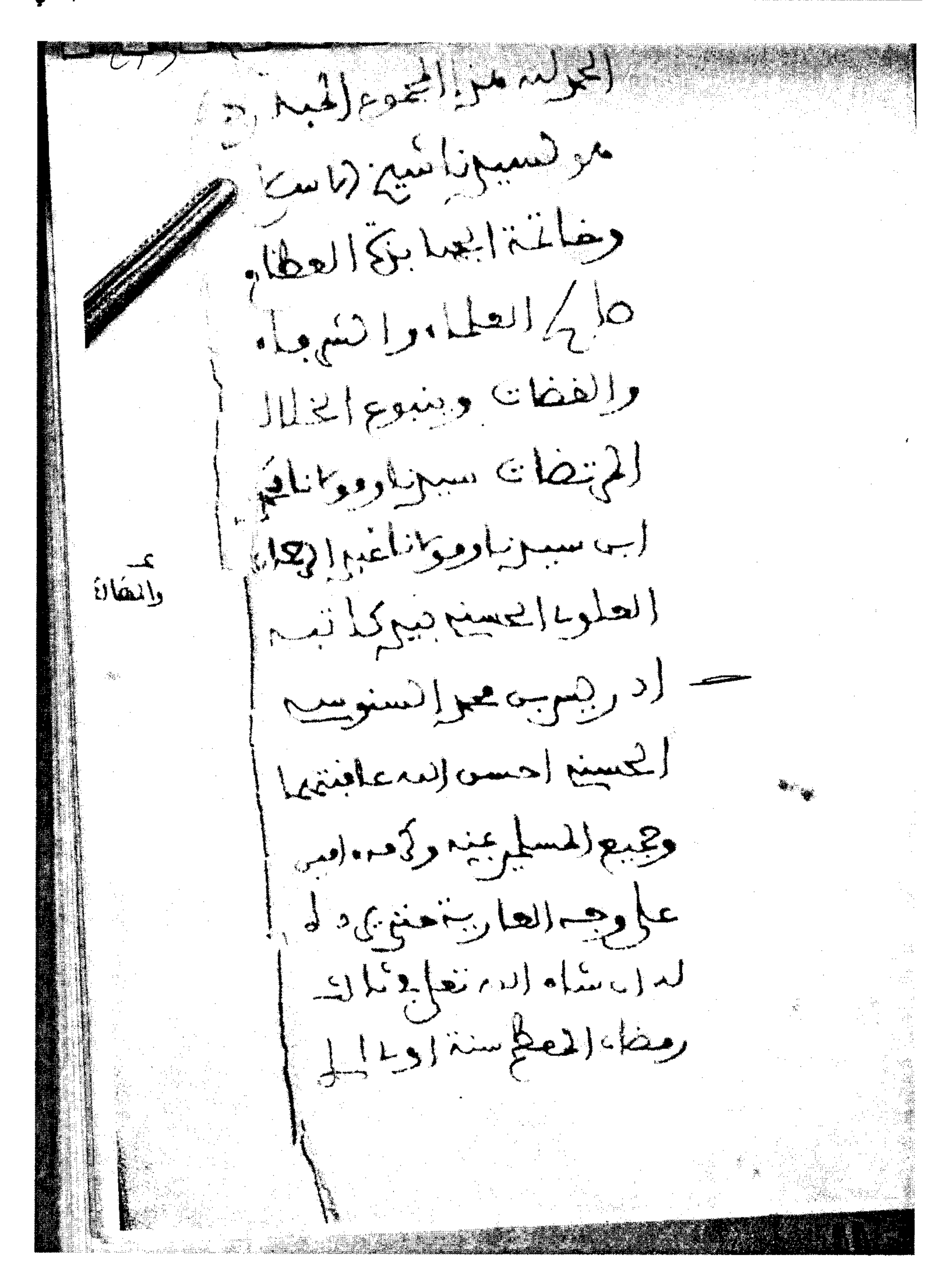
فالكتاب شيق؛ لأنه في موضوع، يثير الغرام الساكن، إلى أشرف الأماكن، وكتبه مؤلفه رحمه الله، والظاهر أن الشوق كان يغمره، وهو يتحدث عنه، لأن من رأى ليس كمن سمع، وابن هلال رأى وسمع، وبذلك زاد شوقه، وتنور قلبه، وسال قلمه حِكَما وأحكاما.

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وهو حسبي ونعم الوكيل، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، وصلى الله وسلم وبارك وأنعم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما كثيرا إلى يوم الدين.

الصفحة الأولى من النسخة المعتمدة "أ"

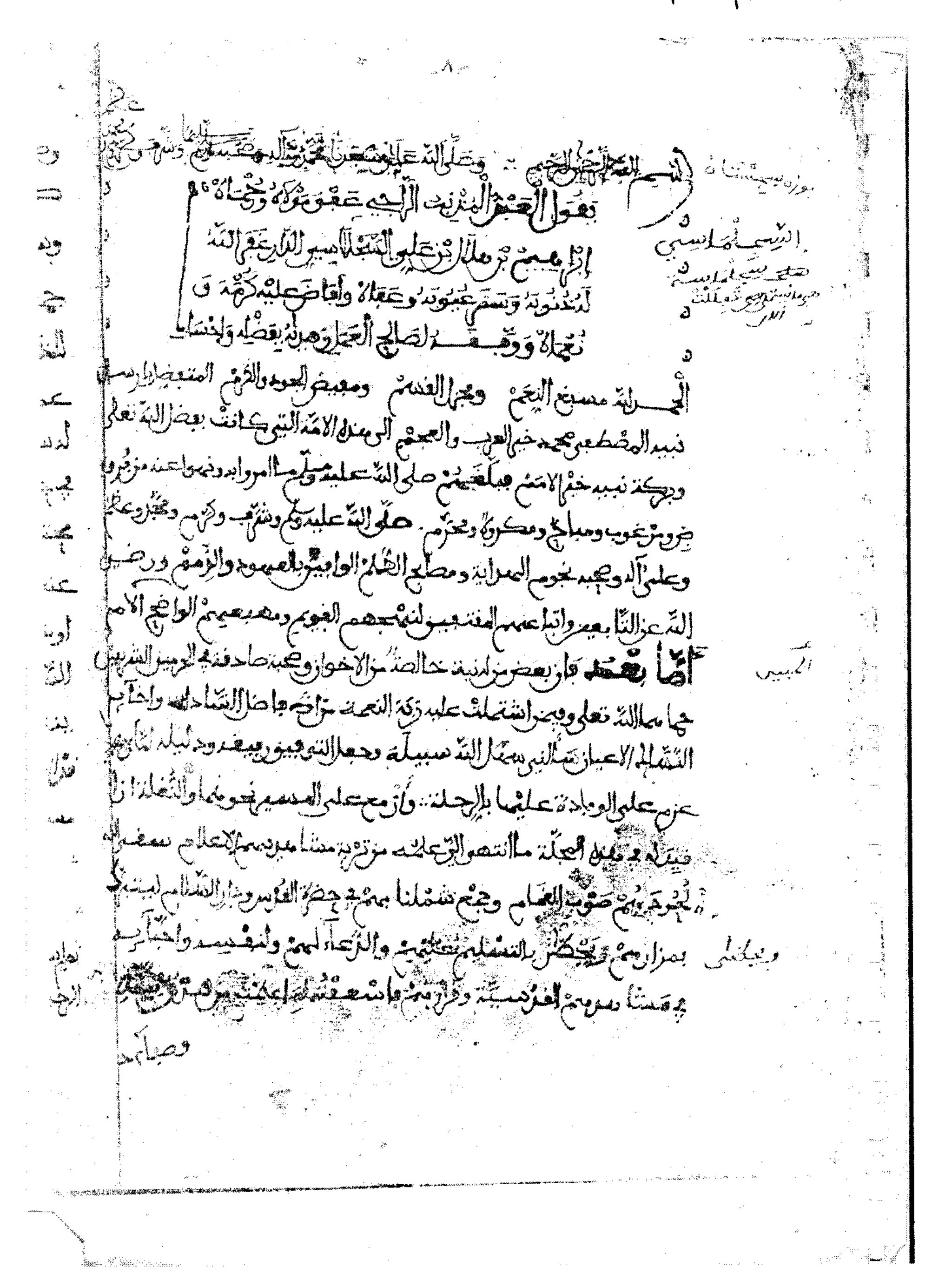


الصفحة الأخيرة من النسخة المعتمدة "أ"


الحمد لله من المجموع المبارك
من نسخ سيدنا شيخ الإسلام
وخاتمة الجهابذة [illegible] العلماء
[illegible] العلماء والشرفاء
والقضاة وينبوع الخلال
المرتضاة سيدنا ومولانا
ابن سيدنا ومولانا عبد الهادي
العلوي الحسني [illegible]
ادريس بن محمد السنوسي
الحسني أحسن الله عاقبتهما
وجميع المسلمين [illegible] آمين
على وجه العارية [illegible]
له إن شاء الله تعالى [illegible]
رمضان المعظم سنة [illegible]

والمقالة

الصفحة الأخيرة من المجموع الذي يضم النسخة المعتمدة "أ"



بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم

يقول العبد المذنب الراجي عفو مولاه ونجاته

إبراهيم بن ملا [illegible] غفر الله

له ذنوبه وستر عيوبه وعفاه وأفاض عليه كرمه في

نجاه ووفقه لصالح العمل ومن به بفضله والإحسان

الحمد لله مسبغ النعم ومجزل القسم ومفيض الجود والكرم المنفرد بإرسال

نبيه المصطفى محمد خير العرب والعجم إلى هذه الأمة التي كانت بفضل الله تعالى

وبركة نبيه خير الأمم فبلغهم صلى الله عليه وسلم ما أمر به ونهاهم عنه من فروض

ومرغوب ومباح ومكروه ومحرم صلى الله عليه وسلم وشرف وكرم ومجد وعظم

وعلى آله وصحبه نجوم الهداية ومصابيح الظلم الواضحين للعموم والخصوص ورضي

الله عن التابعين وأتباعهم المقتفين لنهجهم القويم [illegible]

أما بعد فإن بعض من لديه [illegible] من الإخوان وصحبة صادقة في الحرمين الشريفين

[illegible]

الصفحة الأولى من النسخة " ب "

الصفحة الأخيرة من النسخة " ب "



قسم التحقيق



بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم[1]

قال الإمام العلامة الفهامة، فريد عصره، ونخبة دهره، أبو إسحاق سيدي إبراهيم بن هلال السجلماسي رضي الله عنه وعنى به، آمين بجاه النبي[2].

الحمد لله مسبغ النّعم، ومجزل القِسَم[3]، ومفيض الجود والكرم، المتفضل بإرسال نبيه المصطفى محمد خير (الأنام)[4]- العرب والعجم - إلى هذه الأمة التي كانت - بفضل الله تعالى وبركة نبيها[5]- خير الأمم، فبلغهم ﷺ ما أمروا به [ونهوا عنه][6] من(مفروض ومندوب)[7] ومباح ومكروه ومحرم، ﷺ وشرف وكرم ومَجَّدَ وعظَّم، وعلى آله وصحبه نجوم الهداية ومصابيح الظُّلَم، الوافين بالعهود والذمم، ورضي الله عن [التابعين و][8] أتباعهم المقتفين لنهجهم القويم، ومَهْيَعِهِم الواضح الأَمَم[9].

أما بعد: فإن [بعض][10] من له نية خالصة من الإخوان، و(محبة)[11] صادقة في الحرمين الشريفين حماهما الله تعالى وفيمن اشتملت عليه (تربتهما المنعمة)[12] من أفاضل السادات (وأخيار)[13] النساك الأعيان، سألني - سهل الله سبيله وجعل التوفيق رفيقه

1- في "ب" بزيادة "تسليما وشرف وكرم ومجد وعظم."

2- في "ب" "يقول العبد المذنب الراجي عفو مولاه ورحماه إبراهيم بن هلال بن علي السجلماسي الدار، غفر الله له ذنوبه، وستر عيوبه وعفاه، وأفاض عليه كرمه ونعماه، ووفقه لصالح العمل وهداه، بفضله وإحسانه."

3 - والاسم "القِسْمَةُ" وأطلقت على النصيب أيضا، وجمعها "قِسَمٌ" مثل سدرة وسدر المصباح المنير ص: 260

4- ساقط من "ب".

5- في "ب" " نبيه".

6- ساقط من " ا ".

7- ساقط من "ب".

8- ساقط من " ا ".

9- المَهْيَعُ: الطريق الواسع المنبسط.والأم بالفتح القصد.أمه يؤمه أما إذا قصده؛ والأَمَم: القصد الذي هو الوسط والقرب. يقال: أخذت ذلك من أمَمٍ، وداري أمَمُ داره أي مقابلها. ينظر اللسان مادة "أمم".

10- ساقط من " ا ".

11- في "ب" " صحبة".

12- في "ب" " ربة النعمة ".

13- في "ب" " وأخاير".

ودليله – لَمَّا عزم على الوِفادة عليهما بالرِّحلة، (وأزمع)[1] المسير نحوهما والنُّقلة، أن أقيد له في هذه (الجملة)[2] ما انتهى إليَّ علْمُه من تربة (مشاهدهما)[3] الأعلام، سقى الله لحودهم صوب الغمام، وجمع شملنا بهم في حضرة القُدْس ودار السلام، ليتبرك بمزارهم، ويحظى بالتسليم عليهم، والدعاء لهم ولنفسه وأحبائه، في مشاهدهم القدْسية وقرارهم، فأسعفته لِما علمت من صدق نيته وصفاء حبه، وخلوص سريرته وطويته، بلّغ الله الكريم (بمنه)[4] أملنا وأمله، وزكّى قول كل واحد منا وعمله.

[زيارة المدينة المنورة]

ولا خفاء [ولا مراء][5] أن زيارة خاتم النبيين، وسيد المرسلين، وحبيب رب العالمين، وقائد الغر المحجلين، وخير خلق الله أجمعين، من أعظم القربات، (وأرجى)[6] الطاعات، ومن السنن المؤَكَّدَات، الماحقة للذنوب الماحية للسيئات.

خرّج الدارقطني[7] والبزار[8] رحمهما الله من حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: "من زار قبري وجبتْ له شفاعتي"[9]، وروي عنه ﷺ أنه قال:

1- في "ب" زيادة " على"

2- في "ب" " المجلة"

3- في "ب" " مشاهدهم"

4- ساقط من "ب".

5- في «ا» "والأمراء"

6- في "ب" : "وأرجاء "

7- هو أبو الحسن علي بن عمربن أحمد بن مهدي، الدارقطني الشافعي، إمام عصره في الحديث، سمع من أبي القاسم البغوى وأبي بكربن أبي داود، وروى عنه الشيخ أبو حامد الإسفرايني الفقيه وأبو عبد الله الحاكم. من مؤلفاته: كتاب " السنن"ت 385هـ تنظر ترجمته في وفيات الأعيان 297/3، وطبقات الشافعية الكبرى 462/3، وسير أعلام النبلاء 16 / 449.

8- أبوبكر، أحمد بنعمرو بن عبد الخالق، البصري، البزار، صاحب "المسند" الكبير، الذي تكلم على أسانيده ولد سنة نيف عشرة ومئتين. سمع: هدبة بن خالد، وعبد الاعلى بن حماد، وعبد الله بن معاوية الجمحي، ومحمد بن يحيى بن فياض الزماني، وخلقا كثيرا. حدث عنه: ابن قانع، وابن نجيع، وأبو بكر الختلي، وأبو القاسم الطبراني، وأبو الشيخ، وأحمد بن الحسن بن أيوب التميمي، وعبد الله بن جعفر بن أحمد بن فارس، وأحمد بن جعفر بن سلم الفرساني، وخلق سواهم. وقدارتحل في الشيخوخة ناشر الحديثه، فحدث بأصبهان عن الكبار، وبغداد، ومصر، ومكة، والرملة. وأدركه بالرملة أجله (210 – 292هـ) ينظر: سير أعلام النبلاء (13/ 554)

9- أخرجه الدارقطني في السنن ك:الحج، با: المواقيت، رقم 2695. والبيهقي في الشعب، با: المناسك، فضل الحج والعمرة، رقم 3862.

151 "من زار قبري بعد وفاتي فكأنما زارني في حياتي،/ ومن زار قبري وجبتْ له شفاعتي"[1]، وقال عليه السلام: "من زار قبري في المدينة محتسبا كان في جواري، وكنت له شفيعا يوم القيامة"[2].

وعن أنس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: "من زارني بالمدينة محتسبا كنت له شفيعا أو شهيدا يوم القيامة"[3]، وفي التزيل: ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ فَاسْتَغْفَرُواْ ٱللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ لَوَجَدُواْ ٱللَّهَ تَوَّاباً رَّحِيماً ﴾[4].

وَرُوِيَ عن بعضهم قال: دخلت المدينة فأتيت قبر رسول الله ﷺ فجاء أعرابي فزاره، ثم قال: يا خير الرسل إن الله عز وجل قد أنزل عليك كتاباً صادقاً قال فيه: ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ ﴾ إلى آخر الآية وإني جئت مستغفراً إلى ربي من ذنوبي مستشفعاً بك، ثم بكى، وأنشد يقول:

يا خير من دفنت في التراب أعظُمُه ❖❖❖ فطاب من طيبهن القاع والأكَم[5]

نفسي الفداء لقبر أنت ساكنه ❖❖❖ فيه العفاف وفيه [الجود][6] والكرم

ثم استغفر وانصرف. (قال)[7] فرقدت فرأيت رسول الله ﷺ في نومي وهو يقول: الْحَقِ الرجل فبشره بأن الله عز وجل قد غفر له بشفاعتي[8].

1- أخرجه الدارقطني في السنن ك: الحج، با: المواقيت، رقم 2693، ولم يذكر فيه "ومن زار قبري وجبت له شفاعتي".

2- أخرجه البيهقي في الشعب با: المناسك، با فضل الحج والعمرة، رقم 3861.

3- أخرجه البيهقي في السنن ك الحج، با زيارة قبر النبي ﷺ، رقم 10053

4- النساء: 64.

5- أكم: الأَكَمَةُ: مَعْرُوفَةٌ، وَالْجَمْعُ أَكَماتٌ وأَكَمٌ، وَجَمْعُ الأَكَمِ إِكامٌ مِثْلُ جَبَلٍ وجِبالٍ، وَجَمْعُ الإِكامِ أُكُم أُكُم مِثْلُ كتابٍ وكُتُبٍ، وَجَمْعُ الأُكُم آكامٌ مِثْلُ عُنُقٍ وأَعناقٍ. قَالَ: يُقَالُ أَكمة وأَكَم مِثْلُ ثَمَرة وثَمَر، وَجَمْعُ أَكَمَةٍ أُكُم كخَشَبَة وخُشُبٍ، وإِكام كرَحَبةٍ ورِحاب، وَيَجُوزُ أَن يَكُونَ آكامٌ كجَبَل وأَجْبالٍ. غَيْرُهُ: الأَكَمَةُ تَلٌّ مِنَ القُفِّ وَهُوَ حَجَرٌ واحد.لسان العرب 12/ 20.

6- في «ا» : "المجد"

7- ساقط من "ب".

8- رواه النووي في الأذكار عن العتبي في "فصل في زيارة قبر رسول الله ﷺ"، ص352

قال ابن أبي فُدَيْك[1]: وسمعت بعضمن أدركته يقول (لي)[2]: بلغنا أن من وقف عند قبر النبي ﷺ فتلا هذه الآية: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّ ﴾[3] الآية. (ثم يقول: صلى الله عليك يا محمدُ، سبعين مرة)[4]، ناداه ملكٌ: صلى الله عليك يا فلان، لم تسقط لك حاجة[5].

وكان عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه يَبردُ البريد من الشام يقول: سلم لي على رسول الله ﷺ[6].

وَيُرْوَى عن إبراهيم بن شيبان[7] رحمه الله قال: حججت في بعض السنين فجئت المدينة فتقدمت إلى (قبر)[8] رسول الله ﷺ فسلمت عليه فسمعت من داخل الحجرة: عليك السلام[9].

1- ابن ابي فديك: محمد ابن اسماعيل بن مسلم بن أبي اوفى فديك، قال عنه ابن معين ثقة، وتكلم فيه بعضهم، روى عنه الستة، وتوفي سنة مائتين على الصحيح. ينظر: تهذيب التهذيب: 61/9، وتقريب التهذيب: ص 468.

2- ساقط من "ب".

3- الأحزاب: 56.

4- في "ب" : " فقال: صلى الله عليك يا محمدُ، حتى يقولها سبعين مرة"

5- ينظر الشفا بالتعريف بحقوق المصطفى: 198/2، والتعريف بما أنست الهجرة من معالم دار الهجرة لجمال الدين المطري: ص 77-78، والمدخل لابن الحاج: 1/ 261

6- ينظر الشفا: 198/2، والمدخل لابن الحاج: 261/1.

7- أبو إسحاق، إبراهيم بن شيبان، القرميسيني نسبة إلى " قرميسين " وهي بلدة بجبال العراق شيخ الصوفية، صحب إبراهيم الخواص، ومحمد بن إسماعيل المغربي.وحدث عن: علي بن الحسن بن أبي العنبر.روى عنه: الفقيه أبو زيد المروزي، ومحمد بن عبد الله الرازي، ومحمد بن محمد بن ثوابة، وغيرهم، وساح بالشام، وغيرها. توفي سنة سبع وثلاثين وثلاثمائة، وقيل سنة ثلاثين وثلاثمائة.ينظر طبقات الصوفية: 402 - 405، حلية الاولياء: 10 / 361، الوافي بالوفيات: 6 / 20، طبقات الاولياء: 21 - 23، شذرات الذهب: 2 / 334. سير أعلام النبلاء : 15 / 394.

8- ساقط من "ب".

9- إمتاع الأسماع 616/14

قلت: وهذا غير بعيد، فقد رُوِيَ من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: "ما من أحد يسلم علي إلا رد الله تعالى علي روحي حتى أرد عليه السلام"[1]، فأكرم الله عز وجل ابن شيبان بسماعه رد سلامه (عليه)[2] ﷺ.

وقد رُوِيَ عن أبي حازم[3] قال سمعت سعيد بن المسيب[4] رضي الله عنه يقول: لقد رأيتني ليالي الحرة وما في المسجد أحد من خلق الله غيري، وإن أهل الشام ليدخلون زمرا [زمرا][5] يقولون: انظروا إلى هذا الشيخ المجنون، وما يأتي وقت صلاة إلا سمعت أذاناً في القبر، ثم تقدمت/ فأقمت فصليت، وما في المسجد أحد من خلق الله غيري[6]. 152

وقد رُوِيَ عن كعب الأحبار رضي الله عنه قال: ما من فجر يطلع إلا نزل سبعون ألفا من الملائكة حتى يحفون بالقبر يضربون بأجنحتهم ويصلون على النبي ﷺ حتى إذا أمسوا عرجوا وهبط مثلهم فصنعوا مثل ذلك حتى إذا انشقت الأرض خرج في سبعين ألفا من الملائكة يوقرونه ﷺ[7].

1- أخرجه أبو داود، ك: المناسك، با زيارة القبور، رقم 2041، وأحمد في مسند أبي هريرة، رقم 10815

2- ساقط من "ب".

3- أبو حازم سلمة بن دينار، الامام القدوة، الواعظ، شيخ المدينة النبوية أبو حازم المديني، المخزومي، مولاهم الاعرج، القاص، الزاهد.ولد في أيام ابن الزبير وابن عمر.روى عن سهل بن سعد، وأبي أمامة بن سهل، وسعيد بن المسيب، وعبد الله بن أبي قتادة، والنعمان بن أبي عياش وغيرهم. روى عنه ابن شهاب، ويزيد بن عبد الله بن الهاد، وعمارة بن غزية، وزيد ابن أبي أنيسة، وعبيد الله بن عمر، وغيرهم.مات في خلافة أبي جعفر، بعد سنة أربعين ومئة. ينظر حلية الاولياء 3 / 229، تهذيب الكمال (524)، تذكرة الحفاظ 1 / 133، تهذيب التهذيب 4 / 143، تهذيب ابن عساكر 6 / 216، 228، سير أعلام النبلاء 6 / 97.

4- هو أبو محمد سعيد بن هو أبو محمد سعيد بن المسيب بن حزن بن أبي وهب بن عمرو بن عائذ بن عمران ابن مخزوم القرشي المديني؛ أحد الفقهاء السبعة بالمدينة، وسمع عثمان، وعليا، وروى عنه إدريس بن صبيح، وأسامة بن زيد الليثي ت 94هـ . ينظر: الطبقات الكبرى لابن سعد 2 /325 و وفيات الأعيان 2 / 375 وسير أعلام النبلاء: 217/4.

5- ساقط من «ا».

6- أخرجه أبو نعيم في دلائل النبوة 567/1 بقريب من لفظه، وذكره ابن سعد في الطبقات الكبرى: 132/7.

7- أخرجه الدارمي في سننه: المقدمة، با: ما أكرم الله تعالى نبيه ﷺ بعد موته، رقم 95.

ورُوِيَ عن أبي الخير الأقطع[1] قال: دخلت المدينة وأنا بفاقة، وأقمت خمسة أيام ما ذقت ذَوَاقاً فتقدمت إلى القبر وسلمت على النبي ﷺ وعلى أبي بكر وعمررضي الله عنهما وقلت: أنا ضيفك الليلة يا رسول الله، وتنحيت ونمت خلف المنبر، فرأيت النبي ﷺ في المنام وأبا بكر عن يمينه وعمر عن شماله وعلي بن أبي طالب بين يديه رضي الله عنهم فحركني علي رضي الله عنه وقال لي: قم فقد جاء رسول الله ﷺ، قال: فقمت إليه وقبلت بين عينيه، فدفع إلي رغيفاً فأكلت نصفه، وانتبهت وإذا بيدي نصف رغيف[2].

وينبغي لمن نوى الزيارة أن ينوي مع ذلك زيارة (مسجده)[3] الشريف والصلاة فيه؛ لأنه أحد المساجد الثلاثة الفاضلة التي لا تشد الرحال إلا إليها، وهو أفضلها عند مالك[4]، وورد في فضله أحاديث كثيرة، وحسبك حديث أبي هريرة[5] المجمع على

1- أبو الخير حماد بن عبد الله، الاقطع التيناتي. أحد مشايخ الصوفية (2، صحب كثيراً من جلة مشايخ الصوفية.أصله من المغرب، وسكن التينات، قرية على أميال من المصيصة. وكان من العباد المشهورين، والزهاد المذكورين.صحب أبا عبد الله بن الجلاء، وحكاية قطع يده طويلة مشهورة. وكانت السباع تأوى اليه، وتأنس به. ولم تزل ثغور الشام محفوظة أيام حياته، إلى ان مضى لسبيله.مات سنة نيف وأربعين وثلثمائة، عن مائة وعشرين سنة. ينظر: طبقات الأولياء 1/ 31.

قَالَ أَبُو الخير: "مَا بلغ أحد إِلَى حالة شريفة إلا بملازمة الموافقة ومعانقة الأدب وأداء الفرائض وصحبة الصالحين" الرسالة القشيرية 122/1

2- الدرة الثمينة في أخبار المدينة ص: 160، تاريخ مدينة دمشق 111/ 319.

3- في "ب" : "مسجد"

4- مالك بن أنس بن مالك الاصبحي الانصاري امام دار الهجرة واحد الائمة الاربعة عند أهل السنة . أ خذ العلم عن نافع مولي ابن نافع مولي ابن عمر،والزهري، وربيعة الرأي، ونظرائهم . وكان مشهورا بالتثبيت والتحري : يتحري فيمن يأخذ عنه، ويتحري فيما يرونه من الأحاديث، ويتحري في الفيتا : لا يبالي أن يقول : ((لا أدري)) . وروي عنه أنه قال : ((ما افتيت حتي شهد سبعون شيخا أني موضوع لذلك)) . اشتهر في الفقه باتباع الكتاب والسنة وعمل أهل المدينة . كان رجلا مهيبا : وجه الية الرشيد فجلس بين يدي مالك . وقد امتحن قبل ذلك، فضربه أمير المدينة ما بين ثلاثين الي مائه سوط ومدت يداة حتي انحلت كتفاه وكان سبب ذلك أنه أبى الا أن يفتي بعدم وقوع طلاق المكره . ميلاده ووفاته بالمدينة .من تصانيفه : ((الموطأ)) ؛و((تفسير غريب القرآن) وجمع فقه في ((المدونة)). وله ((الرد على القدرية))؛ و((الرسالة)) الي الليث بن سعد .ينظر [الدبياج المذهب ص 11 - 28 ؛ وتهذيب التهذيب 5/10؛ ووفيات الاعيان 439/1]

5- هو الإمام الفقيه المجتهد الحافظ، صاحب رسول الله ﷺ. أبوهريرة الدوس باليماني، حدث عنه خلق كثير من الصحابة والتابعين.(ت59هـ) . ينظر : طبقات ابن سعد 312/2، والاستيعاب 1768/4، 385، والإصابة 425/7.

صحته: أنه ﷺ قال: "صلاة في مسجدي هذا خيرٌ من ألف صلاة فيما سواه من المساجد إلا المسجد الحرام"[1].

وفي صحيح مسلم[2] من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال رسول الله ﷺ: "إني آخر الأنبياء، ومسجدي آخر المساجد"[3].

وفي مسلم -أيضا – عن أبي سعيد الخدري[4] رضي الله عنه قلت: يا رسول الله أيُّ المساجد الذي أُسِّسَ على التقوى؟ قال: فأخذ كفا من حصى فضرب به الأرض ثم قال: "هو مسجدكم هذا"[5]؛ مَسْجِدِ[6] المدينة.

وينبغي (للزائر)[7] تحسين الهيئة – بعدَ تحسين النية وخلو السر – بالغسل والتنظف والتطيب.

ومن الآداب: النزول إذا شرف على المدينة وقرب من بيوتها كما فعل وفد (عبد القيس)[8]؛ فإنهم لمَّا رأوه ﷺ ألقوا أنفسهم عن رواحلهم وسارعوا إليه فلم ينكر عليهم ذلك[9].

1- أخرجه البخاري ك: فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة. با: فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة، ح: 1190. ومسلم، ك: الحج، با: فضل الصلاة بمسجدي مكة والمدينة، ح: 1394.

2- "مسلم" هو أبو الحسين بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، صاحب الصحيح. سمع يحيى بن يحيى النيسابوري وقتيبة بن سعيد وإسحاق بن راهويه، روى عنه أبو بكر بن خزيمة وأبو أحمد بن محمد بن عبد الوهاب الفراء.(ت 261 هـ). ينظر: تاريخ دمشق 58 / 85، وطبقات الحنابلة 413/2، والأعلام للزركلي 7 / 221.

3- أخرجه مسلم في ك:الحج، با: فضل الصلاة بمسجدي مكة والمدينة، ح: 1394.

4- هو سعد بن مالك بن سنان بن الخزرج، شهد الخندق وبيعة الرضوان، كان أحد الفقهاء المجتهدين حدث عنه: ابن عمرو جابر وأنس وجماعة.(ت63هـ وقيل74هـ). ينظر : أسد الغابة 232/2 وسير أعلام النبلاء 181/1-172، والإصابة 78/3.

5- أخرجه مسلم ك: الحج، با: بيان أن المسجد الذي أسس على التقوى هو مسجد النبي ﷺ، ح: 1398.

6- في " ب" : "لمسجد"

7- في "ب" : "لزائر"

8- في "ب" : " ابن عبد القيس"

9- ذكر هذا ابن فرحون في مناسكه المسمى بإرشاد السالك إلى أفعال المناسك: 554/2.

وقد فعله أبو الفضل الجوهري[1] رحمه الله، وأنشد:

ولما رأينا رَسْمَ مــن لم يــدَعْ لنــا ❖❖❖ فؤاداً لِعرْفان الرُّسُومِ ولا لُبــاً

نَزَلْنا عنِ [الأكْوَارِ][2] نمشي كرامةً ❖❖❖ لِمَنْ بَانَ عناّ أن نُلِمَّ به رَكْبَا[3]

ولبعضهم:

153 وإذا المَطِيّ بِنَا بَلَغْنــا مُحَمّــدا ❖❖❖ فَظُهُورُهُنّ / على الرِّجَالِ حَــرَامُ

[بَلّغَتْنَا خَيرَ مَن][4] وَطِئَ الثّرَى ❖❖❖ فَلَهَــا عَلَيْنَــا حُرمــةٌ وذِمَــامُ[5]

وقال العلامة الرحال الأديب الراوية المحدث أبو عبد الله بن [رشيد][6] رحمه الله: ولما قدمنا المدينة سنة أربع وثمانين وستمائة، وكان معي رفيقاً الوزيرُ أبو عبد الله بن أبي القاسم بن الحكم – وكان أرمد – فلما وصلنا ذا الحليفية أو نحوها نزلنا (على)[7] الأكوار وقوي الشوق لقرب (المزار)[8]، فنزل وبادر إلى المشي على قدميه احتسابا

1- حاتم بن الليث بن الحارث بن عبد الرحمن أبو الفضل الجوهري سمع عن عبد الله بن موسى وسعيد بن داود وإسماعيل بن أبي أويس كان ثقة ثبتاً متقنا حافظا روى عنه محمد بن مخلد. مات سنة اثنتين وستين ومائتين.ينظر: طبقات الحنابلة 1 / 148.

2- في "أ" الأكوان" وهو تحريف، والصواب ما أثبته من «ب» . والأكوار جمع كُور، وهو الرحل، ينظر اللسان مادة "كور".

3- هذان البيتان من قصيدة للمتنبي يمدح بها سيف الولة نقلهما القاضي عياض عن أبي الفضل الجوهري، الشفا130/2

4- في «ا» : "بلغتا خير من "والصواب ما أثبت من "ب"

5- الشعر من قصيدة لابي نواس بن هانىء في مدح محمد الأمين بن الرشيد وأول القصيد قوله:
يا دار ما فعلت بك الايام ... لم يبق فيك بشاشة فتسام .
والبيتان نقلهما عياض حكاية عن مريد،الشفا 131/2

6- في "أ" و"ب" ابن رشد وهو تحريف والصواب هو ما أثبته، وابن رشيد هو أبو عبد الله محمد بن عمر بن محمد المشهور بمحب الدين بن الخطيب الفهري السبتي، كان رحالة وأديبا، ولد بسبتة ومات بفاس، رحل إلى مصر والشام والحرمين وصنف رحلة سماها ملء العيبة فيما جمع بطول الغيبة في الرحلة إلى مكة وطيبة، توفي 721هـ، تنظر ترجمته في الدرر الكامنة 111/4 وجذوة الاقتباس ص:180، والأعلام للزركلي 314/6

7- في "ب" : " عن "

8- في "ب" : " المزائر".

لتلك الآثار، وإعظاما لما حل بتلك الدار، وأحس بالشفاء، [فأنشد][1] لنفسه في وصف الحال:

ولمـــا رأينـــا مـــن ربـــوع حبيبنـــا	❖❖❖	بطيبة أعلاما أثـــرن لهـــا [الحبـــاَ][2]
وبالترب منها إذ كحلنـــا جفوننـــا	❖❖❖	شفينا فلا [باسًا][3] تخاف ولا كربـــاَ
وحـــين تبـــدى للعيـــون جمالهـــا	❖❖❖	ومن بعدها عنا (بدلت لنـــا قربـــاَ)[4]
نزلنا عن [الأكوار][5] نمشي تكرمـــا	❖❖❖	لمن حلّ فيها أن نلـــم بـــه ركبـــاَ
نسح سجال الـــدمع في عرصـــاتها	❖❖❖	ونلثم من حـــب لواطئـــه التُرْبـــاَ
وإنّ بقـــائي (دونـــه)[6] لخســـارة	❖❖❖	ولو أن كفي تملك الشرق والغرْبـــاَ
فيـــا عجبـــاً ممـــن يحـــب بزعمـــه	❖❖❖	يقيم مع الدعوى ويستعمل الكَـــذباَ
(وزلات)[7] مثْلـــي لا تعـــدد كثـــرة	❖❖❖	وبعدي عن المختار أعظمهـــا ذَنْبـــاَ[8]

ولا عجب في برئه وشفائه إذا شرف عليها فقد دعا لها رسول الله ﷺ بصحة الهواء حين قدمها ووعك أبو بكر وبلال رضي الله عنهما، فقال رسول الله ﷺ: "اللهم

1- في «ا» "فأنكا"وهو تحريف والصوا ب ما أثبت من "ب"
2- في «ا» "الحيا"وهو تحريف والصوا ب ما أثبت من "ب"
3- في «ا» "بأس"وهو تحريف والصوا ب ما أثبت من "ب"
4- في «ب» "أديلة قربا"
5- في "أ" : "الأكوان" والصواب ما أثبت من "ب".
6- في "ب" : " دونها"
7- في "ب" : " وزللت"
8- هذه الابيات تنسب للوزير أبي عبد الله بن الحكم أنشدها لشوقه ولما أحس به لما وطئت أقدامه المدينة تنظر المواهب اللدنية 592/3. وهذه القصة ذكرها ابن رشيد رحمه الله في كتابه ملء العيبة بما جمع بطول الغيبة في الوجهة الوجيهة إلى الحرمين مكة وطيبة: ص 270. ونقلها عنه ابن فرحون في إرشاد السالك: 554/2-555.

حبب إلينا المدينة كحبنا مكة أو أشد، وصححها، وبارك لنا في صاعها ومدها، وانقل حماها فاجعلها في الجحفة"[1].

وقد ورد أن تربتها الطاهرة شفاء من الجذام[2]. ولو لم يكن (في المشي بها راجلا)[3] إلا التأسي [بإمام][4] المسلمين مالك بن أنس رضي الله عنه؛ **فإنه كان لا يركب بالمدينة دابةً، ويقول: أستحيي أن أطأ تربة وطئها رسول الله ﷺ بحافر دابة.**

ثم [تدخل][5] المدينة بسكينة ووقار، ولا تعرج على شيء حتى تدخل المسجد المقدس، فإذا وصلته فقل: اللهم هذا حرم رسولك فاجعله لي وقاية من النار وأمانا من العذاب وسوء الحساب، وارزقني في زيارته ما رزقته أوليائك وأهل طاعتك[6]. وقدم رجلك اليمنى في الدخول، وقل: باسم الله والحمد لله، والسلام عليك يا سيدي يا رسول الله صلى الله وملائكته عليك يا رسول الله، اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي أبواب رحمتك واحفظني من الشيطان الرجيم. ثم اقصد الروضة الشريفة – وهي / ما بين القبر والمنبر – فاركع بها ركعتين قبل وقوفك بالقبر الشريف؛ لأنها تحية المسجد، 154

1- أخرجه البخاري: ك فضائل الصحابة، با مقدم النبي ﷺ وأصحابه المدينة، ح: 3926. ومسلم ك: الحج، با: الترغيب في سكن المدينة والصبر على لأوائها، ح: 1376.

2- سيذكره ابن هلال رحمه الله فيما بعد مرفوعا إلى النبي ﷺ، وسيأتي هناك تخريجه إن شاء الله.

3- في "ب" : " في المشي في عرصاتها راجلا"

4- في "ا" : " بأم"وهو تصحيف والصواب ما أثبت من "ب"

5- في "ا" : طمس

6- ينظر إحياء علوم الدين لأبي حامد الغزالي، وبهامشه تخريج أحاديث الإحياء للعراقي:3/470.

وهكذا في سماع ابن القاسم[1] من العتبية؛ قال: وإن بدأ بالسلام عليه ﷺ قبلهما فواسع، واستحب ابن القاسم البداءة بالركوع[2].

ابن رشد[3]: لحديث: "إذا دخل أحدكم المسجد فليركع"[4]، والفاء للتعقيب[5].

وسئل مالك في العتبية عن الصلاة في مسجد النبي عليه السلام؛ أي (موضع)[6] أحب إليك؟ قال: أما النافلة فمصلاه عليه السلام، قال ابن القاسم: وهو العمود المخلق قبلة، وأما الفريضة فيتقدم إلى أول الصف أحب إلي[7].

وقال [مالك في سماع][8] ابن القاسم من جامع العتبية: ليس العمود المخلق قبلة النبي ﷺ ولكنه كان أقرب العمود الى مصلاه ﷺ، وقبلة النبي عليه السلام هي حذو قبلة الإمام (وإنما)[9] قدمت القبلة حذو قبلة النبي سواء[10].

1- أبو عبد الله عبد الرحمن بن القاسم بن خالد بنجنادة العُتَقِي المصري الفقيه المالكي، صحب مالكا عشرين سنة وتفقه به وبنظرائه، وروى عن الليث وعبد العزيز بن الماجشون وغيرهم، وخرج عنه البخاري في صحيحه، وأخذ عنه جماعة منهم: أصبغ ويحيى بن دينار ويحيى بن يحيى الأندلسي وسحنون وجماعة. (ت. 191 هـ). ينظر: ترتيب المدارك: 244/3-261، والديباج المذهب ص: 239-241، وسير أعلام النبلاء: 120/9، وشجرة النور: ص: 58، وشذرات الذهب: 420/2، ووفيات الأعيان: 129/3، والوافي بالوفيات: 130/18.

2- ينظر البيان والتحصيل: 373/1.

3- أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي، تفقه بابن رزق وعليه اعتماده، وسمع من أبي عبد الله بن فرج وابن أبي العافية الجوهري، وعنه أخذ القاضي عياض، وأبو بكر بن محمد الإشبيلي، ألف رحمه الله "البيان والتحصيل لما في المستخرجة من التوجيه والتعليل"، وغيرها كثير، ولد رحمه الله سنة450هـ.(ت 520هـ). ينظر: جذوة الاقتباس 254/1، والأعلام210/6.

4- طرف من حديث أخرجه البخاري ك: الصلاة، با: إذا دخل أحدكم المسجد فليركع ركعتين، ح: 444، ومسلم ك: صلاة المسافرين وقصرها،با: استحباب تحية المسجد بركعتين، ح: 714

5- ينظر البيان والتحصيل: 374/1.

6- في "ب" : "مواضعه".

7- ينظر البيان والتحصيل: 1/ 369.

8- ساقط من «ا».

9- في "ب" : " ولذا ".

10- في "ب" زيادة : (ابن رشد: قوله : "قبلة النبي يعني حذو قبلة الإمام، وإنما قدمت حذو قبلة النبي سواء" معناه أن عمر بن عبد العزيز زاد في قبلة المسجد، وجعل المحراب في الزيادة بإزاء المحراب القديم وفي قبلته، غير مشرق عنه ولا مغرب، والمنبر قبل أن يزاد في قبلة المسجد كان بينه وبين جدار

وهذا العمود هو المعروف الآن بالأسطوانة المخلقة وتعرف بأسطوانة المهاجرين؛ لأن أكابر الصحابة رضي الله عنهم كانوا يَصَلُّون إليها ويجلسون حولها، وتسمى أسطوانة عائشة[1] رضي الله عنها؛ للحديث الذي رَوَتْ فيها: أنها لو عرفها الناس لاضطربوا على الصلاة عندها بالسهام[2]، وهي التي أَسَرَّتْ بها إلى – ابن أختها أسماءَ – عبدِ الله بن الزبير رضي الله عنهم جميعا فكان أكثر نوافله إليها. وقيل: إن الدعاء عندها مستجاب[3].

ثم تتقدم إلى القبر الشريف من ناحية القبلة[4]، وإن جعلت طريقك إلى ذلك من جهة أرجل صاحبيه رضي الله عنهما فهو أبلغ في الأدب من الإتيان من جهة رأسه الكريم، وتقف قبالة وجهه المكرم صلوات الله وسلامه وبركاته ورحمته عليه[5].

قال الشيخ أبو إسحاق إبراهيم بن علي بن فرحون[6] رضي الله عنه في مناسكه: وذلك/ بأن تقف قبالة مسمار الفضة الذي في الحائط وذلك على نحو ثلاثة أذرع من 155

القبلة ما قاله، فلما زيد في قبلة المسجد لم ينقل المنبر عن موضعه، فبعد عن جدار القبلة، والله أعلم)، والراجح عندي أن هذه الزيادة المثبتة في النسخة «ب» ليست من كلام ابن هلال، وإنما هي إضافة كانت مثبتة في طرة النسخة التي أخذ عنها الناسخ، فأضافها ظنا منه أنها للمؤلف، وهي تتمة لكلام ابن رشد رحمه الله، والله أعلم. ينظر البيان والتحصيل 163/18.

1- هي أم عبد الله الصديقة المبرأة من فوق سبع سماوات عائشة أم المؤمنين بنت أبي بكر الصديق بن أبي قحافة القرشية التيمية المكية، روت عن أبيها وعمر وفاطمة وغيرهم وروى عنها خلق كثير من الصحابة. توفيت رضي الله عنها سنة 57 هـ ودفنت بالبقيع.ينظر: والاستيعاب918-821، وأسد الغابة186/7-189، والإصابة139/8-141.

2- أخرج أصله الطبراني في الأوسط: ح 862، 264/1.

3- ينظر الدرة الثمينة في أخبار المدينة: ص 106-107، والتعريف بما أنست الهجرة من معالم دار الهجرة: ص 91، ومناسك ابن فرحون المسمى إرشاد السالك إلى أفعال المناسك: 559/2.

4- في «ب» زيادة : " وهذا قول مالك في سماع ابن غانم من جامع العتبية، ونصه : قيل كيف يسلم على القبر؟ قال: تأتيه من قبل القبلة، حتى إذادنوت منه سلمت وصليت عليه ودعوت لنفسك، ثم انصرفت". ينظر البيان والتحصيل 601/18

5- ينظر الدرة الثمينة لابن النجار: ص 107، ومناسك ابن فرحون: 559/2.

6- هو أبو إسحاق برهان الدين إبراهيم بن علي بن محمد ابن فرحون اليعمري المدني المالكي، أخذ عن والده وعمه وابن عرفة وابن مرزوق الجد وغيرهم، وعنه ابنه أبو المين وغيره، من مؤلفاته: شرح على مختصر ابن الحاجب الفرعي، و" تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام"، و"الديباج المذهب في معرفة علماء أعيان المذهب". (ت. 799 هـ). ينظر: الدرر الكامنة: 48/1، وإنباء الغمر بأبناء العمر:338/3، وشذرات الذهب: 608/8، وشجرة النور ص 222.

السارية التي عند رأس القبر في أصلها الصندوق. قال: وإن شئت وقفت داخل الشباك، وهو أولى من الوقوف خارجه. فقد قال ابن حبيب[1] رحمه الله: واقْصِدِ القبر الشريف من وجوه القبلة، وادن منه. وهذا نص على الأمر بالدنو منه.وإذا وقف الزائر تحت القنديل المقابل للمسمار كان بينه وبين القبر الشريف حائط الرخام الذي بناه عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه لما (خاف)[2] على حائط بيت رسول الله ﷺ الشرقي فحفروا الأساس فظهرت قدم أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه فبنَى على الحجرة حاجزا ومن خلفه جدارا ومن خلفه بيته ﷺ، (وليس في الوقوف هناك سوء أدب؛ بل هو موقف الزائرين)[3].

قال ابن عساكر[4] رضي الله عنه – في (تحفة)[5] الزائر له: أنه يقف الزائر تحت القنديل الكبير الذي من ناحية القبلة، وكذا في تاريخ جمال الدين المطري[6]،

1- هو عبد الملك بن حبيب بن سليمان، السلمي من ولد العباس بن مرداس كان عالم الأندلس. فقيها مالكيا أديبا مؤرخا, قال صاحب الديباج ((كان حافظا للفقه علي مذهب مالك، نبيلا فية غير أنه لم يكن له علم بالحديث ولا معرفة بصحيحة من سقيمة وكان ابن عبد البر يكذبة وابن وضاح لا يرضي عنه وقال سحنون : كان عالم الدنيا) ت سنة 238هـ من مصنفاته: (حروب الإسلام)، (طبقات الفقهاء)، و(التابعين)، و(الواضحة) في السنن والفقه (الفرائض، و(والورع)) والرغائب والرهائب ينظر: الديباج المذهب ص 252, وترتيب المدارك 122/4, والأعلام للرزكلي 157/4.

2- في "ب"" خافوا".

3- في "ب" " فليس هناك سوء أدب؛ بل هو موقوف الزائرين". وينظر مناسك ابن فرحون: 560/2.

4- عبد الصمد بن عبد الوهاب بن الحسن بن محمد، أمين الدين أبو اليمن الدمشقي الإمام المحدث الزاهد: الشافعي نزيل الحرم سمع من جده ومن ابن التين وحدث بالحرمين بأشياء وكان عالما فاضلا جيد المشاركة في العلوم، مولده بدمشق سنة 614 هـ انقطع بمكة نحو أربعين سنة ومات بالمدينة. وهو حفيد ابن أخي الحافظ المؤرخ ابن عساكر. غير ابن عساكر المؤرخ (علي بن الحسن). كان قوي المشاركة في العلوم.له نظم وتصانيف، منها "فضائل أم المؤمنين خديجة" و"أحاديث عيد الفطر" و"فضل رمضان " وجزء في " جبل حراء " و"إتحاف الزائر وإطراف المقيم للسائر ...توفي سنة686 هـ ينظر: الأعلام للزركلي: 4 / 11.

5- في "ب" " تحفظ".

6- أبو عبد الله محمد بن أحمد بن محمد بن خلف الخزرجي الانصاري السعدي المدني،، جمال الدين المطري: فاضل، عارف بالحديث والفقه والتاريخ. نسبته إلى المطرية (بمصر) وهو من أهل المدينة المنورة. ولي نيابة القضاء فيها، وألف لها تاريخا سماه " التعريف بما أنستالهجرة من معالم دارالهجرة " وماتفيها سنة741 هـ ينظر: الدرر الكامنة 3: 315و الأعلام 5 / 325.

وكذا قاله بدر الدين بن جماعة[1].

قلت: وقد حكاه غير واحد عن (ابن أبي فديك)[2] قال: أخبرني عمر بن حفص أن ابن أبي مليكة[3] كان يقول: من أحب أن يقوم تجاه النبي ﷺ فليجعل القنديل الذي في القبلة عند رأسه[4].

(وقال)[5] أبو الفرج الجوزي رحمه الله: وثم ما هو أوضح علما من القنديل وهو مسمار من صفر في حائط الحجرة إذا حاداه القائم كان القنديل فوق رأسه[6].

ابن فرحون: وإنما أشاروا إلى القنديل الذي اتجاه القبر الشريف مما يلي القبلة؛ لأنه لم يكن (هناك)[7] قبل احتراق المسجد إلا قنديلٌ واحدٌ يقابل وجه رسول الله ﷺ،

1- ينظر إتحاف الزائر لابن عساكر: ص 46، ومناسك ابن فرحون: 561/2. وبدر الدين بن جماعة هو: أبو عبد الله محمد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة الكناني الحموي الشافعي، بدر الدين، : قاض، من العلماء بالحديث وسائر علوم الدين.توفي بمصر 733 هله تصانيف، منها " المنهل الروي في الحديث النبوي" و"كشف المعاني في المتشابه من المثاني " و" غرة التبيان لمن لم يسم في القرآن " و" تذكرة السامع والمتكلم في آداب العالم والمتعلم" و"غرر البيان لمبهمات القرآن " و" تحرير الاحكام في تدبير أهل الإسلام " و" مختصر في السيرة النبوية "...ينظر: فوات الوفيات 2: 174 والدرر الكامنة 3: 280 والأعلام للزركلي 5 / 298.

2- في "ب" " أبي فديك". وهو: أبو إسماعيل، محمد بن إسماعيل بن مسلم ابن أبي فديك، واسمه دينار الديلي، الامام الثقة المحدث، حدث عن: سلمة بن وردان، والضحاك بن عثمان، وابن أبي ذئب، وإبراهيم بن الفضل المخزومي، وعدة من أهل المدينة. حدث عنه: إبراهيم بن المنذر الحزامي، وسلمة بن شبيب، وأحمد ابن الازهر، وعبد بن حميد، وخلق كثير.توفي سنة تسع وتسعين ومائة.ينظر: طبقات ابن سعد 5 / 437، طبقات الحفاظ 145، خلاصة تهذيب الكمال: 328، شذرات الذهب 1 / 359. سير أعلام النبلاء 9 / 487.

3- عبد الله بن عبيدالله بن أبي مليكة، زهير بن عبد الله بن جدعان بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة بن كعب بن لؤي.حدث عن عائشة أم المؤمنين، وأختها أسماء، وأبي محذورة، وابن عباس، وغيرهم حدث عنه رفيقه عطاء بن أبي رباح، وذلك في "صحيح مسلم " وعمرو ابن دينار، وعبد العزيز بن رفيع، وأيوب السختياني، وحميد الطويل، وحبيب بن الشهيد...مات سنة سبع عشة ومائة.ينظر: طبقات ابن سعد 5 / 473، وسير أعلام النبلاء 5 / 88.

4- ينظر التعريف بما أنست الهجرة من معالم دار الهجرة: ص 72-73.

5- في "ب" " فقال ".

6- مثير الغرام الساكن إلى أشرف الأماكن: ص 487.

7- في "ب" " هنالك ".

ولما جدد المسجد جعل هناك عدة قناديل؛ قاله جمال الدين المطري[1]. ثم إن علامة الوقوف (في مقابلة)[2] الوجه الكريم اليوم مسمار فضة مضروب في رخامة حمراء إذا قابلها الإنسان ونظر إلى (ما قابله)[3] من الأساس كان موافقا (لوجهه)[4] الكريم.وموقف الزائرين اليوم عرصة[5] بيت حفصة أم المؤمنين رضي الله عنها[6].

قال جمال الدين المطري: الشباك الذي حول الحجرة اليوم أُحْدِثَ سنة سبع وستين وستمائة، وقد أنكره العلماء؛ لأنه دخل فيه قطعة من الروضة مما يلي بيت رسول الله ﷺ، وكان ارتفاعه نحو قامتين ثم رفعه ثانيا بعض الملوك حتى (أوصله)[7] السقف، (بالشباك الذي له سلف قديم)[8].

156 فإذا/ وقفت للسلام عليه ﷺ فلتقف وعليك الخشية في مقام الهيبة [والتعظيم][9] كما كنت تفعل بين يديه في حياته، وتستحضر علمه بوقوفك بين يديه وسماعه لسلامك، (وتُحضِر)[10] قلبك جلال رتبته وعلو منزلته وعظيم حرمته، وأن أكابر

1- ينظر التعريف بما أنست الهجرة من معالم دار الهجرة: ص 78.

2- في "ب" " مقابلة " دون حرف الجر.

3- في "ب" " ما قبله " وهو الصحيح والله أعلم.

4- في "ب" للوجه ".

5- في "ب" هو عرصة".

6- ينظر إرشاد السالك إلى أفعال المناسك لابن فرحون: 561/2. والتعريف بما أنست الهجرة من معالم دار الهجرة: ص 78- 79.

7- في "ب" "وصله"

8- في "ب" " فالشباك ليس له سلف قديم". والظاهر أن ما في باء هو الصواب لموافقته لظاهر السياق، وهو الموافق لما في مناسك ابن فرحون أيضا. وجمال الدين المطري ذكر تاريخ إحداث الشباك ومن أحدثه، وأنه قد نقص به من الروضة، وأنه كان الأولى أن يكون من الجهة الشرقية، ثم عقب على ذلك بقوله: " ولم يبلغني أن أحدا من أهل العلم والصلاح ممن حضر ذلك ولا ممن رآه بعد تحجيره أنكر ذلك ولا تفطن له ولا ألقى بذلك بالا". وإنما الذي ذكر أن العلماء أنكروا ذلك هو ابن فرحون في مناسكه، وذكر ما ذكره هنا ابن هلال بعد ذلك. ينظر التعريف بما أنست الهجرة من معالم دار الهجرة: ص 111-112، وإرشاد السالك إلى أفعال المناسك: 562/2.

9- ساقط من "ا".

10- في "ب" "تستحضر".

الصحابة ما كانوا يخاطبونه إلا كأخي السرار، وأنهم إذا جلسوا عنده [كأن][1] على رؤوسهم الطير تعظيما لما عظم الله تعالى من شأنه؛ فقد فرض الله تعالى تعزيره وتوقيره ﷺ وشرف وكرم ومجد وعظم. وتقولُ – بحضور قلب وغض صوت وسكون جوارح: السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته. ويُقتصر على هذه الكلمة عند بعضهم، (كابن رشد في البيان، قال به في آخر الكتاب الجامع: وصفة السلام على النبي ﷺ في قبره كالسلام عليه في تشهد الصلاة؛ السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته)[2] وهو مقتضى رواية ابن وهب[3] عن مالك فإنه قال عنه: وتدنو منه ﷺ فتقول السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته[4].

قال مالك: ولا يمس القبر بيده، ويدعو للنبي ﷺ بلفظ الصلاة[5].

وقال أحمد بن سعيد (الهمداني)[6]: من وقف بالقبر فلا يلصق به ولا يمسه ولا يقف عنده طويلا. واختار بعضهم التطويل في السلام، وعليه الأكثرون[7].

1- في «ا» " يكونون".

2- ساقط من «ب»، وهو الموافق لما في مناسك ابن فرحون فإنه لا يوجد فيه هذا، وينظر كلام ابن رشد في البيان والتحصيل: 18/601-602.

3- أبو محمد عبد الله بن وهب بن مسلم، القرشي الفقيه المالكي المصري،، كان أحد أئمة عصره وصحب الإمام مالك بن أنس، رضي الله عنه، عشرين سنة، وصنف " الموطأ الكبير " و" الموطأ الصغير " وقال مالك في حقه: عبد الله بن وهب إمام. توفي سنة 197 هـ ينظر: ترتيب المدارك 2: 421 والديباج المذهب: 132 وتهذيب التهذيب 6: 71 والشذرات 1: 347

4- ينظر إرشاد السالك لابن فرحون: 563/2.

5- ينظر المصدر نفسه: 564/2.

6- في «ب» الهندي"، وهو الموافق لما في مناسك ابن فرحون، وإن كان هو همذاني، بالذال المعجمة، وهو أبو عمر أحمد بن سعيد بن إبراهيم الهمذاني المعروف بابن الهندي، فقيه عالم بالشروط والأحكام، روى عن عبد الله بن أبي دليم والقاسم بن أصبغ ووهب بن مسرة، وألف كتابا في الشروط اعتمد عليه الموثقون والحكام، ولد سنة 320هـ وتوفي سنة 399هـ ينظر الديباج المذهب: 172/1، وشجرة النور: 151/1.

7- ينظر إرشاد السالك إلى أفعال المناسك لابن فرحون: 564/2.

وقال جمال الدين الـــمطري: ومن أكمل ما يسلم به المسلم على النبي ﷺ أن يقول: السلام عليك يا خاتم النبيئين، السلام عليك يا (شفيع)[1] المذنبين، السلام عليك يا إمام المتقين، السلام عليك يا قائد الغر المحجلين، السلام عليك يا رسول رب العالمين، السلام عليك يا (منة)[2] الله على المؤمنين، السلام عليك يا طه، السلام عليك يا يس، السلام عليك وعلى أهل بيتك الطيبين الطاهرين، السلام عليك وعلى أصحابك أجمعين، السلام عليك وعلى أزواجك الطاهرات أمهات المؤمنين، السلام عليك وعلى أصحابك أجمعين ورحمة الله وبركاته، جزاك الله عنا يا رسول الله أفضل الجزاء، وصلى عليك أفضل (الصلوات)[3].

وقال ابن حبيب: تقول: السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، صلى الله عليك يا رسول الله (أفضل وأزكى وأعلى وأنمى)[4] صلاة صلاها على أحد من أنبيائه وأصفيائه، أشهد – يا رسول الله – أنك قد بلغت ما أرسلت به، ونصحت لأمتك، وعبدت ربك حتى أتاك اليقين، وكنت كما نعتك الله في كتابه حيث قال: ﴿ لَقَدْ

157 جَآءَكُمْ رَسُولٌ / مِّنَ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴾[5]، فصلوات الله وملائكته وجميع خلقه في سماواته وأرضه عليك يا رسول الله، (والسلام)[6] عليكما يا صاحبيْ رسول الله: يا أبا بكر وعمر، (جزاكما)[7] الله عن الإسلام وأهله أفضل ما (جزى)[8] وزيري نبي على

1- في «ب» شافع".

2- في «ب» "أمانة"

3- في «ب» "الصلاة". ينظر التعريف بما أنست الهجرة من معالم دار الهجرة للمطري: ص 75، وقد نقله أيضا عنه ابن فرحون في مناسكه: 2/564-565.

4- في «ب» "أفضل وأعلى وأزكى وأنمى"

5- التوبة: 128.

6- في «ب» دون واو.

7- في «ب» "جزاكم".

8- في "ب" "جازى"

(وزارته)[1] في حياته، وعلى (حسن)[2] خلافته إياه في أمته بعد وفاته، فقد كنتما لرسول الله ﷺ وزيريْ صدق في حياته وخلفتماه بالعدل والإحسان في أمته بعد وفاته، (فجزاكما)[3] الله (على ذلك)[4] مرافقته في جنته وإيانا معكم برحمته[5].

ابن حبيب: واجعل أكثر شغلك ما كنت بالمدينة الوقوف بالقبر والسلام على من فيه كل ما دخلت المسجد وخرجت منه[6].

(وفي سماع أشهب من كتاب الجامع من العُتبية: أترى على المار بقبره ﷺ أن يسلم عليه كل ما مر به؟، قال: نعم، ذلك عليه، فإذا لم يمر به فلا أرى ذلك عليه. قال ﷺ: "اللهم لا تجعل قبري وثنا يعبد، اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد"[7]. وقد أكثر الناس في هذا، فإذا مر به سلم عليه، وإذا لم يمر به فهو في سعة. قال: وسئل عن الغريب يأتي قبر النبي ﷺ كل يوم، فقال: ما هذا من الأمر، ولكن إذا أراد الخروج[8].

ابن رشد: المعنى في هذا أنه يلزمه أن يسلم عليه كل ما مر به، متى ما مر به، وليس عليه أن يمر به ليسلم عليه، إلا للوداع عند الخروج. ويكره له أن يكثر المرور به، أو الإتيان كل يوم إليه، لئلا يجعل القبر بفعله ذلك كالمسجد الذي يؤتى إليه كل يوم للصلاة به[9]. هـ.

1- في «ب» " وزاراته"
2- ساقط من «ب».
3- في «ب» " فجزاكم".
4- في «ب» " عن ذلك".
5- ينظر إرشاد السالك إلى أفعال المناسك لابن فرحون: 565/2.
6- ينظر المصدر نفسه: 568/2.
7- أخرجه مالك في الموطأ باب جامع الصلاة رقم 593.
8- ينظر البيان والتحصيل: 444/18.
9- ينظر البيان والتحصيل : 18/ 444– 445.

ابن حبيب)[1] وأكثِرْ من الصلاة في مسجد رسول الله ﷺ بالليل والنهار المكتوبة والنافلة ما أقمت بالمدينة لما روي أنه عليه السلام قال: "صلاة في مسجدي خير من ألف [صلاة][2] فيما سواه"[3]؛ لا سيما الذي لم (ينو)[4] إقامة بالمدينة، فقد سئل مالك عن الصلاة في مسجد النبي عليه السلام؛ النوافل (فيه)[5] أحب إليكم أم في البيوت؟ فقال: أما الغرباء ففيه أحب إلي – يعني الذين لا يريدون إقامة –[6]. وذهب مطرف[7] رحمه الله إلى (حمل)[8] الحديث على العموم في الفريضة (والنافلة)[9]، قال: (وجمعة بالمدينة خير من ألف جمعة في غيرها، ورمضان بالمدينة خير من ألف رمضان في غيرها)[10]، وأسند ابن حبيب في ذلك حديثا[11].

1- ما بين القوسين ساقط من «ب».

2- ساقط من «ب»

3- تقدم تخريجه قريبا.

4- في «ب» "ينف". وفي اللسان معنى ثان: الشيء ينوف إذا طال وارتفع. ومعناه هنا والله أعلم: لم يطل الزائر بالمدينة.

5- في «ب» "أفيه".

6- ينظر البيان والتحصيل: 1/ 262.

7- هو أبو مصعب بن عبد الله بن مطرف بن سليمان بن يسار اليساري الهلالي، ويقال أبوعبد الله،روى عن مالك وأبي الزناد، وروى عنه أبو زرعة الدمشقي وأبو حاتم الرازي (ت 220هـ). ينظر: ترتيب المدارك وتقريب المسالك 3 /133، والديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب 1 / 424، وشجرة النور57/1.

8- في «ب» رفع".

9- ساقط من «ب»، وينظر كلام مطرف في إرشاد السالك لابن فرحون: 552/2.

10- في «ب» " وجمعة بالمدينة خير من ألف جمعة، ورمضان خير من رمضان"، وقد نقله ابن فرحون عن ابن حبيب بسنده وهو عبارة عن حديث متمم للحديث السابق، وقد أخرجه البيهقي في شعب الإيمان: ك المناسك، با فضل الحج والعمرة، رقم 3852، بلفظ: "صلاة في مسجدي هذا كألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام، وصيام شهر رمضان بالمدينة كصيام ألف شهر فيما سواه، وصلاة الجمعة بالمدينة كألف فيما سواه"، وتعقبه بقوله عن إسناده: ضعيف بمرة.

11- ينظر إرشاد السالك لابن فرحون: 577/2، ولم يذكر هنا كلام مالك في ذلك ولا كلام مطرف رحمهما الله، وإنما ذكر كلام مطرف في الموضع الآخر الذي سبق ذكره.

ولا خفاء بفضيلة الدعاء والصلاة على النبي ﷺ هنالك، فينبغي الإكثار منها (بحضرته)[1] الشريفة فقد رُويَ عنه ﷺ أنه قال: "من صلى علي عند قبري سمعته، ومن صلى علي نائيا عني (بُلِّغْتُهُ)[2]"[3].

158 وذكر ابن عساكر بسنده أنه ﷺ قال: "من صلى علي/ عند قبري وكَّل الله عز وجل[4] ملكا يبلغني وكُفي أمر دنياه وآخرته وكنت له شهيدا أو شفيعا"[5].

واختلف في محل الوقوف للدعاء فقال مالك في رواية ابن وهب: إذا سلم على النبي ﷺ (يقف للدعاء ووجهه للقبر الشريف)[6].

وقد سأل الخليفة المنصور مالكا رحمه الله فقال: يا أبا عبد الله أأستقبل القبلة وأدعو أم أستقبل رسول الله ﷺ؟ فقال مالك: (ولم تَصرِفُ)[7] وجهك عنه وهو وسيلتك ووسيلة أبيك آدم عليه الصلاة والسلام إلى الله يوم القيامة[8].

---

1 - في "ب" " بحضرة".

2 - في "ب" " أبْلِغته"

3- أخرجه البيهقي في الشعب: با في تعظيم النبي ﷺ، رقم 1481.

4- في "ب" بزيادة" بها"

5- أخرجه ابن عساكر في تاريخه: 56/301-302.

6 - في "ب" "وقف للدعاء ووجهه القبر الشريف لا إلى القبلة". وهو الموافق لما في الشفا بتعريف حقوق المصطفى للقاضي عياض: 2/198-199.

7 - في "ب" "أتصرف".

8- يقصد حديث أنس وأبي سعيد الخدري في الشفاعة الكبرى. هذه الحكاية ذكرها القاضي عياض في الشفا: 2/92، من طريق ابن حميد الرازي عن مالك، وابن حميد هذا ضعيف كما ذكر الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب: ص 475، كما أن الإسناد بينه وبين مالك منقطع، ولهذا أنكر جمع من العلماء هذه الرواية عن مالك، وقالوا بعدم صحته سيما وأن أصحاب مالك رووا عنه خلاف ذلك، وقد ذكرها ابن فرحون في مناسكه: 2/571، ولم ينسبها لا للقاضي عياض ولا لغيره.

وقال مالك في المبسوط[1]: لا (أرى)[2] أن يقف عند القبر يدعو ولكن يسلم ويمضي[3]. ونحوه لابن حبيب فإنه قال: (ثم تتنحى)[4] عن القبر وتستقبل القبلة فتدعو الله لنفسك بما استطعت من خير ثم اركع على إثر ذلك ركعتين أوما بدا لك[5].

قال ابن عساكر: وليس (من)[6] السنة مس (جدار)[7] القبر باليد ولا تقبيله ولا تقبيل الصندوق، ويبعد عن ذلك كله ويقف في موقف الزائر كما تقدم بيانه[8]. وَرَوَى بسنده أن ابن عمر[9] رضي الله عنه كان يكره أن يكثر مس قبر النبي ﷺ[10].

قلت: إكراما له وصونا. ففي العتبية: قال مالك: انهدم حائط بيت رسول الله ﷺ الذي فيه قبره (فخرج)[11] عمر بن عبد العزيز واجتمع (رجالات)[12] قريش فأمر عمر بن عبد العزيز فستر بثوب، وأمر مُزَاحِماً أن يدخل ويخرج ما فيه فدخل (فغم ما كان فيه من لبن)[13] وأصلح في القبر شيئا أصابه (حين)[14] انهدم الحائط ثم خرج (وستر القبر

1- في "ب" "المبسوطة" والصواب ما أثبت من "ا"، وهو الموافق لما في مناسك ابن فرحون، والمبسوط هو كتاب القاضي إسماعيل، ينظر: ترتيب المدارك وتقريب المسالك:291/4، والديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب: ص154.

2 - ساقط من "ب"

3- ينظر إرشاد السالك لابن فرحون: 571/2.

4 - في "ب" " ثما تنجاش"

5- ينظر إرشاد السالك لابن فرحون: 572/2.

6 - في "ب" "عن"

7 - في "ب" جوار"

8- ينظر إتحاف الزائر لابن عساكر: ص 61، ونص كلامه: " وليس من السنة أن يمس جدار القبر المقدس، ولا أن يقبله، ولا يطوف به"، وقد نقله عنه ابن فرحون في إرشاد السالك: 573/2، وزاد عليه ما ذكره ابن هلال من تقبيل الصندوق والابتعاد عن ذلك كله .

9 - "عمرو"

10- ينظر إتحاف الزائر لابن عساكر: ص 62، وقد نقله عنه ابن فرحون في إرشاد السالك: 573/2 .

11 - في "ب" فحتر"

12 - في "ب" رجالة"

13 - في "ب" " فغمر ما فيه من لبن"

14 - في "ب" "حتى"

ثم بنى)[1]. ابن رشد: إنما ستر عمر (بن عبد العزيز)[2] القبر إكراما له وخشي لما رآى الناس قد اجتمعوا أن يدخلوا البيت فيتزاحموا على القبر فيؤذوه بالوطء لتزاحمهم عليه رغبة في التبرك به، فأمر مزاحما مولاه بالانفراد بالدخول فيه وضمه (وإصلاح ما أثلم منه)[3]، وإنما ستر القبر عن الناس وبنى عليه (بيتاً)[4] صيانة له مخافة أن ينقل ترابه ليستشفى به[5]. انتهى.

ولا يدار بحجرة النبي ﷺ وهو من فعل الجهال، ومن البدعة إلصاق البطن (أو)[6] الظهر بجدار القبلة، وكذا الانحناء للقبر[7] الشريف بدعة يفعله من لا علم عنده، (لظنه)[8] أنه من شعار التعظيم[9].

وقال الأستاذ أبو بكر الطرطوشي[10] رحمه الله في كتاب البدع له: ولا يمس القبر بيده، ومنبرَ النبي ﷺ[11]. ولم يبق له أثر [الآن][12] بالكلية[13].

---

1 - في "ب" "وستر ثم بنى"

2 - ساقط من "ب"

3 - في "ب" "وأصلح ما انتلم منه"

4 - ساقط من "ب"

5- ينظر البيان والتحصيل: 17/ 101، وقد ذكر فيه قول مالك المنقول من العتبية.

6 - في "ب" "و"

7 - في "ب" "وكذلك للقبر"

8 - في "ب" "يظن"

9- ينظر إتحاف الزائر لابن عساكر: ص 61.

10 - هو أبكر محمد بن الوليد بن خلف الفهري الأندلسي الطرطوشي،، لازم الباجي بسرقسطته وأخد عنه مسائل الخلاف، وسمع بالبصرة من أبي علي التستري، وحدث عنه الحافظ السلفي وإبراهيم بن مهدي ابن قلينا وابن العربي صنف كتاب سراج الملوك له ورسالة في مسائل الخلاف .(ت 520 هـ) بالإسكندرية. ينظر: الديباج المذهب371-373، شذرات الذهب6/102-104، شجرة النور الزكية1/124-125.

11- ينظر الحوادث والبدع لأبي بكر الطرطوشي: ص 156.

12 - طمس في "ا"

13- ينظر إرشاد السالك لابن فرحون: 2/574، وقد ذكر عدم بقاء أثر المنبر النبوي بعد أن ذكر كلام أبي بكر الطرطوشي رحمهم الله جميعا.

وفي الطراز لسندٍ[1] رحمه الله: منبره[2] ﷺ جعل عليه منبرٌ كالغلاف وجعل في المنبر الأعلى طاق مما يلي الروضة يدخل الناس أيديهم يمسون منبرَ (النبي)[3] / ﷺ ويتبركون بذلك، ثم إن ذلك المنبر وما كان في (باطنه)[4] احترق في جملة حريق المسجد الواقع سنة أربع وخمسين وستمائة، ثم عمل منبر جديد وعمل فيه طاقة مما يلي الروضة تحاكي الأولى وتشبيها له بالمنبر الذي احترق[5].

159

(وذكر ابن حجر عن البخاري أن المظفرجدده، وهو صاحب اليمن، سنة ست وخمسين، ثم إن بعض الولاة أرسل منبرا بعد عشرين، فأزيل منبر المظفر. ابن حجر: فلم يزل ذلك إلى هذا العصر، فأرسل بعض الولاة سنة عشرين وثمانمائة منبرا جديدا[6].)[7]

وذكر جمال الدين (المطري)[8]عن يعقوب بن أبي [بكر][9] المحترق [في هذا الحريق][10]: أن منبر النبي ﷺ دثر، (وأُخذ ما بقي)[11] من أعواده (فجعلت أمشاطا

1- هو أبو عليسند بن عنان بن إبراهيم بن حريز الأزدي، أخذ عن أبي بكر الطرطوشي وأبي الطاهر السلفي وأبي الحسنعلي بن المشرف وغيرهم، وروى عنه جماعة من الأعيان، من مؤلفاته: كتاب الطراز شرح به المدونة في نحو ثلاثين سفراً ولم يتمه، وكتاب في الجدل. (ت. 541 هـ). ينظر: الديباج المذهب ص: 207، وشجرة النور ص: 125، ومعجم المؤلفين 283/4.

2- في "ب" أن منبره.

3 - في "ب" " رسول الله "

4 - في "ب" " بطنه "

5- ينظر إرشاد السالك لابن فرحون: 575/2.

6- ينظر فتح الباري لابن حجر: 12/ 158.

7 - ما بين القوسين كله ساقط من "ب"

8 - في "ب" " المصلي" ولعل ما أثبت من الأصل الصواب، والمطري (671 - 741)هو محمد بن أحمد بن محمد بن خلف الخزرجي الانصاري السعدي المدني، أبو عبد الله، جمال الدين المطري: فاضل، عارف بالحديث والفقه والتاريخ.نسبته إلى المطرية (بمصر) وهو من أهل المدينة المنورة.
ولي نيابة القضاء فيها، وألف لها تاريخا سماه " التعريف بما أنست الهجرة من معالم دار الهجرة.[الأعلام للزركلي 5/ 325]

9 - ساقط من "ا"

10 - ساقط من "ا"

11 - في "ب" " وإذا ما بقي"

للتبرك بها)[1]، (ونقله)[2] عمن أدرك من (أهل)[3] المدينة[4].

ونص ابن عساكر على احتراق المنبر الكريم أيضا، قال في تحفته: وقد احترقت بقايا منبر النبي ﷺ وفات الزائر لمسُ رمانة المنبر (النبوي)[5] التي كان النبي ﷺ يضع يده الكريمة عليها عند جلوسه (عليه)[6]، ولمسُ موضع جلوسه وموضع قدميه (الشريفتن)[7]. فتأمل هذا مع قول الطرطوشي: (ولا)[8] يمس المنبر بيده[9].

ابن فرحون: والمنبر الموجود الآن ليست له فضيلة منبره ﷺ وإن كان فضله عظيما لكونه في البقعة الشريفة نفعنا الله ببركتها. وقد ذكر ابن عساكر أنه يستحب الدعاء عنده لشرف محله[10].

وليحذر الزائر من اختلاطه بالنساء في الحجرة الشريفة ومن (مزاحمتهن[11])[12]، ولا يخفى ما في ذلك من المفاسد ولو لم يكن فيه إلا ما (ينافي)[13] الأدب والخشوع؛ فإن المقام عظيم[14].

---

1 - في "ب" " فعملت أمشاط للتبرك "، وهو الموافق لما في مناسك ابن فرحون.

2 - في "ب" " ونقل ".

3 - ساقط من "ب".

4- ينظر إرشاد السالك إلى أفعال المناسك لابن فرحون: 575/2، وهذا الذي أدركه المطري ونقل عنه هذا هو يعقوب بن أبي بكر بن أوحد، ووالده كان فراشا من قوام المسجد وهو الذي احترق المسجد على عهديه، ينظر التعريف بما انست الهجرة من معالم دار الهجرة للمطري: ص 82..

5 - ساقط من "ب".

6- في "ب" " عليها "

7 - في "ب" " الشريفين"

8 - في "ب" " فلا "، وينظر إتحاف الزائر: ص 79.

9- تقدم ذكر ذلك قبل صفحتين.

10- ذكر هذا ابن فرحون عقب ذكره كلام ابن عساكر الذي قبله، ينظر إرشاد السالك: 575/2، وأما استحباب ابن عساكر الدعاء عند المنبر فقد ذكره في إتحاف الزائر قبل ذكره أنه احترق، ينظر إتحاف الزائر: ص 77-78.

11 - في "ب" " ومن اجتماعهن"

12 - حرصا من القيمين على الحرم المدني على صيانته من اختلاط النساء بالرجال، فإنهم جعلوا للنساء وقتا خاصا للزيارة، وهذا عمل طيب يحسب لهم أجره، لكن الأوقات المحددة لزيارة النساء غير كافية، كما أن حرمان النساء من القرب من الحجرة الشريفة فيه حرمان لهن من فضائل عظيمة.

13 - في "ب" " ينفي"

14- ذكر مثل هذا ابن فرحون في إرشاد السالك: 576/2.

وليحذر كل الحذر من التندم على سفره (أو العزم على عدم عوده إليه ﷺ بقول، أو فعل، أونية، كما يحذر من توبيخ غيره على سفره)[1] للحج أو الزيارة أو المشورة عليه؛ فإن فاعل ذلك متعرض لعظيم المقت، جاهل (بالمقصود)[2]، وربما تعرض لإحباط عمله بذلك والعياذ بالله تعالى[3].

تنبيه: تقدمت الإشارة إلى الروضة الشريفة؛ وهي ما بين القبر والمنبر، قال النبي ﷺ: "ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة"[4]، واختلف العلماء في تأويل ذلك؛ فقيل: إن تلك البقعة ترفع يوم القيامة فتجعل روضة في الجنة[5].

وقال أبو سليمان الخطابي[6] رحمه الله: من لزم طاعة الله في هذه البقعة آلت به الطاعة إلى روضة من رياض الجنة[7]. فحمله على المجاز، وإليه ذهب غير واحد. / 160

قال الحافظ أبو عمر بن عبد البر[8] رحمه الله: يعنون أنه لما كان جلوسه ﷺ وجلوس الناس إليه يتعلمون القرآن والدين والإيمان (هناك)[9] شبه ذلك الموضع

1 - ساقط من "ب"

2 - في "ب" " بمقصود الحج"

3- ذكرهذا أيضا ابن فرحون في إرشاد السالك: 576/2-577.

4- أخرجه البخاري: ك: فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة: با: فضل ما بين القبر والمنبر، ح: 1195. ومسلم: ك: الحج: با: ما بين القبر والمنبر روضة من رياض الجنة، ح: 1391.

5- ينظر الاستذكار لابن عبد البر: 463/2، والتمهيد له أيضا: 287/2.

6 - هو أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن خطاب البستي الخطابي الحافظ، سمع من أبي سعيد بن الأعرابي بمكة وإسماعيل بن الصفار وطبقته ببغداد وأخذ الفقه على مذهب الشافعي عن أبي بكر القفال الشاشي, وحدث عنه أبو حامد الإسفراييني وأبو عبد الله الحاكم.من مؤلفاته:معالم السنن, وغريب الحديث.(ت388هـ). ينظر: وفيات الأعيان214/2, وسير أعلام النبلاء23/17,وتذكرة الحفاظ 1018/3.

7- كشف المشكل من حديث الصحيحين:ص 927.

8 - هو يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري الحافظ، أبو عمر. من أجلة المحدثين والفقهاء، شيخ علماء الأندلس، مؤرخ أديب،من تصانيفه: (الإستذكار في شرح مذاهب علماء الأمصار)، و(التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد)، و(الكافي) في الفقه.ت 463هـ . انظر:شذرات الذهب 267,266/5، وشجرة النور الزكية119/1، والأعلام 240/8، والديباج المذهب ص440.

9 - في "ب" " هنالك"

بالروضة لكريم ما يجتنى فيه وأضافها إلى الجنة؛ لأنها تؤول إلى الجنة، كما قال ﷺ: "الجنة تحت ظلال السيوف"[1]؛ يعني: (أنه)[2] عمل يُدخل المسلم الجنة، وكما جاء في الحديث: "الأم باب من أبواب الجنة" (يعني)[3] أن بِرَّهَا يقود المسلم إلى الجنة، ومثل هذا معلوم من لسان العرب[4]. انتهى.

وقال الطبري قوله: "بيتي" له معنيان، أحدهما: أن المراد به (هنا)[5] القبر، كما رُوِيَ أيضا: "ما بين قبري ومنبري"[6]، والثاني: أن البيت بيت سكناه على ظاهره.

وقد رُوِيَ: "ما بين حُجَرِتِي ومنبري".

قال الطبري: وإذا كان قبره في بيته، اتفقت (الروايات)[7]؛ لأن قبره في حجرته وهو بيته.

قال أبو الفرج الجوزي: وقد (اختلفت الروايات)[8] في صفة القبور المقدسة الثلاثة، (فَرُوِيَ)[9] أنها على هذا الشكل:

قبر النبي صلى الله عليه وسلم
قبر أبي بكر رضي الله عنه
قبر عمر رضي الله عنه

1- أخرجه البخاري: ك: الجهاد والسير: با: الجنة تحت بارقة السيوف، ح: 2818. ومسلم: ك: الجهاد والسير: با: كراهة تمني لقاء العدو، ح: 1742.

2- ساقط من "ب"

3- في "ب" " يريد"

4- ينظر الاستذكار: 463/2، والتمهيد: 287/2.

5- ساقط من "ب"

6- أخرجه أحمد: 154/8، مسند أبي سعيد الخدري، ح: 11610.

7- في "ب" " الرواية"

8- في "ب" " اختلف الرواة"

9- في "ب" " فَرَوَى قوم"

وروى آخرون على هذا الشكل:

قبر النبي صلى الله عليه وسلم

قبر أبي بكر رضي الله عنه

قبر عمر رضي الله عنه

وروى آخرون على هذا الشكل[1]:

قبر النبي صلى الله عليه وسلم

قبر عمر رضي الله عنه	قبر أبي بكر رضي الله عنه

وعن عبد الله [بن يزيد][2] [الهذلي][3] قال: رأيت حُجَرَ أزواج النبي ﷺ حين هدمها عمر بن عبد العزيز (كان بناؤها)[4] باللبن، ولها حُجَر من جريد، ورأيت بيت أم سلمة[5] وحجرتها من لبن فسألت ابن ابنها فقال: لمّا غزى رسول الله ﷺ دومة[6] بَنَتْ أم سلمة حجرتَها بلبن، فلما قدم رسول الله ﷺ رأى اللبن فقال لها: "ما هذا اللبن

1- ينظر مثير الغرام: ص 484.

2 - في "أ" "زيد"، والصواب ما أثبت من "ب".

3 - في "أ" و"ب" الهمداني، وهو تحريف والصواب: الهذلي، وهو عبد الله بن يزيد الهذلي المدني، اختلف في توثيقه فذهب البخاري إلى اتهامه بالزندقة، ووثقه الإمام أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، ينظر: ميزان الاعتدال للذهبي، 526/2.

4 - في "ب" "كانت بيوتا"

5 - هي هند بنت أبي أمية بن المغيرة المخزومية، من المهاجرات الأول، دخل بها النبي ﷺ في سنة 4هـ، ولها أولاد صحابيون: عمر، وسلمة، وزينب، عاشت نحوا من تسعين سنة. وكانت تعد من فقهاء الصحابيات. وكانت آخر من مات من أمهات المؤمنين. (ت61هـ) .ينظر: والاستيعاب 1920/4، وأسد الغابة 371/7،وسير أعلام النبلاء 201/2، والإصابة 221/8.

6 - في "ب" بزيادة " الجندل"، ودومة الجندل: موضع بينه وبين دمشق خمسةأميال، ينظر "الجبال والأمكنة والمياه"، للزمخشري، ص 132.

والبناء؟" فقالت: أردت أن أكف أبصار الناس، فقال: "يا أم سلمة إن شر ما ذهب (به)[1] مال المسلمين البُنْيَان"[2].

وقال عطاء الخرساني: أدركت حُجَرَ أزواج رسول الله ﷺ من جريد النخل على أبوابها المسوح من شعر أسود، وحضرت كتاب الوليد بن عبد الملك يأمر بإدخال حُجَرِ النبي ﷺ في مسجد النبي ﷺ فما رأيت باكيا أكثر من ذلك اليوم. وسمعت سعيد بن المسيب يقول يومئذ: والله لَوَدِدْتُ أنهم لو تركوها على حالها، ينشأُ أناسٌ من أهل المدينة ويقدم القادم من غيرها فيرى ما اكتفى به رسول الله ﷺ في حياته، فيكون ذلك مما يُزَهِّدُ في التكاثر والتفاخر[3].

وفي صحيح البخاري رحمه الله عن هشام بن عروة عن أبيه (قال)[4]: لما سقط عليهم الحائط في زمن الوليد بن عبد الملك أخذوا/ في بنائه فبدت لهم قدمٌ ففزِعوا وظنوا أنها قدم النبي ﷺ فما وجدوا أحدا يعلم ذلك حتى قال لهم عروة: لا والله ما هي قدم النبي ﷺ ما هي إلا قدم (عمر)[5]. 161

(وفي البخاري أيضا عن عمر بن ميمون الأزدي قال: رأيت عمر بن الخطاب)[6] قال: يا عبد الله بن عمر اذهب إلى أم المؤمنين عائشة فقل عمر بن الخطاب يَقْرَأُ عليك

---

1 - في "ب" " فيه"

2- أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى بلفظ قريب منه 244/1. والحديث ضعفه بعض النقاد، وهو صحيح لغيره عند البعض الآخر.

3- اخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى 244/1

4 - في "ب" بزيادة " عن عائشة قالت"

5 - في "ب" " أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه" وعمربن الخطاب بن نفيل، ابو حفص الفاروق . صاحب رسول الله ﷺ، وامير المؤمنين، ثاني الخلفاء الراشدين . كان النبي صلي الله عليه وسلم يدعو الله ان يعز الاسلام باحد العمرين، فاسلم وهو . وكان اسلامه قبل الهجرة بخمس سنين، فأظهر المسلمون دينهم . ولازم النبي ﷺ، وكان أحد وزيريه، وشهد معه المشاهد . بايعه المسلمون خليفة بعد أبي بكر، ففتح الله في عهده اثنا عشر الف منبر. وضع التاريخ الهجري . ودون الدواوين . قتله ابو لؤلؤة المجوس وهو يصلي الصبح .[الاعلام للزركلي 204/5.

والحديث أخرجه البخاري: ك الجنائز، با ما جاء في قبر النبي ﷺ وابي بكر وعمر رضي الله عنهما، رقم 1390.

6 - ساقط من "ب".

السلام، ثم سَلْهَا لي[1] أُدفن مع صاحبيَّ، فقالت: كنت أريده لنفسي فَلأُوثِرَنَـــّهُ اليوم على نفسي، فلما أقبل قال له: ما لديك؟ قال: أَذِنَتْ لك يا أمير المؤمنين، قال: ما كان شيء أهم إلي من ذلك المضجع، فإذا قُبِضْتُ فاحملوني ثم سلموا ثم قُلْ يستأذن عمر بن الخطاب، فإن أَذِنَتْ لك فادفنوني وإلا فرُدُّوني إلى مقابر المسلمين[2].

قال مالك في العتبية: بلغني أن عائشة كانت تدخل البيت الذي فيه قبر النبي ﷺ وأبي بكر حاسرة فلما دفن فيه عمر لم تكن تدخله إلا جمعت عليها ثيابها.

ابن رشد: إنما كان ذلك لِمَا جاء به القرآن وتواترت به الآثار: أن الأرواح لا تموت (بموت الأجساد)[3]. قال: وقد جاء: في الأرواح؛ أنها بأفنية القبور، وأنها تطلع رموسها، وأن أكثر اطلاعها يوم الخميس وليلته[4] وليلة الجمعة وليلة السبت، فلما تَأْمَنْ[5] عائشة رضي الله عنها أن يكون روح عمر بن الخطاب رضي الله عنه بفناء قبره في الوقت الذي تدخل البيت؛ لم تدخله إلا وجمعت عليها ثيابها. وهذا منها نهاية في الورع والتَّوقير[6] وليس بلازم؛ لأن الستر إنما يلزم من الأحياء لا من أرواح الموتى[7]. انتهى.

(وقد روى الليث بن سعيد عن يزيد بن أبي حبيب أن أبا الخير حدثه أن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال: لأن أطأ على جمرة أو على حد سيف أحب إلي من أن أمشي على قبر مسلم، وما أبالي في القبور قضيت حاجتي، أو في السوق والناس ينظرون[8].

1 - في "ب" " أن".

2 - أخرجه البخاري: ك الجنائز، با ما جاء في قبر النبي ﷺ وابي بكر وعمر رضي الله عنهما، رقم 1392.

3 - في "ب" " الأجسام"

4 - "وليلته "ساقط من "ب"

5 - في "ب" " فلما لم تأمن"

6 - في "ب" وفي البيان والتحصيل "والوقي"

7 - ينظر البيان والتحصيل: 336/18، وكلام ابن رشد هذا ذكره بعد ذكر كلام مالك المذكور في العتبية.

8 - أخرجه ابن ماجه: ك الجنائز، با ما جاء في النهي عن المشي على القبور والجلوس عليها، رقم 1567، وقد رفعه إلى النبي ﷺ. وأخرجه موقوفا ابن ابي شيبة في مصنفه: ك الجنائز، با من كره أن يطأ على القبر، رقم 11774. وذكره ابن عبد البر في الاستذكار موقوفا: 63/3.

ابن عبد البر: يريد أن الموتى يجب الاستحياء منهم كما يجب من الأحياء؛ لأن الأرواح بأفنية القبور، ولذلك جاءت السنة المتواترة النقل بالسلام على القبور[1])[2].

ويدل على أن الأرواح باقية حديث ابن عمر رضي الله عنهما الذي أخرجه مالك وغيره: أن رسول الله ﷺ قال[3]: "إن أحدكم إذا مات عُرِضَ عليه مقعده بالغداة[4] والعشي؛ إن كان من أهل الجنة فمن[5] الجنة وإن كان من أهل النار فمن[6] النار"[7].

162 قال ابن عبد البر: والمعنى عندي – والله/ أعلم – أنها قد تكون على أفنية قبورها لا على أنها لا [تريم][8] ولا تفارق؛ بل هي كما قال مالك: إنه بلغني أن الأرواح تسرح حيث شاءت. وعن مجاهد أنه قال: الأرواح على القبور سبعة أيام من يوم دفن الميت لا تفارق ذلك[9].

وقول عائشة رضي الله عنها: "كنت أريده لنفسي فلأوثرنه اليوم على نفسي"، (نص البخاري عنها)[10] أيضا: أنها أوصت عبد الله بن الزبير: "لا تدفني معهم وادفني مع صواحبي بالبقيع، لأزكى به أبدا"[11]، رضي الله عنها وأرضاها.

وأعرف لغير واحد أن هنالك موضع قبر يدفن به عيسى بن مريم عليه السلام[12].

1- ينظر الاستذكار لابن عبد البر: 3/ 63.
2 - ساقط من "ب"
3 - "قال " ساقط من "ب"
4 - في "ب" " في الغداة"
5 - في "ب" بزيادة " أهل"
6 - في "ب" بزيادة " أهل"
7- أخرجه مالك في الموطأ: كالجنائز، باب جامع الجنائز، رقم 818.
8 - طمس في "أ"
9- ينظر الاستذكار لابن عبد البر: 3/ 89.
10 - في "ب" " حكاه البخاري. وعنها ". وهو طرف من حديث تقدم قريبا
11- أخرجه البخاري ك الجنائز، باب ما جاء في قبر النبي ﷺ، رقم 1391.
12- ممن ذكر ذلك ابن عبد البر في التمهيد: 203/14، وابن جماعة في هداية السالك: 1557/4.

فصـل:[فضل البقيع وآداب زيارته]

فإذا قضيت أيها الزائر الوطَرَ من سلامك على سيد المرسلين وشفيع المذنبين صلوات الله وسلامه وبركاته ورحمته[1] ما أُعْمِلَتِ[2] المطي وشُدَّتِ الرحال إليه، ومن سلامك على السَّيِّدَيْنِ وزِيرَيْه وصِهْرَيْه وضَجيعَيْه صِدِّيقِ الإسلام وفاروقِهِ رضوان الله وسلامه عليهما (ورحمة الله وبركاته، تُجدد وتُوالى)[3] لديهما، وأَعطَيت حق الجميع من التعظيم والثناء والتكريم فاخرج إلى البقيع الشريف الذي هو أشرف مقابر الدنيا، وجاء في فضله ما جاء، خرج الترمذي رحمه الله من حديث ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: "من استطاع أن يموت في المدينة فَلْيَمُتْ بها، فإني أشفع لمن مات فيها"[4]. قال عبد الحق: وهذا الحديث صحيح.

(ابن العربي[5]: وفيه بيان أن للشفاعة أسبابا من الطاعة من جملتها سكنى المدينة ومجاورة تلك الذات الكريمة وذلك لنمو الأعمال بها)[6].

---

1 - في "ب" " وبركته ورحمته عليه "

2 - في "ب" " ما شُدَّتِ "

3 - في "ب" "ورحمته تتجدد وتتوالى"

4- ساقط من"ب"

5- أخرجه الطيالسي في مسنده في باب ماروت ام محصن 205/3

4- أخرجه الترمذي: ك المناقب، باب ما جاء في فضل المدينة ح رقم 3917. قالالشيخالألباني : صحيح

5- أبو بكر محمد بن عبد الله بن محمد المعافري الاشبيلي المالكي، ابن العربي: قاض، من حفاظ الحديث. ولد في إشبيلية، ورحل إلى المشرق، وبرع في الادب، وبلغ رتبة الاجتهاد في علوم الدين. وصنف كتبا في الحديث والفقه والاصول والتفسير والأدب والتاريخ. مات بقرب فاس453سنة هـ، ودفن بها. قال من كتبه (العواصم من القواصم)، و(عارضة الاحوذي في شرح الترمذي) و(أحكام القرآن)، و(القبس في شرح موطأ ابن أنس) و(الناسخ والمنسوخ) وغيرها كثير.ينظر: وفيات الاعيان 4 / 296، 297، تذكرة الحفاظ 4 / 1294 - 1298، الوافي بالوفيات 3 / 330، الديباج المذهب 2 / 252 - 256، طبقات المفسرين للسيوطي 34، 35، سير أعلام النبلاء 20 / 197.

6- ساقط من "ب". وينظر كلام ابن العربي في كتابه عارضة الأحوذي: 13/ 276.

رَوَى جمال الدين المطري بسنده إلى أم قيس [بنت مِحصَن][1] أنه ﷺ لما انتهى إلى البقيع قال: "يا أم قيس"، قلت: لبيك يا رسول الله وسعديك، قال: "تَرَينَ هذه المقبرة؟"، قلت: نعم، قال: "إن الله تعالى يبعث منها يوم القيامة سبعين ألفا على صورة القمر ليلة البدر، يدخلون الجنة بغير حساب"[2].

وروى ابن النجار بسنده عنه ﷺ أنه قال: "مقبرتان تضيئان لأهل السماء كما تضيء الشمس والقمر لأهل الدنيا، (البقيع بقيع الغرقد ومقبرة بعسفان)[3] ".

وبسنده أيضا إلى كعب الأحبار رضي الله عنه قال: نجدها في التوراة – يعني مقبرة المدينة – موكلا[4] بها ملائكة كلما امتلأت[5] أخذوا بأطرافها فكفؤوها في الجنة"[6].

وعن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: "أنا أول من تنشق عنه الأرض ثم أبو بكر ثم عمر رضي الله عنهما ثم يأتي أهل/ البقيع[7] فيحشرون معي ثم أنتظر أهل مكة بين الحرَّتَيْن"[8]. وعنه ﷺ: "من مات في [أحد][9] الحرمين بعث من

163

1 - في "ا" بنت حصن " وفي"ب"بن محصن" وهي أم قيس بنت محصن بن حرثان بن قيس بن مرة بن كبير بن غنم بن دودان بن أسد بن خزيمة أخت أبي محصن عكاشة بن محصن أخرج البخاري في الوضوء والطب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم. ينظر التعديل والتجريح 3/ 1300، وتقريب التهذيب:ص 758.

2- ينظر التعريف بما أنست الهجرة من معالم دار الهجرة للمطري: ص 117.

3 - في "ب" " مقبرة المدينة ومقبرة بعسفان "والحديث أخرجه ابن النجار في الدرة الثمينة في أخبار المدينة: ص 164، وفيه "ومقبرة بعسقلان" بدل "وبمقبرة بعسفان"، ومثل ذلك في مناسك ابن فرحون: 580/2.

4 - في "ب" " موكل "

5 - في "ب" " املأت "

6- أخرجه ابن النجار في الدرة الثمينة في أخبار المدينة: ص 164.

7 - في "ب" بزيادة " رفق الله عنهم "

8- أخرجه الترمذي: ك المناقب، با في مناقب أبي حفص عمر بن الخطاب رضي الله عنه، رقم 3692، وفيه "بين الحرمين" بدل "بين الحرتين"، ومثل ذلك عند ابن حبان في صحيحه: ك إخباره ﷺ عن مناقب الصحابة، ذكر البيان بأن عمر بن الخطاب أول من تنشق عنه الأرض بعد ابي بكر الصديق، رقم 6899، وكذا الفاكهي في أخبار مكة: ذكر محشر النبي ﷺ بين أهل مكة والمدينة، رقم 1814-1815، وغيرهم وكلهم عندهم "بين الحرمين".

9 - في "ا" " إحدى "

الآمنين يوم القيامة"[1]. وعنه ﷺ قال: "الحجون والبقيع يؤخذ بأطرافهما[2] وينشران في الجنة"[3].

وإن امرءًا وَارَى البقيعُ عظامَــه ❖❖❖ لفي زمرة تلقى سهلا ومرحبــا

وفي ذمة من خير من وطئ الثرى ❖❖❖ ومن يعتلي حبله لا يعــذبا)[4]

وفي الموطأ عن يحيى بن سعيد[5] مرسلا قال: كان رسول الله ﷺ جالسا وقبر يحفر بالمدينة فاطلع رجل على[6] القبر فقال: بئس[7] مضجع المؤمن، فقال رسول الله ﷺ: "بئس ما قلت"، فقال الرجل: إني لم أرد هذا يا رسول الله، إنما أردت القتل في سبيل

1- أخرجه الفاكهي في أخبار مكة: ذكر فضل الموت بمكة، رقم 1813. والبيهقي في شعب الإيمان: ك المناسك، فضل الحج والعمرة، رقم 3861.

2 - في "ب" " أطرافها "

3- هذا الحديث لم يثبت في كتب السنة وإنما ذكره الزمخشري في الكشاف: 389/1، وذكره السخاوي في المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة: ص 301، وذكر أن الزيلعي بيض له في تخريجه وتبعه ابن حجر، كما ذكر إيراد الزمخشري له في الكشاف. وذكره العجلوني في كشف الخفا ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس: 404/1، وذكر قريبا من كلام السخاوي وزاد عليه أن القاري قال لا يعرف له أصل.

4 - في "ب" " وإن امرؤ أورى البقيعُ عظامَه لفي زمرة تلقى بسهل ومرحب
وفي ذمة من خير من وطأ الثرى ومن يعتلقه حبله لا يعـذب "

وفي الاكتفاء بما تضمنه من مغازي رسول الله والثلاثة الخلفاء: 20/1.

وإن امرأ وارى البقيع عظامــه لفي زمرة تلقى بسهل ومرحب
وفي ذمة من خير من وطئ الثرى ومن يعتلقه حبله لا يعـذب.

5 - هو أبو سعيد يحيى بن سعيد بن قيس بن عمرو الأنصاري، الخزرجي، النجاري، تلميذ الفقهاء السبعة، سمع من: أنس بن مالك، والسائب بن يزيد، وأبي أمامة بن سهل، وغيرهم، وروى عنه الزهري - مع تقدمه - وابن أبي ذئب، وشعبة، ومالك، وعبد العزيز بن الماجشون، وغيرهم.(ت 143هـ) ينظر: طبقات الفقهاء 1 / 66، وسير أعلام النبلاء 468/5، وتاريخ دمشق 64 / 238.

6 - في "ب" " في "

7 - في "ب" " يا رسول الله "

الله، (فقال رسول الله ﷺ: "لا مثل القتل في سبيل الله)[1] ما على الأرض بقعة هي أحب أن يكون قبري بها منها، ثلاث مرات[2].

وفي الموطأ أيضا عن زيد بن أسلم أن عمر بن الخطاب كان يقول: اللهم إني أسألك شهادة في سبيلك، ووفاة ببلد رسولك[3]. فاستجاب الله له.

وفي الموطأ أيضا عن عائشة قالت: قام رسول الله ﷺ ذات ليلة فلبس ثيابه ثم خرج، قالت: فأمرت جاريتي بريرة (تتبعه)[4]، فتبعته حتى جاء البقيع فوقف في أدناه ما شاء الله أن يقف ثم انصرف. ثم ذَكَرَتْ له عائشة ذلك لما أصبح، فقال: "إني بُعِثْتُ لأهل البقيع لأصلي عليهم"[5].

وبالجملة فلا خفاء في فضيلة البقيع لما ورد فيه، ولضمه[6] من لا ينحصر من سادات الأمة من الصحابة والتابعين وأتباعهم (الجلة)[7]. ذكر عن مالك بن أنس "قال: مات بالمدينة من الصحابة عشرة آلاف، وذكر عنه عياض" في المدارك أنه قال (في خبر طويل)[8] في فضل المدينة: ومنها – يعني المدينة – يبعث أشراف هذه الأمة يوم القيامة[9].

فإذا انتهيت رحمك الله إلى البقيع فقل: السلام عليكم أهل دار قوم مؤمنين ويرحم الله (المتقدمين منا والمتأخرين)[10] وإنا إن شاء الله بكم لاحقون، اللهم اغفر لأهل بقيع الغرقد ومن يليه من المؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات، اللهم آنس

---

1 - ساقط من "ب"

2 - يعني المدينة، والحديث أخرجه مالك في ك الجهاد، با الشهداء في سبيل الله، رقم 1678.

3 - أخرجه مالك في ك الجهاد، با ماتكون فيه الشهادة، رقم 1680.

4 - في "ب" " أن تتبعه ".

5- أخرجه مالك في ك الجنائز، با جامع الجنائز، رقم 827.

6 - في "ب" بزيادة " أجساد "

7 - في "ب" " الأجلة "

8 - ساقط من "ب"

9- ينظر ترتيب المدارك وتقريب المسالك: 1/ 19، ولقد ذكر هذين القولين عن مالك ابن فرحون في مناسكه: 580/2-581، وأردف ذلك بأن "هذا القول لا يقوله مالك من عنده بل هو محل توقيف".

10 - في "ب" " المستقدمين منا والمستأخرين "، وهو الموافق لما في مناسك ابن فرحون.

وحشتهم وارحم (واحدهم وَسُدَّ خلل)[1] أعمالهم، وانفعهم بجوار نبيك ﷺ، وابعثهم مع الآمنين الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون،/ وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله 164 وأصحابه وأزواجه والتابعين إلى يوم الدين[2].

وأخرج النسائي عن (بريدة)[3] رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كان إذا أتى المقابر قال: "السلام عليكم أهل الدار من المسلمين والمؤمنين، وإنا بكم إن شاء الله لاحقون، وأنتم لنا فرط ونحن لكم تبع، (أسأل الله العافية لنا ولكم)[4]"[5].

وذكر ابن عبد البر في الاستذكار عن ابن عباس[6] رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: "ما من أحد (يمر)[7] بقبر أخيه المؤمن كان يعرفه في الدنيا فيسلم عليه إلا عرفه وردَّ عليه السلام"[8].

---

1 - في "ب" " جَدَثَهم وسَدِّد أخلال "

2- ينظر إرشاد السالك لابن فرحون: 2/578-579.

3 - في "ب" " يزيد " والصواب ما أثبت :"وهو بريدة بن الحصيب بن عبد الله بن الحارث بن الأعوج بن سعد بن رزاح بن عدي بن سهم بن مازن بن الحارث بن سلامان بن أسلم بن أقصى بن حارثة بن عمرو بن عامر أبو عبد الله ويقال أبو ساسان وقال يحيى بن معين أبو سهل الأسلمي سكن المدينة ثم خرج منها غازيا إلى خراسان فمات بمرو أخرج البخاري في الصلاة عن ابنه عبد الله وعن أبي المليح عنه عن النبي ﷺ قال الواقدي توفي في ولاية يزيد بن معاوية سنة اثنتين أو ثلاث وستين. روى عنه عبد الله بن مولة وابناه سليمان وعبد الله سمعت أبي يقول ذلك ". الجرح والتعديل لأبي حاتم الرازي 2/ 424التعديل والتجريح للباجي 1/ 435

4 - في "ب" " أسأل الله لنا ولكم العافية "

5- أخرجه النسائي (في المجتبى): ك الجنائز، باب الأمر بالاستغفار للمومنين، رقم 2040.

6 - هو عبد الله بن عباس بن عبد المطلب بن هاشم حبر الأمة وفقيهها، ولد قبل الهجرة بثلاث سنين، صحب النبي ﷺ نحوا من ثلاثين شهرا، روى عن النبي ﷺ، وعمر، وعلي ومعاذ، ووالده، وعنه ابنه علي، وابن أخيه، عبد الله بن معبد، وغيرهم.(ت 68 هـ) . ينظر: سير أعلام النبلاء 3/331، وطبقات ابن سعد 2/314، وأسد الغابة 3/291، والإصابة 4/90.

7 - ساقط من "ب"

8-ينظر الاستذكار: 1/157.

وأَوْلَى مشاهد البقيع بالتقديم مشهد ثالث خلفاء رسول الله ﷺ ذي الهجرتين واللقبين؛ أبي عبد اللهِ وأبي عمرَ عثمان بن عفان[1] رضي الله عنه، ذي النورين، وهو رضي الله عنه في قبة عالية بشرق البقيع بموضع يقال له "حش كوكب[2]".

وتُثَنِّي بمشهد سيدنا إبراهيم بن النبي سيدنا محمد ﷺ وعلى آله وذريته وأهل بيته. قال السدي[3]: سألت أنس بن مالك كم كان بلغ إبراهيم بن النبي عليهما السلام قال كان قد ملأ مهده[4]. ولو بقي لكان نبيا، ولكن لم يكن ليبقى؛ لأن نبيكم ﷺ آخر الأنبياء[5].

وفي مشهد إبراهيمَ[6] عليه السلام الرَاكِعُ للهِ الساجد، بِفضْلِ اللهِ الواحد، الباكي من الخشية والخوفِ، أحدُ العشرةِ المبشرة بالجنةِ، السيد الرضي أبو محمد عبد الرحمن بن عوف[7] رضي الله عنه.

1- هو أبو عبد الله عثمان ابن عفان بن أبي العاص بن أمية القرشي، أمير المؤمنين وثالث الخلفاء الراشدين وصهر المصطفى الامين، ذو النورين، وصاحب الهجرتين. روى عنه الشيخين، وروى عنه بنوه أبان وسعيد وعمرو ومولاه حمران وأنس وسعيد بن المسيب وآخرون. مات رضي الله عنه شهيدا سنة35هـ. ينظر: الاستيعاب544-551،وأسد الغابة3 / 578-587، والإصابة4 / 223-224.

2- بفتح أوله وتشديد ثانيه ويضم أوله أيضا،والحش في اللغة البستان وبه سمي المخرج حشا :لأنه إذا أراد قضاء الحاجة خرج إلى البساتين، وكوكب الذي أضيف إليه اسم رجل من الأنصار، وهو عند بقيع الغرقد اشتراه عثمان بن عفان رضي الله عنه وزاده في البقيع ولما قتل ألقى فيه ثم دفن في جنبه، وحش طلحة موضع آخر في المدينة. ينظر معجم البلدان للحموي 2/ 262.

3- هو إسماعيل بن عبد الرحمن السدي: تابعي، حجازي الاصل، سكن الكوفة. حدث عن أنس بن مالك، وابن عباس، وعبد خير الهمداني، وعدد كثير.حدث عنه شعبة، وسفيان الثوري، وزائدة، وإسرائيل، وآخرون. توفي سنة 128 هـ.ينظر: طبات ابن سعد 6 / 323، التاريخ الكبير 1 / 360، 35، طبقات المفسرين 1 / 109، الأعلام للزركلي 1 / 317.

4- في النسخة "ب ": بياض، وفي الطرة كتب ما نصه: "البياض مني لا من أصل المنتسخ هذا منه، إلا أني لم أجد له معنى ولا كدت أقرأه، والله أعلم بفعلي ذلك. والنص أخذه ابن هلال من الاستيعاب 59/1 بلفظ قريب منه.

5- ينظر فتح الباري لابن حجر: 10/ 579.

6- في النسخة "ب " "إبراهيم "مكرره ولم يشطب عليها، ولعلها سهو من الناسخ.

7- هو أبو محمد عبد الرحمن بن عوف بن عبد عوف بن عبد الحارث القرشي الزهري، الصحابي الجليل،توفي رضي الله عنه سنة 32هـ. ينظر: معرفة الصحابة 181/3-1811، والإستيعاب442-445، وأسد الغابة3/475-480،والإصابة4/172-178.

وفي هذا المشهد أيضا فرطنا السيد[1] الميمون ذو الهجرتين أبو السائب عثمان بن مظعون، أول من دفن من المهاجرين في البقيع، واجتمع على الثناء عليه أَلْسِنَةُ الجميعِ، قال فيه النبي ﷺ لما مات ابنه إبراهيم: "يُدْفَنُ عندَ فَرَطِنَا عثمان بن مظعون"[2]، وكان ﷺ يزور قبره، وأعلمه بحَجَر[3].

وبمقربة[4] من مشهد إبراهيم بن النبي ﷺ مشهد سبطه الزكي وحبيبه الصفي مولانا أبو محمد الحسن بن علي[5] عليهما السلام. روي أنه رضي الله عنهما لما عرف من نفسه الزكية انقطاع الحياة بعث إلى عائشة رضي الله عنها يستأذنها أن يدفن عند النبي ﷺ فأذنت له، فبلغ ذلك جماعة من بني أمية فلبسوا السلاح وقالوا: لا يدفن الحسن عند النبي ﷺ ويدفن عثمان في حشر كوكب، ولبس إخوة الحسين رضي الله عنه السلاح مع جماعة، فأرسل إليه الحسن وقال له: لا حاجة في هذا،/ ادفني عند أمي في البقيع[6]. 165

وهذا الخبر يدل على أن أمه دفنت بالبقيع رضي الله عنهما، وكذا ذكر محب الدين الطبري[7] رحمه الله في ذخائر العقبى في فضائل ذوي القربى عن الشيخ الصالح ولي

1 - في "ب" السعيد.

2- أخرجه الطبراني في الاوسط : 324/3، رقم 3293.بلفظ قريب منه.

3- ورد إعلام النبي ﷺ لقبر عثمان بن مظعون بحجر في حديث أخرجه أبو داود: ك الجنائز، با في جمع الموتى في قبر والقبر يعلم، رقم 3206.

4- في "ب " وبمقبرة والصواب ماأثبت .

5- هو أبو محمد الحسن بن علي بن أبي طالب القرشي الهاشمي حفيد رسول الله ﷺ وسيد شباب أهل الجنة, كان من المبادرين إلى نصرة عثمان, حدث عنه ابنه الحسن وسويد بن غفلة والشعبي وأصبغ,اختلف في تاريخ وفاته فقيل سنة (49هـ) وقيل (50هـ) وقيل (51هـ). ينظر: الاستيعاب 179, والوافي بالوفيات 67/12,وسير أعلام النبلاء245/3.

6- ينظر إرشاد السالك لابن فرحون: 585/2.

7- أبو العباس، أحمد بن عبد الله بن محمد الطبري، محب الدين: حافظ فقيه شافعي، متفنن، من أهل مكة مولدا ووفاة. وكان شيخ الحرم فيها. له تصانيف منها: (السمط الثمين في مناقب أمهات المؤمنين)، و(الرياض النضرة في مناقب العشرة)، و(القرى لقاصد أم القرى) و(ذخائر العقبى في مناقب ذوي القربى) و(الاحكام). توفي سنة 694 هـ.ينظر: شذرات الذهب 5/ 425 وطبقات الشافعية 5/ 8 والأعلام للزركلي 1 / 159.

الله تعالى سيدي أبي العباس المرسي[1] رضي الله عنه ونفعنا به آمين:أنه كان إذا زار البقيع ودخل القبر[2] سلم على فاطمة البتول رضي الله عنها، ويذكر[3] أنه كشف له عن قبرها هنالك[4]. وصرح بأنها[5] رضي الله عنها بالبقيع أيضا القاضي أبو عبد الله بن الحذاء[6] رحمه الله في كتابه رجال الموطأ[7].

قلت: وهو خلاف ما قال أبو الفرج الجوزي رضي الله عنه في مناسكه أن قبرها رضي الله عنها في بيتها الذي أدخله عمر بن عبد العزيز في المسجد – يعني مسجده ﷺ–[8].

1- أبو العباس أحمد بن عمر بن محمد، الشيخ الإمام العالم الزاهد الكبير العارف بالله شهاب الدين الأنصاري المرسي السكندري، كانت وفاته بالإسكندرية في سنة ست وثمانين وستمائة. ينظر: طبقات الأولياء 1 / 69 والأعلام للزركلي 1 / 186.

2- في "ب" القبة

3- في"ب""ويدكر"

4- ينظر ذخائر العقبى في مناقب ذوي القربى: ص 54، وقد نقله أيضا ابن فرحون في مناسكه عن الطبري وسمى كتابه ذخائر العقبى في فضائل ذوي القربى مثل ما ذكره هنا ابن هلال، ينظر إرشاد السالك: 586-585/2.

5- في "ب "كشف له حجر قبرها هناك وصرح بدفنها "

6- في"ب"الحداد"، والصواب هو "ابن الحذاء"؛ لأنه هو صاحب كتاب التعريف بمن ذكر في الموطأ من النساء والرجال، وهو أبو عبد الله محمد بن يحيى بن محمد بن أحمد التميمي القرطبي المالكي المعروف بابن الحذاء، كان فقيها عالما حافظا متفننا خطيبا، عالما بالفقه والحديث والوثائق، وولي قضاء إشبيلية ثم سرقسطة. ألف شرحا للموطأ في ثمانين جزءا، وكتاب التعريف برجال الموطأ في أربعة أجزاء، وكتاب الخطب والخطباء، وكتاب الأنباء على أسماء الله تعالى، وغيرها. روى عنه ابنه أحمد، وابن عبد البر، وآخرون. ولد سنة 347هـ، وتوفي سنة 410، وقيل 416هـ. ينظر ترتيب المدارك: 8-5/8، وسير أعلام النبلاء: 17/444-445، والديباج المذهب: 2/237-238.

7- ينظر التعريف بمن ذكر في الموطأ من النساء والرجال لأبي عبد الله ابن الحذاء: 772/2.

8- مثير الغرام الساكن إلى أشرف الأماكن: ص 464.

وفي رحلة ابن جبير[1] ما نصه: وفي جوف[2] الروضةالمقدسة – يعني التي بين بيته ومنبره ﷺ – حوض صغير مُرَخَّم في قبلته شكل محراب، قِيلَ إنه كان بيت فاطمة رضي الله عنها، ويقال هو قبرها، والله أعلم بحقيقة ذلك[3].

وفي ذلك المشهد الشريف أيضا قبر عم النبي ﷺ ساقي الحرمين أبي الفضل العباس[4] رضي الله عنه.

وفيه أيضا قبر زين العابدين وسيد التابعين أبي الحسن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهم، وقبر ابنه أبي جعفر محمد بن علي الباقر، وقبر ابنه جعفر الصادق أحد شيوخ الإمام مالك بن أنس رضي الله عنهم وعلى أهل بيت رسول الله أجمعين.

قال ابن جبير[5] في رحلته: ويلي هذه القبة بيت ينسب لفاطمة رضي الله عنها يُعْرَفُ ببيت الحزن يُقَال إنه الذي آتت إليه رضي الله عنها والتزمت الحزن فيه عند وفاة أبيها المصطفى ﷺ[6].

1- في ب"حبيب". أبو الحسين محمد بن أحمد بن جبير الكناني الأندلسي، رحالة أديب. ولد في بلنسية، وبرع في الادب، ونظم الشعر الرقيق، وأولع بالترحل والتنقل فزار المشرق ثلاث مرات، وهي التي ألف فيها كتابه " رحلة ابن جبير " ومات بالاسكندرية في رحلته الثالثة.ويقال: إنه لم يصنف كتاب " رحلته " وإنما قيد معاني ما تضمنته فتولى ترتيبها بعض الآخذين عنه، ومن كتبه " نظم الجمان في التشكي من إخوان الزمان " وهو ديوان شعره، و" نتيجة وجد الجوانح في تأبين القرن الصالح ".توفي 614 هـ.ينظر: شذرات الذهب 5: 60 والأعلام للزركلي 5 / 319.

2- "جوف" ساقط من "ب".

3- ينظر رحلة ابن جبير: ص 151.

4- هو أبو الفضل العباس بن عبد المطلب عم الرسول ﷺ، وقيل إنه أسلم قبل الهجرة، وكتم إسلامه وخرج مع قومه إلى بدر فأسر يومئذ، فادعى أنه مسلم ممن روى عنه ابنه عبد الله والأحنف بن قيس...(ت32هـ) وصلى عليه عثمان ودفن بالبقيع.ينظر: الاستيعاب 556-559.أسد الغابة 3/163-166، الإصابة4/30-31.

5- في ب"حبيب".

6- ينظر رحلة ابن جبير: ص 155.

ومن مشاهد البقيع مشهد ابن عم رسول الله ﷺ أبي يزيد عقيل بن أبي طالب رضي الله عنه، ومشهد أبي [1] جعفر عبد الله بن ذي الجناحين جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه[2]، وهذه القبة[3] هي دار عقيل بن أبي طالب.

حكى ابن النجار عن عوسجة قال: كنت أدعوا ليلة[4] إلى زاوية دار عقيل بن أبي طالب التي تلي باب الدار فمرَّ بي جعفر بن محمد فقال: وقَفتَ ها هنا على أثر بلغَكَ؟ فقلتُ: لا، فقال: هذا موقف رسول الله ﷺ من الليل إذا جاء يستغفر لأهل البقيع، فينبغي فيه الدعاء[5].

واعلم أن الدعاء عند قبر عبد الله بن جعفر رضي الله عنهما مَرْجُوٌّ الإجابة، وقد جرب ذلك.

166 وبقربة من هذه القبة[6] حوشٌ مبلَّطٌ/ بحجارةٍ سود اشتمل على تربة أُمَّهات المؤمنين أزواج المصطفى ﷺ وعلى آله وأزواجه وأصحابه.

ومن مشاهد البقيع أيضا مشهد السيدة أم أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه فاطمة بنت أسد رضي الله عنها. قال ابن جبير في رحلته وعلى قبرها مكتوب ماضم قبر أم أحد كفاطمة بنت أسد رضي الله عنها[7] وعن بنيها؛ علي وجعفر وعقيل[8].

(ومن مشاهده أيضا مشهد عمة رسول الله ﷺ صفية بنت عبد المطلب أم الزبير رضي الله عنهما)[9]

1- "أبي "ساقط من "ب"
2- في"ب"عنهما
3- في"ب"القبلة"
4- في "ب "إليه الزاوية"
5- ينظر الدرة الثمينة في أخبار المدينة: ص 169، ونقله عنه ابن فرحون في مناسكه: 588/2.
6- في "ب "وبمقبرة من هذه القبلة"
7- ساقط من "ب"
8- ينظر رحلة ابن جبير: ص 156.
9- ساقط من"ب"

ومن مشاهده أيضا مشهد إمام المسلمين عالم مدينة إمام المرسلين مالك بن أنس رحمه الله ورضي عنه.

ومنها أيضا قبر إسماعيل بن جعفر الصادق رضي الله عنه وهو على ركن سور البلد، وقبر السيد الزكي سلالة الشرف العلي محمد بن عبد الله بن حسن بن الحسن[1] بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهم أحد أجداد شرفاء بلدنا سجلماسة الذين نزلوها أوائل الدولة المرينية[2]، ومنهم الشيخ الصالح العابد الزاهد المجاهد ذو الصدقات والأوقاف وأوحد فضلاء الأشرافِ السيدُ أبو الحسن علي بن الحسين بن محمد بن حسن الحسني[3] الدفين في روْضةِ زاويته التي بسجلماسة رحمه تعالى وأبقى بركته وحفظ ذريته وحفدته بمنه.

وبالجملة فمشاهد البقيع والمدينة لا تدخل في الحد ولا تنحصر بالعد، وحسبكم[4] أنه دفن بها من الصحابة رضي الله عنهم عشرة آلاف وأما التابعون وتابعوهم[5] فلا يحصيهم إلا علم الله تعالى[6].

1- في ب":عبد الله الحسين"

2- وفي النسخة"ب" المدينة "وكتب فوقها: لعله: المرينية، وهو الصواب .

3- ساقط من "ب"

4- في"ب"ولا تنحصر بالعدد وحسبك"

5- في "ب" وأما التابعين وتابعهم"

6- ذكر هذه المشاهد كلها ابن فرحون في مناسكه الموسوم "إرشاد السالك إلى افعال المناسك": 581/2-593، وقد ذكر فيه ما يقال عند كل قبر. وقد أشار جمال الدين المطري أيضا إلى هذه المشاهد في كتابه التعريف بما أنست الهجرة من معالم دار الهجرة: ص 119-122. وتخصيص زيارة هذه المشاهد والدعاء عندها والتبرك بها لا شك أنه مخالف للسنة.

[مسجد قباء]

فإذا قضيت الوطر من مشاهد البقيع وتبركت بزيارة الجميع فات[1] مسجد قباء للصلاة فيه. روى أبو أمامة بن سهل بن حنيف عن أبيه عن النبي ﷺ أنه قال: "من توضأ فأسبغ الوضوء وجاء مسجد قباء فصلى فيه ركعتين كان له أجر عمرة"[2].

وروت عائشة رضي الله عنها وهي بنت سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه [عن النبي ﷺ][3] قال: "والله لأن أصلي في مسجد قباء ركعتين أحب إلي من أن آتي بيت المقدس مرتين، ولو يعلمون ما فيه لضربوا إليه[4] أكباد الإبل"[5].

وعن عمر رضي الله عنه أنه كان يأتي قباء يوم الاثنين ويوم الخميس فجاء يوما فلم يجد فيه أحدا من أهله فقال: والذي نفسي بيده لقد رأيت رسول الله ﷺ وأبا بكر في أصحابه ننقل الحجارة[6] على بطوننا، يؤسسه[7] رسول الله ﷺ بيده وجبريل عليه 167 السلام/ يؤم البيت، ومحلوف عمر بالله لو كان[8] مسجدنا هذا بطرف من الأطراف لضربتُ إليه أكباد الإبل[9].

1- في "ب" البقيع فادهب إلى"

2- أخرجه أحمد: 358/25، رقم 15981. والنسائي في الكبرى: ك المساجد، با فضل مسجد قباء والصلاة فيه، رقم 780. وابن ماجه: ك إقامة الصلاة والسنة فيها، با ما جاء في الصلاة في مسجد قباء، رقم 1412. ولم يذكر في الحديث عدد الركعات. وقد أورده بهذا اللفظ أبو الطيب الفاسي في شفاء الغرام: 442/2، وابن الجوزي في مثير الغرام: ص 475. وقد ورد صلاة أربع ركعات عند ابن ابي شيبة في مسنده: 61/1، رقم 55. وكذا في مصنفه: ك صلاة التطوع والإمامة، با الصلاة في مسجد قباء، رقم 7530.

1- ساقط" من"أ"

4- في"ب" إليها"

5- رواه عمربنشبةفي "تاريخالمدينة" 42/1،وإسناده صحيح كما قال الحافظ في "الفتح" 69/3.

6- في"ب" حجارته"

7- في "ب""يؤسسها"

8- في "ب" ويحلف عبد الله بن عمر لو كان"

9- ذكر هذا بكماله ابن النجار في الدرة الثمينة: ص 124. وأخرجه البزار في مسنده.430/1، ح رقم: 303، ولم يذكر فيه "ومحلوف عمر إلى آخره. وذكره ابن فرحون في مناسكه: 609/2 مختصرا.

وفي الصحيح عن ابن عمر رضي الله عنهما عن رسول الله ﷺ يزور قباء ماشيا وراكبا، وكان ابن عمر يأتيه كل سبت[1].

وروى حماد بن زيد عن أيوب عن نافع قال: كان ابن عمر يأتي مسجد قباء في كل سبت إذا صلى الغداة، وكان يكره أن يخرج منه حتى يصلي فيه[2].

وذكر ابن أبي شيبة بسنده عن سليط بن سعيد[3] قال: سمعت ابن عمر يقول: من خرج يريد مسجد قباء، لا يريد غيره، يصلي فيه كانت له عمرة[4].

وقد ذهب ابن عباس وجماعة إلى أنه هو المسجد الذي أسس على التقوى[5].

ومن المساجد المتبرك بالصلاة فيها[6] والتعبد:

مسجد الجمعة، وهو على يمين المار إلى مسجد قباء، صلى فيه النبي ﷺ الجمعة أول هجرته، فكانت أول جمعة صلاها بالمدينة، قال ابن فرحون: وهو اليوم خراب[7].

1- أخرجه البخاري: ك فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة، با من أتى مسجد قباء كل سبت، رقم 1193. ومسلم: ك الحج، با فضل مسجد قباء وفضل الصلاة فيه وزيارته، رقم 1399 .

2- بهذا الإسناد واللفظ أخرجه ابن عبد البر في التمهيد: 264/13، وأخرجه البخاري بلفظ أطول منه وبسند آخر في: ك فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة، باب مسجد قباء. رقم: 1191.

3- في"ب" سليك بن سعيد، والصواب سليط بن سعد، وهو سليط بن سعد السالمي تابعي مدني ثقة روى عن ابن عمر وروى عنه سعد بن اسحاق بن كعب. ينظر التاريخ الكبير للبخاري: 192/4، والثقات للعجلي: 424/1، والجرح والتعديل لابن ابي حاتم: 286/4، والثقات لابن حبان: 342/4-343.

4- أخرجه ابن ابي شيبة في مصنفه : ك صلاة التطوع والإمامة، باب في الصلاة فِي مَسْجِدِ قُبَاءٍ، رقم 7532.

5- ينظر جامع البيان: 648/11. ط هجر. و478/14 ط مؤسسة الرسالة.

6- في "ب"بها

7- ينظر إرشاد السالك: 613/2. واليوم بني في مكانه مسجد سمي باسمه.

ومنها **مسجد الفضيخ**[1] ويعرف اليوم بمسجد الشمس بِشَرْق مسجد قباء على شفير[2] الوادي، ذُكِرَ أن النبي ﷺ لما حصر[3] بني النضير ضرب قبته في موضع المسجد وأقام بها ستا[4].

ومنها **مسجد بني قريظة** بقرب الحرة[5] الشرقية، وقد دُثِرَ، كان بناه عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه على صفة مسجد قباء، جاء أن النبي ﷺ صلى في [بيت][6] امرأة من بني قريظة فجُعِلَ مسجدا. وبازائه[7] مشربة مارية أم إبراهيم بن النبي ﷺ وفيها ولدته. وجاء أن النبي ﷺ صلى فيها، وهذا الموضع قريب من الحرة بموضع يعرف بالمدَشت[8] بالشين المعجمة[9].

ومنها **مسجد بني ظفر** بشرقي البقيع، ويعرف اليوم بمسجد البغلة[10]. روى الزبير بن بكار[11] أن رسول الله ﷺ جلس على الحجر الذي في مسجد بني ظفر، وقلما

1- مسجد الفضيخ- بفتح الفاء وكسر المعجمة بعدها مثناة تحتية وخاء معجمة- قال المطري: ويعرف اليوم بمسجد الشمس وهو شرقي مسجد قباء على شفير الوادي، على نشز من الأرض، مرضوم بحجارة سود، وهو مسجد صغير. سبب تسميته بذلك حاصر النبيّ ﷺ بني النضير، فضرب قبه قريبا من مسجد الفضيخ، وكان يصلّي في موضع مسجد الفضيخ ستّ ليال. فلما حرمت الخمر خرج الخبر إلى أبي أيوب في نفر من الأنصار، وهم يشربون فيه فضيخا. فحلّوا وكاء السّقاء فهرقوه فيه: فبذلك سمي مسجد الفضيخ. ينظر وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى 32/3

2- في "ب "شفر"

3- في"ب"حاصر"

4- ينظر إرشاد السالك: 613/2، والدرة الثمينة: ص 127.

5- في"ب" الحضرة"

6- في"أ" "مسجد" وهو تحريف ولعل الصواب ما أثبته من"ب"

7- في"ب"وبان أته"

8- في"ب" الدشت، وهو الموافق لما في مناسك ابن فرحون.

9- ينظر إرشاد السالك: 613/2-614، وذكر ابن النجار أنه باق إلى عصره وهو بالعوالي وأنه كبير طوله نحو عشرين ذراعا، وعرضه كذلك. ينظر الدرة الثمينة: ص 127.

10- في"ب" البقالة" وجاء في التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة: مسجد البغلة هو مسجد بني ظفر: 39/1 وهو بطرف الحرة الشرقية في شرقي البقيع، طريقه من عند القبة المعروفة بفاطمة بنت أسد أمّ علي رضي الله عنهما بأقصى البقيع، وقد ذكره ابن النجار باسم مسجد البغلة وأنه خراب. ينظر الدرة الثمينة: ص 128.

11- في "ب" زبير بن بكر"

جلست عليه امرأة تريد الولد إلا حملت. وعنده آثار في الحرة يقال إنها أثر حافر بغلة رسول الله ﷺ من جهة القبلة، وفي غربه[1] آثار على حجر كأنه آثار[2] مرْفق، وعلى حجر آخر آثار مجلس أو أصابع، والناس يتبركون بذلك[3].

ومنها **مسجد الإجابة**، وهو المسجد الذي دعا فيه رسول الله ﷺ من جهة القبلة بثلاث دعوات لأمته، دعا عليه السلام أن لا يظهر عليهم عدواً من غيرهم فأعطيها، وأن لا يهلكهم بالسنون[4] فأعطيها، وأن لا يجعل بأسهم بينهم فمنعها، وهو بشمال البقيع على يسار السالك إلى العريض[5].

168 ومنها **مسجد الفتح**، جاء أنه ﷺ دعا في مسجد الفتح يوم الإثنين ويوم/ الثلاثاء ويوم الأربعاء فاستجيب له[6] بين صلاتي الظهر والعصر فعرفت البشرى[7] في وجهه الكريم ﷺ. ومصلاه في موضع الأسطوانة الوسطى هنالك. رُوِيَ أنه كان من دعائه ﷺ: "اللهم لك الحمد هديتني من الضلالة، فَلاَ مُكْرِمَ لمن أهنت، ولا مُهِينَ لِمَنْ أَكْرَمْتَ، ولا مُعِزَّ لِمَنْ أذْلَلْتَ، ولا مُذِلَّ لِمَنْ أعْزَزْت، ولا نَاصِرَ لِمَنْ أَخْذَلْتَ،ولا خاذل لمن نصرت ولا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ، ولا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ، ولا رَازِق لِمَنْ حَرَمْتَ،

1- في"ب"غربية"

2- "آثار" ساقط من "ب"

3- ينظر إرشاد السالك لابن فرحون: 614/2-615. وذكر ابن الجوزي في مثير الغرام مسألة حمل المرأة بجلوسها على الحجر الذي جلس عليه النبي ﷺ. ينظر مثير الغرام: ص 497. ومن المعلوم أن هذا الأمر مخالف لهدي الصحابة والتابعين إذ لم يعرف عنهم أنهم يتبركون بهذه الأمور التي لم يرد فيها نص صحيح بالتبرك. سيما وأن مثل هذا يكون وسيلة للشرك

4- في"ب" بالسنين"

5- في"ب" العرض" وما دكره ابن هلال عن مسجد الاجابة مثله في التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة 38/1، وفي إرشاد السالك: 615/2.

6- "له" ساقط من "ب"

7- في "ب" فعرف البشر"

ولا حارم لمن (رزقت)[1] ولا رَافِعَ لِمَنْ خَفَضْتَ، ولا خَافِض لِمَنْ رَفَعْتَ، ولا خَارِقَ لِمَنْ سَتَرْتَ، ولا سَاتِرَ لِمَنْ خَرَقْتَ، ولا مُقَرِّبَ لِمَا بَاعَدْتَ، ولا مُبَعِّدَ لِمَا قَرَّبْتَ"[2].

وذكر ابن عبد البر في التمهيد عن جابر رضي الله عنه قال: دعا رسول الله ﷺ في مسجد الفتح ثلاثة أيام؛ يوم الإثنين ويوم الثلاثاء ويوم الأربعاء فاستجيب له يوم الأربعاء بين الصلاتين فعُرِفَت البشرى في وجهه[3]، قال جابر: فما نزل بي أمر يهُمُّني إلا توخيت[4] تلك الساعة فاعرف الإجابة[5].

ومنها **مسجد القبلتين**[6].

ومنها **مسجد العيد**. وقد صلى النبي ﷺ العيد سنين متعددة في أماكن[7]، ولا يعرف منها إلا المسجد الذي يصلي فيه الناس اليوم[8].

وقد صلى النبي ﷺ في مواضع من المدينة فيستحب تتابعها لمن عرفها[9].

1- ساقط من" ب"

2- أخرجه ابن ابي شيبة في مصنفه: ك الدعاء، با ما دعا بِهِ النَّبِيُّ ﷺ فِي مسجِدِ الفتحِ، الَّذِي يقال له مسجِد الأحزابِ. رقم 29890. وقد ذكر هذا كله ابن فرحون في مناسكه: 616/2، وذكر أنه قد تم تجديده سنة 575 هجرية من قبلابن أبي الهيجاء بعد أن كان قد خرب.

3- في "ب"فعرف البشر في وجهه"

4- في "ب" إلا يوجه"

5- ينظر التمهيد 201/19، وقد أخرجه أحمد في مسنده أيضا: 426/22، رقم 14564

6- نقل ابن زبالة أن القبلة صرفت، ونفرٌ من بني سلمة يصلون الظهر في مسجد القبلتين، فأتاهم آت فأخبرهم وقد صلوا ركعتين فاستداروا حتى جعلوا وجوههم إلى الكعبة، فبذلك سمي مسجد القبلتين .ينظر وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى277/1. وذكر ابن فرحون في مناسكه أن الذي كان يصلي فيه هو النبي ﷺ وأصحابه وحولت القبلة بعد أن صلوا ركعتين، فلذلك سمي بمسجد القبلتين، وذكر أنه أول مسجد خلق في الإسلام؛ لأن النبي ﷺ رأى نخامة في قبلته فحكها وخلق موضعها، ينظر إرشاد السالك: 617/2.

7- في "ب"أماكنة"

8- ينظر إرشاد السالك: 617/2-618.

9- في "ب مواضع المدينة يستحب تتابعها عرفها".

وبالجملة فمن دخل مدينته ﷺ فليعلم أنها داره ومهاجره، وأنها البلدة التي اختارها الله عز وجل له ﷺ، وجعل فيها قبره المقدس الكريم، ولْيَتخَيَّل تَرَدُّدَهُ ﷺ فيها ومشيه في بقاعها الطيبة، وكلها شريفة وإن خُصَّت منها مواضع.

ومن المُهِمَّاتِ: زيارة قبور شهداء أحد رضي الله تعالى عنهم. قال ابن حبيب: وَزُرْ قبور الشهداء بأحد، وهو بجوف المدينة على ميلين منها، فسلم عليهم وادع لهم، وابْدَأْ بحمزةَ بن عبد المطلب رضي الله عنه فإن رسول الله ﷺ قد كان يزورهم ويسلم عليهم [والصالحون][1] من بعده.

وروى أبو داود في سننه عن طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ نريد قبور الشهداء حتى إذا أشرفنا على حرة واقم فلما تدلينا منها فإذا قبور، قلنا: يا رسول الله أقبور إخواننا هذه؟ قال: "قُبُور أصحابنا"، فلما جئنا قبور الشهداء قال: "هذه قبور إخواننا"[2].

وروى ابن وهب عن العطاف بن خالد[3] قال: حدثتني خالة لي وكانت من العوائد قالت: ركبت يوما حتى جئت قبر حمزة رضي الله عنه فصليت ما شاء الله فلا والله ما في الوادي/ من داعٍ ولا مجيب، وغلامي آخذ برأس دابتي، فلما فرغت من صلاتي قمت فقلت: السلام عليكم وأشرت بيدي إلى قبر حمزة فسمعت رد السلام 169

1- في "ا" الصالحين" وهو تحريف

2- أخرجه أبو داود في ك المناسك با زيارة القبور رقم 2043بقريب من هذا اللفظ وقال ربيعة بن الهدير ما سمعت طلحة بن عبيد الله يحدث عن رسول الله ﷺ حديثا قط غير هذا الحديث.

3- هو أبو صفوان العطاف بن خالد بن عبد الله القرشي المخزومي من أهل المدينة ولد سنة 91هـ يروي عن زيد بن أسلم ونافع وغيرهما، وروى عنه الوليد بن مسلم، وأبو صالح كاتب الليث، وغيرهما. وتكلم فيه مالك بن أنس، ووصفه ابن حجر في التقريب بأنه صدوق يهم، وقال عنه أحمد وأبو حاتم لا بأس به صالح الحديث، وربما وثقاه، وضعفه الدارقطني. ينظر الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: 32/7، والكامل لابن عدي: 7/95-97، والضعفاء والمتروكين للدارقطني: 167/2، وتهذيب التهذيب: 7/221-222، وتقريب التهذيب: ص 393.

علي من تحت الأرض، أعرفه كما أعرف أن الله سبحانه عز وجل خلقني فاقشعرت كل شعرة مني فدعوت الغلام وركبت[1].

ويقال: إن في قبر حمزة رضي الله عنه ابنُ أُخته عبد الله بن جحش رضي الله عنه وهو الملقب بالمجدوع في الله؛ قتل شهيدا وجدع أنفه، فدفن مع حمزة (في قبر واحد)[2]، وهو أخ أم المؤمنين زينب بنت جحش رضي الله عنهم، وليس في القبة من الشهداء أحد غيرهما[3].

والقبر الذي عند رجليْ حمزة رضي الله عنه قبر رجل من الترك كان متوليا عمارة ذلك المشهد الكريم، والذي في الصحن بعض الأشراف من أمراء المدينة[4].

وشهداء أحد عددهم سبعون رضي الله عنهم أجمعين، وقد ذكرهم بأسمائهم ابن إسحاق وغيره، وقبورهم بِقِبَلَيْ أحد قَدْ دثرت وليس عليها إلا الحجارة، ولا شك أنها بقبلي قبر[5] سيدي حمزة رضي الله عنه، وقيل: إنها القبور التي بشمال قبته على يسار السالك إلى المهراس[6] الذي في جبل أحد[7].

وفي الموطأ: أن عمرو بن الجموح وعبد الله بن عمرو بن حرام كانا قد حفر السيل قبرهما، وكان قبرهما[8] مما يلي السيل، وكانا في قبر واحد، وهما ممن استشهد يوم أحد فحُفِرَ عنهما ليغيرا من مكانهما فَوُجِدَا لم يتغيرا،كأنما ماتا بالأمس، وكان أحدهما

1- ينظر شرح صحيح البخارى لابن بطال: 360/3، والدرة الثمينة لابن النجار: ص 72، وشفاء الغرام لأبي الطيب الفاسي: 412/2.

2- ساقط من" ب"

3- ينظر إرشاد السالك لابن فرحون: 594/2.

4- ينظر المصدر نفسه.

5- في "ب"بقرب

6- والمهراس فيما ذكره المبرّد: ماء بجبل أحد، وروي أن النبي، ﷺ، عطش يوم أحد فجاءه عليّ، رضي الله عنه، وفي درقته ماء من المهراس فعافه وغسل به الدم عن وجهه. ينظرمعجم البلدان232/5

7- ينظر إرشاد السالك لابن فرحون: 595/2، وقد ذكر أسماء شهداء أحد جميعهم مرتبين على حروف المعجم، ينظر المصدر نفسه: 598/2-603، وذكرهم ابن هشام في السيرة: 122/2-127.

8- في "ب" قبريهما"

قد جرح فوضع يده على جرحه فدفن وهو كذلك، فأُمْيطِت[1] يده عن جرحه ثم أُرْسِلَت فَرَجَعَتْ كما كانت، وكان بين وقعة أُحد وبين يوم حُفِرَ عنهما ستٌّ وأرْبَعُونَ سنة[2].

الباجي[3]: وقوله: "فوجدا لم يتغيرا كأنهما ماتا بالأمس" كرامة من الله خصهما بها[4]، أو لعله قد خَصَّ بذلك أهل أحد، فإن تلك الأرض يسرع التغير[5] إلى من دفن فيها، ولو كان ذلك أمرا معتادا في تلك الأرض لما ذكره في هذ الحديث على وجه التعجب. قال: وهذه مدة لا يكاد تبقى معها (عين[6] الميت -على المعتاد من الأحوال- بقية وطرية واتصال أعضاء. انتهى)[7].

وقد روي في معنى هذا حديثٌ يتصل، وصله غير واحد إلى جابر رضي الله عنه قال: لما أراد معاوية أن يجري العين بأحد قال: استُصرخ بنا إلى قتلانا يوم أُحد، وأجرى معاوية العين فاستخرجناهم بعد ستة وأربعين سنة لينةً أجسادُهم، تُثْنَى أطرافهم، وأصابت المَسْحَات أُصبع رجل منهم فانفطرت دمًا. وقد روي أن الذي أصيبت أصبعه فانفطرت دمًا حمزة بن عبد المطلب رضي الله عنه.

وحوّل شهداء أحد إلى تُرْبة حمراء قيل إنها التربة التي تنسبت إلى حمزة يتبرك الناس/ بها. 170

1- في "ب" فأمطيت

2- أخرجه مالك: ك الجهاد، با الدفن في قبر واحد من ضرورة، رقم 1704.

3- هو أبو الوليد سليمان بن خلف التميمي الباجي الأندلسي القرطبي، أخذ عن أبيالأصبغ بن شاكر وأبي محمد مكي والقاضي يونس بن عبد الله بن مغيث وغيرهم، روى عنه ابن عبد البر وأبو بكر الخطيب وتفقه به جماعة منهم ابنه أحمد وأبو القاسم المعافري.من مؤلفاته: المنتقى في شرح الموطأ، وأحكام الفصول في أحكام الأصول.(ت474هـ).ينظر: سير أعلام النبلاء535/18، والديباج المذهب 197، وشجرة النور120/1.

4- في "ب" به

5- في "ب" سريع التغيير"

6- في "ب" من

7- في "ب "من الميت على المعتاد من الاحوال بقية رطوبة لا اتصال اعضاء ".وينظرالمنتقى 3/ 226225

فينبغي للزائر أن يقف بالقرب[1] من تلك القبور كلها ويتوسطها ويسلم عليهم، ويدعو لهم، ويتوسل بهم إلى الله تعالى في مهماته وكاربه[2]، فقد رُوِيَ أن النبي ﷺ وقف عليهم وقرأ: ﴿ مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُواْ مَا عَـٰهَدُواْ ٱللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُم مَّن قَضَىٰ نَحْبَهُۥ وَمِنْهُم مَّن يَنتَظِرُ ﴾[3] الآية، ثم قال: "اللهم إني عبدك ونبيك أشهد أن هؤلاء شهداء"[4].

ونظر عليه السلام إلى أصحابه وقال: "إيتوهم وسلموا عليهم فإنه لن يسلم عليهم أحد ما دامت السموات والأرض إلا ردوا عليه السلام"[5].

ابن شعبان: كان النبي ﷺ يأتيهم كل عام فيقف عليهم ويرفع صوته يقول: "﴿ سَلَـٰمٌ عَلَيْكُم بِمَا صَبَرْتُمْ فَنِعْمَ عُقْبَى ٱلدَّارِ ﴾[6]"، وكذلك فعل الخلفاء الثلاثة بعده[7].

وتقول ما روي عن النبي ﷺ من التلاوة، ثم تسلم عليهم، ومن أحسن ما تقول: السلام عليكم يا شهداء أحد، السلام عليكم يا من لا يُضَاهِيهِم من الشهداء أحدٌ، السلام عليكم يا من صَدَقُوا ما عاهدوا الله عليه، السلام عليكم يا من تقرَّبُوا إلى الله تعالى بأنفسهم – وذلك أعظم ما يتقرب به إلى الله – السلام عليكم يا من أثنى [عليهم][8] الرحمن وأنزل مدحهم في القرآن، السلام عليكم يا ذوي السعادة والسيادة، السلام عليكم يا من نالوا من فضل الله غاية الإرادة، السلام عليكم يا من اشترى الله

1- في "ب" بالقبر"
2- في "ب" هفواته وعثراته"
3- الأحزاب :23
4- ينظر إرشاد السالك لابن فرحون: 594/2.
5- ينظر الدرة الثمينة لابن النجار: ص 72، وإرشاد السالك لابن فرحون: 596/2.
6- الرعد: 24
7- نقل ابن فرحون كلام ابن شعبان عن ابن الحاج في مناسكه، ينظر إرشاد السالك: 597/2.
8- في "أ" عليه "والصواب ما أثبته من "ب"

منهم أنفسهم بأن لهم الجنة، السلام عليكم يا من كانوا على النبي وعلى المسلمين جُنَّة، جزاكم الله عن الإسلام خيرا، ونفعنا بمحبتكم وزيارتكم[1]. ثم تدعو الله الكريم متوسلاً بهم إليه سبحانه وتعالى.

وجبل أحد من الآثار المباركة المشهورة، قال النبي ﷺ فيه: "هذا جبل يحبنا ونحبه"[2]. واختلف في تأويله، فقيل: على الحقيقة، وأن الله تعالى جعل فيه أو في بعضه إدراكا ومحبة، كما في حنين الجذع وتسبيح الحصى، وشبه ذلك من خوارق العادات وجملة الآيات[3]، وقيل: يحتمل أن يكون المعنى أن محبتنا له محبةُ منْ يعتقد أنه يحبُّه[4]، وقيل: هو على حذف مضاف؛ أي: يحبنا أهله؛ يعني الأنصارَ الساكنين حوله، فهم الذين آووا ونصروا وآثروا، وقيل: هو على ضرب آخر[5] من المجاز؛ أي: نحن نحبه، ونستبشر برؤيته، فلو كان ممن يعقل لأحبنا، على سبيل مطابقة الكلام[6].

وقد روي[7]: "أُحد ركن من أركان الجنة"[8].

وقد روي أن موسى عليه الصلاة والسلام دفن أخاه هارون عليه السلام في جبل أحد[9].

وروي أنه قطعة/ من جبل طور سيناء[10]. 171

1- ذكر هذا ابن فرحون في إرشاد السالك: 597/2.

2- أخرجه البخاري بلفظه في ك. الجهاد والسير با فضل الخدمة في الغزو رقم 2732 ومسلم في ك. الحج، با "فضل المدينة ودعاء الني ﷺ فيها بالبركة وتحريم صيدها وشجرها وبيان حدود حرمها رقم 1365

3- في "ب" الأثار"

4- في "ب" يحبنا". وهو الموافق لما في إكمال المعلم.

5- في "ب" أخرى"

6- ينظر إكمال المعلم للقاضي عياض: 485/4-486، وإرشاد السالك: 619/2-620.

7- في "ب"ورد"

8- أخرجه أبو يعلى في مسنده حديث رقم 7516، وأخرجه الهيثمي في المقصد العلي في زوائد أبي يعلى الموصلي حديث رقم 620، وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير حديث رقم 5813.

9- ينظر الدرة الثمينة لابن النجار: ص 65-66، وإرشاد السالك: 620/2.

10- ينظر الدرة الثمينة: 66، وإرشاد السالك: 621/2.

وفي الحديث: "أحد على تُرْعَةٍ من تُرَعِ الجنة"[1].

وتحت جبل أحد من جهة القبلة مسجد صغير يُقَالُ إن النبي ﷺ صلّى فيه الظهر والعصر يوم أحد بعد انقضاء القتال. وفي جهة القبلة من هذا المسجد موضع منقور في الجبل على قدر رأس إنسان يُقَال إن النبي ﷺ جلس على الصخرة التي تحته. وبقبلي (مسجد)[2] سيدي حمزة رضي الله عنه جبل صغير يقال له عَيْنِين – بفتح العين المهملة وكسر النون الأولى، كذا ضبطه المطري[3]، وضبطه الصاغالي بفتحهما – وهو الذي كان عليه الرماة يوم أحد. وبالقرب منه مسجدان: أحدهما في ركنه[4] الشرقي يقال إنه الموضع الذي طعن فيه سيدي حمزة رضي الله عنه، والآخر بقربه على شفير الوادي يقال إنه مصرعه، وأنه مشى بطعنته إلى هناك فانصرع رضي الله عنه[5].

ومن **المواضع التي يتبرك بها وادي صعيب**. رَوَى الزبير بن بَكَّار أن رسول الله ﷺ أتى بلحارث بن الخزرج فإذا هم روبي، فقال لهم: "يا بني الحرْث ما لكم روبي؟" فقالوا: يا رسول الله أصابتنا هذه الحمى، قال: "فأين وأنتم من صعيب؟" قالوا: يا رسول الله ما نصنع به؟ قال: "تأخذون من ترابه[6] فتجعلونه في ماء، ثم يتفل فيه[7] أحدكم ويقول: بسم الله تراب أرضنا بريق بعضنا شفاء لمرضنا بإذن ربنا"، ففعلوا فتركتهم الحمى[8].

1- أخرجه عبد الرزاق في المصنف: با فضل أحد، رقم 17171.

2- في "ب"مشهد"

3- في "ب" الموطأ.

4- في "ب" مع ركن"

5- ذكر هذا كله ابن فرحون في إرشاد السالك: 621/2-622، وعقب على الموضع المنقور في الجبل والصخرة التي تحته بقوله: "لم يرد هذا ولا في الغار الذي الجبل شمالي المسجد أثر يعتمد عليه".

6- في "ب"تربه"

7- في "ب" به

8- ينظر معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع 834/3، وتاريخ مكة المشرفة والمسجد الحرام والمدينة الشريفة لابن الضياء: ص 235.

وصعيب هو وادي بطحان، وفيه حفرة ما يزال[1] الناس يأخذون منها[2] التراب للتداوي إذا حصلت[3] للإنسان وباء أخذ منه ثم جعله[4] في ماء واغتسل به فيبرأ[5] من الحمى. قال ابن النجار: وأنا أخذت منه. وقد جُرِّبَ ذلك، فصَحَّ.

وحول المدينة آبارٌ تَرَدَّدَ النبي ﷺ في عرصاها، وشرب من مائها، وهي سبعة:

منها بئرأريس[6] بقباء غربي المسجد الشريف[7] ينزل إليه بدرج، وهي التي جلس النبي ﷺ في وسط قُفِّهَا وجلس أبو بكر رضي الله عنه عن يمينه وعمر رضي الله عنه عن يساره ثم جاء عثمان رضي الله عنه فجلس مقابلهم، وفيها سقط خاتم النبي ﷺ من عثمان رضي الله عنه فنزح البئر وكرروا نزحها ثلاثة أيام فلم يجدوه، ومن ذلك الوقت حصل في خلافته ما حصل من اختلاف الأمر لفوات بركة الخاتم.

172 ومنها: بئر / غرس[8]، وقد جاء أن النبي[9] ﷺ جاءها ودعا بدلو من مائها فتوضأ منه ثم سكبه فيها فما نزفت بعد، وجاء أنه ﷺ قال: "رأيت ليلة[10] أني أصبحت على بئر من الجنة" وأصبح على بئر غرس[11] فتوضأ منها وبصق فيها، وغُسِّلَ منها حين توفي ﷺ، ذكره المطري بسنده، قال ابن النجار: بينها وبين مسجد قباء نحو نصف [ميل][12].

1- في "ب" لم يزل"
2- في" ب" منه"
3- في" ب"حصل"
4- في "ب" الإنسان ويأخذ منه يجعله"
5- "برئ"
6-في "ب" بئران"
7- في" ب" الشرف
8- في "ب" أريس"
9- في "ب" أنه
10- في "ب" الليلة
11- في "ب" أريس"
12- في "أ" يوم "والراجح ما اثبته من" ب"جاء في "التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة" وغرس التي صارت لابن قاوان بينها وبين مسجد قباء نحو نصف ميل "38/1

ومنها: **بئرالبصة**، جاء أنه ﷺ خرج مع أبي سعيد الخدري رضي الله عنه يوم جمعة فغسل من البئر رأسه المكرم بسدر وصب غسالة رأسه ومذقة[1] شعره في البصَّة، وهي مشهورة قريبة من البقيع، وفي البصَّة بئر كبير وأخرى صغيرة. قال جمال الدين المطري: وسمعت بعض من أدركنا من أكابر أهل المدينة وأكابر الخدام يقولون إنها الكبرى القبلية، وأن الأولياء مثل سيدي أبي العباس أحمد بن موسى بن عجيل رحمه الله ما كان يقصد إلا الكبرى.

ومنها: **بئرحاء**. وفي الصحيح أنه ﷺ كان يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب[2]، وتعرف الآن بحديقة تسمى: النويرة، وهي شمالي صور المدينة معروفة عند أهل المدينة.

ومنها: **بئربُضَاعة**، جاء أن رسول الله ﷺ شرب منها. وذكر ابن النجار بإسناده أنه ﷺ دعا لبئر بُضَاعة، وبسنده أيضا أنه ﷺ بصق في بئر بُضَاعَة[3]. وموضعها معروف عند أهل المدينة.

ومنها: **بئررومة** التي اشتراها عثمان بن عفان رضي الله عنه من يهودي بمال عظيم وتصدق بها على المسلمين، وهي مشهورة وسط وادي العقيق.

وهناك بئر أيضا تسمى **بئرَزمزم**، وهي عن يمين الطريق السالك إلى العقيق، ولم يزل أهل المدينة قديما وحديثا يتبركون بها ويشربون من ماءها وينقل إلى الأفاق، ويسمونها زمزم لبركتها[4].

1- في "ب" مراقة"

2- في "ب "منها"

3- ينظر الدرة الثمينة في أخبار المدينة: ص 60.

4- ذكر هذه الآبار السبعة بمثل ما ذكرها ابن هلال هنا ابن فرحون في إرشاد السالك: 2/625-630.

ومن المواضع المشهورة البركة: **وادي العقيق**، في البخاري وغيره أن رسول الله ﷺ قال: "أتاني الليلة آت من ربي عز وجل فقال: صل في هذا الوادي المبارك":(هو الذي تزكوا فيه الأعمال وتتنامى)[1] الحديث[2].

(قال القاضي أبو الوليد ابن رشد في جامع البيان إذا تكلم على هذا: **والموضع المبارك هو الذي تزكوا فيه الأعمال ويُنال فيه الأجر الكثير من الله عز وجل والثواب الجزيل**)[3].

173 وفي واد العقيق الموضع المعروف بالُمعرَّس: وهي البطحاء/ التي بذي الحليفة، فيها روى نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ كان إذا صدر من الحج أو[4] العمرة أناخ بالبطحاء التي بذي الحليفة فصلى بها، قال نافع: وكان ابن عمر يفعل ذلك[5].

وعن ابن عمر أن النبي[6] ﷺ أُتِيَ وهو في الُمعرَّس[7] من ذي الحليفة من بطن الوادي فقيل: إنك ببطحاء مباركة، قال موسى بن عقبة: وقد أناخ بها[8] سالم بالمناخ من المسجد الذي[9] عبد الله ينيخ به يتحرى مُعَرَّس النبي ﷺ وهو أسفل من المسجد الذي ببطن الوادي –بينه وبين القبلة – وسطا[10] من ذلك[11].

1- ساقط من "ب"، وهو من كلام ابن هلال في شرحه للحديث.
2- أخرجه البخاري باب قَوْل النَّبِيِّ ﷺ الْعَقِيقُ وَادٍ مُبَارَكٌ، رقم 1534.
3- ساقط من "ب". ينظر البيان والتحصيل: 343/17.
4- في "ب "و"
5- أخرجه البخاري: ك الصلاة، با المساجد التي على طرق المدينة والمواضع التي صلى فيها النبي ﷺ، رقم 484، وفي ك الحج، با خروج النبي ﷺ على طريق الشجرة، رقم 1533. ومسلم ك الحج، با التعريس بذي الحليفة والصلاة بها إذا صدر من الحج أو العمرة، رقم 1257 (430-432).
6- في "ب" رسول الله"
7- في "ب""معرسة"
8- في "ب"بنا"
9- في "ب:"الذي كان"
10- في "وسط"
11- أخرجه البخاري: ك الحج، با قول النبي ﷺ العقيق واد مبارك، رقم 1535. ومسلم ك الحج، با التعريس بذي الحليفة والصلاة بها إذا صدر منال حج أو العمرة، رقم 1346 (434).

وقال مالك: لا أحب لأحدٍ أن يترك ذلك، والتعريسُ به والصلاةُ من السُّنَّة[1].

وفي هذا الوادي من قبور الصحابة رضي الله عنهم ما لايخفى كثرة فينبغي إتيانه والصلاة فيه والسلام على من دفن به من الصحابة والتابعين وتابعيهم رضوان الله عليهم أجمعين (ففي زيارة قبور الصالحين من الفضل والبركة ما لا يحصى. عبد الحق رحمه الله في كتابه العاقبة له: واعلم رحمك الله أن زيارة قبور الصاحين لا تخلو من بركة، وأن زائرها والمُسَلم عليها والقارَّ عندها لا ينقلب إلا بخير وقد يوفد لذلك أمارة، وروي أن رسول الله ﷺ نزل بدرا في بعض أسفاره، فقال له أصحابه يا رسول الله: إنا نجدهنا ريح مسك، فقال: وما يمنعكم وههنا قبر أبي معاوية، وأبو معاوية: هو عبيدة بن الحارث استشهد يوم بدر رضي الله عنه[2].

وعن بعض الصالحين قال: زرت قبر الزبير بن العوام رضي الله عنه بالبصرة، قال: فبينما أنا على قبره إذ نزل علي ماء ورد من الجو فبل ثيابي، رأيت ذلك وأنا حاضر الذهن مفتوح العينين، وغير بعيد أن يجعل الله ذلك كرامة للزبير بن العوام وبشرى لهذا الزائر[3]، ولا يلزم ذلك في كل زائر ولا عند كل مزور)[4]

وبالجملة فالمدينة الشريفة[5] وطرفها وفجاجها وما حولها، كل ذلك قد شملته بركة النبي ﷺ، (فإنها مواطئه ومجالسه هو وأصحابه ﷺ وعلى آله وأصحابه فلها فضل وبركة رمزية يجب توقيرها فحذاري حذاري من ركوب الآثام وفعل الجرائم بها والعمل فيها بالمعاصي فإنها حرم رسول الله ﷺ)[6]

1- ذكره بمعناه في الموطأ: ك الحج، با صلاة المعرس والمحصب، رقم 1520.

2- ينظر العاقبة في ذكر الموت: ص 218.

3- ينظر العاقبة في ذكر الموت: ص 219.

4- ساقط من "ب"

5- في "ب"المشرفة"

6- ساقط "ب"

174 وفي صحيح مسلم عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أن النبي الله ﷺ / قال: "المدينة حرام ما بين [عير][1] إلى ثور فمن أحدث فيها حدثاً أوآوى محدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل الله منه يوم القيامة صرفا ولا عدلا"[2].

زاد أبو داود في هذه القصة[3]: عن النبي ﷺ: "لا يُخْتَلَى خَلاها، ولا يُنَفَّرُ صيدها، ولا تُلْتَقَطُ لُقطتها إلا من إنشادها[4]، ولا يصلح[5] لرجلٍ أن يحمل فيها السلاح لقتال، ولا يصلح أن تقطع منها شجرة إلا أن يعلف رجل بعيره"[6].

قال في الإكمال: قوله "من أحدث حدثاً أوْ آوَى مُحْدِثاً" أي: أتى إثما أوآوى من أتاه وحماه وضمه إليه، وهو نحو قوله [تعالى][7] في مكة: ﴿ وَمَن يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍۭ بِظُلْمٍ نُّذِقْهُ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ ﴾[8].

وقال أبو سليمان الخطابي وتبعه الإمام المازري[9] في قوله "محدثا" روايتان: فتح الدال، وكسرها؛ فمن فتحه نسبه إلى نفس الإحداث، ومن كسر نسبه إلى فاعل الحدث[10].

1- في "أ" عين "والصواب ما أثبته من "ب"

2- في "ب" لا يقبل منه يوم القيامة صرف ولا عدل". والحديث أخرجه مسلم: ك الحج، باب فضل المدينة، رقم 1370.

3- في "ب"القضية"

4- في "ب" لمنشدها"

5- في "ب" يحل"

6- أخرجه ابو داود: ك المناسك، با في تحريم المدينة، حديث رقم 2035.

7- ساقط من "أ"

8- الحج:25. وينظر إكمال المعلم: 486/4.

9- محمد بن علي بن عمر التميمي المازري، أبو عبد الله: محدث، من فقهاء المالكية. نسبته إلى (مازر) بجزيرة صقلية. ووفاته بالمهدية.له (المعلم بفوائد مسلم) في الحديث، و(التلقين) في الفروع، و(الكشف والأنباء) في الرد على الإحياء للغزالي، و(إيضاح المحصول في الاصول) وكتب في الأدب. توفي سنة536 هـ ينظر: وفيات الأعيان 4 / 285، الوافي بالوفيات 4 / 151، مرآة الديباج المذهب 2 / 250 - 252، وفيات ابن قنفذ 277، 278 وسير أعلام النبلاء 20 / 104.

10- في "ب ":فعل الإحداث". وينظر إكمال المعلم: 486، فقد نقله عن المازري ولم يذكر الخطابي، وقد ذكر ذلك الخطابي في غريب الحديث: 244/3، ورجح أن كسر الدال أجود.

قال عياض[1]: وهو وعيدٌ[2] شديد [لمن فعل][3] ذلك، ممن[4] استَحَلَّ حرمتها أو أحدث فيها، وقد استدلوا باللعنة الواردة فيه على أنه من الكبائر[5]. انتهى.

فليتحفظ الزائر والمجاور كل التحفظ، ولْيُشْعِر نفسه جلالة المكان وحُرْمَتَه، وأنه مهاجَر النبي ﷺ ومحله ومحل أزواجه الطاهرات، وأن مسجده وقبره الشريفين[6] به.

رَوَى الزبير بن بكار بسنده عن عائشة رضي الله عنها قالت: كل البلاد افتتحت[7] بالسيف، والمدينة افتتحت[8] بالقرآن، وهي مهاجر النبي ﷺ، ومحل أزواجه، وفيها قبره[9].

وعن معقل بن يسار قال: قال رسول الله ﷺ: "المدينة مهاجري، فيها مضجعي، ومنها مبعثي، وحق على أمتي حفظ جيراني ما اجتنبوا[10] الكبائر، من حفظهم كنت له شفيعا أو شهيدا يوم القيامة، ومن لم يحفظهم سُقِيَ من طينة الخبال[11].

1- أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي، : عالم المغرب وإمام أهل الحديث في وقته. ولي قضاء سبتة، ومولده فيها، ثم قضاء غرناطة. وتوفي بمراكش مسموما، قيل: سمه يهودي. من تصانيفه " الشفا بتعريف حقوق المصطفى " و" الغنية " في ذكر مشيخته، و" ترتيب المدارك وتقريب المسالك في معرفة أعلام مذهب الإمام مالك - ". و"شرح صحيح مسلم" و"مشارق الانوار" مجلدان، في الحديث، و" الالماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع " في مصطلح الحديث وكتاب في " التاريخ ". و" الأعلام بحدود قواعد الإسلام "...توفي سنة544 هـ. ينظر: وفيات الأعيان 1: 392 وقضاة الأندلس 101 وجذوة الاقتباس 277 والأعلام للزركلي 5 / 99.

2- في " ب" "وعد".

3- طمس في "أ" وما أثبت من "ب"

4- في" ب" "من"

5- ينظر إكمال المعلم: 4/ 486.

6- في "ب"الشريف"

7- في "ب "افتتحت"

8- في "ب" وأفتحت المدينة"

9- أخرجه البزار في "مسنده" رقم1180، والعقيلي في "الضعفاء":58/4، والبيهقي في شعب الإيمان رقم 1342 بلفظ: (فُتِحَتِ الْبِلَادُ بِالسَّيْفِ، وَفُتِحَتِ الْمَدِينَةُ بِالْقُرْآنِ) . قال الالباني: منكر. ينظر: سلسلة الاحاديث الضعيفة والموضوعة ح رقم 6458.

10- في" ب" من اجتنب"

11- أخرجه الطبراني في الكبير: رقم: 16865.بزيادة: قُلْنَا: يَاأَبَايَسَارٍ، مَاطِينَةُالْخَبَالِ؟قَالَ:"عُصَارَةُأَهْلِالنَّارِ"

وفي صحيح مسلم: عن سعد بن أبي وقاص وأبي هريرة رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: "[من أراد أهل المدينة بسوء أذابه الله كما يذوب الملح في الماء".[1]

وفيه أيضا: عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال:][2] "إن الإيمان لَيَأْرِزُ إلى المدينة كما تأْرِزُ الحيَّةُ إلى جحرها"[3].

قال: أبو [عبيد][4] أي: ينضم ويجتمع بعضه إلى بعض كما تنضم الحية في جحرها[5].

عياض: ومعناه أن الإيمان أولاً وآخرا بهذه الصفة؛ لأن أول الإسلام يأتي المدينة كل من خلص إيمانه وصحَّ إسلامه: إمَّا مهاجراً مستوطنا لها، أو متشوقا لرؤيته ﷺ ومتعلما منه ومتبركا بلقياه[6]، ثم بعدهُ هكذا في زمن خلفائه لأخذ سيرة العدل منهم والاقتداء بجمهور/ الصحابة فيها ثم من[7] بعدهم من علمائها الذين كانوا سُرُجَ الوقتِ 175 وأئِمَّة الهدَى لأخذ السنن المنتشرة بها عنهم. فكان كل ثابت الإيمان ومنشرح الصدر به [يرحل إليها][8] ويقبل عليها ثم بعدُ في كل وقت إلى زماننا هذا لزيارة قبر المصطفى عليه السلام[9] والتبرك بمشاهدة آثاره الكرام فلا يأتيها إلا مؤمن، ولا يَحْمِلُ أحدا[10] على قصده[11] إلا إيمانه وصحة يقينه[12]. انتهى.

1- أخرجه مسلم كتاب الحج، با من أراد أهل المدينة بسوء أذابه الله. رقم 1386 من حديث أبي هريرة، ورقم 1387 من حديث سعد بن ابي وقاص.

2- ساقط" من "أ".

3- أخرجه مسلم كتاب الإيمان، با بيان أن الإسلام بدأ غريبا وسيعود غريبا، وأنه يأرز ما بين المسجدين، رقم 147.

4- في "أ" عبيدة "وهو تحريف

5- ينظر غريب الحديث لابن سلام: 37/1.

6- في "ب" بلقائه"

7- في "ب" فمن"

8- في "أ" من حل إلها وبعيد علها" ولعل الصواب ما أثبت من "ب"

9- ﷺ"

10- في "ب" أحد"

11- في "ب" قصدها

12 - ينظر إكمال المعلم: 1/ 302.

قلت: وعلى هذا فقوله "إن الإيمان" على حذف مضاف؛ أي أن ذا[1] الإيمان، فتأمله.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "المدينة قبلة الإسلام، ودار الإيمان، وأرض الهجرة، ومبْدأُ الحلال والحرام"[2].

وَرَوَى ابن عمر وأبو سعيد الخدري وأبو هريرة أن رسول الله ﷺ قال: "لا يصبر على المدينة وشدها أحد من أمتي يوماً إلا كنت له شفيعاً يوم القيامة [3] شهيداً"[4].

وَرَوَى جابر رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "إنما المدينة كالكير تنفي خبثها وينصع طيبها"[5].

وفي صحيح مسلم عن زيد بن ثابت رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: "إنها طيبة – يعني المدينة – وإنها تنفي الخبث كما تنفي النار خبث الفضة"[6].

وَرَوَى أبو هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ: قال"يأتي على الناس زمان يدعو الرجل ابن عمه وقريبه: هَلُمَّ إلى الرخاء، هَلُمَّ إلى الرخاء، والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون، والذي نفسي بيده لا يخرج أحدٌ منهم رغبةً (عنها)[7] إلا أخلف الله فيها

1- في "ب" إن ذلك"

2- أخرجه الطبراني في المعجم الكبير: رقم 1336 بلفظ"الْمَدِينَةُ قُبَّةُ الإِسْلامِ، وَدَارُ الإِيمَانِ، وَأَرْضُ الْهِجْرَةِ، وَمُبَوَّأُ الْحَلالِ وَالْحَرَامِ". قال الالباني:ضعيف:ينظر: سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة ح رقم: 761.

3- في "ب" أو" وهو المثبت في صحيح مسلم

4- أخرجه مسلم ك الحج، با الترغيب في سكن المدينة والصبر على لأوائها، رقم 1377 من حديث ابن عمر، ورقم 1374 من حديث أبي سعيد، ورقم 1378 من حديث أبي هريرة.

5- أخرجه البخاري: ك فضائل المدينة، با المدينة تنفي الخبث، رقم 1883. ومسلم ك الحج، با المدينة تنفي خبثها، رقم 1383.

6- أخرجه مسلم ك الحج، با المدينة تنفي خبثها، رقم 1384.

7- ساقط من "ب"

خيرًا منه، ألا إن المدينة كالكير تُخرِجُ الخبث[1]. لا تقوم الساعة حتى تنفي المدينة شرارها[2] كما ينفي الكير خبث الحديد"[3].

وعن عبد الله بن الزبير عن سفيان [بن أبي زهير][4] قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: "تُفْتَحُ[5] اليمن فيأتي قومٌ [يَبِسون][6] فيتحمَّلون بأهليهم ومن أطاعهم والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون، [ثم تُفتَحُ الشام فيأتي قومٌ يَبُسُّونَ فيتحمَّلون بأهليهم ومن أطاعهم والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون، تُفْتَحُ العراق فيأتي قومٌ يَبُسُّونَ فيتحمَّلون بأهليهم ومن أطاعهم والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون][7].

وفي صحيح مسلم: عن أبي سعيد مولى المهدي أنه أصابه[8] بالمدينة جهد وشدَّةٌ، وأنه أتى أبا سعيد الخدري فقال له: إني[9] كثير العيال وقد أصابتنا شدة فأردت أن أنقل عيالي إلى بعض الريف، فقال أبو سعيد: لا تفعل، الزم المدينة فإنا خرجنا مع النبي ﷺ وذكر القصة إلى أن قال النبي ﷺ: "اللهم إن إبراهيم عليه السلام حرم مكة فجعلها حراما، وإني حرمت المدينة حراماً، ما بين مأزميها[10]، لا يُهرقُ فيها/ دمٌ، ولا يحمل[11] 176 فيها سلاح لقتال، ولا تخبط فيها شجرة إلا لعلف، [اللهم بارك لنا في مدينتنا، اللهم

1- في "ب"الخبيث"
2- في "ب"شررها"
3- أخرجه مسلم ك الحج، با المدينة تنفي خبثها، رقم 1381.
4- في "أ" "عن أبي هريرة"، وهو تحريف. والصواب ما اثبت من "ب"ومن الصحيحين.
5- في" أ" نفتح"
6- في "أ " "تبسون" والصواب ما أثبت من "ب" ودل عليه سياق النص وما في الصحيحين. ويبسون تضبط بفتح الياء وكسر الباء وضمها :يدعون الاستذكار 227/2
7- ساقط من"أ". والحديث أخرجه البخاري: ك فضائل المدينة، با من رغب عن المدينة، رقم 1875. ومسلم ك الحج، با الترغيب في المدينة عند فتح الأمصار، رقم 1388.
8- في"ب"أصابهم"، وهو الموافق لما عند مسلم.
9- في"ب"إنا"
10- في"ب" مازميرها"
11- في"ب" تحمل

بارك لنا في صاعنا، اللهم بارك لنا في مُدِّنا، اللهم بارك لنا في صاعنا، اللهم بارك لنا في مدنا][1]، اللهم بارك لنا في مدينتنا، اللهم اجعل مع البركة بركتين"[2].

(فإن قيل نرى المدينة بلاد جوع فأين البركة: قلت أجيب بأن البركة ثلاثة أوجه: في القناعة، وقلة الحساب وتضعيف الثواب، وقيل: إن هذه الدعوة كانت للأنصار فلما خرجوا منها زال ما كان دعا لهم به، ابن العربي: وهذا لباب ما قيل فيه)[3].

وفي مسلم أيضا: عن سهل بن حنيف رضي الله عنه قال: أهوى (بيده)[4] ﷺ إلى المدينة فقال: "إنها حرم[5] آمنٌ"[6].

وَرَوَى أبو هريرة عنه عن النبي ﷺ: "على أنقاب المدينة ملائكة لا يدخلها الطاعون ولا الدجال"[7].

(وفي الترمذي عن أبي هريرة قال:قال رسول الله ﷺ: "آخر قرية من قرية الإسلام خرابا المدينة"[8])[9].

وقال مالك بن أنس رضي الله عنه: [المدينة][10] محفوفة بالشهداء، وعلى أنقابها ملائكة، لا يدخلها الدجال ولا الطاعون، وهي دار الهجرة والسنة، وبها خيار الناس

1- ساقط من"أ"

2- أخرجه مسلم ك الحج، با الترغيب في سكن المدينة والصبر على لأوائها، رقم 1374.

3- ساقط من"ب"، وهو ما ذكره بلفظه تقريبا ابن العربي في عارضة الأحوذي: 276/13.

4- ساقط من"ب"

5- في "ب "حرام"

6- أخرجه مسلم ك الحج، با الترغيب في سكن المدينة والصبر على لأوائها، رقم 1375.

7- أخرجه البخاري: ك فضائل المدينة، با لا يدخل الدجال المدينة، رقم 1880. ومسلم ك الحج، با صيانة المدينة من دخول الطاعون والدجال إليها، رقم 1379.

8 - أخرجه الترمذي، ك المناقب، با ما جاء في فضل المدينة، رقم 3919 وقالهذاحديثحسنغريب، قال الألباني: ضعيف، ينظر: الجامع الصحيح سنن الترمذي.

9- ساقط من"ب"

10- في"أ"الملائكة" وهو تحريف

بعد رسول الله ﷺ، ومهاجَر النبي ﷺ وأصحابه، اختارها الله تعالى له بعد وفاته فجعل بها[1] قبره ﷺ، وبها روضة من رياض الجنة، ومنبر النبي ﷺ، وليس ذلك بشيء من البلاد غيرها. وفي رواية: ومنها تبعث أشراف هذه الأمة يوم القيامة[2].

عياض: وهذا كلام لا يقوله مالك عن نفسه؛ إذ لا يدرك بالقياس[3].

ابن العربي في أحكام القرآن له: قال ابن وهب سمعت مالكا قال ذلك لرجل وهو يصف المدينة وفضلها: يبعث منها أشراف هذه الأمة يوم القيامة، وحولها الشهداء أهل بدر وأحد والخندق، ثم تلا مالك ﴿ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّٰلِحِينَ وَحَسُنَ أُوْلَٰٓئِكَ رَفِيقًا ﴾[4]

ابن العربي: يريد مالك في قوله: ﴿ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ فَأُوْلَٰٓئِكَ ﴾ الآية، هم هؤلاء بالمدينة ومن حولهم ليبين بذلك فضل المدينة على غيرها من البلاد)[5].

وعن ثابت بن قيس بن شماس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "غبار المدينة شفاء من الجذام"[6].

فصل: [ما يفعله العازم على الخروج من المدينة]

ثم إذا [عزم][7] على الخروج من المدينة فليأت القبر الشريف ويُوَدِّعُ رسول الله ﷺ بعد السلام عليه[8]، ويسأل الله تعالى أن يرزقه العودة إليه، ويسأل السلامة في

1- في"ب" فيها"

2- ينظر ترتيب المدارك: 34/1-35، ومثير الغرام: ص 457، وإرشاد السالك لابن فرحون: 605/2-606.

3- ينظر ترتيب المدارك: 35/1.

4- النساء:69

5- ساقط من "ب". وينظر كلام ابن العربي في أحكام القرآن: 580/1.

6- أخرجه أبو نعيم في "الطب النبوي" 51/2، والرافعي في "التدوين في أخبار قزوين" 3/ 393. قال الالباني: منكر: ينظر: سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة ح رقم:3957.

7- في"أ"عزمت" والصحيح هو ما أثبته لانسجامه مع سياق الكلام الذي بعده.

8- ساقط من"ب"

177 سفره، ثم يصلي ركعتين/ في الروضة، فإذا خرج من المسجد فَلْيُخْرِج رجله اليسرى أولا ثم اليمنى وليقل: اللهم صل على سيدنا محمد وعلى آل سيدنا محمد ولا تجعله آخر العهد بنبيك، وحط أوزاري بزيارته واصحبني في سفري السلامة،ويسر رجوعي إلى أهلي سالما يا أرحم الراحمين. وليتصدق على جيران رسول الله ﷺ بما قدَر عليه[1].

وقد انتهى بنا القول والكلام فيما أردناه من الفضل في زيارة قبر النبي ﷺ والتبرك بآثاره الشريفة، وبقاعه المقدسة ومشاهد بعض مشاهير أصحابه الكرام، فَلْنثني عنان القول إلى ذكر نُبَذٍ في فضل مكةَ والبيتِ الحرام والمشاعر العِظامِ، والحج والعمرة، وتنبيه[2] المحرم على أمور إذا عمل بها[3] بلغ القصد[4] ونال المنا.

1- ينظر إحياء علوم الدين: 474/3.
2- في "ب "وتلبية"
3- في "ب "آل بها"
4- في "ب "المراد"

(باب:
في فضل مكة والبيت الحرام والمشاعر العظام
والحج والعمرة وغير ذلك)[1]

قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَآ أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ رَبَّ هَٰذِهِ اِلْبَلْدَةِ اِلذِے حَرَّمَهَا﴾[2]، وقال تبارك وتعالى: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْاْ أَنَّا جَعَلْنَا حَرَماً ـامِناً وَيُتَخَطَّفُ اُلنَّاسُ مِنْ حَوْلِهِمْۖ﴾[3]، وقال عز وجل: ﴿أَوَلَمْ نُمَكِّن لَّهُمْ حَرَماً ـامِناً تُجْبَىٰٓ إِلَيْهِ ثَمَرَٰتُ كُلِّ شَےْءٖ رِّزْقاً مِّن لَّدُنَّا﴾[4]، وقال النبي ﷺ: "أما بعد: فإن الله هو حرم مكة ولم يحرمها الناس، ثم أحلها لي ساعة من نهار، وإنها اليوم حرامٌ كما حرمها أول مرة"[5]، وقال ﷺ يوم فتح مكة: "إن هذا البلد حرمه الله يوم خلق السموات والأرض فهو حرام بحرمة الله إلى يوم القيامة لا يعضد شوكه ولا ينفر صيده" الحديث[6].

وخرج النسائي وغيره من حديث عبد الله بن عدي بن الحمراء أنه سمع النبي ﷺ يقول وهو واقف بالحَزوَرَة في سوق مكة: "والله إنك لخير أرض الله وأحب أرض إلى الله[7]، ولولا أني أُخرِجْتُ منك ما خرجت"[8].

1- ساقط من :ب:
2- النمل: 91.
3- العنكبوت: 67.
4- القصص: 57.
5- أخرجه أحمد: 299/26، رقم 16376، بقريب من هذا اللفظ مطولا، وأصله في البخاري: ك العلم، با ليبلغ العلم الشهاد الغائب، رقم 104، وفي مسلم: ك الحج، با تحريم مكة وصيدها وخلاها وشجرها ولقطتها، رقم 1354.
6- أخرجه البخاري: ك جزاء الصيد، با لا يحل القتال بمكة، رقم 1834، ومسلم: ك الحج، با تحريم مكة وصيدها وخلاها وشجرها ولقطتها، رقم 1353.
7- في "ب" "أرضه وأحب أرضه إلى الله".
8- أخرجه النسائي بلفظه في ك الحج با فضل مكة رقم 4253. وأخرجه أيضا أحمد: 10/31، رقم 18715. والترمذي: ك المناقب، با في فضل مكة، رقم 3925. وابن ماجه: ك المناسك، با فضل مكة، رقم 3108. والحزورة كما قال عياض بفتح الحاء وسكون الزاي: كانت سوقا بمكة وقد دخلت في المسجد الحرام. ينظر مشارق الانوار لعياض220/1

وحكى ابن عبد البر بسنده إلى سحنون بن سعيد[1] عن عبد الله بن وهب قال: حدثني مالك بن أنس أن آدم عليه السلام لما [أهبط][2] إلى الأرض بالهند قال: يا رب ما هي أحب الأرض إليك؟ قال: مكة، فسار آدم عليه السلام حتى أتى مكة فوجد عندها ملائكة يطوفون بالبيت ويعبدون الله، فقالوا: مرحبا يا آدم يا أبا البشر إنا ننتظرك ههنا منذ ألفي سنة[3].

تنبيه: ما رُوِيَ أنه ﷺ قاله[4] حين خروجه من مكة إلى المدينة: "اللهم إنك تعلم أنهم أخرجوني من أحب البلاد إليَّ فأسكني في أحبِّ البلاد إليك"[5]، قال ابن عبد البر: هو حديث منكر[6]/ لا يختلف أهل العلم في إنكاره[7] وضعفه وأنه موضوع، وينسبون وضعه إلى رجل مدني حملوا عليه فيه وتركوه[8]. 178

ولما استعمل رسول الله ﷺ عتاب بن أُسيد [9] على مكة قال: "يا عتاب أتدري على من استعملتك؟ استعملتك على أهل الله تعالى فاستوص بهم خيرا"، يقولها ثلاثا[10].

1- هو أبو سعيد عبد السلام بن سعيد بن حبيب حسان بن هلال بن بكار بن ربيعة بن عبد الله التنوخي الحمصيثم القيرواني المالكي قاضي القيروان ومصنف المدونة، رحل إلى مصر وأخذ عن ابن وهب وابن القاسم، وأخذ عنه ولده محمد فقيه القيروان وأصبغ بن خليل القرطبي (ت 240 هـ). ينظر:الوافي بالوفيات 6 / 157 والديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب 16/2 وسير أعلام النبلاء 12 / 63 ووفيات الأعيان 3 / 180.

2- في"أ" هبط" ولعل الصواب ما أثبته من "ب "وهو الموافق للسياق والمثبت في التمهيد لابن عبد البر289/2.

3- أخرجه ابن عبد البر في التمهيد عن مالك بقريب من لفظه 289/2.

4- في"ب"قال"

5- أخرجه الحاكم في المستدرك: ك الهجرة، رقم 4261، وتعقبه الذهبي بأنه حديث موضوع.

6- في "ب "بزيادة "موضوع "، وهو الموفق لما في الاستذكار.

7- في"ب" نكارته.

8- ونص كلامه رحمه الله تعالى: " وهو حديث موضوع منكر لا يختلف أهل العلم في نكارته وضعفه وأنه موضوع وينسبون وضعه إلى محمد بن الحسن بن زبالة المدني وحملوا عليه فيه وتركوه".ينظر الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار: 222/8.

9- في"ب"أسد"

10- أخرجه الأزرقي في أخبار مكة: با ما ذكر من أهل مكة أنهم أهل الله عز وجل: 151/2.

وكان وهب بن منبه يروي أن الله تعالى يقول: "من أمَّن أهل الحرم استوجب بذلك أماني، ومن أخافهم فقد أخوفني[1] في ذمتي، ولكل مَلِكٍ حيازة مما حواليه وبطن مكة حوزي التي اخترت لنفسي، أنا الله ذو بكة، أهلها جيرتي وجيران بيتي، وعمارها وزوارها وفدي وأضيافي وفي كنفي وأماني قامنون علي في ذمتي وجواري"[2].

وقال ابن إسحاق[3]: حُدِّثْنا أن قريشا وجدت في الركن كتابا بالسريانية قرأه لهم رجل من اليهود فإذا فيه: أنا الله ذو مكة، خلقتها من يوم خلقت السموات والأرض، وصورت الشمس والقمر وحففتهما بسبعة أملاك حنفاء، ولا تزول حتى تزول أخشَابها، مباركا[4] لأهلها في الماء واللبن[5].

وفي الخبر أن آدم عليه السلام لما قضى مناسكه لقيته الملائكة فقالوا: بَرٌّ حجُّكَ، لقد حججنا[6] هذا البيت قبلك بألفي عام[7].

1- في"ب" أخفرني"

2- أخرجه البيهقي في شعب الإيمان: ك المناسك: حديث الكعبة والمسجد الحرام والحرم كله، رقم 3699.

3- محمد بن إسحاق بن يسار، المدني: من أقدم مؤرخي أهل المدينة. له (السيرة النبوية) و(كتاب الخلفاء) و(كتاب المبدأ). توفي سنة151 هـينظر: تهذيب التهذيب 9: 38 وطبقات ابن سعد: 2 - 67 ووتذكرة الحفاظ 1: 163 والأعلام للزركلي 6 / 28.

4- في"ب"أخشبها مبارك"

5- في"ب" واللحم"، ينظر السير والمغازي لابن إسحاق: ص 106.

6- في"ب" فقد جئنا"

7- أخرجه الشافعي في مسنده ترتيب سنجر: ك الحج، با حج آدم عليه السلام، رقم 752. والأزرقي في أخبار مكة: 44/1، با ما جاء في حج آدم عليه السلام ودعائه لذريته. وابن أبي شيبة في مصنفه: ك الأوائل، باب أول ما فعل ومن فعله، رقم 35959. والبيهقي في السنن الكبرى: ك الحج: جماع أبواب دخول مكة، با دخول مكة بغير إرادة حج ولا عمرة، رقم 9836. وينظر إحياء علوم الدين: 441/3. وينظر كذلك سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد 1/ 208. وينظر أيضا مثير الغرام الساكن لابن الجوزي: ص 371. وسيأتي ذكره في قصة طويلة، أخرجها بطولها السيوطي في الدر المنثور: 688/1-689.

وجاء في الآثار[1] أن الله عز وجل ينظر في كل ليلة إلى هذه[2] الأرض فأول ما[3] ينظر إليه أهل الحرم وأول من ينظر إليه من أهل الحرم أهل المسجد (الحرام)[4] فمن رآه طائفا غفر له، ومن رآه مصليا غفر له، ومن رآه قائما مستقبل القبة غفر له[5].

ومن الإحياء لأبي حامد الغزالي رضي الله عنه: كوشف بعض الأولياء فقال[6]: [إني رأيت][7] الثغور كلها تسجد لعبادان[8] ورأيت عبادان ساجدة بجدة. [وقيل]:[9] لا تغرب الشمس من يوم إلا ويطوف بهذا البيت رجلٌ من الأبدال، ولا يطلع الفجر من ليلة إلا طاف بها[10] واحدٌ من الأوتاد، فإذا انقطع ذلك كان ذلك سبب رفعه من الأرض، فيصبح الناس وقد رفعت الكعبة لا يُرى لها أثر، وهذا إذا أتى عليها سبع سنين لم يحجها أحد، ثم يُرْفع القرآن من المصاحف فيصبح الناس فإذا الأوراق بيضٌ تلوح ليس فيها حرف، ثم ينسخ القرآن من القلوب فلا يذكر فيه[11] كلمة، ثم يرجع الناس إلى الأشعار والأغاني وأخبار الجاهلية، ثم يخرج الدجال وينزل عيسى عليه السلام فيقتله والساعة عند ذلك بمنزلة[12] الحامل المقرب تتوقع ولادها. وفي الخبر: "استكثروا من الطواف بهذا البيت قبل أن يُرْفعَ، فقد هدم مرتين ويُرْفَعُ في الثالثة"[13].

1- في"ب" الاثر"
2- في"ب" هذا"
3- في"ب" من"
4- ساقط من "ب"
5- ينظر إحياء علوم الدين: 441/3.
6- ساقط من"أ"
7- في "ا" " أرأيت" ولعل الصواب ما أثبت من الإحياء.
8- عَبَّادَان بفتح أولهن وتشديد ثانيه، وبدال مهملة، على وزن فعالان: بقرب البصرة. قال الخليل: هو حصن منسوب إلى عباد الحبطي.معجم ما استعجم لأبي عبيد البكري 916/3.
9- ساقط" من أ"
10- في"ب"به"
11- في"ب" : "فلا يذكر منه"
12- في"ب" كمنزلة"
13- هذا حديث أخرجه ابن خزيمة في صحيحه: ك المناسك، با الأمر بتعجيل الحج خوف فوته برفع الكعبة، رقم 2506، وابن حبان في صحيحه: ك التاريخ، با إخباره ﷺ عما يكون في أمته من الفتن والحوادث: ذكر الإخبار عن وصف العدد الذي تخرب الكعبة به، رقم: 6753، والحاكم في مستدركه:

179 وروى علي رضي الله عنه/ عن النبي ﷺ أنه قال: "قال الله تعالى: إن[1] أَرَدْتُ أن أُخَرِّبَ الدنيا بَدَأْتُ ببيتي فخربته ثم أخرب الدنيا على أثره"[2]. انتهى.

وعن سهل بن عبد الله رضي الله عنه أنه قال: مخالطته[3] للناس ذُلٌّ وتفرده عِزٌّ، وقلما رأيت وليًّا لله إلا منفردا. إن عبد الله بن صالح كان رجلا[4] له سابقة جليلة وكان يفر من الناس من بلدٍ إلى بلدٍ حتى أتى مكة فطال مقامُه بها، فقلت له: لقد طال مقامك بها[5]، فقال: لَمَ لا أقيم بها، ولم أَرَ بلداً تُنزل [فيه][6] الرحمة والبركة أكثرَ من هذا البلد، والملائكة تغدوا فيه وتروح، وإني أرى فيه أعاجيب كثيرة، وإن الملائكة يطوفون بها[7] على صور شتى لا يقطعون ذلك، ولو قلت لك (كل ما رأيتُ لصغرتُ عند عقول قوم ليسوا بمؤمنين، فقلت أسألك إلا)[8] أخبرتني بشيء من ذلك، فقال: ما من ولي صحت ولايته إلا وهو يحضر هذا البيت[9] في كل ليلة جمعة لا يتأخر عنه، فمقامي ههنا لأجل ما[10] أراه منهم، ولقد رأيت رجلا يقال له مالك بن القاسم في جبلي وقد جاء ويده

كتاب المناسك، رقم: 1610، وقال صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، والبزار في مسنده: 308/12، رقم 6157، من حديث ابن عمر مرفوعا: بلفظ: "اسْتَمْتِعُوا مِنْ هذَا الْبَيْتِ، فَإِنَّهُ هُدِمَ مَرَّتَيْنِ وَيُرْفَعُ فِي الثَّالِثَةِ"، وقد ورد بلفظ استكثروا من الطواف بهذا البيت قبل أن يحال بينكم وبينه فكأني أنظر إليه حبشيا أصيلع أصيمع قائما يهدمها بمسحاته" في أخبار مكة للأزرقي: با ما جاء في الحبشي الذي يهدم الكعبة، 276/1، وأخرجه قريبا من هذا اللفظ الفاكهي في أخبار مكة أيضا: با ذكر الطواف بالكعبة والصلاة، رقم 313.

1- في"ب" إذا"

2- ينظر إحياء علوم الدين: 442/3. وقال عنه العراقي: ليس له أصل. وينظر كتاب تخريج أحاديث إحياء علوم الدين لمحمود الحداد: 637/2، فقد نقل عن العراقي قوله المذكور آنفا، ونقل عن السبكي أنه قال: لم أجد له سندا، وقد ذكر ذلك السبكي في طبقات الشافعية الكبرى: 301/6.

3- في"ب" مخالطة الولي"

4- في"ب"رجل"

5- في"ب" هنا"

6- ساقط من"أ"

7- في"ب"به"

8- ساقط من" ب"

9- في"ب"البلد"

10- في"ب" من"

غمرة[1]، فقلت له: إنك قريب العهد بالأكل، فقال لي: استغفر الله فإني منذ أسبوع لم آكل ولكن أطعمت والدي وأسرعت لألحق صلاة الفجر، وبينه وبين الموضع الذي جاء منه سبعمائة فرسخ، فهل أنت مؤمن؟ فقلت: نعم، فقال: الحمد لله الذي أراني مؤمنا[2].

فصل: في ذكر[3] شيء من فضائل البيت الحرام زاده الله تشريفاً.

قال الله العظيم: ﴿ جَعَلَ ٱللَّهُ ٱلْكَعْبَةَ ٱلْبَيْتَ ٱلْحَرَامَ قِيَـٰماً لِّلنَّاسِ ﴾[4]، قال سعيد بن جبير: أي صلاة[5]؛ لأنه عظمه الله عز وجل في قلوبهم وأوقع في نفوسهم هيْبته ورحمته[6] وحرمته، فكان من لجأ إليه معصوما به ومحتميا.

وقال تعالى: ﴿ إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلذِى بِبَكَّةَ مُبَارَكاً وَهُدىً لِّلْعَـٰلَمِينَ فِيهِ ءَايَـٰتٌ بَيِّنَـٰتٌ مَّقَامُ إِبْرَاهِيمَ وَمَن دَخَلَهُۥ كَانَ ءَامِناً ﴾[7]، قال: مجاهد[8] سبب نزول هذه الآية أن المسلمين واليهود تفاخروا، فقالت اليهود: بيت المقدس أفضل من الكعبة، وقال[9] المسلمون: إن الكعبة أفضلُ، فنزلت هذه الآية[10].

واختلف العلماء في قوله "إن أول بيت[11]" على قولين:

1- الغمر بالتحريك: السهك وريح اللحم وما يعلق باليد من دسمه، ينظراللسان مادة "غمر".
2- ينظر صفة الصفوة لعبدالرحمن الجوزي: 403/2.
3- "ذكر" ساقط من "ب"
4- المائدة: 97.
5- في"ب" صلاحا"، وهو الموافق لما في تفسير الطبري منقولا عنه، إذ فيه: "عن سعيد بن جبير: {قِيَامًا لِلنَّاسِ} قال: "صلاحا لدينهم". ينظر جامع البيان للطبري: 7/9. ط هجر و91/11 ط الرسالة.
6- في"ب" :هيبة ورحمة"
7- آل عمران: 96-97
8- "مجاهد"ساقط من "ب"
9- في"ب"وقالت"
10- ينظر أسباب النزول للواحدي: ص 115، والعجاب في بيان الأسباب لابن حجر: 717/2، وزاد المسير لابن الجوزي: 306/1، وتفسير القرطبي: 137/4.
11- في"ب"في معنى كونه أول"

أحدهما: أنه أول بيت كانت[1] في الأرض، ثم اختلف أصحاب هذا القول: كيف كان أول بيت على ثلاثة أقوال: إحداها: أنه ظهر على وجه الأرض حين خلق الله عز وجل الأرض فخلقه قبلها بألفي عام ودحاها من تحته، قال أبو هريرة: كانت الكعبة خَشْفَة على الماء عليها ملكان يُسَبِّحان الليل والنهار قبل الأرض بألفي عام[2].

180 وقال ابن عباس: لما كان العرش على الماء قبل أن يخلق/ الله سبحانه السموات بعث ريحا فصفقت الماء وأبرزت خشْفة في موضع البيت كأنها قبة فدحا الأرض من تحتها[3].

والخَشْفة بفتح الخاء المعجمة وسكون الشين، قال الخطابي: واحد الخشف وهي حجارة تنبت في البحر نباتا[4].

قلت: وذكر أبو عبيد الهروي[5] هذه اللفظة في الغريبين في مادة الخشوع، ونصه: وفي الحديث: "كانت الكعبة خشفة على الماء فدحيت منها الأرض"، قال: ورواه بعضهم: "خُشعة"، فأما الخشعة فهي الخيمة[6] اللاطئة[7] بالأرض، والجمع خُشع"[8]، قال:

1- في"ب"كان"

2- في"ب"سنة". وهو الموافق لما في الدر المنثور، ولما في زاد المسير. ينظر الدر المنثور للسيوطي: 1/251-252، وزاد المسير لابن الجوزي: 1/306.

3- أخرجه الأزرقي في أخبار مكة: 1/32، با ذكر ما كانت الكعبة الشريفة عليه فوق الماء قبل أن يخلق الله السموات والأرض. ونقله عنه السيوطي في الدر المنثور 1/ 665.

4- في"ب"نباة". في غريب الحديث للخطابي بالحاء المهملة "الحشفة" بدل الخاء المعجمة "الخشفة". ينظر غريب الحديث للخطابي: 2/495. وفي النهاية: قال الخطّابي : الخَشَفة واحدة من الخَشَف : وهي حجارة تَنْبُت في الأرض نَباتاً . وتُروَى بالحاء المهملة وبالعين بدل الفاء. النهاية في غريب الحديث والأثر للجزري 2/ 35.

5- أبو عبيد الهروي أحمد بن محمد بن عبد الرحمن الباشاني، باحث من أهل هراة (في خراسان) له (كتاب الغريبين) في غريب القرآن وغريب الحديث، و(ولاة هراة) . توفي سنة:401 هـ ينظر: وفيات الأعيان 1: 28 والأعلام للزركلي 1 / 210.

6- الذي في كتاب الغريبين " الأكمة" والحثمة".

7- في"ب"اللاصقة"

8- الذي في الغريبين للهروي :" وفي الحديث :" كانت الكعبة خُشْعَة على الماء فدُحيت منها الأرض" ورواه بعضهم خَشَفَة فهي الحثمة اللطية بالأرض والجمع خُشَع." ينظر كتاب الغريبين:2/557.

وقرأت لابن حمزة قال: الخشعة من الأرض قُف غليظ غلبت عليه السهولة، أي ليس بحجر ولا طين، فدحيت منها الأرض. انتهى. وذكر الهروي[1] أيضا بسنده اللفظة في باب الحاء المهملة فقال: وفي الحديث: "إن موضع بيت الله كان حشفة فدحى[2] الله الأرض منها[3]"، يقال: للجزيرة في البحر [لا][4] يعلوها الماء حشفة، وجمعها حشاف، قاله الأزهري[5]. انتهى. ففي اللفظة إذا ثلاثة روايات.

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: وُضع البيت في الماء على أربعة أركان قبل أن تخلق الدنيا بألفي عام، ثم دحيت الأرض من تحتها[6].

وقال مجاهد: لقد خلق الله عز وجل موضع هذا البيت قبل أن يخلق شيئا من الأرض بألفي سنة، وإن قواعده لفي الأرض السابعة[7].

والقول الثاني: أن آدم عليه السلام حين أُهبط استوحش فأوحى الله إليه: ابن لي بيتا في الأرض واصنع حولها نحو ما رأيت الملائكة تصنع حول عرشي، فبناه[8]. (وروي هذا أيضا عن ابن عباس)[9].

والقول الثالث: أنه أهبط مع آدم عليه السلام فلما كان الطوفان رفع فصار معمورا في السماء، وبنى إبراهيم عليه السلام على أثره، قاله قتادة[10].

1- في"ب": النهروي"

2-في"ب"فدحا"

3-في"ب"عنها"

4ساقط من"أ" و"ب" والصواب ماأثبته لموافقته للمعنى، ولما جاء في تهذيب اللغة للأزهري111/4

5 - ينظر كتاب الغريبين:449/2.

6 - ينظر الدر المنثور 1/ 665، وزاد المسير لابن الجوزي: 306/1.

7 - ينظر الجامع لأحكام القرآن للقرطبي 4/ 137.

8-في"ب" فبناها"

9-ساقط من "ب". ينظر زاد المسير لابن الجوزي: 306/1.

10 - ينظر تفسير جامع البيان في تأويل القرآن لمحمد االطبري 6/ 21. وزاد المسير لابن الجوزي: 306/1.

وقيل معنى قوله تعالى: ﴿إن أول بيت وضع للناس﴾[1]: للعبادة، وقد كانت قبله بيوت. وروي هذا القول عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه[2].

(وعن ابن عباس رضي الله عنهما)[3] قال: قال رسول الله ﷺ: "كان البيت قبل هبوط آدم عليه السلام ياقوتة من يواقيت الجنة[4] (وكان له بابان من زمرد أخضر: باب شرقي وباب غربي)[5] وفيه قناديل من الجنة، وأن الله تعالى لما أهبط آدم عليه السلام إلى موضع الكعبة، قال: وأنزل عليه الحجر الأسود وهو يتلألأ كأنه لؤلؤة بيضاء فأخذه آدم عليه السلام/ وضمه إليه استئناسا به، إلى أن قال: ثم أنزل الله على آدم العصى، ثم قال: يا آدم تخطى[6] فتخطى فإذا هو بأرض الهند، فمكث هناك ما شاء الله ثم استوحش إلى البيت، فقيل: أتحج يا آدم[7] فأقبل يتخطى فصار موضع كل قدم قرية[8] وما بين ذلك مفازة حتى قدم مكة فَتَلَقَّتْهُ الملائكة فقالوا: بُرَّ حجك لقد حججنا هذا البيت قبلك بألفي عام، قال: فما كنتم تقولون حوله؟ قالوا: كنا نقول سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر، فكان آدم إذا طاف البيت قال هذه الكلمات، وكان آدم يطوف سبعة أسابيع بالليل وخمسة[9] أسابيع بالنهار ويقول: ياربي اجعل لهذا البيت عُمَّارًا يَعْمُرونه من ذريتي، فأوحى الله جل جلاله: إليه[10] إني معمره نبيا[11] من ذريتك اسمه إبراهيم، أتخذُه خليلا[12]، أقضي على يديه عمارته، وأنبط[13] له سقايته،

181

1-" للناس"ساقط من "ب"

2- ينظر تفسير الطبري: 19/6، وتفسير القرطبي: 137/4، وزاد المسير لابن الجوزي: 306/1، حيث إن ابن الجوزي ذكرهذه الأقوال بالتفصيل الذي ذكره ابن هلال هنا.

3- ساقط من"ب"

4- في"ب" ياقوت الجنة"

5- ساقط من"ب"

6- في" تخطى" ساقط من "ب"

7- في "ب"حجج إلى آدم"

8- في"ب"قربة"

9- في"ب"خمسة

10- إليه" ساقط من "ب"

11- في"ب"أعمره بنبي"

12- في"ب"اتخذ الله خليلا"

13- النون والباء والطاء كلمة تدل على استخراج شيئ، واستنبطت الماء: استخرجته .وكانت زمزم التي أخرج الله ماءها لولد إبراهيم هي ما وعد الله به نبيه إبراهيم عليه السلام ينظر مقاييس اللغة نبط.

وأُريه حلَّهُ وحَرَمَه ومواقفه، وأُعَلِّمه مشاعره ومناسكه، فإذا فرغ من بنائه نادى: يا أيها الناس إن لله بيتا فَحُجُّوهُ، (فأُسمع الله ما بين الخافقين)[1]، قال آدم: يا رب أسألك من حجَّ هذا البيت من ذريتي لا[2] يشرك بك شيئا أن تلحقه بي في الجنة، فقال: يا آدم من مات في الحرم لا يشرك بي شيئا بعثته آمنا يوم القيامة[3].

[بناء البيت الحرام]

وعلى القول بأن آدم هو الذي بنى البيت فقد روي أنه بناه من خمسة أجبل من لبنان[4] وطور سيناء[5] وطور زيتا[6] والجودي[7] وحراء[8].

وقيل: إن أول من بنى البيت شيث بن آدم عليه السلام[9].

وعن مجاهد: كان موضع البيت بعد الغرق أكمة حمراء لا تعلوها السيول، وكان يأتيها المظلوم، ويدعو عندها المكروب. فَقَلَّ من دعا عندها إلا استجيب له، وكان الناس يحجون إلى موضع البيت حتى بوأ[10] الله مكانه لإبراهيم عليه السلام[11].

1- في"ب" فاسمع من الخفقين"والخافقان طرف السماء والارض، وقيل المغرب والمشرق ينظر اللسان: مادة "خفق".

2- في"ب"ألا"

3- ينظر الفردوس بمأثور الخطاب: 3/ 272، رقم 4815 مختصرا. والدر المنثور: 688/1 – 689 كاملا. وقد سبق ذكر طرف منه وهو تلقي الملائكة لآدم بعد حجه وما دار بينهم من كلام.

4- لبنان جبل مطل على حمص يجيء من العرج الذي بين مكة والمدينة حتى يتصل بالشام. ينظر معجم البلدان 11/5.

5- سينا بكسر أوله ويفتح اسم موضع بالشام يضاف إليه الطور فيقال طور سيناء وهو الجبل الذي كلم الله تعالى عليه موسى بن عمران عليه السلام ونودي فيه وهو كثير الشجر. ينظر معجم البلدان 3/ 300.

6- طور زيتا الجزء الثاني بلفظ الزيت من الأدهان وفي آخره ألف علم مرتجل لجبل بقرب رأس عين عند قنطرة الخابور على رأسه شجر زيتون يسقيه المطر ولذلك سمي طور زيتا. ينظر معجم البلدان 4/ 47.

7- الجودي هو الجبل الذي استقرت عليه سفينة نوح عليه السلام وبين هذا الجبل وجزيرة ابن عمر سبعة فراسخ، ينظر معجم البلدان 2/ 504.

8- ينظر أخبار مكة للأزرقي:36/1.

9- ينظرالجامع لأحكام القرآن للقرطبي 2/ 122.

10- في"ب" أبدا"

11- ينظر الدر المنثور 1/ 689.

وقد رُوِيَ أنه لما أمر الله عز وجل إبراهيم ببناء البيت قال[1]: يا رب بين لي صفته، فأرسل الله سبحانه غمامة على قدر الكعبة فسارت معه حتى قدم مكة فَوقَفَت[2] في موضع البيت ونُودِيَ: ابنِ على ظلها لا تزد ولا تنقص[3].

وقوله تعالى: ﴿ مُبَارَكاً وَهُدىً لِّلْعَالَمِينَ ﴾ أي: كثير الخير لما يحصل لمن حَجَّه، واعتمره، وعكف عنده، وطاف حوله، من الثواب وتكفير الذنوب ببركته، إذ هو ثواب للعامل به والقاصد إليه، وقيل: عزوب[4] النفس عن الدنيا عند رؤيته.

ابن العربي: والصحيح عندي أنه مبارك من كل وجه من وجوه الدنيا والآخرة، وذلك بجميعه موجود فيه[5].

182 ﴿ وَهُدىً لِّلْعَالَمِينَ ﴾؛/ لأنه قبلتهم ومتعبَّدُهم.

وقوله: ﴿ فِيهِ ءَايَاتٌ بَيِّنَاتٌ ﴾: وهي كثيرة؛ فمنها: أن الطائر لا يعلو البيت صحيحا ويعلوه مريضا[6] للتشفي به، ومنها: أن الغيث[7] إذا كان من ناحية اليماني كان الخصب باليمن، وإذا كان من ناحية الشام كان الخصب بالشام والعراق كذلك، وإن عمَّ الأركان عم الخصب الدنيا في أمثال ذلك[8].

1- في"ب"فقال"

2- في"ب" فسارت حتى قدم فوقفت"

3- ينظر تفسير الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل 1/ 187.

4- في"ب" عزوف"والعزوب يدل على التباعد والتنحي ينظر مقاييس اللغة :عزب والعزوف الانصراف عن الشئ فكلا الكلمتين توافق المعنى والله أعلم .ينظر مقاييس اللغة: عرب وعزف.

5- ينظر أحكام القرآن لابن العربي371/1.

6- في"ب"عليلا"

7- في"ب"المطر"

8- ينظرالجامع لأحكام القرآن للقرطبي 4/ 139.

وقوله: ﴿ مَّقَامُ إِبْرَاهِيمَ ﴾: قيل: إنه الحجر المعهود. وإنما جعل آية لأنه جمادٌ صلدٌ وقف عليه إبراهيم فأظهر الله فيه أثر قدميه[1] آية باقية إلى يوم القيامة. وقال ابن عباس: مقام إبراهيم هو الحج كله[2].

وقوله: ﴿ وَمَن دَخَلَهُۥ كَانَ ءَامِنًا ﴾ أي: من دخله خائفاً عاد آمنا، قال ابن العربي: فإن الله قد كان صرف القلوب على القصد إلى معارضته وصرف الأيدِي عن إذايته. وقال بعضهم: من دخله كان آمنا من النار، ابن العربي: ولا يَصِحُّ هذا على عمومه ولكنه «من حَجَّ فَلَمْ يَرْفُثْ ولم يَفْسُقْ خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه»[3]، و«الحجُّ المبرور ليس له جزاء إلا الجنة»[4].

فصل: في شيء مما ورد في الحجر الأسود واستلامه:

خَرَّجَ التِّرْمِذِي: عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «نزل الحجر الأسود من الجنة وهو أشد بياضا من اللبن فسودته خطايا بني آدم»، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح[5]. (ابن العربي: خلق السواد في الأبيض والبياض في الأسود، ليس في قدرة الله تعالى عجز عن ذلك، فإن تبديل الأعراض من أهون مقدوراته)[6].

1- في"ب"فيه قدمه"

2- ينظر أحكام القرآن لابن العربي 1/ 372.

3- أخرجه البخاري في صحيحه: ك الحج، با فضل الحج المبرور، رقم 1521. ومسلم في صحيحه: ك الحج، با في فضل الحج والعمرة وعرفة، رقم 1350.

4- ينظر أحكام القرآن لابن العربي 1/ 373. والحديث أخرجه البخاري في صحيحه: ك العمرة، با وجوب العمرة وفضلها، رقم 1773. ومسلم في صحيحه: ك الحج، با في فضل الحج والعمرة وعرفة، رقم 1349.

5- أخرجه الترمذي في سننه: ك الحج، با ما جاء في فضل الحجر الأسود والركن والمقام، رقم 877.

6- ساقط من"ب"، عارضة الأحوذي 4/ 108.

وعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الحجر الأسود من حجارة الجنة»[1].

وروى الترمذي[2] وابن حبيب بسندهما عن عبد الله بن عمرو بن العاص أنه كان يقول: «الركن والمقام ياقوتتان من ياقوت الجنة طمس الله نورهما، ولولا ذلك لأضاءتا ما بين المشرق والمغرب»[3].

(ابن العربي: ويحتمل أن يكون الباري طمس نورهما؛ لأن الخلق لا يحتملونه بأبصارهم، كما أطفأ حر النار حين أخرجت إلى الخلق من جهنم فغمسها في البحر)[4].

وذكر ابن أبي شيبة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «لَيُبْعَثَنَّ هذا الحجر الأسود يوم القيامة له عينان يبصر بهما ولسان ينطق به يشهد على من استلمه بحق»[5].

وعن ابن عباس: «الحَجَرُ يمين الله في الأرض فمن لم يُدْرِك بَيْعَة رسول الله ﷺ فمسح الحَجَرَ فقد بايع الله ورسوله»[6]./ 183

1- أخرجه أحمد في مسنده: 380/21، رقم 13944. والبزار في مسنده: 443/13، رقم 7203. والفاكهي في أخبار مكة: ذكر فضل الركن الأسود وما جاء فيه وأنه من حجارة الجنة، رقم 7، والبيهقي في سننه الكبرى: ك الحج، با ما ورد في الحجر الأسود والمقام، رقم 9231.

2- "ب"(الترمذي و)ساقط من "ب"

3- أخرجه مرفوعا الترمذي في سننه: ك الحج، با ما جاء في فضل الحجر الأسود والركن والمقام، رقم 878، وأخرجه أيضا مرفوعا أحمد في مسنده: 577/11، رقم 7000.

4- ينظر عارضة الأحوذي: 109/4.

5- لم أعثر عليه عند ابن أبي شيبة في مصنفه ولا في مسنده، وقد أخرجه أحمد في مسنده: 91/4، رقم 2215. والترمذي في سننه: ك الحج، با ما جاء في الحجر الأسود، رقم 961. وابن ماجه في سننه: ك المناسك، با استلام الحجر، رقم 2944. وغيرهم.

6- أخرجه الفاكهي في أخبار مكة: با ذكر فضل الركن الأسود وما جاء فيه وأنه من حجارة الجنة، رقم 17. وابن الجوزي في مثير الغرام: ص 263، با فضل الحجر الأسود.

وعنه في لفظ آخر قال: «الركن الأسود يمين الله يصافح بها عباده كما يُصَافِحُ أَحَدُكُمَا أَخَاه»[1].

قال الإمام أبو بكر بن فورك[2] رحمه الله: تأوّل أهل العلم هذا على وجوه من التأويل، أحدها: أن المراد بذلك أن الحَجَرَ كان من نعم الله تعالى على خَلْقِهِ بأن جعله سببًا يثابون على التقرب إلى الله سبحانه بمصافحته، فيؤجرون على ذلك؛ لأن العرب تعبِّرُ عنِ النعمِ باليمين واليد.

وقيل إن هذا تمثيل، وأصله أن الملك كان إذا[3] صافح رجلاً قبل الرجل يده فكان الحجر لله سبحانه بمنزلة اليمين للملك تُسْتَلَمُ وتُلثم[4].

وقد روي في بعض الخبر: أن الله عز وجل حين[5] أخذ الميثاق من بني آدم وأشهدهم على أنفسهم ألست بربكم؟ قالوا بلى[6] جعل ذلك في الحجر الأسود عنده فمن أجل ذلك يقول المستلم: اللهم إيمانا بك ووفاء بعهدك[7].

1- وأخرجه الأزرقي في أخبار مكة: 323/1، با ما جاء في فضل الركن الأسود. والفاكهي في أخبار مكة: با ذكر فضل الركن الأسود وما جاء فيه وأنه من حجارة الجنة، رقم 20. وعبد الرزاق في مصنفه: ك المناسك، با الركن من الجنة، رقم 8919. وذكره ابن الجوزي في مثير الغرام: ص 263، با فضل الحجر الأسود.

2- أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك الانصاري الأصبهاني: واعظ عالم بالأصول والكلام، من فقهاء الشافعية. سمع بالبصرة وبغداد. وحدث بنيسابور، وبنى فيها مدرسة. وتوفي على مقربة منها، فنقل إليها. وفي النجوم الزاهرة: قتله محمود بن سبكتكين بالسم، لقوله: كان رسول الله ﷺ رسولا في حياته فقط، وإن روحه قد بطل وتلاشى. له كتب كثيرة، قال ابن عساكر: بلغت تصانيفه في أصول الدين وأصول الفقه ومعاني القرآن قريبا من المئة. منها (مشكل الحديث وغريبه) و(النظامي) في أصول الدين، ألفه لنظام الملك، و(الحدود) في الأصول، وأسماء الرجال) و(التفسير)وغيرها كثير.توفي سنة 406 هـ.ينظر:وفيات الأعيان 4 / 272 وسير أعلام النبلاء 17 / 214 والوافي بالوفيات 2 / 344.

3- في"ب"إذا كان"

4- اللام والثاء والميم أصيل يدل على مصاكة شيء لشيء أو مضامته له. من ذلك: لثم البعير الحجارة بخفه، إذا صكها. وخف ملثم: يصك الحجارة. ومن المضامة اللثام: ما تغطى به الشفة من ثوب. وفلان حسن اللثمة، أي الالتثام. وخف ملثوم مثل مرثوم، إذا دمي. ومن الباب لثم الرجل المرأة، إذا قبلها. ينظر معجم مقاييس اللغة 235/5

5- "حين"ساقط" من"ب"

6- قال تعالى "وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى شَهِدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ" الاعراف:172

7- ذكره السهيلي في الروض الأنف في شرح السيرة النبوية لابن هشام: 176/2 *ت السلامي و273/2 ت الوكيل*، ونسبه إلى علي رضي الله عنه، ولم أجده في كتب الحديث، ولا في غيرها.

ويحتمل وجه آخر: وهو أن معنى قوله: "الحجر يمين الله سبحانه" إنما أضافه إليه على طريق التعظيم للحجر. وهو فعل سماه يمينا ونسبه إلى نفسه وأمر الناس باستلامه ومصافحته، لتظهر طاعتهم بالائتمار وتقربهم إلى الله عز وجل، فتحصل لهم بذلك البركة والسعادة[1]. انتهى.

وفي ذَخيرة القرافي[2]: معنى ما روي أنه يمين الله تعالى في الأرض أنه عهد إليه (أنه من استلمه كان له عند الله)[3] عهدٌ، ولما كانت العهود عند العرب بوضع اليمين (في اليمين)[4] من المتعاهدين سمي العهد يمينا. أو هو ضرب مثل للعرب من الله تعالى كما جاء: "المصلي يسجد على قدم الرحمان، فمن وصل إلى قدم الملك فقد قَرُبَ منه"[5]، أو لأنه يمين البيت وهو بيت الله تعالى[6].

وروى ابن ماجه والحاكم وصحح إسناده عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: استقبل رسول الله ﷺ الحَجَرَ ثم وضع شفتيه عليه فبكى طويلا ثم التفت فإذا هو بعمر رضي الله عنه يبكي، فقال: "يا عمر هاهنا تسكب العبرات"[7].

1- ينظر مشكل الحديث وبيانه لابن فورك: ص117- 119.

2- أبو العباس أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن، شهاب الدين الصنهاجي القرافي:من علماء المالكية نسبته إلى قبيلة صنهاجة (من برابرة المغرب) وإلى القرافة (المحلة المجاورة لقبر الإمام الشافعي) بالقاهرة. وهو مصري المولد والمنشأ والوفاة. له مصنفات جليلة في الفقه والاصول، منها (أنوار البروق في أنواء الفروق (الإحكام في تمييز الفتاوي عن الأحكام وتصرف القاضي والإمام) و(الذخيرة) في فقه المالكية. توفي سنة684هـ. ينظر: الديباج المذهب 62 - 67 وشجرة النور 188 .

3- ساقط من"ب"

4- ساقط من"ب"

5- أخرج شطره الأول أبو نعيم في الحلية: 71/6، وقد رواه موقوفا على حسان بن عطية البصري. والمتقي الهندي في كنز العمال: ك الصلاة: من قسم الأقوال: في فضائل الصلاة، رقم 18924.

6 - ينظر الذخيرة لشهاب الدين القرافي 3/ 237.

7- أخرجه ابن ماجه في سننه: ك المناسك، با استلام الحجر، رقم 2945. والحاكم في المستدرك: ك المناسك، رقم 1670، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

وفي صحيح مسلم: عن سويد بن غفلة قال: رأيت عمر قَبَّلَ الحجر والتزمه، وقال: رأيت رسول الله ﷺ بك حفيا[1]. قال المازري: أي معتنيا[2].

وفي الصحيح من حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال: "قبّل عمر بن الخطاب رضي الله عنه الحَجَرَ، ثم قال: أما والله لقد علمت/ أنك حجر لا تضر ولا تنفع ولولا 184 أني رأيت رسول الله ﷺ يقبلك ما قبلتك"[3]. زاد في بعض طرق هذا الحديث - لكن في غير ما خُرّج[4] في الصحيحين: ثم بكى حتى علا نشيجه، فالتفتَ إلى ورائه فرأى عليا رضي الله عنه فقال: يا أبا الحسن ههنا تسكب العبرات وتستجاب الدعوات، فقال علي رضي الله عنه لعمر يا أمير المؤمنين بل هو ينفع ويضر، قال: وكيف؟ قال: إن الله سبحانه وتعالى لَمَّا أخذ الميثاق على الذرية كتب عليهم كتاباً ثم ألقمه هذا الحجر فهو يشهد للمؤمنين بالوفاء ويشهد على الكافرين بالجحود[5].

(قلت: ضعف ابن العربي أثر علي رضي الله عنه، وقال: ليس له أصل ولا فصل فلا تنشغلوا به لحظة)[6].

وقول عمر: إنك حجر لا تضر ولا تنفع ولولا أني رأيت رسول الله ﷺ يقبلك ما قبلتك، قال الخطابي رحمه الله: فيه اتباع السنن وإن لم تُعْرَف عللها[7].

1- في "ب"" بكى حفيا". والحديث أخرجه مسلم في صحيحه: ك الحج، با استحباب تقبيل الحجر الأسود في الطواف، رقم 1271.

2- ينظر المعلم بفوائد مسلم: 92/2، وفيه "معنيا" بدل "معتنيا".
والحديث أخرجه مسلم في صحيحه: ك الحج، با استحباب تقبيل الحجر الأسود في الطواف، رقم 1271.

3- أخرجه البخاري في صحيحه: ك الحج، با ما ذكر في الحجر الأسود، رقم 1597، ومسلم في صحيحه: ك الحج، با استحباب تقبيل الحجر الأسود في الطواف، رقم 1270، *كلاهما عن عمر*.

4- في"ب"ورد"

5- ينظر إحياء علوم الدين: 3/ 441. وذكره أيضا زكريا القزويني في آثار البلاد وأخبار العباد: ص 117.

6- ساقط من" ب". وينظر كلام ابن العربي في عارضة الأحوذي: 109/4.

7- ينظر معالم السنن للخطابي: 191/2.

وبالجملة: تقبيل الحجر إعظام وإكرام[1]، وقد فضل الله بعض الأحجار على بعض كالبقاع والأيام والشهور، وجميع ذلك بابه التسليم، وهو جائز في العقل.

وجاء في الحديث: "الحجر الأسود يمين الله في الأرض"[2]، معناه: أن من استلمه فله عند الله عهد، كما تفعله الملوك إذا عاهدت عقدت عهودها بالمصافحة وتصفق أيديهم للبيعة وكذلك يقبل العبد يمينَ[3] سيده، فهذا كالتمثيل لذلك، والله أعلم.

وقال أبو الفضل عياض رحمه الله: في قول عمر رضي الله عنه: الاقتداء وترك الاعتراض على السنن بالعقول، وأن تقبيل الحجر ليس عبادةً لهُ؛ بل لله تعالى بامتثال أمره فيه،كأمره بسجود الملائكة لآدم عليه السلام، وشرع مع ذلك التكبير للناس إظهارا أن ذلك الفعل تَذَلُّلٌ لله لا لغيره، وأن التحسين والتقبيح إنما هو من قبل الشرع لا من قبل العقل، وأن ما جاء به الشرع فهو الحسن المحمود، وسِرُّ ذلك محضُ العبودية، وأن العبادات على ضربين؛ منها ما فهمنا معناه وعلمنا مصلحته، ومنها ما وُضِعَ لُمجَرَّدِ التعبد وامتثال الأمر، واطراح استعمال العقل، وأكثر أمر[4] الحج من هذا الباب، ولهذا جاء في بعض التلبية: لبيك حقًّا حقًّا تعبُّدًا ورِقًّا. وقال: ومعنى قوله: لا تضر ولا تنفع؛ أي: في ذاتك وقدرتك، وإن كان امتثال ما شرع فيه ينفع بالجزاء عليه والثواب، فعمر رضي الله عنه نبه على مخالفة الجاهلية فيما كانت عليه من تعظيم الأحجار، وأخبر[5] إنما قبّله/ للسنة لا لعبادة[6] الجاهلية[7]. انتهى. 185

1- في"ب" أعظم وأكرم"

2- سبق ذكره قريبا، وقد أخرجه الأزرقي في أخبار مكة: 325/1، با ما جاء في فضل الركن الأسود، وأخرجه الفاكهي في أخبار مكة: ذكر فضل الركن الأسود وما جاء فيه وأنه من حجارة الجنة، رقم 17، وعبد الرزاق في مصنفه: ك المناسك، با الركن من الجنة، رقم 8919.

3- "يمين "ساقط من"ب"

4- في"ب"من"

5- في"ب"وآخر"

6- في"ب" للسنة العادة"

7- ينظر إكمال المعلم: 345/4، وقد انتهى كلامه إلى قوله هنا: "في الجزاء عليه والثواب"، وما بعده لا يوجد فيه، وهو من كلام ابن هلال.

ومقتضاه: أن تقبيل الحجر عبادة لم يُتعقل معناها، وعلى ما تقدم من أنَّهُ يمين الله في الأرض يكون استلامه وتقبيله عبادة معقولة المعنى.

تنبيه: اعترض بعض الملاحدة على حديث بياض الحَجَر ثم اسْوِدَادِه بالخطايا فقال: ما سَوَّدَتْهُ خَطَايَا المشركين ينبغي أن يبيضه[1] توحيد المسلمين، فأجاب ابن قتيبة فقال: لو شاء الله لكان ذلك، ثم قال: أما علمت أيها المعترض أن السواد يصبغ ولا ينصبغ، والبياض ينصبغ ولا يصبغ[2]. وأجاب أبو الفرج الجوزي بأن السواد أبلغ في العبرة والعظة ليُعْلَم أن الخطايا إذا أَثَّرَت [في الحجر][3] فتأثيرها في القلوب أعظمُ فَوَجَبَ لذلك أن تُجْتَنَب[4].

قلت: رُوِيَ من حديث أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: "إِذَا أَذْنَبَ العبدُ الذَّنْبَ كان[5] في قلبِهِ نُكْتَةٌ سوداء، فإذا[6] تاب صُقلَ قلبهُ، وإن زاد زادت حتى يَسْوَدَّ قَلْبُهُ" قال فذلك الران[7] الذي قال الله تعالى: ﴿ كَلَّاۖ بَلۡۜ رَانَ عَلَىٰ قُلُوبِهِم مَّا كَانُواْ يَكۡسِبُونَ ﴾[8].

وفي صحيح مسلم: قال حذيفة: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "تُعْرَضُ الْفِتَنُ عَلَى الْقُلُوبِ كَالْحَصِيرِ عُودًا عُودًا فَأَيُّ قَلْبٍ أُشْرِبَهَا نُكِت فيه نُكْتَةٌ سَوْدَاءُ، وَأَيُّ قَلْبٍ أَنْكَرَهَا نُكِت فِيهِ نُكْتَةٌ بَيْضَاءُ حَتَى يَصِيرَ [عَلَى قَلْبَيْنِ][9]: عَلَى أَبْيَضَ مِثْلَ الصَّفَا فَلاً

1- في"ب"يوحده"
2- تأويل مختلف الحديث ص: 415.
3- ساقط من"أ"
4- مثير الغرام الساكن إلى أشرف الأماكن: ص 261.
5- في"ب"كانت"
6- في"ب"فإن"
7- في"ب"في ذلك إلى أن"
8- المطففين: 14. والحديث أخرجه أحمد في مسنده: 333/12، رقم 7952. والترمذي في سننه: ك تفسير القرآن، با ومن سورة ويل للمطففين، رقم 3334. وابن ماجه في سننه: ك الزهد، با ذكر الذنوب، رقم 4244.
9- بياض في"أ"

تَضُرُّهُ فِتْنَةٌ مَا دَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالأَرْضُ، والآخَرُ أَسْوَدُ مرْبَادًّا كَالْكُوزِ مُجَخِّياً[1] لاَ يَعْرِفُ مَعْرُوفاً وَلاَ يُنْكِرُ مُنْكَراً إِلاَّ مَا أُشْرِبَ مِنْ هَوَاهُ"[2].

وفي الموطأ: عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أنه كان يقول: لا يزال العبد يكذب ويُنْكَتُ في قلبه نكتة سوداء حتى يَسْوَدَّ قلبه، فيُكْتَبَ عند الله من الكاذبين[3].

قال الهروي: النكتة الأثر الصغير من أي لون كان، وصفها بالسواد؛ لأنه من ألوان الكفر، قال الله تعالى: ﴿ فَأَمَّا ٱلذِينَ ٱسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْۥٓ أَكَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ ﴾[4].

وقوله: فيكتب عند الله من الكاذبين، قال أبو الوليد الباجي: يريد؛ يبعده ذلك عن الله تعالى فَيُمْنَع التوبة[5]، ولا يوفق لشيء يزيلُ عنه ما هو فيه[6].

وفي هذا كله إشارة إلى أن السواد إذا استحكم قَلَّمَا يزول ويذهب.

1- قال القاضي عياض: "قال الإمام : وقع تفسير ذلك في كتاب مسلم، قال أبو خالد: قلت لسعد بن طارق: ما الأسود المرباد ؟ قال : شدة البياض في سواد . قلت : ما معنى مجخيا ؟ قال: منكوسا . قال الهروى: المجخى المائل، وجخى إذا فتح عضديه في السجود، وكذلك جخ. قال القاضى : ما وقع من التفسير فى الأم مما ذكره مسلم فى بعضه تلفيف وفى بعضه تصحيف، قال لي ابن سراج : ليس قوله كالكوز مجخيا شبيه لما تقدم من سواده، لكنه أخذ في وصف أخر من صفاته من أنيه قلب ونكس حتى لا يعلق به خير ولا حكمة ومثله بالكوز المجخى، يبينه قوله : لا يعرف معروفا ولا ينكر منكرا . وقال أبو عبيد: المجخى: المائل، ولا أحسبه أراد بميله إلا أنه منخرق الأسفل، شبه به القلب الذي لا يعي خيرا كما لا يثبت الماء فى الكوز المنخرق". ينظر إكمال المعلم: 1/453-454.

2- أخرجه مسلم في صحيحه: ك الإيمان با بيان أن الإسلام بدأ غريبا وسيعود غريبا وأنه يأرز بين المسجدين، رقم 144.

3- أخرجه مالك في الموطأ: ك الكلام، با ما جاء في الصدق والكذب، رقم 3629.

4- آل عمران: 106، وكلام أبي عبيد الهروي هذا ذكره الباجي في المنتقى: 7/314-315، ولم أعثر عليه في نسخت كتابه المطبوعة.

5- في"ب"التوفيق"

6- ينظر المنتقى: 7/315.

ابن حبيب[1]: ويقال عند استلام الركن: بسم الله والله أكبر، اللهم إيمانا بكَ وتصديقاً بكتابك ووفاء بعهدك واتباعا لسنة نبيك محمد ﷺ.

186 وكره مالك في المدونة / قول ذلك، ورأى أنه ليس عليه العمل، وقال: لا يزيد على التكبير شيئا[2].

ابن حبيب: إنما كرهه خوف أن يُرى أنه واجب، ومن فعله في خاصة نفسه فَذلك له، وفعله ابن عمر وابن عباس رضي الله عنهما.

(وقال ابن رشد: لا يكره مالك لأحد أن يقوله، وإنما أنكر أن يكون هذا القول أمرا قد جرى به العمل فلا يُتعدى إلى ماسواه من الذكر والدعاء)[3].

قال ابن حبيب: ويستحب من الدعاء: ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار، اللهم إليك بسطت يَدَي وفيما عندك عظُمَتْ رَغْبَتِي فاقْبَلْ مسحتي وأَقِلْ عثْرَتِي.

وأنكر[4] مالك في المدونة وضع الخد[5] والجبهة على الحجر الأسود، وقال: هذه بدعة، وكان لا يرى بأساً بالزِّحَامِ علَيْه ما لم يكن مؤذياً[6].

1- أبو مروان، عبد الملك بن حبيب بن سليمان بن هارون بن جاهمة بن الصحابي عباس بن مرداس، أحد الأعلام. وحمل عن: ابن الماجشون، ومطرف بن عبد الله اليساري، وأسد بن موسى السنة، وأصبغ بن الفرج، وأبي صالح، وإبراهيم بن المنذر الحزامي، وعدة من أصحاب مالك والليث، صنف كتاب "الواضحة"، و"الجامع"، و"فضائل الصحابة"، و"غريب الحديث"، و"تفسير الموطأ"، و"حروب الاسلام"، و"فضل المسجدين"، و"سيرة الامام فيمن ألحد"، و"طبقات الفقهاء"، وكتاب" مصابيح الهدى ".حدث عنه: بقي بن مخلد، ومحمد بن وضاح، ويوسف بن يحي المغامي، ومطرف بن قيس، وخلق. مات سنة ثمان وثلاثين ومائتين بعلة الحصى، رحمه الله. ينظر: الديباج المذهب 154 وسير أعلام النبلاء 12 / 107.

2- ينظر المدونة: 419/1، وتهذيب المدونة: 520/1.

3- ساقط من"ب".ينظر البيان والتحصيل 17/ 222.

4- في"ب" وكره

5- في"ب" الخدين

6- ينظر المدونة: 419/1، وتهذيب المدونة: 520/1.

ابن حبيب: وجائزٌ أن يستلم الركن من ليس في طواف. قال: ولا أحسب كراهية مالك السجود عليه إلا في الفتيا خشية أن يرى أن ذلك واجب، فأما في خاصَّةِ الرجل فلا بأس به، قد جاء عن عمر بن الخطاب وابن عباس رضي الله عنهما أنهما قبَّلا وسجدا عليه[1].

ابن حبيب: وكان النبي ﷺ يقول عند استلامه الركن: "اللهم آتنا في الدنيا حسنة [وفي الآخرة حسنة][2] وقنا عذاب النار"[3]، وكان يقول: "اللهم إني أعوذ بك من مقام خِزْيٍ في الدنيا والآخرة"، وكان يقول: "اللهم إني أستجير بك من النار".

وفي الإحياء لأبي حامد الغزالي رضي الله عنه: فإذا بلغ – أي[4] في الطواف – الحَجَرَ الأسْوَدَ قال: اللهم اغفر لي برحمتك، أعوذ بِرَبِّ هذَا الحَجَرِ من الدّينِ والفقرِ وضَيقِ الصدرِ وعذابِ القبرِ[5].

(وروى ابن حبيب بسنده عن ابن عباس أن الله خلق ملكا حين خلق السموات والأرض فجعله عند الركن الأسود يقول: آمين، فإذا مررتم بالركن فقولوا: ﴿ رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِے اِلدُّنْيا حَسَنَةً ﴾) الآية[6].

1 - ينظر النوادر والزيادات على ما في المدونة من غيرها من الأمهات 2/ 374.

2- ساقط من"أ"

3- أخرجه الفاكهي في أخبار مكة: با ما يقال عند استلام الركن الأسود، رقم 42 موقوفا على عبد الرحمن بن عوف، ورقم 71 موقوفا على ابن عمر. وأما الوارد عن النبي ﷺ فهو أنه كان يقول هذا بين الركن اليماني والحجر الأسود أخرجه أحمد في مسنده: 120/24، رقم 15399. والنسائي في سننه الكبرى: ك المناسك، با القول بين الركنين، رقم 3920. والأزرقي في أخبار مكة: 340/1، با ما يقال من الكلام بين الركن الأسود واليماني. والفاكهي في أخبار مكة: با ما يقال بين الركنين الأسود واليماني، رقم 170.

4 - "أي" ساقط من"ب"

5- ينظر إحياء علوم الدين: 456/3.

6 - ساقط من"ب"، والآية في: البقرة: 201. وينظر: النوادر والزيادات على ما في المدونة من غيرها من الأمهات 2/ 373. وقد أخرجه أيضا الأصفهاني في حلية الأولياء: 82/5.

فصل: في الركن اليماني:

رُوِيَ من حديث ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: "على الركن اليماني مَلَكٌ مُوكَّلٌ به منذ خلق الله السموات والأرض فإذا مررتم به فقولوا: ﴿ رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِي ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي ٱلْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ ﴾[1]، فإنه يقول: آمين آمين"[2].

وقد رُوِيَ أنه وكل به سبعون ألف ملك يُؤَمِّنُونَ على الدُّعَاء عنده.

187 وفي الإحياء: فإذا بلغ – أي الطائف – الركن اليماني قال: اللهم إني أعوذ/ بك من الكفر، وأعوذ بك من الفقر، ومن عذاب القبر، ومن فتنة المحيا والممات، وأعوذ بك من الخزي في الحياة الدنيا والآخرة[3].

(ابن حبيب: وأكْثِر من استلام الركن الأسود واليماني فإن استلامهما يحط الخطايا. وروَى بسنده أن عبد الله بن عمير قال قلت لعبد الله بن عمر: إنك تكثر مسح هذين الركنين فقال: سمعت الرسول ﷺ يقول: إن مسحهما يحط الخطايا حطا)[4].

1- البقرة: 201.

2- أخرجه الأصفهاني في حلية الأولياء: 82/5.

3- ينظر إحياء علوم الدين: 456/3.

4- ساقط من ب. والحديث أخرجه أحمد في مسنده: 31/8، رقم 4462. والبيهقي في سننه الكبرى: ك الحج، با استحباب الاستلام في كل طوفة وإلا ففي كل وتر، رقم 9260. والترمذي في سننه: ك الحج، با ما جاء في استلام الركنين، رقم 959. وابن خزيمة في صحيحه: ك المناسك، با فضل استلام الركنين وذكر حط الخطايا بمسحهما، رقم 2729، وبا فضل الطواف بالبيت وذكر كتب حسنة ورفع درجة وحط خطيئة عن الطائف...، رقم 2753.

فصل: في ذكر الميزاب:

رُوِيَ أنه ﷺ كان إذا حاذى ميزاب الكعبة وهو في الطواف يقول: "اللهم إني أسألك الراحة عند الموت، والعفو عند الحساب"[1].

وفي الإحياء: فإذا بلغ الطائف الميزاب قال: اللهم أظلنا تحت عَرْشِك يوم لا ظلَّ إلا ظلُّكَ وظِلُّ عرشِك، اللهم اسقني بكأس محمد ﷺ شربة لا أظَمَأُ بعدها أبدا[2].

قال الغزالي: فإذا بلغ الطائف الركن الشامي قال: اللهم اجعله حجًّا مبرورا وسعياً مشكورًا وذنباً مغفورًا وتجارة لن تبور يا عزيز يا غفور، رب اغفر وارحم وتجاوز عمَّا تعلم إنك أنت[3] الأعز الأكرم. ويقول عند الركن العراقي: اللهم إني أعوذ بكَ من الشكِّ والشركِ والكفرِ والنفاقِ والشقاق وسُوءِ الأخلاقِ وسوءِ المنظرِ في الأهلِ والمالِ والولدِ[4].

وقال ابن عباس رضي الله عنهما: صَلُّوا في مُصَلَّى الأخيارِ، (قيل وما مصلى الأخيار؟)[5] قال: تَحْتَ الميزاب[6].

1- أخرجه الأزرقي في أخبار مكة: 319/1، با ما جاء في الدعاء والصلاة عند مثعب الكعبة. وذكره ابن الجوزي في مثير الغرام: ص 269، با ذكر الميزاب.

2 - ينظر إحياء علوم الدين: 456/3.

3- في"ب"فإنك"

4- ينظر إحياء علوم الدين: 456/3.

5- ساقط من"ب"

6- أخرجه الأزرقي في أخبار مكة: 318/1، با ما جاء في الدعاء والصلاة عند مثعب الكعبة. وذكره ابن الجوزي في مثير الغرام: ص 269، با ذكر الميزاب. والمراكشي في الاستبصار في عجائب الأمصار: ص 21. وسيأتي أطول من هذا.

فصل: في الملتزم:

رَوَى عبَّاد بن كثير[1] عن أيوب[2] عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهم: أن رسول الله ﷺ قال: "ما بين الركن والباب ملتزم، ومن دعا الله عنده من ذي[3] حاجة أو ذي كربة أو ذي غم فَرّجَ عنه"[4].

ابن عباس: الملتزم والمدعى والمتعوذ ما بين الحجر والباب[5].

وفي حديث عَمْرِو بن شعيب عن أبيه عن جَدِّه رضي الله عنهم أن رسول الله ﷺ كان يلتزم من البيت عند وداعه ما بين الأسود إلى الباب ويُلصق بطنه ووجهه[6].

ابن حبيب عن مطرف: يعتنقه ويُلِحُّ الداعي عنده، وقد سمعت مالكا يستحبه ويراه، وقد قال ابن الماجشون[7] مثله. وقاله ابن نافع. وروى ابن وهب عن مالك أنه قال: المتعوَّذُ ما بين الركن والباب لا بأس باعتناقه والتعوذ به[8].

1- عباد بن كثير البصري الثقفى سكن مكة كان متعبدا روى عن مالك بن دينار وابى الزناد وايوب السختياني والجريري، روى عنه زهير بن معاوية وابو رجاء الهروي... قال البخاري: تركوه. وقال ابن معين: ليس بشئ. ينظر: التاريخ الكبير: 6 / 43، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم: 6/84-85، وكتاب المجروحين لابن حبان: 2/166-169، وتهذيب التهذيب:5/100-102، وتقريب التهذيب: ص 290، وميزان الاعتدال: 2/371–375.

2- أبو بكر أيوب بن أبي تميمة كيسان السختياني البصري: سيد فقهاء عصره. تابعي، من النساك الزهاد، من حفاظ الحديث. كان ثبتا ثقة روي عنه نحو 800 حديث . توفي سنة 131 هـ ينظر: تهذيب التهذيب 1/397-400، وتقريب التهذيب: ص 117.

3- " ذي" ساقط من"ب"

4- أخرجه مالك في الموطأ بلاغا: ك الحج، جامع الحج، رقم 1604، وأخرجه ابن عدي في الكامل: 5/540، والزيلعي في نصب الراية: 3/91، ك الحج، با الإحرام.

5- أخرجه الأزرقي في أخبار مكة: 1/347، با ما جاء في الملتزم والقيام في ظهر الكعبة.

6- أخرجه أبو داود في سننه: ك المناسك، با الملتزم، رقم 1899. وابن ماجه في سننه: ك المناسك، با الملتزم، رقم 2962.

7- في"ب"وقال لي ابن الماجشون" وهو: أبو مروان بن الماجشون العلامة الفقيه، مفتي المدينة،، عبدالملك بن الامام عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة بن الماجشون التيمي المالكي، تلميذ الإمام مالك.حدث عن أبيه، ومسلم الزنجي، ومالك، وإبراهيم بن سعد، وطائفة. حدث عنه: أبو حفص الفلاس، ومحمد بن يحيى الذهلي، وعبد الملك بن حبيب الفقيه، والزبير بن بكار وآخرون. وكان ضريرا. توفي سنة ثلاث عشرة ومائتين. ينظر: ترتيب المدارك 2 / 360، 365، وفيات الاعيان 3 / 166، 167، الديباج المذهب 2 / 866،شذرات الذهب 2 / 28، شجرة النور الزكية 1 / 56.

8- ينظر النوادر والزيادات على ما في المدونة من غيرها من الأمهات: 2/ 438.

188 وعن القاسم بن محمد وعمر بن عبد / العزيز وجعفر بن محمد وأيوب السختياني وحميد الطويل رضي الله عنهم: أنهم كانوا يلتزمون ظهر البيت بين الركن اليماني والباب المؤخر[1].

ابن عبد البر: وقال بعضهم إن ذلك ملتزم أيضا. وهذا خلاف ما تقدم، قال: رُويَ عن عمر بن عبد العزيز أنه قال: ذلك الملتزم وهذا المتعوذ. ابن عبد البر: فكأنه جعل ذلك موضع رغبة وهذا موضع استعاذة. قال: وعلى ذلك تدل ألفاظ الأخبار عن القاسم بن محمد ومن ذكر معه[2].

وفي الإحياء: إذا أتم الطواف سبْعاً فَلْيَأْتِ الملتزم وهو ما بين الحجر والباب وهو موضع استجابة الدعاء، ولْيَلْتَزِق[3] البيْتَ، ولْيَتَعَلَّقْ بالأسْتَارِ، ولْيُلْصِقْ بَطْنَهُ بالبيت، ولْيَضَعْ عليه خدَّهُ الأيمن، ولْيَبْسُطْ عليهِ ذِرَاعيهِ وكفَّيْهِ، ولْيَقُل: اللهم يا رب البيت العتيق اعتق رقبتي من النارِ، وأعذني من الشيطان الرجيم، وأعذني من كل سوء، وأقنَعني بما رزقتني، وبارك لي فيما آتيتني، اللهم إن هذا البيت بيتك، والعبد عبدك، وهذا مقام العائذِ بك من النار، اللهم اجعلني من أكرم وفدك عليك. ثم لِيَحْمَدِ الله عز وجلَّ كثيراً في هذا الموضع، ولْيُصَلِّ على رسول الله ﷺ وعلى جميع الرسل كثيرا، ولْيَدْعُ بجميع حوائجه الخاصة، ولْيَسْتَغْفِرِ الله عز وجل من ذنوبه. وكان بعض السلف يقول: في هذا الموضع (لمواليه تنحوا عني حتى أُقرّ)[4] لربي بذنوبي[5].

1- في"ب"الماخر". وينظر الاستذكار: 408/4.
2 - ينظر الاستذكار 4/ 408.
3- في"ب"وليتزم"
4- في"ب" الموالي تنحو عني"
5 - ينظر إحياء علوم الدين: 457/3.

فصـل: في فضل الشرب من زمـزم:

خَرّج الدارقطني عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «ماء زمزم لما شرب له، إن شَرِبْتَه تُستَشفَى به شفاك الله، وإن شَربتَه لشَبَعك أشبعك الله، وإن شربته لقطع ظمئك قطعه، وهي [هزمة][1] جبريل، وسقيا اللهِ إسماعيل»[2].

قال الإمام أبو حامد رحمه الله: قوله ﷺ: "ماء زمزم لما شرب له"، أي: يشفي ما قَصَدَ به[3].

ابن العربي: لقد كنت بمكَّة في ذي الحجة سنة تسعٍ وثمانين وأربعمائة وكنت أشرب ماء زمزم كثيرا، وكلما شربتهُ نويت به العلم والإيمان، حتى فتح الله لي ببركته في المقدار الذي يَسَّرَهُ لي من العلم، ونَسِيتُ أن أشربه للعمل ويا ليتني شربته لهما[4]. انتهى.

وعن [الحميدي][5] قال: كنا عند سفيان بن عيينة فحدثنا بحديث زمزم أنه لما شرب له (فقام رجل من المجلس ثم/ عاد فقال له: يا أبا محمد أليس الحديث الذي حُدِّثنا في زمزم أنه لما شرب له)[6] صحيحاً، فقال سفيان: نعم، فقال: إني قد شربت

189

1- في"أ" همزة"وهو تصحيف، والصواب ما أثبته من"ب" وهزمة جبريل أي ضربته برجله الأرض فانخفض المكان ونبع الماء، وقيل إن جبريل هزم الأرض أي كسر وجهها عن عينها حتى فاضت بالماء الرواء، ينظر اللسان: هزم

2- أخرجه الدارقطني في سننه: ك الحج، با المواقيت، رقم 2739.

3 - ينظر إحياء علوم الدين: 469/3.

4- ينظر أحكام القرآن لابن العربي: 119/5.

5- في"أ"الجنيد" وهو تحريف، والصواب ما في "ب" وهو الموافق لما في الأذكياء لابن الجوزي. والحميدي عبد الله بن الزبير بن عيسى بن عبيد الله بن أسامة بن عبد الله بن حميد بن زهير بن الحارث. الامام الحافظ الفقيه، شيخ الحرم، أبو بكر القرشي الأسدي الحميدي المكي، صاحب " المسند ". حدث عن: إبراهيم بن سعد، وفضيل بن عياض، وسفيان بن عيينة...توفي سنة 219 هـ.حدث عنه: البخاري، والذهلي، وهارون الحمال...ينظر: طبقات ابن سعد 5 / 502،وتهذيب التهذيب:215/5، وتذكرة الحفاظ 2 / 413، وطبقات الحفاظ: 178.

6-ساقط من "ب"

الآن دَلْواً من زمزم على أن تحدثني بمائة حديث، فقال له سفيان: اقعد، فَحَدَّثَهُ بمائة حديث[1].

وخرج أبو داود الطيالسي: عن أبي ذر رضي الله عنه عن النبي ﷺ في زمزم قال: "إنها مباركة، وهي طعام طعم وشفاء سقم"[2]، وبعض هذا في الصحيحين[3]، وقد اجتزأ[4] به أبو ذر رضي الله عنه ليالي أقام بها بمكة ينتظر لقاء النبي ﷺ، قال: "حتى سَمِنْتُ وتَكَسَّرَتْ عُكَنُ بَطْنِي"[5]، فأغْناه الله بماء زمزم عن الغذاء.

ابن العربي: وكذلك يكون إلى يوم القيامة لِمَنْ صحت[6] فيه نيته وسلمتْ طويَّته ولم يكن به مُكَذِّباً ولا شَرَبَهُ مُجَرِّبا فإن الله تعالى مع المتوكلين وهو يفضح المُجَرّبين[7].

(ابن بزيزة: وحديث "ماء زمزم لما شرب له"[8] وإن لم يصح فقد عمل المسلمون عليه، وقد سألت عن شربه جماعة من العلماء المتصوفة فأخبروني أنهم شربوه لمكارب يسرها الله سبحانه)[9].

1- ينظر أخبار الأذكياء لابن الجوزي: ص 138.

2- أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده: 364/1، رقم 459.

3- ذُكِرَ هذا في قصة إسلام أبي ذر رضي الله عنه وقد أخرجها البخاري: ك مناقب الأنصار، با إسلام أبي ذر الغفاري رضي الله عنه، رقم 3861، ومسلم: ك فضائل الصحابة: با فضائل أبي ذر رضي لله عنه، رقم 2474.

4- في"ب" اكتفى"

5- أخرجه مسلم: ك فضائل الصحابة: با فضائل أبي ذر رضي لله عنه، رقم 2474. وأبو داود الطيالسي في مسنده: 364/1، رقم 459.

6- أول الكلمة مطموس.

7- ينظرأحكام القرآن لابن العربي: 119/5.

8- أخرجه أحمد: 140/23، رقم 14849. وابن ماجه: ك المناسك، با الشرب من زمزم، رقم 3062. والبيهقي في شعب الإيمان: ك المناسك، با فضل الحج والعمرة، رقم 3832. وابن أبي شيبة في مصنفه: ك الحج، با في فضل زمزم، رقم 14137. والبيهقي في سننه الكبرى: ك الحج، با سقاية الحجا والشرب منها والشرب من زمزم، رقم 9660. كلهم من طريق عبد الله المؤمل عن ابي الزبير عن جابر مرفوعا. وأخرجه الحاكم في المستدرك: ك المناسك، رقم 1739، من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد عن ابن عباس مرفوعا، وقال صحيح الإسناد إن سلم من الجارودي، وتعقبه الحافظ في "التلخيص الحبير" 511/2 بقوله: الجارودي صدوق إلا أن روايته شاذة. وهذا الحديث محتمل للتحسين فقد نقل السخاوي في المقاصد الحسنة: ص 568 عن الحافظ ابن حجر أنه قال فيه: إنه باجتماع طرقه يصلح للاحتجاج به. وحسنه ابن القيم في "زاد المعاد" 361/4، والمنذري في "الترغيب والترهيب" 136/2.

9- ساقط من" ب".

وفي سنن[1] الدارقطني: جاء رجلٌ إلى ابن عباس فقال: من أين جئت؟ فقال: شربت من زمزم، فقال له ابن عباس: أشربت منها كما ينبغي؟ فقال: وكيف ذلك يا ابن عباس؟ قال: إذا شربت منها فاستقبل القبلة، واذكر اسم الله، وتنفس ثلاثا، وتضلع منها، فإذا فرغت فاحمد الله، فإن[2]: رسول الله ﷺ قال: "آية بيننا وبين المنافقين إنهم لا يتضلعون من زمزم"[3].

وكان ابن عباس إذا شرب من زمزم قال: اللهم إني أسألك علماً نافعاً، ورزقاً واسعاً، وشفاءً من كل داءٍ، واغسلْ به قلبي واملأه من خشيتك[4].

وفي الإحياء: ولْيَقُل -أي الشارب منه-: اللهم اجعله شفاء من كل داء وسَقم، وارزقني الإخلاص واليقين والمعافات في الدنيا والآخرة[5].

وعنه ﷺ قال: "التضلع من زمزم براءة من النفاق"[6].

وعن ابن عباس رضي الله عنه أنه قال: اشربوا من شراب الأبرار، وصلوا في مصلى الأخيار، قيل: وما شراب الأبرار؟ [قال][7]: زمزم، قيل: وما مصلى الأخيار؟ قال: تحت الميزاب[8].

1- في "ب" "سند".

2- في"ب"قال"

3- أخرجه الدارقطني في سننه: ك الحج: با المواقيت، رقم 2736.

4- أخرجه الفاكهي في أخبار مكة:، با ما جاء في فضل زمزم وتفسيره، رقم 1107. والدارقطني في سننه: ك الحج، با المواقيت، رقم 2738. والحاكم في المستدرك: ك المناسك، رقم 1739. وعبد الرزاق في مصنفه: ك المناسك، با سنة الشرب من زمزم والقول إذا شربته، رقم 9112. وهم جميعا ذكروه بغير شقه الأخير: "واغسل به قلبي واملأه من خشيتك". وقد ذكره ابن الجوزي في مثير الغرام: ص 322-323، ولم ينسبه لابن عباس ولا لغيره.

5- ينظر إحياء علوم الدين:469/3.

6- أخرجه الأزرقي في أخبار مكة: 52/2، با ذكر فضل زمزم وما جاء في ذلك.

7- في"ا"قيل"وما أثبتناه من "ب "هو الموافق للسياق، ولما في أخبار مكة للأزرقي.

8- سبق ذكر طرف منه قريبا، وقد أخرجه الأزرقي في أخبار مكة: 318/1، با ما جاء في الدعاء والصلاة عند مثعب الكعبة. وفيه تقديم وتأخير، وقد ذكر مثل هذا ابن الجوزي في مثير الغرام: ص 269، با ذكر الميزاب. وبلفظه ذكره المراكشي في الاستبصار في عجائب الأمصار: ص 21.

قال وقد جاء أنه لا يعمد إليها امرؤٌ يتضلع منها ابتغاء بركتها، إلا أخرجت منه مثل ما شرب من الدَّاءِ وأحدثت له شفاء[1].

190 وعنه ﷺ قال: "النظر إليها عبادة، والطهر[2]/ منها يحط[3] الخطايا، وما امتلأ جوفُ عبد من زمزم إلا ملأه الله علماً وَبِرًّا"[4].

وعن عائشة رضي الله عنها أنها كانت تحمل من ماء زمزم وتخبر أن النبي ﷺ كان يحمله. أخرجه الترمذي، قال فيه: حسن غريب والحاكم صححه[5].

ابن حبيب: يستحب لمن حجَّ أن يكثر[6] من ماء زمزم تبركاً ببركته، ويكون منه شربه ووضوؤه واغتساله ما أقام بمكة، ويكثر من الدعاء عند شربه. قال: ويُسْتَحَبُّ[7] لمن حجَّ أن يتزوَّدَ منه إلى بلده، فإنه شفاء لمن استشفى به.

(ابن بزيزة: شرب النبي ﷺ سنة لأمته واستحب العلماء الإكثارمن شربه حتى قال طاووس الشرب منه من تمام الحج)[8].

الغزالي: ولْيُكثر شرب ماء زمزم، وَلْيَسْتق بيده من غير استنابة إن أمكنه[9].

1- لوهب بن منبه كلام قريب من هذا، أورده الفاكهي في أخبار مكة: 43/2، وقد ذكر هذا الكلام ابن فرحون في منسكه: 114/1.

2- في"ب" والطهور"

3- في"ب" يحبط"

4- ذكره بهذا اللفظ ابن فرحون في مناسكه: 114/1، وقد أخرج الفاكهي في أخبار مكة جزءا منه بلفظ: "النظر في زمزم عبادة، وهي تحط الخطايا".

5- أخرجه الترمذي في سننه: أبواب الحج: باب (باب ما جاء في الحجر الأسود)، رقم 963. والحاكم في مستدركه: ك المناسك، رقم 1783.

6- في"ب" يسستكثر"

7- في"ب"واستحب"

8- ساقط من "ب"

9- ينظر إحياء علوم الدين:469/3.

وابن شعبان[1]: ولا يغسل بماء زمزم ميتا ولا نجاسة[2].

قال الشيخ أبو محمد بن أبي زيد[3] رحمه الله: وقوله خلاف قول مالك وأصحابه[4].

وتعقب الشيخ أبو إسحاق التونسي أيضا قول ابن شعبان، وقال: ليس بظاهر.

وقال الشيخ أبو الحسن اللخمي[5]: على القول بطهارة الميت يجوز غسله بماء زمزم؛ بل هو أولى لما يرجى من بركته[6].

وقال الشيخ أبو عبد الله بن عرفة[7] رحمه الله: وأبعد من قول ابن شعبان سماعي ابتداء قراءتي فتوى ابن عبد الله[8] رحمه الله: أنه لا يكفن في ثوب غسل بماء زمزم.

1- أبو إسحاق، شيخ المالكية، واسمه محمد بن القاسم بن شعبان بن محمد بن ربيعة العماري المصري، من ولد عمار بن ياسر، ويعرف بابن القرطي نسبة إلى بيع القرط.له التصانيف البديعة: منها كتاب "الزاهي " في الفقه، وهو مشهور، وكتاب " أحكام القرآن " و" مناقب مالك " كبير، وكتاب " المنسك "، وأشياء. مات في جمادي الاولى سنة خمس وخمسين وثلاث مائة.ينظر: ترتيب المدارك: 3 / 293 - 294، الديباج المذهب: 2 / 194 - 195، تبصير المنتبه: 3 / 1166، شجرة النور الزكية: 80.

2- ينظر النوادر والزيادات: 545/1، والتبصرة للخمي: 649/2، والتاج والاكليل في شرح مختصر خليل للمواق:315/2.

3- أبو محمد، عبد الله بن أبي زيد، القيرواني المالكي عالم أهل المغرب، ويقال له: مالك الصغير. أخذ عن: محمد بن مسرور الحجام، والعسال، وخلق كثير. سمع منه خلق كثير منهم: الفقيه عبدالرحيم بن العجوز السبتي، والفقيه عبد الله بن غالب السبتي، وعبد الله بن الوليد بن سعد...صنف كتاب: "النوادر والزيادات " في نحو المئة جزء، واختصر " المدونة "، وعلى هذين الكتابين المعول في الفتيا بالمغرب، وكتاب " العتبية " على الابواب، وكتاب " الاقتداء بمذهب مالك "، وكتاب " الرسالة "، وكتاب " الثقة بالله والتوكل على الله "وغيرها كثير. ينظر: ترتيب المدارك 4 / 492 - 497، الديباج المذهب 1 / 427 - 430، شذرات الذهب 3 / 131، شجرة النور 1 / 96.

4- ينظر النوادر والزيادات: 545/1.

5- علي بن محمد الربعي، أبو الحسن، المعروف باللخمي: فقيه مالكي، له معرفة بالأدب والحديث، قيرواني الأصل. صنف كتبا مفيدة، من أحسنها تعليق كبير على المدونة في فقه المالكية، سماه " التبصرة " أورد فيه آراء خرج بها عن المذهب. وله " فضائل الشام " توفي سنة:478 هـ ينظر: شجرة النور 117 والديباج المذهب 203 وفيه: " وفاته سنة 498هـ ".

6- ينظر التبصرة للخمي: 695/2.

7- أبو عبد الله محمد بن محمد بن عرفة الورغمي،: إمام تونس وعالمها وخطيبها في عصره، من كتبه (المختصر الكبير) في فقه المالكية، و(المختصر الشامل) في التوحيد، و(مختصر الفرائض) و(المبسوط) في الفقه، و(الطرق الواضحة في عمل المناصحة) و(الحدود -) في التعاريف الفقهية. توفي سنة:803 هـ ينظر:نيل الابتهاج 274 والضوء اللامع 9/ 240 - 242 والأعلام للزركلي 7 / 43.

8- في"ب"السلام"

قلت: يُستَدل لقول ابن شعبان بقول العباس رضي الله عنه: "لا أحلها لمغتَسل لكن الشارب حلّ وبلّ"[1].

وقد ذكر بعضهم أن من استنجى به حدث به الباسور، وأن أهل مكة يتّقون الاستنجاء به[2].

وقد روي عن أحمد بن حنبل رضي الله عنه كراهة الاغتسال به[3].

فصل: في فضل الطواف بالبيت وشيء من أحكامه:

سُئل زين العابدين علي بن الحسن بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهم عن ابتداء الطواف، فقال: لَمَّا قال الله تعالى للملائكة: ﴿ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً ﴾[4] وقالوا: ﴿ أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ ﴾[5] وقال: ﴿ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾[6] ظنَّتِ الملائكة أن ما قالوا ردٌّ على ربهم فداروا بالعرش وطافوا به إشفاقا من الغضب عليهم، فوضع لهم البيت المعمور فطافوا به، ثم بعث

1- أخرجه عن العباس وابنه عبد الله الأزرقي في أخبار مكة: 61/2، با ما جاء في تحريم العباس بن عبد المطلب زمزم للمغتسل فيها وغير ذلك. والفاكهي في أخبار مكة: با ذكر تحريم العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه زمزم وابنه من بعده عبد الله بن عباس رضي الله عنهما على المغتسل فيها، رقم 1154-1155. وأخرجه عن ابن عباس فقط ابن أبي شيبة في مصنفه: ك الطهارات، با في الوضوء في المسجد، رقم 385.

2- ينظر التبصرة للخمي: 695/2، وإرشاد السالك لابن فرحون: 115/1.

3- ورد عن الإمام أحمد روايتان الكراهة وعدمها، أما الكراهة لحديث العباس الوارد هنا، وأما الإباحة فلأنه ماء طاهر فيبقى على أصله في جواز التطهر به غسلا أو وضوءا، والمشهور عند الحنابلة جواز الغسل كالوضوء. ينظر المغني لابن قدامة: 16/1، والمبدع لابن مفلح: 27/1، والإنصاف للماوردي: 27/1.

4- البقرة 30

5- البقرة:30

6- البقرة: 30.

ملائكة فقال: ابنوا لي بيتاً في الأرض بمثاله، وأمر الله تعالى أن يطوفوا به كما يطوف أهل السماء بالبيت المعمور[1].

191 قال/ أبو الفرج الجوزي رحمه الله: ومن حيث المعنى فهو لياذ بالمخدوم وخدمة له[2].

وَرُوِيَ من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: "إن الله عز وجل في كل يوم وليلة عشرين[3] ومائةَ رحمة تنزل على هذا البيت فستون للطائفين، وأربعون للمصلين، وعشرون للناظرين"[4].

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: "إن الله عز وجل يباهي بالطائفين"[5].

وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "من طاف بالبيت لم يرْفَعْ قدماً ولم يضعْ أخرى إلا كتب الله عز وجل له بها حسنة، وحطَّ بها عنه خطيئة، ورفعَ له بها درجة في الجنة"، وسمعته يقول: "من أحصى أسبوعا كان كعتق رقبة"[6].

1- أخرجه الأزرقي في أخبار مكة: 32/1-34،با ذكر بناء الملائكة الكعبة قبل خلق آدم ومبتدأ الطواف كيف كان. ونقله عنه السيوطي في الدر المنثور: 666/1-667. وذكره ابن الجوزي في مثير الغرام الساكن: ص 279.

2- ينظر مثير الغرام: ص 279.

3- في "ب" عشرون "

4- أخرجه الطبراني في المعجم الكبير: 195/11، رقم 11475. والأزرقي في أخبار مكة: 8/2، با ما جاء في الرحمة التي تنزل على أهل الطواف وفضل النظر إلى البيت. وذكره ابن الجوزي في التبصرة: 261/2.

5- أخرجه البيهقي في شعب الإيمان: ك المناسك، با فضل الحج والعمرة، رقم 3803. والفاكهي في أخبار مكة: با ذكر الطواف بالكعبة والصلاة وما يؤمر به فيه. وابن شاهين في الترغيب في فضائل الأعمال: با مختصر من فضل الطائفين وثواب ذلك، رقم 331.

6- أخرجه ابن خزيمة في صحيحه: ك المناسك، با فضل الطواف بالبيت وذكر كتب حسنة ورفع درجة وحط خطيئة عن الطائف بكل قدم ......، رقم 2753. وابن أبي شيبة في مصنفه: ك الحج، با في ثواب الطواف، رقم 12663. وذكره ابن الجوزي في التبصرة: 261/2

وعنه ﷺ قال: "من طاف بالبيت سبعاً وصلَّى خلفَ المقام ركعتين فهو عدل محرر"[1].

وروى عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ قال: "إذا خرج المرء يريد الطواف أقبل يَخُوضُ في الرحمة، فإذا دخله غمرته الرحمة، ثم لا يرفع قدماً ولا يضع قدماً إلا كتب الله عز وجل له بكل قدم خمسمائة حسنة، وحط عنه خمسمائة سيئة – أو قال: خطيئة –، ورفعت له خمسمائة درجة، فإذا فرغ من طوافه فصلى ركعتين دُبُرَ المقام خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه، وكتب الله له أجر عتق عشر رقاب من ولد إسماعيل عليه السلام، واستَقْبَلَهُ ملك الركن فيقول له: استأنف العمل فيما بقي فقد كُفِيتَ ما مضى، ويشفع في سبعين من أهل بيته"[2].

(وقد ورد: "من طاف خمسين مرة خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه"[3].

ابن العربي: يعني من الصغائر أو من الكبائر بتوبة تُيَسر له)[4].

وقد جاء أيضا: "استكثروا من الطواف بالبيت، فإنه أول شيء تجدونه في صحفكم يوم القيامة وأغبط عملٍ تجدونه"[5].

وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: "كان أحبُّ الى النبي ﷺ إذا قدم مكة الطواف بالبيت"[6].

1- أخرجه الطبراني في المعجم الكبير: 419/13، رقم 14260. وابن شاهين في الترغيب في فضائل الأعمال: با مختصر من فضل الطائفين وثواب ذلك، رقم 332، وذكره ابن الجوزي في التبصرة: 261/2.

2- أخرجه الأزرقي في أخبار مكة: 4/2، با ما جاء في فضل الطواف بالكعبة.

3- أخرجه الترمذي: ك الحج، با ما جاء في فضل الطواف، رقم 866، من حديث ابن عباس مرفوعا، وقال: حديث غريب، سألت محمدا عن هذا الحديث، فقال: إنما يروي هذا عن ابن عباس قوله. الأزرقي في أخبار مكة: 4/2، با ما جاء في فضل الطواف بالكعبة.

4ساقط من "ب"

5-ذكره ابن الجوزي في مثير الغرام الساكن: ص 286، وكذا ذكره أبو طالب المكي في قوت القلوب: 198/2، لكنه فيه "من أقل شيء"، والغزالي في الإحياء: 438/3. وقال ابن السبكي في طبقات الشافعية الكبرى: 300/6: لم أجد له إسنادا.

6- أخرجه الفاكهي في أخبار مكة: با ذكر الصلاة والطواف للغرباء أيهما أفضل، رقم 445.

وعن ابن عمر أيضا أن رسول الله ﷺ قال: "طوافان لا يوافقهما عبدٌ مسلم إلا خرج من ذنوبه كما ولدته أمه، وغفر له ذنوبه بلغت ما بلغت: طوافٌ بعد الصبح يكون فراغه عند طلوع الشمس وطواف بعد العصر يكون فراغه عند غروب الشمس" فقال رجل: يا رسول الله/ فإن كان قبله أو بعده؟ قال: "يلتحق به". رواه الفاكهاني والأزرقي وغيرهما[1]. 192

وفي رواية الفاكهاني: أن رجلاً قال لرسول الله ﷺ: "ولِمَ تُستَحَبُّ هاتان الساعتان؟ قال: "لأنهما ساعتان لا تعدوهما الملائكة"[2].

وفي الموطأ: أن عبد الرحمن بن عبد القاري طاف بالبيت مع عمر بن الخطاب بعد صلاة الصبح فلمَّا قضى عمر طوافه نظر فلم ير الشمس فركب حتى أناخ بذي طوى فصلى ركعتين[3].

وفي الموطأ أيضا: عن ابن عباس كان يطوف بعد صلاة العصر، قال أبو الزبير – الراوي عنه: ثم يدخل حجرته فلا أدري ما يصنع[4].

ابن عبد البر[5]: للعلماء في هذا ثلاثة أقوال: أحدها: إجازة الطواف بعد الصبح والعصر، وتأخير الركعتين حتى تطلع الشمس أو تغرب، وهو مذهب عمر وأبي سعيد الخدري وجماعة، وهو قول مالك وأصحابه. والثاني: كراهة ذلك، قاله سعيد بن جبير

1- أخرجه الأزرقي في أخبار مكة: 22/2، با ما جاء في فضل الطواف عند طلوع الشمس وعند غروبها، من حديث أنس وابن المسيب كلاهما مرفوعا. والفاكهي في أخبار مكة: با ذكر فضل الطواف عند طلوع الشمس وعند غروبها، رقم 485، من حديث أنس وابن عمر مرفوعا.

2- أخرجه الفاكهي في أخبار مكة: با ذكر فضل الطواف عند طلوع الشمس وعند غروبها، رقم 486، من حديث علي وابن مسعود ومعاذ بن جبل مرفوعا.

3- أخرجه مالك: ك الحج، با الصلاة بعد الصبح وبعد العصر في الطواف، رقم 1359.

4- أخرجه مالك: ك الحج، با الصلاة بعد الصبح وبعد العصر في الطواف، رقم 1360.

5- في "ب" ابن عبد السلام"

ومجاهد والثوري وأبو حنيفة وأصحابه. والثالث: إباحة ذلك كله، وهو قول الشافعي وجماعة[1].

قلت: حكى اللخمي في كتاب الصلاة الأول من تبصرته عن مطرف في كتاب ابن حبيب في الطائف بعد صلاة الصبح: لا بأس أن يركع ما لم يُسْفِر. قال: وقول مالك إنه يؤخر الركوع حتى تطلع الشمس[2]. فقول مطرف كقول الشافعي.

في الواضحة: يكره الطواف بعد الصبح والعصر؛ لأنه لا طواف إلا بركعتين، ولا صلاة في ذلك الوقت. قال: وقد أرخص مالك أن يطوف الرجل طوافا واحدا بعد الصبح وبعد العصر لا يزيد، ويؤخر الركعتين حتى تطلع الشمس وتغرب الشمس.

وفي الموطأ: عن ابن الزبير المكي قال: لقد رأيت البيت يخلو بعد صلاة الصبح وبعد صلاة العصر ما يطوف به أحد[3].

ابن عبد البر: هذا خبر منكر يدفعه كل من رأى الطواف بعد الصبح والعصر ولا يرى الصلاة حتى تطلع وتغرب الشمس (كمالك ومن قال بقوله)[4].

قلت: خرج غير[5] واحد كالدارقطني عن جبير بن مطعم عن النبي ﷺ أنه قال: "يا بني عبد مناف ويا بني عبد المطلب إنْ وُلِّيتُم من هذا الأمر شيئاً فلاَ تمنعوا أحدا طاف بهذا البيت وصَلى أَيَّ ساعة شاء من ليلٍ أو نهارٍ". وخرجه أيضا النسائي والترمذي وصححه[6].

1- ينظر الاستذكار: 208/4.

2- ينظر التبصرة: 386/1.

3- أخرجه مالك في الموطأ: ك الحج، با الصلاة بعد الصبح وبعد العصر في الطواف، رقم 1361.

4- "كذلك ومن قلل بقلانها" هكذا في النسخة"ب". وينظر كلام ابن عبد البر في الاستذكار: 208/4.

5- في"ب"كل"

6- أخرجه أبو داود في سننه: ك المناسك، با الطواف بعد العصر، رقم 1894. والترمذي في سننه: ك الحج، با ما جاء في صلاة بعد العصر وبعد الصبح لمن يطوف، رقم 868، وقال حديث حسن صحيح. والنسائي في سننه الكبرى: ك قيام الليل وتطوع النهار، با إباحة الصلاة في الساعات كلها بمكة، رقم 1574. وابن ماجه في سننه: ك إقامة الصلاة والسنة فيها، با ما جاء في الرخصة في الصلاة بمكة في كل وقت، رقم 1254. والدارقطني في سننه: ك الحج، با المواقيت، رقم 2637. وأحمد في مسنده: 297/27، رقم 16736.

193 وذكر الحسن البصري رضي الله عنه في رسالته أن رسول / الله ﷺ قال "من طاف بالبيت سبعا في يوم صائف[1] شديد الحرّ واستلم الحجر في كلّ طواف من غير أن يؤذي أحداً، وقلّ كلامه إلا بذكر الله، كان له بكل قدمٍ يرفعها ويضعها سبعون ألف حسنة وتمحى عنه سبعون ألف سيئة وترفع له سبعون[2] ألف درجة"[3].

وعنه ﷺ أنه قال: "من طاف بالكعبة في يوم مطر كتب الله له بكل قطرة تصيبه حسنة، ومحى عنه بالأخرى سيئة"[4].

وعن أبي عِقَال قال: طُفْتُ مع أنس بن مالك رضي الله عنه في مطر، فلما قضينا الطواف أتينا المقام فصلينا ركعتين، فقال أنس رضي الله عنه: ائتنفوا العمل فقد غفر لكم، هكذا قال لنا رسول الله ﷺ وطفنا معه في مطر. رواه ابن ماجه[5].

وحكى بعض العلماء أن الله عز وجل ينظر كل ليلة إلى أهل الأرض، وأول من ينظر إليه أهل الحرم، وأول من[6] ينظر إليه من أهل الحرم أهل المسجد، فمن رآه طائفا غفر له، ومن رآه مصليا غفر له، ومن رآه قائما مستقبل القبلة غفر له، وإنه لا تغرب شمس يوم إلا ويطوف بالبيت رجلٌ من الأبدال، ولا يطلع فجر إلا ويطوف به واحدٌ من الأوتاد، فإذا انقطع ذلك كان سبب رفعه، (وقدتقدم ذكر هذا)[7] وذلك أن الكفر

1- في "ب" صائم"

2- "سبعون" ساقط من "ب"

3- ينظر رسالة الحسن البصري لأهل مكة: 8/ب، مخطوط بمكتبة الملك عبد العزيز العامة بالرياض، رقم 416 (1)، بلفظ: "من طاف حول بيت الله سبعا في يوم صائف شديد الحر حاسرا عن رأسه واستلم الحجر في كل طوفة من غير أن يؤذي أحدا وقل كلامه إلا من ذكر الله كان له بكل قدم يرفعها ويضعها سبعون ألف درجة".

4- أخرجه الفاكهي في أخبار مكة: با ذكر الطواف في المطر وفضله، رقم 479.

5- أخرجه ابن ماجه في سننه:ك المناسك، با الطواف في مطر، رقم 3118.

6- في "ب" ما"

7- ساقط من "ب". وقد تقدم هذا بلفظ قريب جدا منه، وينظر إحياء علوم الدين: 441/3.

يعود مستوليا على ذلك المكان فينقضون البيت، كما في الصحيحين من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أنه ﷺ قال: "يُخَرِّبُ الكَعْبَةَ ذُو السُّوَيْقَتَيْنِ مِنَ الْحَبَشَةِ"[1].

وقال وهب بن منبه: قرأت في بعض الكتب الأُوّل أنه ما من مَلَكٍ بعثه الله إلى الأرض إلا أمره بزيارة البيت فينقض من تحت العرش مُحْرِمًا مُلَبِّياً حتى يَسْتَلِمَ الحجر، ثم يطوف سبعاً بالبيت، ويركع في جوفه ركعتين، ثم يصعد[2]. ورواه ابن حبيب بسنده عن ابن عباس أيضا.

وعن وهب بن منبه أيضا قال: ما بعث الله مَلَكاً قطُّ ولا سحابةً فتمر حيثُ تُبعَث حتى تطوف بالبيت ثم تمضي حيث أُمرت[3].

وقال بعضهم: بلغني[4] أن الله سبحانه إذا أراد أن يبعث مَلَكاً لبعض أموره في الأرض استأذَنَه ذلك الملك في الطواف ببيته، فيهبط ذلك الملك مهللا[5].

وقد روى ابن عباس أن جبريل عليه السلام وقف على رسول الله ﷺ وعليه عصابة حمراء قد علاها/ الغبار، فقال له رسول الله ﷺ: ما هذا الغبار الذي أرى[6]؟ فقال: إني زرت البيت فازدحمتِ الملائكة على الركن فهذا الغبار مما تثير[7] أجنحتها[8].

194

1- أخرجه البخاري: ك الحج، با هدم الكعبة، رقم 1596. ومسلم: ك الفتن وأشراط الساعة، با لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل ....، رقم 2909.

2- أورده الأزرقي في أخبار مكة: 39/1، والسيوطي في الدر المنثور: 669/1-670. وابن الجوزي في مثير الغرام: ص 371.

3- أخرجه ابن الجوزي في مثير الغرام: ص 372، با ذكر حج الملائكة. وذكره السيوطي في الدر المنثور: 670/1،

4- في "ب" يعني"

5- في" ب"مهلا". أورده ابن الجوزي في مثير الغرام: ص 371. وقائله هو عثمان بن يسار.

6- ساقط من "ب"

7- في "ب" تطيرت"

8- أخرجه الأزرقي في أخبار مكة: 35/1، با ذكر زيارة الملائكة البيت الحرام شرفها الله، وذكره ابن الجوزي في مثير الغرام: ص 371.

وقد تقدم أن الملائكة عليهم السلام تلقت آدم ﷺ بعدَ حجه فقالوا: لقد حججنا[1] هذا البيت قبلك بألفي عام، قال: فما كنتم تقولون حوله؟ قالوا: كنا نقول سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر، فكان يقولها[2].

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: إن الله عز وجل وجه السفينة – يعني سفينة نوح عليه السلام – إلى مكة فدارت بالبيت أربعين يوماً ثم وجهها إلى الجودي فَاسْتَقَرَّتْ[3].

وعن يحي بن أبي كثير: أن حيَّةَ طافت[4] بالبيت سبْعاً، قال: فجاء عبد الله بن عمرو بن العاص (فقال: إنك أيها الحية قد قضيت طوافك ولا نأمن)[5] عليك بعضَ سفهائنا [فاذهب][6]، قال: فحفر الحصباء ببطنه ثم ذهب مُصّعدا في السماء، قال: فجعلنا ننظر إلى بريق بطنه وهو ذاهب في السماء[7].

وقال شهاب الدين القرافي رحمه الله: أفضل أركان الحج: الطواف؛ لأنه مشتمل[8] على الصلاة وهو في نفسه مشبّه بها، والصلاة أفضل من الحج فيكون أفضل

1- في "ب" جئنا"

2- ذكره فيما تقدم مختصرا، ثم ذكره مرة ثانية في قصة طويلة في صفحة متقدمة.

3- هذا الحديث ورد بصيغة مختلفة ذكرها عبد الرزاق في مصنفه بلاغا: ك المناسك، با بنيان الكعبة، رقم 9096 . وذكره ابن الجوزي في الموضوعات: 1/ 100. وكذا الكناني في تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة: 250/1. وقد أورده بهذا اللفظ الأزرقي في أخبار مكة: 52/1، با ما جاء في طواف سفينة نوح عليه السلام زمن الغرق بالبيت الحرام. وابن الجوزي في مثير الغرام: ص 309، با طواف سفينة نوح عليه السلام بالبيت زمن الغرق.

4- في"ب" أن الحية طافت"

5- في"ب" فقال يا أيها الجار إنك قد قضيت طوافك"

6- في"ا" فاذهبي"

7- أورده ابن عبد البر في الاستذكار: 526/8، من رواية سنيد قال حدثني محمد بن كثير عن الأوزاعي عن يحيى به.

8- في" ب"الطواف مشتمل"

الأركان، ومعنى قوله ﷺ: "الحج عرفة"[1]، أي: إدراك الحج: عرفة، ومذهب مالك رحمه الله، أن الطواف للغرباء أفضل من الصلاة[2].

وكان ابن عمر رضي الله عنهما يطوف سبعة أسابيع بالليل وخمسة بالنهار. ذكره الأزرقي وقال: إن آدم عليه السلام كان يطوف كذلك[3].

وقد تقدم ما ذكره الغزالي وابن حبيب من الدعاء عند الأركان حالة الطواف.

وكان ابن عمر يقول في الرّمَل[4] في طوافه: اللهم اغفر وارحم وتجاوز عمَّا تعْلَم إنك (أنت العلي الأعظم الأعز الأكرم)[5].

تنبيه: ينبغي للطائف أن يستعمل حُسْنَ الأدب فإنه في صلاة.

وروى ابن عباس أن النبي ﷺ قال: "الطواف حول البيت صلاة[6] إلا أنكم تتكلمون فيه، فمن تكلم فيه فلا يتكلم إلا بخير"[7].

1- أخرجه أحمد في مسنده: 64/31، رقم 18774. وأبو داود: ك المناسك، با من لم يدرك عرفة، رقم 1949. والترمذي: ك الحج، با ما جاء فيمن أدرك الإمام بجمع فقد أدرك الحج، رقم 889. والنسائي في سننه الكبرى: ك المناسك، با فرض الوقوف بعرفة، رقم 3997. وابن ماجه: ك المناسك، با من أتى عرفة قبل الفجر ليلة جمع، رقم 3015.

2- ينظرالذخيرة:175/3.

3- أخرجه الأزرقي في أخبار مكة: 43/1، با ما جاء في حج آدم عليه السلام ودعائه لذريته.

4- في "ب" الرمي "وهو تصحيف من الناسخ"

5- في"ب" أنت الأعز الأكرم". ذكره ابن رشد في البيان والتحصيل: 427/3، ولم أجده في كتب الحديث، وإنما المروي عن ابن مسعود أنه كان يقول نحوه بين الصفا والمروة، وروي مرفوعا أيضا أخرجه الطبراني في الدعاء: با القول في السعي بين الصفا والمروة، رقم 869-870.

6- في" ب" مثل الصلاة"، وهو الموافق لما في سنن الترمذي.

7- أخرجه الترمذي في سننه: ك الحج، با ما جاء في الكلام في الطواف، رقم 960، بلفظه. وذكره بلفظه أيضا ابن الجوزي في مثير الغرام: ص 287، با الأدب في الطواف. وبقريب من هذا اللفظ أخرجه الدارمي في سننه: ك المناسك، با الكلام في الطواف، رقم 1889. والفاكهي في أخبار مكة:با ذكر الطواف بالكعبة والصلاة وما يؤمر به فيه من الصمت، رقم 305. وابن حبان في صحيحه: ك الحج، با دخول مكة: ذكر الأخبار عن إباحة الكلام للطائف حول البيت العتيق وإن كان الطواف صلاة، رقم 3836. والطبراني في المعجم الكبير: 34/11، رقم 10955. والحاكم في المستدرك: ك المناسك، رقم 1686. والبيهقي في السنن الكبرى: ك الحج: با إقلال الكلام بغير ذكر الله في الطواف، رقم 9292.

ابن حبيب بسنده عن عطاء قال: رأيت ابن عباس وابن عمر يطوفان بالبيت كأن على رأسيهما[1] الطير تخشُّعاً[2].

وعن [ابن أبي][3] روَّاد[4] قال: كانوا يطوفون بالبيت خاشعين ذاكرين كأن على رؤوسهم الطير، وضع يَتبيّن[5] لمن رآهم أنهم في نُسك وعبادة. قال: وكان طاووس/ 195 رضي الله عنه ممن يُرَى في ذلك النعت[6].

وقال الشيخ أبو الحسن اللخمي رحمه الله: يلتزم الطائف السكينةَ والوقارَ والإخباتَ[7] لله تعالى، ويُقبل على الذكر والتهليل والتحميد والثناء والدعاء[8].

ابن حبيب: ينبغي للطائف الطوافُ بسكينة ووقار، ولا يطوف مع النساء، ولْيَكُن النساء خلف الرجال.

وَرَوَى بسنده عن إبراهيم النخعي أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان يَنْهَى الرجال أن يطوفوا مع النساء حول البيت، قال إبراهيم: وبلغني أن عمر رأى رجلا

1- في" ب "رؤوسهما"

2- أخرجه أيضا الفاكهي في أخبار مكة: با ذكر إحصاء الطواف فيه وما يؤمر به من الصمت والسكوت فيه والتواضع والخشوع، رقم 337.

3- في "ا" أبي "وهو تصحيف

4- عبد العزيز بن أبي رواد شيخ الحرم، أحد الائمة العباد.حدث عن: سالم بن عبد الله، والضحاك بن مزاحم، وعكرمة، ونافع العمري، وجماعة. حدَّث عنه ولده فقيه مكة عبد المجيد بن أبي رواد، وحسين الجعفي، ويحيى القطان، وأبو عاصم النبيل، وعبد الرزاق، ومكي بن إبراهيم، وابن المبارك، وآخرون. توفي سنة تسع وخمسين ومائة.ينظر: طبقات ابن سعد: 5 / 493، التاريخ الكبير: 6 / 22، شذرات الذهب: 1 / 246.

5- في" ب"وقع يستبين". وهو الموافق لما في مثير الغرام.

6- أخرجه الآجري في مسألة الطواف: ص 29، رقم 5. وابن الجوزي في مثير الغرام: ص 287، با الأدب في الطواف.

7- في "أ" الاثبات" ولعل الصواب ما أثبته من "ب"

8- ينظر التبصرة: 1184/3.

يطوف مع النساء فضربه بالدرة، فقال الرجل: يا عمر لئن كنت أحسنتُ فقد ظلمتني، وإن كنت أسأت فما علَّمْتَني، فقال له عمر: استقد، أو اعف، فعفا[1].

فغضّ البصر عن الحرام واجب، وخصوصاً في زمن الإحرام فيجب التحفظ إذ يكشف النساء عن وجوههن، فيجب على المسلم زجر هواه في مثل ذلك المقام، تعظيما له وتوقيرا ومهابة.

قال أبو الفرج الجوزي رحمه الله في مناسكه: وقد فسد خلقٌ كثير بإطلاق أبصارهم هنالك[2].

وَرُوِيَ أن رجلا كان يطوف فبرق له ساعد امرأة فوضع ساعده عليه يتَلَذُّذً[3] به فلصقت ساعداهما[4] فأتى بعض الشيوخ فقال له: ارجع إلى المكان[5] الذي فعلت فيه وعاهد ربك ألا تعود، ففعل، فخلي عنه[6].

وعن أبي نجيح أن رجلا وامرأة حجا من الشام فقبلها وهما يطوفان فمسخا حجرين، ولم يزالا في المسجد الحرام حتى جاء الله بالإسلام فأخرجا[7].

وَرُوِيَ أن إسافا ونائلة كانا في البيت فقبل أحدهما الآخر فمسخا حجرين[8].

1- أخرجه أيضاالفاكهي في أخبار مكة: با ذكر أول من فرق بين الرجال والنساء في الطواف، رقم 484.

2- ينظر مثير الغرام: ص 289.

3- في "ب: تلذذا"

4- في "ب"ساعدهم"

5- في" ب" الموضع"

6- أخرجه ابن الجوزي في مثير الغرام: ص 291، با عقوبة قوم أساءوا الأدب عند الكعبة.

7- أخرجه ابن الجوزي في مثير الغرام: ص 291، با عقوبة قوم أساءوا الأدب عند الكعبة. وذكر أنهما إساف ونائلة.

8- ينظر كتاب الأصنام: ص 9، بلفظ قريب منه، ومثير الغرام: ص 291.

وعن حويطب بن عبد العزى[1] قال: كنا جلوسا بفناء الكعبة إذ جاءت امرأة إلى البيت تعوذ به من زوجها فجاء زوجها فمدَّ يده إليها فيبست، وأنا رأيته بعدُ في الإسلام وإنه الأشل[2].

وذكر الآجري[3] بسنده عن وهيب بن الورد[4] رضي الله عنه قال: كنت أطوف أنا وسفيان الثوري بالبيت ليلا فانقلب سفيان وبقيت أنا، فدخلت الحِجْرَ فصليت تحت الميزاب، فبينما أنا ساجد إذ سمعت كلاما بين أستار الكعبة والحجارة وهو يقول: يا جبريل أشكو إلى الله ثم إليك ما يفعل هؤلاء الطائفون حولي من تفكههم بالحديث ولغطهم وسهوهم[5]. زاد صاحب الإحياء: لئن لم ينتهوا عن ذلك لأنتفضن انتفاضة يرجع/ كل حجر مني إلى الجبل الذي قطع منه. قال وهيب: فأولت[6] أن البيت شكا إلى جبريل عليه السلام[7]. 196

1- في "ب" عبد الغني". وهو ابن عبد العزى القرشي العامري، المعمر.من الصحابة الذين أسلموا يوم الفتح.يروي عن عبد الله بن السعدي، عن عمر، حديث العمالة.رواه عنه السائب بن يزيد الصحابي توفي نحو: نحو 15 هـ.ينظر: طبقات ابن سعد: 5 / 454، الاستيعاب: 1 / 399، أسد الغابة: 2 / 75.

2- أخرجه الأزرقي في أخبار مكة: 25/2، با ما جاء في الحطيم وأين موضعه. والطبراني في المعجم الكبير: 185/3، رقم 3068. والحاكم في المستدرك: ك معرفة الصحابة رضي الله عنهم، با ذكر مناقب حويطب ابن عبد العزى العامري رضي الله عنه، رقم 6083، وابن الجوزي في مثير الغرام: ص 292، با عقوبة قوم أساءوا الأدب عند الكعبة.

3- أبو بكر الأجري محمد بن الحسين بن عبد الله فقيه شافعي محدث. نسبته إلى آجر (من قرى بغداد) ولد فيها، له تصانيف كثيرة، منها (أخبار عمر بن عبد العزيز) و(أخلاق حملة القرآن) و(أخلاق العلماء) و(التفرد والعزلة) و(حسن الخلق) و(الشبهات) و(تغير الأزمنة) و(النصيحة) و(كتاب الأربعين حديثا) و(كتاب الشريعة) و(الغرباء) و(تحريم النرد والشطرنج والملاهي) و(فرض طلب العلم) و(ما ورد في ليلة النصف من شعبان) و(التصديق بالنظر إلى الله عز وجل وما أعد لأوليائه). توفي سنة: 360هـ ينظر: وفيات الأعيان 1: 488، وسير أعلام النبلاء 16-133.

4- في "ب" الوردي. وهو وهيب ابن الورد يقال: اسمه عبد الوهاب. أخذ عن حميد الأعرج، وعمر بن محمد بن المنكدر. وعنه: بشر بن منصور السلمي، وابن المبارك، وعبد الرزاق، وإدريس بن محمد الروذي، وآخرون. مات سنة ثلاث وخمسين ومائة.ينظر: طبقات ابن سعد: 5 / 488، التاريخ الكبير: 8 / 177.الكامل لابن الاثير: 5 / 613، شذرات الذهب: 1 / 236.

5- في" ب" وسكونهم"، والأثر أخرجه الأجري في مسألة الطائفين: ص 30، رقم 6.

6- في "ب" فأولته"

7- أخرجه الأجري في مسألة الطائفين: ص 30، رقم 6.، وقد ذكره الغزالي في إحياء علوم الدين:3/ 243.

وحكى الآجري أيضا بسنده عن علي بن الموفق رضي الله عنه يخبر عن نفسه، أو عن غيره، أنه رقد في الحجر فسمع البيت يقول: لئن لم ينته الطائفون حولي عن معاصي الله لأصرخن صرخة أرجع إلى المكان الذي جئت منه[1].

وقال مالك رحمه الله في كتاب ابن المواز: وَلْيُقلل[2] الطائفُ الكلامَ في الطواف، وتركه في الواجب أحب إلينا.

وفي الموطأ: سئل مالك: هل يقف الرجل في الطواف بالبيت الواجب عليه يتحدَّثُ مع الرجل؟ قال: لا أحب ذلك[3].

وفي المدونة: كان مالك يوسع فيما خَفَّ من الحديث في الطواف، ولا ينشد فيه شعرا[4].

اللخمي: واختلف في قراءة القرآن فيه، فكرهه مالك في المدونة، وأجازه أشهب في كتاب محمد إذا كان يخفف[5].

قال الإمام أبو حامد رحمه الله: واعلم أنك في الطواف متشبه بالملائكة المقربين الْحَافِّين حول العرش الطائفين حوله، فلا تظن أن المقصود طواف جسمك بالبيت؛ بل المقصود طواف قلبك بذكر رب البيت حتى لا تَبتَدئ الذكر إلا منه ولا تَختم إلا منه[6] كما تبتدئ الطواف بالبيت وتختم بالبيت، قال: واعلم أن الطوافَ الشريفَ هو تِطْوَافُ القلب بحضرة الربوبية وأن البيت مثال ظاهر في عالم الملك لتلك الحضرة التي لا تُشاهَد بالبصر وهي في عالم الملكوت، وأن عالم الملك والشهادة مدرجة إلى عالم الغيب والملكوت لمن فُتح له الباب. وإلى هذه الموازنة وقعت الإشارة بأن البيت المعمور

1- أخرجه الآجري في مسألة الطائفين: ص 31، رقم 7.
2- في" ب"وليقل"
3- أخرجه مالك: ك المناسك، جامع الطواف، رقم 1374.
4- ينظر المدونة: 426/1، وتهذيب المدونة: 521/1.
5-ينظر التبصرة: 1184/3.
6- في "ب "به"

في السموات بإزاء الكعبة، وأن طواف الملائكة كطواف الإنس بهذا البيت. ولما قصرت رتبة أكثر الخلق عن مثل ذلك الطواف أُمِرُوا بالتشبه بهم بحسب الإمكان، وَوُعدوا بأن من تشبه بقوم فهو منهم، وأن الذي يقدر على ذلك الطواف هو الذي يقال إن الكعبة تزوره وتطوف به على ما رآه بعض المكاشفين[1] لبعض أولياء الله سبحانه.

وأما الاستلام فاعتقد عندَه أنك مبايعٌ لله سبحانه على طاعته، فصمم عزيمتك بالوفاء ببيعتك، فمن غدر في المبايعة استحق المقت. فقد روى ابن عباس رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: "الحجر الأسود يمين الله في الأرض يصافح به خلقه كما يصافح الرجل أخاه"[2].

197 وأما التعلق بأستار الكعبة / والإلتصاق بالملتزم، فلتكن نيتك في الالتزام طلب التقرب حباً وشوقاً للبيتِ، ولرب البيت، وتبركا بالمماسَّة، ورجاء للتحصن من النار في كل جزء من بدنك لاَقَى البيت، ولتكن نيتك في التعلق بالأستار الإلحاح في طلب المغفرة وسؤال الأمان، كالمذنب الذي يتعلق بثياب من أذنب إليه، المتضرع إليه في عفوه عنه، المظهر إليه أنه لا ملجأً له منه إلا إليه، ولا مفزعَ إلا [إلى][3] عفوه وكرمه، وأنه لا يفارق ذيله إلا بالعفو وبذل الأمن في المستقبل[4]. انتهى.

وما أحسن قول من قال:

إليك قصدي لا للبيت والأثر ❖❖❖ ولا طوافي بأركان ولا حجر

صفاء قلبي الصفا لي حين أعبره ❖❖❖ وزمزمي دمعة تجري من البصر

1- في "ب" الكشافين"

2. سبق ذكر الشطر الأول من هذا الحديث، وبهذه الزيادة موقوفا على ابن عباس أخرجه الأزرقي في أخبار مكة: 1/323-324. با ما جاء في فضل الركن الأسود. وعبد الرزاق في مصنفه: ك المناسك. با الركن من الجنة، رقم 8919. وكذلك ذكره ابن الجوزي موقوفا في مثير الغرام: ص 263.

3- ساقط من "ا"

4- ينظر إحياء علوم الدين: 3/487-488.

وفيك سعيي وتعمـــيري ومزدلفـــي ❖❖❖ والهدي جسمي الذي يغني عن الجزر

عرفانـــه عرفـــات إذ مـــنى مـــني ❖❖❖ وموقفي وقفة في الخـــوف والحـــذر

وجمر قلـــبي جمـــار تبـــدها شـــرر ❖❖❖ والحرم تحرمني الـــدنيا عـــن النظـــر

ومسجد الخيف خوفي من تباعدكم ❖❖❖ ومشعري ومقـــامي دونكـــم خطـــر

زادي رجائي له والشوق راحلتـــي ❖❖❖ والماء من عبراتي والهـــوى ســـفري[1]

وعن عيسى بن محمد[2] المدني قال: تَعَلَّقَ شابٌ بأستار الكعبة، وقال: إلهي لا لك[3] شريك فيؤتى، ولا وزير فيُرشى، إن أطعتُك فبفَضلك ولك الحمد، وإن عصيتك فبجهلي ولك الحجة علي. فبإثبات حجتك وانقطاع[4] حجَّتي لديك[5] إلا غفرت لي. فسمع هاتفاً يقول: الفتى عتيق من النار[6].

وعن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: بينما أنا أطوف بالبيت إذا رجل متعلق[7] بأستار الكعبة وهو يقول: يا من لا يشغله سمع عن سمع، ويا من لا تغلطه المسائل، ويا من لا يبرمه إلحاح الملحين، أذقني بَرْدَ عفوك وحلاوةَ رحمتك. فقلت: يا عبد الله أعدِ الكلام، قال: وقد سَمعتَه؟ قلت: نعم، قال: والذي نفس الخضر بيده – وكان الخضر – لا يقولهن عبد دبر الصلاة المكتوبة إلا غُفرت ذنُوبُه وإن كانت[8] مثل زبد البحر ورمل عالج وعدد المطر وورق الشجر[9].

1- ينظر المدهش لابن الجوزي ص149

2- في" ب"عمر بن عيسى"

3- في "ب"إلهي ما لك"

4- في" ب" علي وانقطاع"

5- في "ب" لك"

6- أخرجه بسنده إلى محمد بن عيسى المدائني ابن الجوزي في مثير الغرام: ص 299.

7- في "ب" إذ رجل متعلق"

8- في "ب"كان"

9- أخرجه ابن الجوزي في مثير الغرام: ص 297، با ذكر كلمات حفظت عن الطائفين وأدعية وأحوال جرت.

وذكر صاحب الإحياء زيادة في هذا الدعاء فقال: ولْيُكثر من دعاء الخضر عليه السلام – يعني يوم عرفة –، قال: وهو أن يقول: يا من لا يشغله سمع عن سمع ولا تشتبه عليه الأصوات، يا من تغلطه المسائل ولا تختلف عليه اللغات، يا من لا يبرمه إلحاح الملحين ولا تضجره مسألة السائلين، أذقنا بَرْدَ عفْوِكَ وحلاوة رحمتك[1].

198 تنبيه مهم: قال ابن شاس[2]/ في شروط الطواف[3]: الثلاث[4]: أن يطوف خارج البيت ولا يمشي على شاذروانه[5]. وتبعه ابن الحاجب فقال: الثالث: أن يطوف خارجه لا في محوط الحِجْرِ ولا شاذروانه[6]. وتبعهما أبو المودة خليل[7] في مختصره[8] ولم يتعقبه ابن عبد السلام على ابن الحاجب ولا ابن عرفة[9].

1- ينظر إحياء علوم الدين: 464/3.

2- أبو محمد عبد الله بن محمد بن نجم بن شاس بن نزار، الجذامي السعدي المصري، جلال الدين: شيخ المالكية في عصره بمصر. من أهل دمياط. مات فيها مجاهدا سنة616 هـ، والافرنج محاصرون لها. من كتبه " الجواهر الثمينة " في فقه المالكية. وكان جده شاس من . ينظر: شذرات الذهب 5: 69 وشجرة النور 165

3-"الطواف" ساقط من "ب"

4- في "ب" الثلاثة". أي الشرط الثالث، وهذا هو الذي نقله ابن فرحون عنه في مناسكه: 222/1، ومثل ذلك ابن رشيد في ملء العيبة: ص 114؛ بل إنه نقل نص كلامه من بداية قوله "الثاني"، ثم ذكر بعده "الثالث". غير أنه خالف ابن فرحون وابن هلال في أنه ذكر بدل الشروط الواجبات. وما ذكره ابن رشيد هو الموافق لما في عقد الجواهر الثمينة لابن شاس: 398/1-399.

5- ينظر عقد الجواهر الثمينة لابن شاس: 399/1، ونص كلامه فيه: "الثالث أن يكون بجميع بدنه خارجا عن البيت فلا يمشي على شاذروانه ولا في داخل محوط الحجر فإن بعضه من البيت". وبنصه نقله عنه ابن رشيد في ملء العيبة: 114/1، وبالنص الذي ذكره ابن هلال هنا ذكره ابن فرحون في مناسكه: 222/1.

6- ينظر جامع الأمهات: ص 193.

7- أبو المودة خليل بن إسحاق بن موسى، ضياء الدين الجندي: فقيه مالكي، من أهل مصر. كان يلبس زي الجند. تعلم في القاهرة، وولي الافتاء على مذهب مالك. له (المختصر) في الفقه، يعرف بمختصر خليل، وقد شرحه كثيرون، وترجم إلى الفرنسية، و(التوضيح) شرح به مختصر ابن الحاجب، و(المناسك) و(مخدرات الفهوم في ما يتعلق بالتراجم والعلوم) و(مناقب المنوفي) توفي سنة 776 هـ ينظر: الدرر الكامنة 2: 86 وفيه: وفاته سنة 767 هـ،وفي الديباج المذهب 115 (توفي بالطاعون سنة 749) والتنبكتي في نيل الابتهاج 95 .

8- سيذكر ابن هلال رحمه الله بعد أسطر نص كلام خليل في مختصره.

9- ذكر ابن فرحون أن ابن الحاجب وابن عبد السلام وابن المعلى في مناسكه وابن جماعة والتادلي في مناسكه تبعوا ابن شاس في هذا، وجعلوه من التنبيهات المهمات، وعولوا على ما قاله النووي. ينظر إرشاد السالك: 222/1.

ونحو هذا قول الغزالي في الإحياء: ولْيَجْعَل – أي الطائف – بينه وبين البيت قدر ثلاث خطوات ليكون قريبا من البيت فإنه أفضل، ولكن لا يكون طائفاً على الشاذروان فإنه من البيت، وعند الحجر الأسود قد يلتصق الشاذروان بالأرض ويلتبس به، والطائف عليه لا يصح طوافه لأنه طائف في البيت. قال: والشاذروان هو الذي فضل عن[1]عرض جدار البيت بعد أن ضيق أعلا[2] الجدار[3]. انتهى.

وقال في الوجيز: ولو كان يمس الجدار بيده في موازات[4] الشاذروان صح؛ لأن معظم بدنه خارج[5]. انتهى.

وقال هذا غير واحد من الشافعية وأنه[6] ينبغي للطائف في حال استلام الحجر أن ينصب قامته[7] ويُثبِت[8] رجليه ثم يرجع قائما كما كان، ولا يجوز أن يقبله ثم يمشي وهو مطأطئ الرأس؛ لئلا يحصل بعض الطواف وليس جميع بدنه خارجا عن البيت[9].

واعتمد هذا أبو المودة خليل رحمه الله تعالى في مختصره حيث يقول فيه: ونصبُ المقبل قامته[10].

1-"عن" ساقط من "ب"

2- في "ب"على

3- ينظر إحياء علوم الدين: 455/3.

4- في" ب" مورات"

5- ينظرالوجيز في فقه الإمام الشافعي لأبي حامد الغزالي: 260/1.

6- "وأنه" ساقط من "ب"

7- "قامته "ساقط من "ب"

8- في "ب" وليثبت"

9- ينظرالمجموع شرح المهذب للنووي: 8/32-33.

10- ينظرمختصر خليل: ص 66، وفيه "وخروج كل البدن عن الشاذروان، وستة أذرع من الحجر، ونصب المُقَبِّل قامته".

وتعقب هذا كلَّه عليهم الشيخ الخطيب الأديب [الراوية][1] المحدث الرحال أبو عبد الله محمد بن عمر بن رشيد الفهري[2] في رحلته فقال: ما مُحَصّله[3]: أن الشافعية رأوا أن الشاذروان من البيت، وأن قريشا لما بَنَتْه نقصوا[4] من عرض جدار أساسه ذلك، وصرح بذلك ابن الصلاح منهم. قال: وما قاله ابن الصلاح لم يأت به حديث صحيح ولا ورد به قول صحابي يصح سنده، ولعل ذلك من نقل التاريخيين[5]، ولو صحَّ هذا فقد هدم ابن الزبير رضي الله عنهما الكعبة وأَسَّسَها على قواعد إبراهيم عليه السلام، والحجاج لم يهدم مما بناه [ابن][6] الزبير إلا ناحية الحِجْرِ وذلك أمر مقطوع به مُجْمَعٌ عليه منقول بالسندِ الصحيحِ في الكتب المعتمدة. فإذا ثبت هذا فكيف يقال إن هذا القدر الظاهر الآن ما نقصته[7] قريشٌ من عرض الجدار، وهل بقي لبناء قريش أثرٌ؟ فالسهو والغلط فيما نقله ابن الصلاح مقطوعٌ به، والعصمة للأنبياء[8].

1- في" أ "الرواية" وهو تصحيف .

2- هو أبو عبد الله، محمد بن عمر بن محمد المعروف بابن رشيد الفهري من أهل سبتة، الخطيب المحدّث، المتبحّر في علوم الرّواية والإسناد. ألّف فوائد رحلته في كتاب سمّاه «ملء العيبة، فيما جمع بطول الغيبة، في الوجهتين الكريمتين إلى مكّة وطيبة» ينظر الإحاطة في أخبار غرناطة (3/ 102-103) وسير أعلام النبلاء 358/15

3- في "ب" ما يحصل"

4- في "ب"نقضوا"

5- "الفرنجبين"

6- ساقط من "أ"

7- في "ب" ما نقصت"

8- فصل القول فيها ابن رشيد رحمه الله وأطال فيها النفس وناقش القائلين به، مبينا أنه حادث، وأن مصطلح الشاذروان فارسي وليس عربيا، وبين أنه لم ينقل مثل هذا عن أحد من الصحابة ولا عن أحد من السلف فيما يعلم، ولا لها ذكر عند فقهاء المالكية من المتقدمين والمتأخرين إلا ما وقع عند ابن شاس في جواهره، وتبعه ابن الحاجب رحمهما الله، وأنهما نقلا ذلك عن الشافعية، إذ المالكية لا يعرفونه كما لا يعرفه أهل النقل والأثر، ثم نقل بعضا من أقوال الشافعية في ذلك وأن أول من قال به فيما يعلمه المزني الشافعي، ثم نقل كلاما طويلا لابن الصلاح في ذلك وتعقبه. ينظر ملء العيبة: ص 106-112. وقد نقله بطوله ابن فرحون في إرشاد السالك: 224/1-230، وابن فرحون هو الذي ذكر بعد نقله كلام ابن رشيد: "فإذا ثبت هذا فكيف يقال: إن هذا القدر الظاهر" إلى قوله: " والعصمة للأنبياء".

199 والذي نقله أبو عبيد[1] في كتاب المسالك والممالك/ أن ابن الزبير لما هدم الكعبة وألصقها كلها بالأرض من جوانبها جميعا وظهرت أُسُسُها[2] أَشهد الناس عليها، ثم وضع البناء على تلك الأسس[3]، قال: فهذا الذي يسميه الناس اليوم الشاذروان؛ اسم حادث على شيء وُضِع ليصان به الجدار خيفة[4] إحجاف السيول[5].

وذكر ابن عبد ربه[6] في كتاب العقد في صفة الكعبة ما فيه إشارة إلى أنه جُعل حول البيت ليقيه السيول[7].

وقال تقي الدين بن تيمية في مناسكه: وليس [الشاذروان من البيت؛ بل جعل عماد البيت، وما يؤيد ذلك أن داخل الحِجْرِ تحت][8] حائط الكعبة شاذروان نظير الشاذروان الذي خارج البيت[9].

1- هو أبو عبيد عبد الله بن عبد العزيز بن محمد البكري الأندلسي، مؤرخ جغرافي، ثقة، علامة بالأدب، له معرفة بالنبات. كان أميرا، وتغلب عليه المعتضد. له كتب جليلة، منها "المسالك والممالك" و"المغرب في ذكر إفريقية والمغرب" وقطع خاصة بالروس والصقلب، و"معجم ما استعجم"، و"أعلام النبوة" و"شرح أمالي القالي" وغيرها كثير. توفي سنة487هـ. ينظر: الوافي بالوفيات: 15/59-60، سير أعلام النبلاء 19/35.

2- في "ب" وظهر أسسها"

3- في "ب" ذلك الأساس"

4- في "ب"خوف"

5- ينظر المسالك والممالك لأبي عبيد البكري:1/390 وما بعدها، وقد نقل هذا ابن فرحون بنصه في إرشاد السالك: 1/230-231، وأما أبو عبيد فإنه ذكر القصة، ولم يتطرق للشاذروان، وأما قوله "فهذا الذي يسميه الناس اليوم الشاذروان.." إلى آخره فهو من كلام ابن فرحون، وليس من كلام أبي عبيد.

6- أبو عمر أحمد بن محمد بن عبد ربه بن حبيب ابن حدير بن سالم: الأديب الإمام صاحب العقد الفريد، كان شاعراً مذكورا فغلب عليه الاشتغال في أخبار الأدب وجمعها، أما كتابه (العقد الفريد) فمن أشهر كتب الأدب. سماه (العقد) وأضاف النساخ المتأخرون لفظ (الفريد). وله أرجوزة تاريخية ذكر فيها الخلفاء وجعل معاوية رابعهم ولم يذكر عليا فيهم. توفي سنة 328 هـ. ينظر: وفيات الأعيان: 1 / 110 - 112، الوافي بالوفيات: 8 / 10 - 14، شذرات الذهب: 2 / 312.

7- ينظر العقد الفريد لابن عبد ربه: كتاب الزبرجدة الثانية في بيان طبائع الإنسان وسائر الحيوان "وتفاضل البلدان " صفة الكعبة: 2/489 7/283. وعبارته: "وحول البيت- كله إلا موضع الركن الأسود- درجة مجصصة يكون ارتفاعها عظم الذراع في عرض مثله، وقاية للبيت من السيل". وبهذا اللفظ الذي ذكره ابن هلال رحمه الله هنا ذكره ابن فرحون في إرشاد السالك: 1/231.

8- ساقط من "أ"

9- ينظرمناسك الحج والعمرة لتقي الدين بن تيمية: ص 46. وكلام ابن تيمية إنما هو "وليس الشاذروان من البيت بل جعل عمادا للبيت". والباقي من كلام ابن فرحون في إرشاد السالك: 1/231.

قلت: قول ابن رشيد: والحجاج لم يهدم مِمَّا بناه ابن الزبير إلا ناحية الحِجْرِ، يشهدُ له ما في صحيح مسلم: لما قُتل ابن الزبير، كتب الحجاج إلى عبد الملك بن مروان يُخبره أن ابن الزبير قد وضع البناء على أساس نظر إليه العدول من أهل مكة، فكتب إليه عبد الملك: أما ما زاد في طوله فأقرَّهُ، وأما ما زاد فيه من الحِجْرِ فرُدَّه إلى بنائه، وسُدَّ الباب الذي فتحه، فَنَقَضَهُ وأعادَهُ إلى بنائه[1].

وقول ابن رشيد أيضا: وهل بقي لبناء قريش أثر؟ يدل له أيضاً ما في نفس خبر مسلم في القصة: من قوله[2] حتى أبدى أُسّا نظر الناس إليه فَبُنِيَ عليه[3]. وقولُ الحجاج في كتابه لعبد الملك: إن ابن الزبير قد وضع البناء على أُسٍّ نَظر إليه العدول.

وتعقبه أيضاً الشيخ الفقيه العلامة أبو العباس أحمد القباب[4]- أحد أعلام علماء فاس - في شرحه لقواعد عياضٍ ما حذروا منه من ذلك واستبعد صحته، وتعجَّبَ من ذلك بأن هذه الدقيقة كيف يمكن أن تخفى عن الصحابة والتابعين ومن بعدهم من أهل العلم فلا يتنبه واحدٌ لها أو ينبه عليها مع تكرار الحج في كل عام[5].

1- ذكر ابن هلال هنا طرفا من القصة كما هي عند مسلم، والقصة بتمامها عنده في صحيحه: ك الحج، با نقض الكعبة وبنائها، رقم 1333.

2- في "ب" من قوله في القصة"

3- طرف من القصة التي في الحديث السابق عند مسلم، والكلام هو مما ذكره ابن فرحون وليس من كلام ابن رشيد كما تقدم.

4- أبو العباس أحمد بن قاسم القباب بن عبد الرحمن الجذامي فقيه مالكي، أخذ عن: أبي الحسن بن فرحون، والقاضي الفشتالي وغيرهما، وعنه الإمام الشاطبي والشيخ عمر الرجراجي وغيرهما. من مؤلفاته: شرح قواعد عياض واختصار إحكام النظر لابن القطان و(فتاوي) كثيرة مجموعة أثبت بعضها الونشريسي في المعيار (ت 778 هـ) . ينظر: الدرر الكامنة 1/ 236، وسلوة الانفاس 304/3، وشجرة النور ص :235.

5- أشار ابن فرحون إلى كلام ابن القباب في شرحه لقواعد عياض، غير أنه لم يذكر هذا التفصيل، ينظر إرشاد السالك: 232/1 .

قلت: ونقل ابن رشيد[1] عن تقي الدين بن تيمية الحنبلي في مناسكه: وليس الشاذروان من البيت؛ بل جُعل عماداً له[2]، عجبا منه فإن الحنابلة في ذلك كالشافعية[3].

قال أبو الفرج الجوزي في مناسكه، وهو من أئمة الحنابلة،: فإن [نكس][4] الطواف أو طاف على جدار الحِجْرِ أو على شاذروان الكعبة لم يُجْزِه[5]. انتهى.

وقال مجد الدين عبد السلام بن تيمية الحنبلي في كتاب المحرر له[6]: في صحة الطواف: وجعل البيت عن يساره، وألاَّ يمشي في شيء منه كالحِجْرِ والشاذروان[7]. انتهى.

مسألة: قال مالك في المدونة: ولا يخرج من طوافه لشيء إلا لصلاة الفريضة[8].

1- في "ب"ابن رشد".

2- ينظر مناسك الحج والعمرة لتقي الدين ين تيمية: 46.

3- لم أجده عند ابن رشيد في ملء العيبة، في النسخة المطبوعة، وهو الكتاب الذي ينقل عنه ابن هلال وابن فرحون وغيرهم في كتب المناسك. والظاهر أنه يصعب أن ينقل مثل هذا ابن رشيد عن تقي الدين أبي العباس بن تيمية؛ لأن هذا الأخير قد توفي سنة 728هـ، وابن رشيد توفي سنة 721هـ، ومن المعلوم أن ابن تيمية كانت له مناوشات مع كثير من علماء زمانه فكانوا يوغلون قلوب السلاطين عليه، مما جعله كثير الدخول للسجن حتى توفي فيه رحمه الله، فيبعد أن يلتقي به ابن رشيد، سيما وأنه لم يُعْرف أنه رحل إلى المشرق إلا سنة 683هـ وله من العمر آنذاك 26 سنة، وابن تيمية له من العمر آن ذاك 22 سنة، فيبعد أن يكون قد كتب قبل هذا كتابه في المناسك.

4- في "أ" نسك" وهو تصحيف من الناسخ

5- ينظر مثير الغرام لابن الجوزي: 281.

6- في "ب"الجدد له" ومجد الدين هو عبد السلام بن عبد الله بن الخضر بن محمد بن تيمية الحراني، أبو البركات، مجد الدين: فقيه حنبلي، محدّث مفسر. ولد بحران وحدّث بالحجاز والعراق والشام، ثم ببلده حرّان وهو جد الإمام ابن تيمية وتوفي بها. وكان فرد زمانه في معرفة المذهب الحنبلي. من كتبه " تفسير القرآن العظيم " و" المنتقى في أحاديث الأحكام - ط " و" المحرر - خ " في الفقه. توفي سنة 652هـ،ينظر الاعلام للزركلي 6/4

7- ينظر المحرر في الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل:243/1.

8- ينظر المدونة:426/1، وتهذيب المدونة: 529/1.

200 قال عنه ابن المواز[1]/: ثم يبني عل ما بقي من طوافه قبل أن يَتَنَفَّلَ ولا يبتدئه كان طوافاً واجباً أوْ غيْره، قال: وإن أقيمت الصلاة وقد بقي له شوط أو شوطان[2] فلا بأس أن يُتِمَّ ذلك إلى أن تُعَدَّلَ الصفوف.

وقال مالك في الموطأ: ومن طاف بالبيت [بعض][3] أسبعه ثم أقيمت صلاة الصبح أو صلاة العصر فإنه يصلي مع الإمام، ثم يبني على ما طاف حتى يكمل[4]، ثم لا يصلي حتى تطلع الشمس أو حتى تغرب. قال: وإن أخرهما حتى يصلي المغرب فلا بأس بذلك[5]. انتهى.

فإذا تقرر أنه يقطع إذا أقيمت الفريضة فهل يقطع إذا أقيمت عليه صلاة أحدِ الأئمة الأربعة المرتبين في مقاماهم بالمسجد الحرام أم لا؟ أجرى ذلك بعض المتأخرين على مقاماهم[6] الأربع، هل تُعدُّ كمساجدَ؟ أو كمسجدٍ واحدٍ، وأن الإمام الراتب هو الأول وما عداه كجماعة بعدَ جماعة في مسجد واحدٍ له إمامٌ راتب؟ فعلى الأول يقطع إذا أقيمت عليه صلاة أحدهم، وعلى الثاني لا يقطع لغير صلاة الأول. وقد استُفْتِيَ بعضهم وسُئِلَ هل يجوز ذلك أم لا؟ فأجاب الإمام أبو محمد عبد الكريم بن عبد الرحمن ابن عطاء الله[7] المالكي مؤلف البيان[8] والتقريب في شرح التهذيب – المعاصر لابن

1- أبوعبد الله، محمد بن إبراهيم بن زياد الاسكندراني المالكي، ابن المواز، صاحب التصانيف.أخذ عن: عبد الله بن عبد الحكم، وعبد الملك بن الماجشون، وأصبغ بن الفرج، ويحى بن بكير.انتهت إليه رئاسة المذهب، والمعرفة بدقيقه وجليله. وله مصنف حافل في الفقه، رواه عنه علي بن عبد الله بن أبي مطر، وابن مبشر. وآخر من حدث عنه: ولده بكر بن محمد. توفي سنة تسع وستين ومائتين. ينظر: الوافي بالوفيات: 1 / 335 - 336، وفيه وفاته 281، الديباج المذهب: 2 / 166 - 167، شذرات الذهب: 2 / 177، سير أعلام النبلاء 13 / 6.

2- ب:"طواف أو طوفان"

3- في "ب: بعد" وهو تصحيف من النافع

4- في "ب"بزيادة "سبعا ". وهو الموافق لما في الموطأ.

5- ينظر الموطأ: ك الحج، با الصلاة بعد الصبح وبعد العصر في الطواف، رقم 1362.

6- في "ب ميتاقهم"

7- هو أبو محمد رشيد الدين عبد الكريم بن عطاء الله الجذامي الإسكندري، كان إماما في الفقه والأصول والعربية، كان رفيقا للشيخ أبي عمرو بن الحاجب في القراءة على الشيخ أبي الحسن الأبياري وتفقها عليه، اختصر التهذيب اختصارا حسنا والمفصل للزمخشري، وألف البيان والتقريب في شرح التهذيب، وهو كتاب كبير إلا أنه لم يكمله. توفي سنة 612هـ ينظر الديباج المذهب: 43/2، وشجرة النور: 240/1-241.

8- في" ب" من قفا البنان"

الحاجب ورفيقه في القراءة أبي الحسن علي الإبياري[1]– بما نصه: الصلاة خلف كل إمام من الأئمة الذين أمر بترتيبهم إمام المسلمين خليفة الله في الأرض أعز الله نصره وأعلى أبداً كلمته في مقاماتهم المذكورة التامة لا كراهة فيها[2]، إذ مقاماتهم المذكورة كمساجد متعدِّدَة لأمر الإمام بذلك، وسواءٌ في ذلك الأول ومن بعده، وإذا كان الإمام الأول يصلي في أول الوقت فالصلاة خلف غيره ممن يؤخر إلى ربع القامة أفضل -في غير الصبح والمغرب – والمصلي خلف إمام المقام كالمصلي خلف غيره، والله أعلم. وكتب عبد الكريم بن عبد الرحمن بن عطاء الله المالكي.

وأجاب بعده العلامة أبو العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي الأنصاري[3]– مؤلف كتاب المفهم في شرح صحيح مسلم – ونص جوابه: كذلك أقول، غير أن ترتيب الأئمة في الوقت إن كان بإذن[4] الإمام فلا سبيل إلى مخالفته، وإن كان بغير إذنه فكل إمام يحافظ على ما هو الأفضل عند إمامه، ولا يجوز لمتبع إمام أن يخالف مذهب إمامه بغير/ موجب شَرْعِي، والله أعلم. وكتب أحمد بن عمر القرطبي، وتوفي رحمه الله 201

1- هو أبو الحسن شمس الدين علي بن إسماعيل بن علي بن حسن الأبياري، كان بارعا في علوم الفقه والأصول والكلام والحديث، وناب في الحكم عن قاضي الإسكندرية أبي القاسم عبد الرحمن بن سلامة القضاعي، وله تصانيف حسنة منها شرح البرهان لأبي المعالي الجويني، وكتاب سفينة النجاة على طريقة الإحياء، وله تكملة على كتاب مخلوف الذي جمع فيه بين التبصرة والجامع لابن يونس والتعلقة لأبي إسحاق التونسي، وأصله من مدينة يقال لها أبيار من بلاد مصر، وبعضهم يصحف بأنبار بالنون بعد الهمزة وبعدها الباء، توفي سنة 616هـ. ينظر الديباج المذهب: 2/121-123، وشجرة النور: 1/239.

2- في "ب" في هذا"

3- هو أحمد بن عمر بن إبراهيم، أبو العباس الانصاري القرطبي: فقيه مالكي، من رجال الحديث.من كتبه (المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم). وله كتاب (اختصار صحيح البخاري) توفي بالإسكندرية سنة 626هـ، وقيل سنة 656 هـ، وهو الذي ذكره المقري في نفح الطيب ومخلوف في شجرة النور، وقد ذكر في الديباج أنه توفي سنة 626هـ، وأعقبه بأن في كتاب الذيل والتكملة لابن عبد الملك المراكشي أنه توفي سنة 656هـ، وهذا غير موجود في النسخة المطبوعة من الذيل والتكملة فإنه لم يذكر تاريخ وفاته، وذكر محققها أنه وقع في الديباج المذهب هذا، وأنه لا يوجد شيء من ذلك في الأصلين المعتمدين في التحقيق، ولا بياض فيهما، قال المحقق ولعل ابن فرحون نقل من أصل فيه زيادات، وقد أشار ابن فرحون أيضا إلى اختلافهم في سنة وفاته في مناسكه أيضا . ينظر الديباج المذهب: 1/241-242، ونفح الطيب 2/ 643، والذيل والتكملة : السفر الأول ص 348، وشجرة النور: 1/278، وإرشاد السالك لابن فرحون: 1/217.

4- في "ب"الإذن"

بالإسكندرية سنةَ ستٍ وعشرين وستمائة. ووافقهما العلامة أبو محمد عبد الله بن سعيد الديقي[1] الإسكندري، والعلامة قاضي القضاة محمد بن الحسن بن [رشيق][2] قاضي الإسكندرية توفي سنة ثمانين وستمائة.

وقال بعضهم إن الإمام الراتب هو إمام المقام ولا أثر لأمر الخليفة في رفع الكراهة الحاصلة في جمع الجماعة بعدَ جماعة، وألف في ذلك تأليفاً[3].

فصل: في المسجد الحرام والصلاة فيه:

صح عن رسول الله ﷺ أنه قال: "لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد"، الحديث[4].

وصح أيضا من حديث أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: "صلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة فيما سواه من المساجد إلا المسجد الحرام"[5].

1- في "ب" الداقي". وفي مناسك بن فرحون216/1: "الربعي" وذكر بعده: "وبيت الربعي بيت قضاء وعلم وصلاح وجلالة، وقضاء الأسكندرية متوارث فيهم إلى الآن". ثم نقل عن ابن رشيق نص فتواه وهي "يقول الفقير إلى رحمة ربه محمد بن الحسين بن رشيق بجواب الإمام جمال الدين أبي محمد عبد الله بن سعيد الربعي".

2- في" ا" رشيد" وهو تصحيف، وهو محمد بن الحسين وليس ابن الحسن، على ما ذكره ابن فرحون في مناسكه. وهو محمد بن الحسين بن عتيق بن عبد الله بن رشيق الربعي المصري المالكي الفقيه المفتي الملقب بعلم الدين بن شيخ المالكية، وهو من بيت علم وفضل فقد كان أبوه وجده من كبار العلماء، وكان فاضلا مفتيا في المذهب وولي قضاء القضاة بالأسكندرية، وكان من سادات المشايخ فقد جمع بين العلم والعمل والورع، ولد سنة 595هـ، وتوفي سنة 680هـ ينظر الديباج المذهب: 322/2-323، وشجرة النور: 268/1.

3- ذكر هذه المسألة بطولها - أي قطع الطواف إذا أقيمت الصلاة مع الأئمة المرتبين الأربع- ابن فرحون، وذكر أقوال العلماء مثل ما هو هنا، وزاد أقوالا أخرى، وذكر نص السؤال الذي طرح على العلماء. ينظر إرشاد السالك: 214/1-219.

4- أخرجه البخاري في صحيحه: ك فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة، با فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة، رقم 1189. ومسلم في صحيحه: ك الحج، با لا تشد الرحال إلا لثلاثة مساجد، رقم 1397.

5- تقدم تخريجه. وقد أخرجه البخاري ك: فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة، با: فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة، ح: 1190. ومسلم، ك: الحج، با: فضل الصلاة بمسجدي مكة والمدينة، ح: 1394.

قال ابن نافع صاحب مالك: معناه: أن الصلاة في مسجده ﷺ أفضل من الصلاة في غيره من المساجد بألف صلاة، إلا[1] المسجد الحرام فبدون الألف[2].

ابن عبد البر: وهذا التأويل على بعده، ومخالفة أهل[3] العلم له فيه لا حظَّ له في اللسان العربي، فإن أهل العربية يقولون: إذا قلت: اليمن أفضل من جميع البلاد بألف درجة إلا العراق، جاز أن يكون العراق مساويا لليمن وفاضلا ومفضولا، فإذا كان مساويا فقد عُرف مقدار فضله، وإذا كان فاضلاً أو مفضولاً فمطلق الفضل لا يُعْلَمُ قدره إلا بقرينة ودليل على درجات زائدة عليه أو ناقصة عنه. قال: ولم يحمل ا بن نافع على تأوليه هذا إلا ماكان يذهب إليه هو وشيخه مالك رحمهما الله من تفضيل مسجد النبي ﷺ على المسجد الحرام. ثم قال: وقال عامة أهل الأثر: الصلاة في المسجد الحرام[4] أفضل من الصلاة في مسجد الرسول عليه السلام بمائة صلاة، ومن الصلاة في سائر المساجد بمائة ألف صلاة، والصلاة في مسجد الرسول عليه السلام أفضل من الصلاة في سائر المساجد بألف صلاة. قال: وأحسن حديث روي في ذلك ما رواه حماد[5] بن زيد وغيرُه عن حبيب[6] المعلم عن عطاء بن أبي رباح عن عبد الله بن الزبير قال: قال رسول الله ﷺ: "صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة في ما سواه من المساجد إلا المسجد الحرام، وصلاة في المسجد الحرام أفضل من الصلاة في

1- في "ب" واما"
2- ينظر الاستذكار: 459/2.
3- في "ب "أكثر أهل "
4- "الحرام" ساقط من "ب"
5- في"ب"أحمد" وهو تصحيف
6- في "ب" ابن حبيب"

202 مسجدي هذا بمائة صلاة"[1]. قال: وحبيب المعلم وثقه/ ابن معين وابن حنبل وأبو زرعة الرازي، وسائرالإسناد لا يحتاج إلى القول فيه[2].

وذكر البزار من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "فضل الصلاة في المسجد الحرام على غيره مائة[3] ألف، وفي مسجدي ألف صلاة، وفي مسجد بيت المقدس خمسمائة صلاة". قال أبوبكر البزار: هذا حديث حسن[4].

ابن عبد البر: وقد روينا عن عمر وعلي وابن مسعود وأبي الدرداء وجابررضي الله عنهم أنهم كانوا يفضلون مكة ومسجدها. وهم أولى أن يقَلَّدوا من غيرهم الذين جاؤوا من بعدهم، وذكر عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال: صلاة في المسجد الحرام خير من مائة صلاة في مسجد المدينة، وعن ابن الزبير مثل قول قتادة[5].

وقال سفيان بن عيينة: كانوا يرون أن الصلاة فيه أفضل من مائة صلاة في مسجد النبي ﷺ، ومن مائة ألف صلاة في غيره[6].

1- أخرجه أحمد: 42/26، رقم 16117. وابن حبان: ك الصلاة، با المساجد: ذكر فضل الصلاة في المسجد الحرام على الصلاة في مسجد المدينة بمائة صلاة، رقم 1620. والبيهقي في السنن الكبرى: ك الحج، با فضل الصلاة في مسجد رسول الله ﷺ، رقم 10278. وابن عبد البر في الاستذكار: 461/2.

2- ينظر الاستذكار: 460/2-461.

3- في "ب"بمائة".

4- أخرجه البزار في مسنده: 77/10، رقم 4142، وذكره عنه ابن عبد البر في سياق كلامه هنا.

5- ينظر الاستذكار: 462/2، وفيه "وإذا لم يكن بد من التقليد فهم أولى أن يقلدوا من غيرهم الذين جاءوا من بعدهم" بدل " وهم أولى أن يقَلَّدوا من غيرهم الذين جاؤوامن بعدهم". ثم ذكر أنه قد ذكر الأسانيد عنهم بذلك في التمهيد وأردفه بقوله: "وذكر عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال صلاة في المسجد الحرام خير من مائة صلاة في مسجد المدينة، قال معمر: وقد سمعت أيوب يحدث عن أبي العالية عن عبد الله بن الزبير مثل قول قتادة" انتهى كلامه رحمه الله ورواية عبد الرزاق عن قتادة وعن ابن الزبير أخرجها عبد الرزاق في مصنفه: ك المناسك، با فضل الصلاة في الحرم، رقم 9139.

قال ابن عبد البر في تفضيل المسجد الحرام عن المسجد النبوي: "والذي أقول به في هذا الباب أن البقاع أرض الله وخلقه، فلا يجوز أن يفضل شيء على شيء، إلا بتوقيف من يجب التسليم له بنقل لا مدفع فيه ولا تأويل..." ينظر الاستذكار: 464/2.

6- ينظر الاستذكار: 461/2.

وذكر ابن حبيب عن مطرف وعن أصبغ عن ابن وهب أنهما كانا يذهبان إلى تفضيل الصلاة في المسجد الحرام على الصلاة في مسجد النبي ﷺ[1].

وعن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: "صلاة في مسجدي أفضل من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام، وصلاة في المسجد الحرام أفضل من مائة ألف صلاة"[2].

قال أبو بكر النقاش[3] رحمه الله: فَحَسَبْتُ ذلك على هذه الرواية فبلغت صلاة واحدة في المسجد الحرام عمُر خمس وخمسين سنة وستة أشهر وعشرين ليلة، وصلاة يوم وليلة في المسجد الحرام، وهي خمس صلوات، عمر مائتي سنة وسبع[4] وسبعين سنة وتسعة أشهر وعشر ليال[5].

واعلم أن المسجد الحرام كان صغيرا ولم يكن عليه جدار، وإنما كانت الدور محدقة به وبين الدور أبواب يدخل الناس من كل ناحية، فضاق على الناس المسجد فاشترى عمر بن الخطاب رضي الله عنه دوراً فهدمها، ثم أحاط عليه جداراً قصيراً، ثم وَسَّعَ المسجدَ عثمانُ رضي الله عنه فاشترى من قوم، ثم زاد فيه ابن الزبير رضي الله عنهما؛ اشترى دوراً فأدخلها فيه، وأوَّلُ من نفذَ[6] إليه أساطينَ الرخامِ وسقفَهُ بالساجِ

1- ينظر الاستذكار: 462/2.

2- أخرجه أحمد: 46/23، رقم 14694 و414/23، رقم 15271. وابن ماجه: ك إقامة الصلاة والسنة فيها، با ما جاء في فضل الصلاة في المسجد الحرام، رقم 1406. وابن الجوزي في مثير الغرام: ص 254، با فضل المسجد الحرام.

3- هو أبو بكر محمد بن الحسن بن محمد بن زياد الموصلي ثم البغدادي النقاش، المفسر شيخ القراء، كان واسع الرحلة قديم اللقاء وهو في القراءات أقوى منه في الرواية؛ بل إنه متهم بالكذب في الحديث، له مؤلفات منها شفاء الصدور في التفسير، والإشارة في غريب القرآن، وكتاب المناسك، وغيرها.. ينظر سير أعلام النبلاء: 573/15-576.

4-"وسبع "ساقط من "ب"

5- في "ب" وعشرين ليلة" وحساب النقاش دقيق وفق الأشهر القمرية وهو الأصل في الحساب الشرعي. وينظر كلامه في مثير الغرام: ص 254.

6- في مثير الغرام "نقل" بدل "نفذ".

المزخرفِ الوليدُ بن عبدِ الملكِ، ثم زادَ المنصورُ في شقِّهِ الشامي، ثم زادَ المهديُّ، وكانت الكعبة في جانب فأحب أن تكون وسطا، فاشترى دوراً ووسطها[1].

فصل:[ما يفعله الحاج أو المعتمر إذا قدم مكة]

203 فإذا/ دخل الحاج أو المعتمر مكة فلا يعرج على شيءٍ ولْيَقْصِدِ المسجد الحرام فلْيَدْخُلْه من باب بني شيبة.

قال ابن حبيب: وَلْتَقِفْ على بابه وأنت تنظر إلى البيت، ثم ارفع يديك إلى الله تعالى وقل: اللهم أنت السلام وإليك السلام فحيِّنا ربَّنا بالسلام، اللهم زِدْ هذا البيت شرفاً وتعظيماً وتكريماً، وبرا [وزِدْ من شرَّفَهُ وكرَّمَهُ ممن حجَّهُ واعتَمَرَهُ تشريفاً وتعظيماً وتكريماً وبِرًّا][2]. وأضاف بعضهم إلى ذلك: الحمد لله رب العالمين كثيراً[3] كما هو أهله، وكما ينبغي لكرم وجهه، وعِزِّ جلاله، والحمد لله الذي بلَّغَني بيته ورآني لذلك أهلاً، والحمد لله على كل حالٍ، اللهم إنك دعوت إلى حجِّ بيتك وقد جئناك لذلك، اللهم تقبل مني واعف عَنِّي وأصلح لي شأني كله، لا إله إلا أنت، يرفع بها[4] صوته[5]. انتهى.

وفي الإحياء:

إذا دخل المسجد الحرام، فليدخل من باب بني شيبة، ولْيَقُل: بسم الله وبالله ومن الله وإلى الله وفي سبيل الله وعلى ملة رسول الله ﷺ، فإذا قرب من البيت قال: الحمد لله وسلام[6] على عباده الذين اصطفى، اللهم صل على سيدنا محمد عبدك ورسولك،

1- ينظر مثير الغرام: ص 253.

2- ساقط من "أ"

3- "الحمد لله كثيرا" مكرر في "أ"

4- في "ب "فيها"

5- ذكر ابن فرحون قريبا من هذا الدعاء بأكمله لكنه لم ينقله لا عن ابن حبيب ولا عن غيره. ينظر إرشاد السالك: 1/207-208.

6- "سلام "ساقط من "ب"

وعلى إبراهيم خليلك، وعلى جميع أنبيائك ورسلك. ولْيَرْفَع يديه وليقل: اللهم إني أسألك في مقامي هذا في أول مناسكي أن تتقبل توبتي، وتتجاوز عن خطيئتي، وتضع عني وزري، الحمد لله الذي بلغني بيته الحرام الذي جعله مثابة للناس وأمنا، وجعله مباركا وهدى للعالمين، اللهم إني عبدك، والبلد بلدك، والحرم حرمك، والبيت بيتك، جئت أطلب رحمتك، أسألك مسألة المضطر الخائف من عقوبتك، الراجي رحمتك، الطالب مرضاتك[1]. انتهى.

فصل: في فضل النظر إلى الكعبة:

قال النبي ﷺ: "يُنَزل الله عز وجل على هذا البيت عشرين ومائة رحمة، عشرون للناظرين"، وقد تقدم الحديث[2].

وروى جعفر بن محمد عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ أنه قال: "النظر إلى البيت الحرام عبادة"[3].

وقال ابن عباس رضي الله عنهما: النظر إلى الكعبة محض الإيمان[4].

وقال المسيب[5]: من نظر إلى الكعبة إيماناً وتصديقاً خرج من الخطايا كيوم ولدته أمه[6].

1- ينظر احياء لعلوم الدين: 3/454-455.

2- تقدم ذكره بلفظ: "إن لله عز وجل في كل يوم وليلة عشرين ومائةَ رحمة تنزل على هذا البيت فستون للطائفين، وأربعون للمصلين، وعشرون للناظرين"، وسبق تخريجه هناك.

3- ذكره ابن الجوزي في مثير الغرام: ص 276، ولم أجده في كتب الحديث.

4- في "ب" :يحصن الإيمان"، وأخرجه بسنده ابن الجوزي في مثير الغرام: ص 276. وأخرجه الأزرقي في أخبار مكة: 2/9، با ما جاء في الرحمة التي تنزل على أهل الطواف وفضل النظر إلى البيت.

5-الصواب "ابن المسيب". فهو المروي عنه هذا الأثر، كما عند الأزرقي وابن الجوزي والفاسي..

6- أخرجه الأزرقي في أخبار مكة: 2/9، با ما جاء في الرحمة التي تنزل على أهل الطواف وفضل النظر إلى البيت. وذكره ابن الجوزي في مثير الغرام: ص 276، وأبو الطيب الفاسي في شفاء الغرام: 1/244.

وقال عطاء: الناظر إلى البيت بمنزلة الصائم القائم الدائم المخبت المجاهد في سبيل الله. ونظرة إلى البيت تعدل عبادة سنة قيامها وركوعها وسجودها[1].

وقال السائب[2]: من نظر إلى الكعبة إيماناً وتصديقاً تحاتتْ عنه الذنوب كما يتحات الورق من الشجر[3].

وكان أرباب المعرفة يترعجون إذا دخلوا مكة ولاَحَتْ[4] لهم الكعبة؛ لأن رؤية المترل تذكر[5] بصاحبه[6]./ 204

حجَّت امرأة عابدة فجعلتْ تَقُولُ أينَ بيْتُ ربِّي؟ أين بيتُ ربِّي؟ فقيل لها: ترينه[7]، فلما لاحَ البيت قالوا: هذا بيت ربك، فاشتدت نحوه فألصقت جبينها بحائط البيت فما رفعته إلا وهي ميتة[8].

وحج الشبلي[9] رضي الله عنه فلما وصل إلى مكة جعل يقول: أبطْحَاء[10] مكةَ هذا الذي أراه عياناً وهذا أنا؟ ثم غُشِيَ عليه فأفاق وهو يقول:

1- بهذا اللفظ ذكره ابن الجوزي في مثير الغرام: ص 276-277، وأخرج طرفه الأول إلى قوله "في سبيل الله" الأزرقي في أخبار مكة: 9/2، با ما جاء في الرحمة التي تنزل على أهل الطواف وفضل النظر إلى البيت. ونقله عنه أبو الطيب الفاسي في شفاء الغرام: 244/1.

2- ب:" أبو السالب" الثابت في كتب التراجم السائب وابن السائب وأبي السائب، وصوابه أبو السائب، كذا في أخبار مكة للأزرقي وفي مثير الغرام، وشفاء الغرام.

3- أخرجه الأزرقي في أخبار مكة: 9/2، با ما جاء في الرحمة التي تنزل على أهل الطواف وفضل النظر إلى البيت. وذكره ابن الجوزي في مثير الغرام: ص 277، وأبو الطيب الفاسي في شفاء الغرام: 244/1.

4- في "ب "أو لاحت"

5- ب" يذكر"

6- ينظر مثير الغرام: ص 278.

7- في "ب" الآن ترينه"

8- ينظر مثير الغرام: ص 278، والمدهش لابن الجوزي أيضا: ص 148.

9- هو محمد بن أحمد الشبلي الزاهد، كذا ذكره ابن الجوزي كما سيبين في الهامش أسفله.

10- ب"أبطحان"

هذي دَارُهُم وأنــتَ مُحِــبٌّ ❖❖❖ فما بقاء الــدموع في الآمــاق[1].

فصـل: في دخول البيت:

صح عنه ﷺ أنه دخل البيت وصلى فيه[2]، وقال مجاهد: دخول الكعبة دخول في حسنة، والخروج منها خروج من سيئة[3].

وروى ابن حبيب عن مطرف أن مالكا سُئِلَ عن الصلاةِ في البيت وعن دخوله كلما قدر عليه الداخل فقال: ذلك واسعٌ حسنٌ، وقد دخله رسول الله ﷺ (وصلى فيه، ولم أسمع أنه ﷺ)[4] اعتنق شيئا من أساطينه ولا غيرها. قال: وسئل مالك عن دخوله مرتين أو ثلاث في اليوم فقال: لا بأس به[5].

ابن حبيب: وألِحَّ في السؤال[6] بالدعاء والرغبة إذا دخلته فإنه مقام عظيمٌ، وقد كان عمر بن عبد العزيز فيما أخبرني ابن عبد الحكم إذا دخل الكعبة قال: اللهم إنك وعدت الأمان داخل بيتك، وأنت خير مَنْزُولٍ به[7] في بيته، اللهم اجعل أمان ما تؤمنني به أن تكفيني مُؤْنة الدنيا وكل هول دون الجنة حتى تبلغنيها برحمتك[8]. قال: واخلع[9] نعليك إذا دخلتها واجتنب أن تبصق فيها أو تمتخط ونزهها ما استطعت فإنها بقعة مكرمة أكرمها الله وشرفها على بقاع الأرض[10].

1- ينظر المدهش لابن الجوزي ص147 والتبصرة له ايضا ص143، ومثير الغرام له: ص 278.

2- أخرج البخاري من حديث ابن عمر أن النبي ﷺ صلى داخل الكعبة في ك الصلاة، با قول الله تعالى {واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى}، رقم 397.

3- ذكر هذا الأثر ابن الجوزي في مثير الغرام: ص 311.

4- ساقط من "ب"

5- ينظر النوادر والزيادات: 436/2، وإرشاد السالك لابن فرحون: 1/117-119، وقد ذكره مفرقا.

6- "في السؤال" ساقط من "ب".

7- "به" ساقط من "ب"

8- ينظر النوادر والزيادات: 436/2، وإرشاد السالك: 119/1.

9- في "أ" واقطع " وهو تصحيف

10- ينظر إرشاد السالك: 1/118-119.

وقد قال عطاء: لا يدخل البيت بنعلين ولا بخفين ولا بسلاح ولا يبصق فيه ولا يتمخط[1].

وفي المدونة: قال ابن القاسم: ولم يكره مالك الطواف بالبيت بالنعلين والخفين، وكره أن يدخل بهما البيت أو يرقى بهما الإمام أو غيره منبر النبي ﷺ إعظاماً له، وكره مالك أن يجعل نعله في البيت إذا جعل يدعو، قال: ولْيَجْعَلهما[2] في حجزته، وأباح دخول الحِجْرِ بالنعلين والخفين[3].

قال حمديس[4]: ينبغي على أصله[5] ألا يدخله بهما؛ لأنه من البيت عنده، وكره ذلك أشهب؛ لأنه من البيت، قال: وكراهيتي له في البيت أشدُّ، وكان سعيد بن جبير رضي الله عنه يخلع نعليه إذا دخل الحِجْرَ ويضعهما على جداره.

205 ابن حبيب: وليس/ دخول البيت من المناسك التي يلزم فعلها، وقاله ابن عباس.

وكان محمد بن الحنفية رضي الله عنه إذا دخله صلى فيه ثمان ركعات في كل زاوية ركعتين.

وعن عطاء قال: كان الحسين بن علي رضي الله عنهما يكبر في نواحي الكعبة إذا دخلها.

1- أخرجه من غير ذكر البصاق والتمخط عبد الزراق في مصنفه: ك المناسك، با لا يدخل بحذاء، رقم 9072.

2- ب": وليجعاهما"

3- ينظر المدونة: 427/1، وتهذيب المدونة: 524/1، وليس فيهما كراهية مالك لجعلهما في البيت وهو يدعو وأن يجعلهما في حجزته، وقد ذكره الخرشي في شرح مختصر خليل ولم ينسبه لا لمالك ولا لغيره: شرح مختصر خليل للخرشي: 344/2.

4- هو حمديس بن ابراهيم بن أبي محرز اللخمي من أهل قفصه نزل مصر وفيها توفي فقيه ثقة سمع من ابن عبدوس وابن عبد الحكم وغيرهما وله في الفقه كتاب مشهور في اختصار المدونة.(ت سنة 299هـ) ينظر الديباج المذهب ص 108

5- الضمير يعود على مالك رحمه الله فهو أقرب مذكور؛ ومعناه أن الأصل عنده كراهة الدخول بالنعلين إلى البيت الحرام.

ومن تعَذَّرَ عليه دخول البيت فليدخل الحِجْر فإنه بعض البيت، قالت عائشة رضي الله عنها: كنت أُحب أن أدخل البيت فأصلي فيه، فأخذَ النبي ﷺ بيدي فأدخلني على جدار الحِجْرَ[1].

فصل: في ذكر مقام إبراهيم عليه السلام:

قال سعيد بن جبير رضي الله عنه: مقام إبراهيم الحَجَرُ[2].

قيل سبب وقوفه عليه أنه جاء يطلب ابنه إسماعيل عليهما السلام فلم يجده، فقالت له زوجه: انزل فأبى، قالت: فدعني أغسل رأسك، فأتته بحجر فوضع رجله عليه وهو راكب فغسلت شقه، ثم رفعته وقد غابت رِجْلُه فيه فوضعته تحت الشق الآخر[3] وغسلته فغابت رجله فيه، فجعله الله تعالى من الشعائر. وَرُوِيَ هذا عن ابن مسعود وابن عباس رضي الله عنهم، وهو في البخاري[4].

وقيل: إنه قام عليه لبناء البيت، وكان إسماعيل يُنَاوله الحجارةَ، وهو قول سعيد بن جبير[5].

1- أخرجه أبو داود: ك المناسك، با الصلاة في الحجر، رقم 2028. والترمذي: ك الحج، با ما جاء في الصلاة في الحجر، رقم 876. والنسائي في الكبرى: ك المناسك، با الصلاة في الحجر، رقم 3881.

2- ينظر مثير الغرام لابن الجوزي: ص 312.

3- في" ب:"الأخرى"

4- ينظر مثير الغرام لابن الجوزي: ص 312، وذكره من قول السدي ابن جرير الطبر في تفسيره: 528/2، والقرطبي في تفسيره: 113/2. ولم أقف عليه بهذا اللفظ عند البخاري عن ابن عباس ولا عن ابن مسعود ولا غيرهما، وإنما ذكر في البخاري أصل قصة بناء الكعبة ووضع إبراهم ابنه إسماعيل وأمه بمكة وتفجير زمزم وزيارة إبراهيم لإسماعيل في قصة طويلة وذلك في صحيحه: ك أحاديث الأنبياء، با قول الله تعالى {واتخذ الله إبراهيم خليلا}: باب، رقم 3362-3365.

5- ينظر مثير الغرام لابن الجوزي: ص 312، وقد ذكره ابن جرير الطبري في تفسيره عن سعيد بن جبير عن ابن عباس:527/2.

ابن حبيب: بسنده عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أنه كان يقول: الركن والمقام ياقوتتان من يواقيت[1] الجنة أطمس[2] الله نورهما، ولولا ذلك لأضاءتا ما بين المشرق والمغرب. (وقد تقدم هذا الأثر)[3].

وحكى ابن حبيب أيضا بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما[4] أنه قال: ليس في الأرض من الجنة إلا الركن والمقام، ولولا من مسهما من أهل الشرك، ما مسَّهما ذو عاهة إلا شفاه الله[5].

وقال مالك[6] رضي الله عنه في المدونة[7]: كان المقام في عهد إبراهيم عليه السلام في مكانه اليوم، وكان الجاهلية ألصقوه إلى البيت خيفة السيل فكان كذلك على عهد النبي ﷺ وعهد أبي بكر رضي الله عنه، (فلما ولي عمر رضي الله عنه)[8] أخرج خيوطا كانت في خزائن الكعبة قاسوا بها في الجاهلية ما بين موضعه وبين البيت إذ قدَّمُوه، فقاسه عُمَرُ وأخرجه إلى الموضع الذي هو فيه اليوم[9].

قال أبو الفرج الجوزي في مناسكه: قال بعض سدنة البيت: ذهبنا نرفع المقام في خلافة المهدي فانثلم[10]، وهو من حجر رخوٍ، فخشينا أن يتفتت، فكتبنا في ذلك

1- في "ب"ياقوت"

2- في "ب"طمس"

3- ساقط من "ب"، وقد تقدم تخريجه هناك، وقد ذكره ابن هلال هناك عن الترمذي وابن حبيب معا.

4- في "ب"عنهم"

5- أخرجه الأزرقي في أخبار مكة: 322/1، با ما جاء في فضل الركن الأسود، وفي 29/2، با ما جاء في المقام وفضله. والفاكهي في أخبار مكة: با ذكر المقام وفضله، رقم 968. ذكره ابن الجوزي من قول ابن عباس، ولم ينقله عن ابن حبيب ولا عن غيره ينظر مثير الغرام: ص 313.

6- "مالك "ساقط من "ب"

7- "في المدونة "ساقط من "ب"

8- ساقط من" ب "

9- ينظر المدونة: 456/1، وتهذيب المدونة: 536/1. والمقام اليوم أبعد عن الكعبة أكثر من ذي قبل ليفسح الطواف للحجاج والمعتمرين.

10- ثلم: الثاء واللام والميم أصل واحد وهو تشرم يقع في طرف الشيء، وقد يسمى الخلل أيضا ثلمة، ينظر مقاييس اللغة لابن فارس 384/1

206 الموضع إلى المهدي، فبعث إلينا بألف دينار، فضببنا/ بها[1] المقام أسفله وأعلاه، ثم أمر المتوكل أن يجعلوا عليه ذهباً[2] أحسنَ من ذلك، ففعلوا. وقَدْرُ[3] المقام ذراع، والقدمان داخلان فيه سبع أصابع[4].

قلت: قال ابن العربي رحمه الله في أحكام القرآن له: وقد رأيت بمكة صندوقا فيه حجر عليه أثر قدم قد امحى واخلولق، فقالوا كلهم: هذا أثر قدم إبراهيم عليه السلام وهو موضوع بإزاء الكعبة[5]. انتهى.

وقيل: مقام إبراهيم هو الموضع الذي دعا فيه ربه حين استودع ذريته[6].

وقال مجاهد وعطاء: إن المقام هو الحج كله[7].

وقيل: هو عرفة والمزدلفة والجمار[8].

وقيل: الحرم[9].

فصل: في الصفا والمروة:

قال الله عز وجل: ﴿ ۞ إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا ﴾[10].

1- في "ب: غطينا بهما" والتضبيب: تغطية الشيء ودخول بعضه في بعض، ينظر اللسان ضبب.

2- في "ب" أن يجعل عليه ذهب"

3- في "ب" وذرع"، وهو الموافق لما في مناسك ابن الجوزي.

4- ينظر مثير الغرام: ص 313.

5- ينظر أحكام القرآن لابن العربي 59/1.

6- ينظر المصدر نفسه: 60/1.

7- ينظر تفسير القرطبي: 113/2، وذكر هذا القول ايضا عن ابن عباس وعكرمة.

8- "والجمار" ساقط من: ب". ينظر المصدر نفسه والصفحة نفسها، ونسبه القرطبي إلى الشعبي وعطاء أيضا.

9- ب" بزيادة "كله". ينظر المصدر نفسه والصفحة نفسها، ونسبه القرطبي إلى النخعي ومجاهد أيضا.

10- البقرة: 158.

قوله: ﴿ مِن شَعَـٰٓئِرِ ٱللَّهِ ﴾ قال الهروي: سمعت الأزهري يقول: الشعائر المعالم التي ندب الله إليها وأمر بالقيام بها. وقال الفراء والأخفش: هي أمور الحج[1].

وقال نفْطَوَيه[2]: شعائر الحج آثاره وعلاماته، والعرب تقول بيننا شعار أي علامة، ومنه إشعار الْهَدْيِ. وهو أن يجعل على البدنة علامة يُعلم بها أنها من الهدي[3].

وقال الزجاج: الشعائر كل ما كان من موقف ومسعىً وذبح[4]، وإنما قيل شعائر لكل عَلَمٍ مما تُعُبِّدَ به؛ لأن قولهم شَعَرْتُ به أي علمت. الهروي: وكل هذه التفاسير واحدة[5].

وفي الصحيح: عن عروة قال: قلت لعائشة أم المؤمنين وأنا يومئذ حديث السن: أرأيت قول الله تبارك وتعالى: ﴿ ۞ إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَـٰٓئِرِ ٱللَّهِ فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا ﴾[6] فما على الرجل شيءٌ ألاَّ يَطَّوَّفَ بهما؟ قالت عائشة: كلا، لو كان كما تقول لكانت: فلا جناح عليه ألا[7] يطوف بهما، إنما أنزلت هذه الآية في الأنصار كانوا يهلون لمناة، وكانت مناة حذو قُدَيْد، وكانوا يتحرجون أن يطوفوا بين الصفا والمروة، فلما جاء الإسلام سألوا رسول

1- ينظر الغريبين في القرآن والحديث: 1008/3.

2- هو أبو عبد الله العتكي الواسطي نفطويه النحوي صاحب التصانيف(ت319هـ). ينظر لسان الميزان109/1 ومعرفة القراء الكبار لابن قيما الذهبي273/10.

3- وإشعار الهدي: هو أن تطعن في أسنمتها،وإنما سمي إشعارا لأنه جعل علامة لها ودليلا على أنها لله تعالى وكل شيء أعلمته بعلامة فقد أشعرته ينظر غريب الحديث لابن قتيبة 220/1

4- ب" ومذبح"

5- ينظر الغريبين في القرآن والحديث: 1007/3-1008.

6- البقرة: 158

7- في "ب" "أن" والصواب ما أثبت لموافقته لما في الحديث.

الله ﷺ عن ذلك، فأنزل الله تبارك وتعالى: ﴿ إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا ﴾[1].

قال الإمام المازري رحمه الله في المعلم: هذا من بديع فقه عائشة رضي الله عنها ومعرفتها بأحكام الألفاظ؛ لأن الآية اقتضى ظاهرها رفع الحرج عمن طاف بين الصفا،/ وليس هذا بنص في سقوط الوجوب، فأخبرت أن ذلك محتمل ولو كانت[2] 207 نصًّا في ذلك لكان يقول[3]: فلا جناح عليه أن لا يطوف بهما؛ لأن هذا يتضمن سقوط الإثم عمن ترك الطواف بهما[4]، ثم أخبرت أن ذلك إنما كان لأن الأنصار تَحَرَّجَتْ أن تمر بذلك الموضع في الإسلام فأُخبِرت أن لا حرج عليها، وقد يكون الفعل واجبا ويعتقد المعتقد أنه قد يمنع من إيقاعه على صفة، كمن عليه صلاة الظهر فظنَّ أنه لا يسوغ له إيقاعها عند الغروب، فيقال له: لا حرج عليك إن صليت، فيكون هذا الجواب صحيحا، ولايقتضي نفي وجوب الظهر عليه[5]. انتهى

قال الشهاب القرافي رحمه الله: فأشارت عائشة رضي الله عنها إلى قاعدة أصولية وهي: أن نفي الحرج إثبات للجواز وثبوت الجواز لا ينافي الوجوب؛ بل الجواز من لوازم الوجوب، فلو نُفِيَ الحرج عن الترك لبطل الوجوب، وهي جديرة بذلك رضي الله عنها لقوله عليه السلام: "خذوا شطر دينكم عن هذه الحميراء"[6]. انتهى.

1- أخرجه البخاري: ك تفسير القرآن با قوله تعالى:" إن الصفا والمروة من شعائر الله.." رقم 4495. ومسلم: ك الحج، با بيان أن السعي بين الصفا والمروة ركن لا يصلح الحج إلا به، رقم 1277.

2- في "ب"كان"

3- في "ب" أن يقول"

4- بهما" ساقط من "ب"، وهو الموافق لما في المعلم للمازري.

5- ينظر المعلم بفوائد مسلم: 2/92-93.

6- ينظر الذخيرة: 3/250. وأما الحديث الذي ذكره الإمام القرافي فإنه قد قال عن الحافظ ابن كثير: "هو حديث غريب جدا؛ بل هو منكر، سألت عنه شيخنا الحافظ أبا الحاج المزي, فلم يعرفه وقال: لم أقف له على سند إلى الآن. وقال شيخنا أبو عبد الله الذهبي: هو من الأحاديث الواهية التي لا يعرف لها إسناد". ينظر تحفة الطالب بمعرفة أحاديث مختصر ابن الحاجب لابن كثير: ص 141. وقال عنه السيوطي: "لم أقف عليه" ثم ذكر كلام الحافظ ابن كثير. ينظر الدرر المنتثرة في الأحاديث المشتهرة للسيوطي: ص 113.

ابن العربي: اختلف الناس في السعي بين الصفا والمروة: فقال الشافعي: إنه ركن، وقال أبو حنيفة: ليس بركن، ومشهور مذهب مالك أنه ركن، في العتبية: يجزئ تاركه الدم. قال: ودليلنا قوله ﷺ: "إن الله كتب عليكم السعيَ فاسعوا"[1]، صححه الدارقطني[2]. انتهى.

ابن عرفة: لم أجد في العتبية ما نقله ابن العربي عنها من أن تاركه يجزئه الدم، وإنما نقله اللخمي عن رواية القاضي إسماعيل إذا بعُدَ وطال الأمر وأصاب النساء.

وروى مالك وغيره من حديث جابر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كان إذا وقف على الصفا يكبر ثلاثاً ويقول: "لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير"، يصنع ذلك ثلاث مرات ويدعو، ويصنع على المروة مثل ذلك[3].

وفي الموطأ: عن نافع أنه سمع عبد الله بن عمر رضي الله عنهما وهو على الصفا يدعو يقول: اللهم إنك قلت: ادعوني أستجب لكم، وإنك لا تخلف الميعاد، وإني أسألك كما هديتني للإسلام ألا تنزعه مني حتى تتوفاني وأنا مسلم[4].

208 ابن حبيب: ومما يستحب في ذلك الموقف من الدعاء أن تقول: اللهم/ اعصمني بدينك وطاعتك[5] وطاعة رسولك، وتوفني على ملتك، واستعملني بسنة نبيك، وأعوذ بك من مضلات الفتن.

1- أخرجه قريبا من هذا اللفظ الدارقطني في سننه: ك الحج، رقم 2582. وأخرجه بلفظه الطبراني في الكبير: 184/11، رقم 11437. والبيهقي في السنن الكبرى: ك الحج، با وجوب الطواف بين الصفا والمروة وأن غيره لا يجزئ عنه، رقم 9367.

2- ينظر أحكام القرآن لابن العربي: 72/1.

3- أخرجه مالك: ك الحج، با البدء بالصفا في السعي، رقم 1378. وممن أخرجه من غير مالك: مسلم: ك الحج، با حجة النبي ﷺ، رقم 1218. وأحمد: 359/23، رقم 15210.

4- أخرجه مالك: ك الحج، با البدء بالصفا في السعي، رقم 1379.

5- في"ب" بطاعتك ودينك"

قال: والدعاء في خلال السعي على قدر طاقتك، ولا تدع في ذلك الصلاة على النبي ﷺ.

واستحسن بعضهم أن يقال: الله أكبر ثلاثا ولله الحمد، الله أكبر على ما هدانا، والحمد لله على ما أولانا، لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد يحي ويميت بيده الخير وهو على كل شيء قدير، لا إله إلا الله أنجز وعده ونصر عبده وهزم الأحزاب وحده، لا إله إلا الله ولا نعبد إلا إياه مخلصين له الدين ولو كره الكافرون[1].

زاد في الإحياء: ﴿ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾[2] ﴿ فَسُبْحَٰنَ ٱللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ وَلَهُ ٱلْحَمْدُ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَعَشِيًّا وَحِينَ تُظْهِرُونَ يُخْرِجُ ٱلْحَيَّ مِنَ ٱلْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ ٱلْمَيِّتَ مِنَ ٱلْحَيِّ وَيُحْيِ ٱلْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَكَذَٰلِكَ تُخْرَجُونَ وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَكُم مِّن تُرَابٍ ثُمَّ إِذَآ أَنتُم بَشَرٌ تَنتَشِرُونَ ﴾[3]، اللهم إني أسألك إيمانا دائما ويقيناً صادقاً وعلماً نافعاً وقلباً خاشعاً ولساناً ذاكراً، وأسألك العفوَ والعافية والمعافاة في الدنيا والآخرة، ويصلي على محمد ﷺ، ويدعو الله بما يشاء من حاجته عقب هذا الدعاء، ثم يترل ويبتدئ السعي وهو يقول: رب اغفر وارحم واعف عمَّا تعلم وأنت الأعز الأكرم، اللهم آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار، فإذا انتهى إلى المروة عاد بمثل ذلك الدعاء[4]. انتهى.

1- ينظر إرشاد السالك لابن فرحون: 253/1.

2- الفاتحة: 2.

3- الروم:17-20.

4- ينظر إحياء علوم الدين: 459/3.

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: "إنما جعل الطواف بالبيت وبين الصفا والمروة ورمي الجمار لإقامة ذكر الله"، أخرجه أبو داود والترمذي وصححه[1].

تنبيه: قال غير واحد من متأخري فقهائنا: لا يجب إلصاق العقبين بالصفا على المذهب؛ بل يبلغه من غير تحديد، واشترط بعض العلماء إلصاقهما به، وأصابع[2] رجليه بالمروة، ولهذا قال بعض أهل المذهب: الاحتياط الصعود للخروج من الخلاف، وبعضهم أوجب الرُّقِيَّ بقدر قامته[3]، وقصدهم استيعاب ما بين الصفا والمروة. قال ابن المحلي: لأن بعض الدرج محدث، فليَحذر[4].

وقال الشيخ محب الدين الطبري الشافعي: والمقصود باشتراط الرقي عند من يشترطه: طلب حصول ما بين[5] الصفا والمروة وذلك[6] يحصل بغير [رقي][7]، فمن دخل بنفسه أو بدابته تحت العقد المشرف على المروة فقد استوعب/ ما بينهما. قال: وكذا 209 من وقف بنفسه أو بدابته على الأرض ملاصقا لسفل ما ظهر من الدرج أو قريبا من ذلك يَصْدُقُ عليه أنه راقٍ على الصفا، لأن اليوم بعض دُرَج الصفا وهي خمس أو ست منها قد اندفن في الترابٍ وراتب[8] عليهن الأرض فلا حاجة إلى اشتراط الرقي. قال: ثم إنه لا خلاف في جواز السعي راكباً، والراكب يتعذر عليه الرُّقِي بمركوبه؛ لاسيما

1- أخرجه أبو داود: ك المناسك، با في الرمل، رقم 1888. والترمذي: ك الحج، با ما جاء كيف ترمي الجمار، رقم 902.

2- ب"وإصباغ"

3- ب"قامة"

4- ذكر قريبا من هذا ابن فرحون في إرشاد السالك: 1/250-251.

5- ب" استعاب ما بين"

6- ب" : وذكر"

7- في "أ" رضى" وهو تصحيف.

8- ب"ورتب" والراتب: ما أشرف من الأرض كالدرج تقول رُتبة ورُتَب" لقولك" دَرَجة ودُرَج" ينظر مقاييس اللغة2/486.

المحاير والمحامل[1] وشبهها، وَتَكَلُّفُ النزول لأجل الرُّقي مشقة شديدة وقد أجمع الناس على خلافها[2].

(قلت: مذهبنا: لا يسعى راكبا إلا من عذر)[3].

قال الشيخ الحافظ أبو إسحاق بن فرحون رحمه الله: وما ذكره من دفن درج الصفا صحيح؛ لأن أصحابنا قالوا يرقى على الصفا حتى يبدو له البيت، والبيت في زماننا هذا يظهر للواقف على الأرض من غير رُقِي، وارتفاع الأرض ظاهر[4]. انتهى.

ابن حبيب: فإذا فرغت من السعي بين الصفا والمروة فارجع إلى المسجد الحرام وطف بالبيت[5] وأكثر من الطواف ما دمت مقيماً بمكة ومن الصلاة- في المسجد - المكتوبة والنافلة حتى تخرج يوم التروية إلى منى.

فصل: في الخروج إلى منى:

ويخرج يوم التروية إلى منى، ويُستحب إحياء ليلة التروية، فقد ورد من حديث معاذ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "من أحيا الليالي الأربع[6] وجبت له الجنة: ليلة التروية، وليلة عرفة، وليلة النحر، وليلة الفطر"[7].

1- ب"المحافر والمحامل"

2- نقله عن محب الدين الطبري ابن فرحون في إرشاد السالك: 251/1-252.

3- ساقط من "ب" . وقد ذكر ذلك ابن فرحون في مناسكه: 258/2، وقد قال مالك "لا يسعى أحد بين الصفا والمروة راكبا إلا من عذر". ينظر المدونة: 428/1.

4- ينظر إرشاد السالك: 252/1.

5- ساقط من "ب" ذكر الحاج والمعتمر بما ينبغي له أن يكثر منه بعد أدائه للواجب.

6- ب"ليالي أربع"

7- أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق: 93/43. وقوام السنة في الترغيب والترهيب: با في الترغيب في الأضحية والعمل في أيام العشر، فصل في فضل ليلتي العيد، رقم 374، والحديث موضوع على ما ذكره ابن الملقن في البدر المنير: 39/5؛ لأن فيه زيد العمي، وهو كذاب.

ابن حبيب: وإذا كان يوم التروية فَطُفْ بالبيت سبعا ثم اركع ركعتين ثم اخرج إلى منى، وأفضل الوقت في ذلك حين تميل الشمس، وإن تقدمت فلا حرج[1].

وفي الجلاب: يخرج ضُحىً.

وروى ابن المواز: يخرج ضحىً[2] بقدر ما يصلي بمنىً الظهر[3].

ابن حبيب: سئل مالك عن الرجل يقيم بمكة عشية يوم التروية حتى يمسي، فقال: ما أحب له أن يفعل إلا من شغل غالب.

ابن حبيب: ثم يمضي [ملبيا][4] حتى يأتي منى فيصلي[5] بها الظهر مع الإمام، ولا يصليها بمكة ولا بالطريق، فكذلك فعل النبي ﷺ.

وفي الإحياء: فإذا انتهى إلى منى قال: اللهم هذه منى فامنن علي بما مننت به على أوليائك وأهل طاعتك[6]. انتهى.

فتبيتُ بمنى ثم تغدو إلى عرفة بعد صلاة الصبح.

210 ابن حبيب: وأفضل الوقت في ذلك حين/ تطلع الشمس وإن تقدمت أو تأخرت فلا حرج. انتهى.

وتقول في مسيرك: اللهم اجعلها خيرَ غدوة غدوتها قط، وأقربَها من رضوانك، وأبعدَها من سخَطك، اللهم إليك غدوت، وإياك رجوت، وعليك اعتمدت، ووَجهَك أردتُ فاجعلني ممن تباهي به اليوم من هو خير مني وأفضل[7]، اللهم إليك توجهت،

1- ينظر النوادر والزيادات: 389/2، وسيأتي ذكره مرة أخرى في الباب الثالث من الملحق الذي ذكر فيه أحكام الحج والعمرة على وجه الاختصار.

2- "يخرج ضحى "ساقط من "ب"

3- ينظر إرشاد السالك لابن فرحون: 261/1.

4- في "أ" مصليا" وهو تصحيف .

5- في "ب" "ثم تمضي ملبيا حتى تأتي منى فتصلي".

6- ينظر إحياء علوم الدين: 460/3.

7- ينظر إحياء علوم الدين: 460/3.

ووجهَك الكريم أردت، ونحوَك قصدت، وما عندك طلبت، وإياك رجوت، وبك وثِقت، أسألك أن تبارك لي في سفري، وأن تغفر لي ذنوبي، وأن تقضي حوائجي، وأن تجعلني ممن تباهي به من هو أفضل مني، إنك على كل شيء قدير، اللهم اجعل ذنبي مغفورا، وحجي مبرورا، وارحمني ولا تخيبني، إنك على كل شيء قدير[1].

ابن حبيب: فتمضي وأنت تُلَبِّي حتى تنزل بعرفة.

وأفضل منازلها[2]؛ موضع يقال له نمرة، وإن نَزَلْت غيره فلا حرج، إذ فيه نزل رسول الله ﷺ، (فإذا رمت للصلاة مع الامام)[3] فاغتسل، فإذا زالت الشمس وصليت مع الإمام الظهر والعصر جمعاً وقصراً، فخذ في التكبير والتحميد والتهليل، واذهب إلى (موضع الوقوف):[4] موقف عرفات؛ وهو: جبل[5] الرحمة، وجبالها وسهلها وطرفها كلها موقف، قال النبي ﷺ: "عرفة كلها موقف، وارتفعوا عن بطن عُرَنَة"[6]، وإن وقفت عند الصخرات من سفح الجبل فهو أفضل؛ لأنه موقفه ﷺ، وقد قال مالك: لا أحب أن يقف على جبال عرفات ولكن مع الناس، ولم يُصِبْ من وقف بمسجد عرفة، وقال أصبغ: لا يجزئ الوقوف به. واتفقوا أنه لا يجزئ الوقوف ببطن عُرَنَة، فإذا وقفت فاستقبل القبلةَ[7]. واستحب مالك أن يقف راكباً كما فعل النبي ﷺ، قال: وأما الماشي فأحب إلي أن يدعوَ قائما فإذا أعيا جلس[8].

1- ينظر إرشاد السالك: 263/1.

2- في "ب" بزيادة" الأراك"

3- ساقط من "ب".

4- ساقط من "ب"

5- في "ب" وهي جبال"

6- عرنة بضم أوله وفتح الثاني والثالث كذا ضبطها أبو بكر محمد بن موسى بن عثمان الحازمي الهمداني، زين الدين (المتوفى: 584هـ) في كتابه: الأماكن أو ما اتفق لفظه وافترق مسماه من الأمكنة ص665. والحديث أخرجه مالك بلاغا في: ك الحج، با الوقوف بعرفة والمزدلفة، رقم 1448. وأخرجه أحمد: 316/27، رقم 16751. والفاكهي في أخبار مكة: با ذكر وقوف النبي ﷺ بعرفة قبل الهجرة وبعدها وأنها موقف كلها، رقم 2793. وابن ماجه ك المناسك، با الموقف بعرفة، رقم 3012.

7- في "ب" البيت".

8- ينظر النوادر والزيادات: 393/2.

ابن حبيب: وقِفْ قائما رافعاً يديك، وإذا استجرت واستغفرت وتضرَّعْتَ فحولهما، ولا تزل داعياً ووجهُك ويداك تلقاءَ الكعبة بالخشوع، وكثرة الذكر بالتكبير، والتحميد، والتسبيح، والتهليل، والصلاة على النبي ﷺ، والدعاء لنفسك ولأبويك، والاستغفار[1] والاجتهاد في الدعاء لدنياك وآخرتك، فإنه من أعظم المواقف.

[ما يستحب من الدعاء بعرفة]

211 قال[2]: ومما يستحب من الدعاء بعرفة أن تقول:"يامُلَبِّي الدعاء[3]،/ يا مُنتَهى الرغبة، يا مَوضع الشّكوى، يا شاهد النّجوى، منك وجِلْتُ، وإليك فَزَعت، وخرجت منقلة منقلة وابدا[4] لطلب رحمتك، وشهود المناسك التي فرضت على عبادك، راهباً راغباً، راجياً خائفاً، طامعاً خاشعاً،أشعثَ أغبرَ متجرداً، يا ربُّ يا ربُّ يا ربُّ بكَ أنزَلْتُ حاجتي وإليك ألقيتُ رَحْلي فضيفُك ضيفُ ضيفِك، يا من نَدَبَ للخروج إليه، وأعان عليه، ودلَّ على مسْألَتهِ، وأمر بدعائه، ووعد على نفسه بالإجابة، اليومَ اليومَ اليومَ، أيْ ربِّ أي رب أي رب، لا تغضبْ، لا تغضبْ، لا تغضبْ، أعوذ بك وألوذ بك،من مكرك وكيدك، وإملائك واستدراجك، وأخذك الأليم الشديد، أسألك اللهم جنتك ومغفرتك ورضوانك، يا ربُّ يا ربُّ يا ربُّ، اليومَ اليومَ اليومَ أعطني ذلك منك، إذ دعوتك في هذه المواقف العظام، والمشاعر الحرام، فلا تردَّ دعائي، إلى من تردُّني، وإن لم تُجبني وترحمني وتغفر لي فمن لي؟ كيف بي؟" ابن حبيب: أخبرني بهذا الدعاء أصبغ عن ابن وهب.

ابن حبيب: وحدثنيه الغازي بن قيس عن يحيى بن سعيد قال: وكان عمر بن عبد العزيز – فيما أخبرني ابن عبد الحكم – إذا وقف بعرفات قال: اللهم إنك دعوت

1- في"ب" ولتسغفر"

2- في"ب"قالوا"

3- في"ب"يقول الداعي"

4- في"ب" منتقلا وافدا"وبد: الواو والباء والدال كلمة تدل على سوء حال. ينظر مقاييس اللغة 81/6.

إلى حج بيتك ووعدت المنفعة في شهود مناسكك، وقد جئتك، اللهم فاجعل منفعة ما تنفعني به أن تؤتيني في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة، وأن تَقِيَني عذاب النار.

قال الإمام أبو حامد رحمه الله في الإحياء: والدعاء المأثور عن رسول الله ﷺ والسلف في يوم عرفة أولى ما يدعو به فليقل: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد يحي ويميت وهو حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شيء قدير[1]. اللهم اجعل في قلبي نورا، وفي سمعي نورا، وفي بصري نورا. اللهم اشرح لي صدري، ويسر لي أمري. وليقل: اللهم رب لك الحمد كما تقول وخير ما نقول[2]، لك صلاتي، ونسكي، ومحياي، ومماتي، وإليك مآبي، وإليك مددي[3]. اللهم إني أعوذ بك من وساوس [الصدر][4]، وشتات الأمر، وعذاب القبر. اللهم إني أعوذ بك من شر ما يلج في الليل، وشر ما يلج في النهار، وشر ما تهب به الرياح، وشر بوائق الدهر. اللهم إني أعوذ بك من تحول عافيتك، وفجأة نقمتك، وجميع سخطك. اللهم اهدني/ بالهدى، واغفر لي في الآخرة والأولى، يا خيرَ مقصود، وأسنى منزول عليه، وأكرمَ مسئول ما لديه، أعطني العشية أفضلَ ما تؤتي أحدا من خلقك، وحجاج بيتك، يا أرحم الراحمين. اللهم يا رفيع الدرجات، ومُنْزِلَ البركات، ويا فاطر الأرضين والسموات، ضَجّت إليك الأصوات بصنوف اللغات، يسألونك الحاجات، وحاجتي إليك أن لا تنساني في دار البلى إذا نسيني أهل الدنيا. اللهم إنك تسمع كلامي، وترى مكاني، وتعلم سري وعلانيتي، ولا يخفى عليك شيء من أمري، أنا البائس الفقير المستغيث المستجير، الوَجِل المُشفق المعترف بذنبه، أسألك مسألة المسكين، وأبتهل إليك ابتهال المذنب

212

1- ورد حديث عن النبي ﷺ بلفظ "كان أكثر دعاء رسول الله ﷺ يوم عرفة "لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد بيده الخير وهو على كل شيء قدير" أخرجه أحمد: 548/11، رقم 6961. وأخرجه غيره بلفظ آخر وسيأتي تخريجه باللفظ الآخر الذي سيذكره ابن هلال بعد نهاية كلام الغزالي في الإحياء.

2- في "ب" "وخيرا مما نقول"، وهو الموافق لما في الإحياء.

3- في "ب: مردي محمدي"، وفي الإحياء "ثوابي".

4- في "ا" "الضرر" وفي" ب": "الصدور"، والمثبت من كتاب الإحياء، وهو الموافق للسياق والسجع.

الذليل، وأدعوك دعاءَ الخائف الوجل؛ دعاءَ من خضعت لك رقبته، وفاضت لك عَبْرَتُه، وذَلَّ لك جسده، ورَغِم لك أنفه. اللهم لا تجعلني بدعائك رب شقيا، وكن بي رؤوفا رحيما، يا خير المسئولين، وأكرم المضيفين[1]. إلهي من مدح إليك نفسه فإني لائم لنفسي[2]. إلهي أخرست المعاصي لساني، فما لي وسيلة من عمل، ولا لي شفيع سوى الأمل. إلهي إني أعلم أن ذنوبي لم تُبْقِ لي عندك جاها، ولا للاعتذار وَجْهاً، ولكنك[3] أكرم الأكرمين. إلهي إن لم أكن أهلا أن أُبَلَّغَ رحمتك فإن رحمتك أهلٌ أن تبلُغني؛ فرحمتك وسِعت كل شيء وأنا شيء، فارحمني. إلهي إن ذنوبي وإن كانت عظاما فإنها صِغار في جنب عفوك. إلهي أنت أنت، وأنا أنا، أنا العَوّاد إلى الذنوب، وأنت العَوّاد إلى المغفرة. إلهي إن كنت لا ترحمُ إلا أهلَ طاعتك فإلى من يفزع المذنبون؟. إلهي تجنبت عن طاعتك عَمْداً، وتوجّهتُ إلى معصيتك قصدا، فسبحانك ما أعظم حُجَّتَكَ عليَّ، وأكرَم عفْوَك عني، فبوُجوب حُجَّتِكَ عليَّ وانقطاع حجتي عنك، وفقري إليك، وغناك عني إلا غفرت لي، يا خير من دعاه داعٍ، وأفضل من رجاه راجٍ، بحرمة الإسلام، وبذمة محمد عليه السلام أتوسل إليك فاغفر لي جميع ذنوبي، واصرفني من موقفي هذا مقضي الحوائج، وَهَبْ لي ما سألتُ، وحَققْ رجائي فيما أمَّلْتُ. إلهي دعوتك بالدعاء الذي علمتنيه فلا تحرمني الرجاءَ الذي عرفتنيه. إلهي ما أنت صانع العشية بعبد مقرٍ لك بذنبه، خاشعٍ لك بقلبه، مستكين بجُرمه، متضرع إليك من عمله[4]، تائب إليك من اقترافه، مستغفر لك من ظلمه، مبتهل إليك في العفو عنه،/ 213 طالب إليك في نجاح حوائجه، راجٍ إليك في موقفه مع كثرة ذنوبه، فيا ملجأ كل حي، وولي كل مومن[5] من أحسن فبرحمتك يفوز، ومن أخطأ فبخطيئته يهلك. اللهم إليك

1- في "ب" المعطين"، وهو الموافق لما في الإحياء.

2- "لنفسي" ساقط من "ب". وفي الإحياء: "نفسي".

3- ب" ولكنه"

4- في" ب" علمه"

5- مومن" ساقط من "ب"

خرجنا، وبفِنائك أنخنا، وإياك أمَّلنا، وما عندك طلبنا، ولإحسانك تعرضنا، ورحمتَك رجونا، ومن عذابك أشفقنا، وإليك بأثقال الذنوب هربنا، ولبيتِكَ الحرام حججنا. يا من يملك حوائج السائلين، ويعلم ضمائر الصامتين. يا من ليس معه رب يُدعى، ويا من ليس فوقه خالق يُخشى، ويا من ليس له وزير يُتولى، ولا حاجب فيُرشَى، ويا من لا يزداد على كثرة السؤال إلا كرما وجودا، وعلى كثرة الحوائج إلا تفضلا وإحسانا، وعلى كثرة الذنوب إلا عفوا وكرما، إنك جعلت لكل ضيف قِرى، ونحن أضيافك فاجعل قِرانا منك الجنة. اللهم إن لكل وفد جائزةً، ولكل زائر كرامةً، ولكل سائل عطيةً، ولكل راج ثواباً، ولكل ملتمس لما عندك جزاءً[1]، ولكل مسترحم عندك رحمةً، ولكل راغب إليك زُلْفَى، ولكل متوسل إليك عفوا، وقد وفدنا إلى بيتك الحرام، ووقفنا بهذه المشاعر العظام، وشهدنا هذه المشاهد الكرام، رجاء لما عندك فلا تخيب رجاءنا. إلهنا تابعتَ النعم حتى اطمأنت الأنفس بتتابع نعمك، وأظهرتَ العبر [حتى][2] نطقت[3] الصوامت بحجتك، وظاهَرت المنن حتى اعترف أولياؤك بالتقصير عن حقك، وأظهرت الآيات حتى أفصحت السموات والأرضون بأدلتك، وقهرت بقدرتك حتى خضع كل شيء لعزتك، وعنت الوجوه لعظمتك، إذا أساء عبادك حلمت[4] وأمهلت، وإذا أحسنوا تفضلت وأقبلت، وإذا عصينا سترت، وإن أذنبنا عفوت وغفرت، وإذا دعونا أجبت، وإذا نادينا سمعت، وإذا أقبلنا إليك قربت، وإذا وَلَّيْنَا عنك دعوت. إلهنا إنك قلت في كتابك المبين لمحمد خاتم النبيين: ﴿ قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِن يَنتَهُواْ يُغْفَرْ لَهُم مَّا قَدْ سَلَفَ ﴾ فأرضاك عنهم الإقرارُ بكلمة التوحيد بعد الجحود، وإنا

1- جزءا" ساقط من" ب"

2- ساقط من" ا"

3- في "ب: نقضت"

4- في "أ" حملت" وهو تصحيح والصواب ما أثبته من "ب" وهو المثبت في الإحياء

نشهد لك[1] بالتوحيد مخبتين، ولمحمد ﷺ بالرسالة مخلصين، فاغفر لنا بهذه الشهادة سوالف الإجرام، ولا تجعل حظنا منها أنقص من حظ من دخل في الإسلام. إلهنا إنك أحببت التقرب إليك بعتق ما ملكت أيماننا، ونحن عبيدك وأنت أولى بالتفضل فاعتقنا، وإنك أمرتنا أن نتصدق على فقرائنا،/ ونحن فقراؤك وأنت أحق بالتطول[2] فتصدق علينا، ووصيتنا بالعفو عمن ظلمنا، وقد ظلمنا أنفسنا وأنت أحق بالتكرم فاعف عنا. ربنا اغفر لنا وارحمنا أنت مولانا، ﴿ رَبَّنَا ءَاتِنَا فِي ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي ٱلْأَخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ ﴾[3].

214

وليكثر من دعاء الخضر عليه السلام؛ وهو أن يقول: يا من لا يشغله سمع[4] عن سمع، ولا تشتبه عليه الأصوات. يا من لا تغلطه المسائل، ولا تختلف عليه اللغات. ويا من لا يبرمه إلحاح الملحين، ولا تضجره مسألة السائلين، أَذِقْنَا برد عفوك، وحلاوة رحمتك. وليدع بما بدا له، وليستغفر لنفسه ولوالديه ولجميع المؤمنين والمؤمنات، وليلح في الدعاء، وليعظم المسألة فإن الله لا يتعاظمه[5] شيء[6]. انتهى.

وبالجملة: فالدعاء في هذا الموقف مرجوٌّ الإجابة، قال النبي ﷺ: "أفضل الدعاء يوم عرفة، وأفضل ما قلته أنا والنبيون من قبلي: لا إله إلا الله وحده لا شريك له"[7].

1- في "ب"إليك وهو تحريف من الناسخ و الصواب ما أثبته من "ب"

2- في "ب" بالتطويل"

3- البقرة: 201.

4- في الإحياء: "يا من لا يشغله شأن عن شأن ولا سمع عن سمع..".

5- في "أ" لا يعظمه" وهو تحريف من الناسخ والصواب ما أثبته من "ب" وهو المثبت في الإحياء.

6- ينظر إحياء علوم الدين: 3/461-464.

7- سبق ذكر لفظ الدعاء بصيغة أطول في كلام الغزالي السابق، وتخريج ذلك اللفظ. وأما بهذا اللفظ فأخرجه مالك: ك الحج، با جامع الحج، رقم 1598. وبلفظ "خير الدعاء"، وزيادة "له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير" أخرجه الترمذي: ك الدعوات، باب، رقم 3585.

وسئل ابن عيينة: ما كان أكثر قول النبي ﷺ بعرفة؟ فقال: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر، قيل له: هذا ذكر وليس بدعاء، قال: أما علمتَ أن الله عز وجل يقول: إذا شغل عبدي ثناؤه عليَّ عن مسألتي أعطيته أفضل ما أُعطي السائلين[1].

وعن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ دعا يوم عرفة بعرفة فقال: "لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد يحي ويميت بيده الخير وهو على كل شيء قدير، اللهم اجعل في سمعي نورا، وفي بصري نورا، وفي قلبي نورا. اللهم اشرح لي صدري، ويسر لي أمري. اللهم إني أعوذ بك من وسواس الصدر، وفتنة القبر، ومن شر ما تهب [به][2] الرياح، ومن شر ما يأتي به الليل والنهار"[3].

وَرُوِيَ أن رجلاً لقي عليَّ بن أبي طالب رضي الله عنه بعرفات فقال له عليٌّ رضي الله عنه: لا أدع هذا الموقف ما وجدت إليه سبيلا؛ لأنه ليس في الأرض يوم إلا لله فيه عتقاء من النار، وليس يوم أكثر فيه عتقا للرقاب[4] من يوم عرفة فأَكْثِر فيه أن تقول: اللهم اعتق رقبتي من النار، وأوسع لي من الرزق الحلال، واصرف عني فسقة الجن والإنس فإنه عامة ما أدعو به اليوم[5].

وعن علي وابن مسعود رضي الله عنهما قالا: قال رسول الله ﷺ: "ليس في الموقف بعرفة قول ولا عمل/ أفضل من هذا الدعاء، وأول ما[6] ينظر الله عز وجل إلى[7] صاحب هذا القول إذا وقف بعرفة، استقبل البيت بوجهه وبسط كفيه كهيئة الداعي، 215

1- أخرجه بإسناده ابن عبد البر في التمهيد: 6/43-44. وذكره أيضا في الاستذكار: 2/532 و4/402.
2- ساقط من"ا"
3- أخرجه بإسناده ابن عبد البر في التمهيد: 6/40. وذكره أيضا في الاستذكار: 4/402. وأخرجه بأطول من هذا ابن الجوزي في مثير الغرام: ص 186.
4- في "ب "اليوم أكثر فيه عتقاء الرقاب"
5- أخرجه ابن الجوزي في مثير الغرام: ص 186.
6- في"ب "من "
7- في"ب "اليه "

ثم يلبي ثلاثاً ويكبر ثلاثاً ويقول: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو حي لا يموت بيده الخير [1]، يقول ذلك مائة مرة، ثم يقول: لا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، أشهد أن الله على كل شيء قدير، وأن الله قد أحاط بكل شيء علما، يقول ذلك مائة مرة، ثم يتعوذ من الشيطان الرجيم، إن الله هو السميع العليم، يقول ذلك ثلاث مرات، [ثم يقرأ فاتحة الكتاب ثلاث مرات][2]؛ ويبدأ في كل مرة ببسم الله الرحمن الرحيم، وفي آخر فاتحة الكتاب يقول كل مرة: آمين، ثم يقرأ ﴿ قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ﴾[3] مائة مرة، يقول في أولها بسم الله الرحمن الرحيم، ثم يصلى على النبي ﷺ، يقول صلى الله وملائكته على النبي الأمي وعليه السلام ورحمة الله وبركاته، ثم يدعو لنفسه ويجتهد في الدعاء لوالديه ولقرابته ولإخوانه في الله؛ من المؤمنين والمؤمنات، فإذا فرغ من دعائه دعا في مقالته هذه ثلاث مرات، لا يكون له في الموقف قول[4] ولا عمل حتى [يمسي][5] –غير هذا – فإذا أمسى باهى الله به الملائكة، يقول: انظروا إلى عبدي استقبل بيتي وكبرني ولباني وسبحني وحمِدني وهلّلني وقرأ بأحب السور إلي وصلى على نبيي، أُشهدكم أني قد غفرت له ذنوبه، وقبلت عمله وأوجبت له أجره، وشفّعته فيمن شفع، ولو شفع في أهل الموقف [شفّعته][6]"[7].

1- في "ب "بزيادة" وهو على كل شئ قدير"

2- ساقط من "أ"

3- الإخلاص: 1.

4- في "ب: عاد في مقالاته له قول في الموقف"

5- في" ا" يسمي "وهو تصحيف

6. ساقطة من النسخة، وأثبتت من كتب الحديث التي ذكرته، ولعله لابد منها لتمام الكلام.

7. أخرجه ابن الجوزي بإسناده في مثير الغرام: ص 187، وذكره ابن الجوزي في الموضوعات: 212/2، والسيوطي في اللآلي المصنوعة: 105/2، وهو قال ابن الجوزي في الموضوعات: "حديث موضوع، فيه عبد الرحيم بن زيد العمي، قال فيه ابن معين: كذاب، وقال النسائي: متروك الحديث، وفيه أيضا: محمد بن المنذر، قال عنه ابن حبان: لا يحل كتب حديثه إلا على سبيل الاعتبار".

وعن علي رضي الله عنه قال: يجتمع في كل يوم عرفة جبريل وميكائيل وإسرافيل والخضر عليهم السلام، فيقول جبريل عليه السلام: ما شاء الله لا قوة إلا بالله، فيرد عليه ميكائيل: ما شاء الله كل نعمة فمن الله، فيرد عليهما إسرافيل: ما شاء الله الخير كله بيد الله، فيرد عليهم الخضر: ما شاء الله لا يدفع السوء إلا الله، ثم يتفرقون فلا يجتمعون إلا في قابل، في مثل ذلك اليوم[1].

وعن ابن عباس رضي الله عنه قال: يلتقي الخضر عليه السلام وإلياس عليه السلام في كل عام في الموسم، فيحلق كل واحد منهما رأس صاحبه، ويفترقان عن هذه الكلمات: بسم الله ما شاء الله لا يسوق الخير إلا الله، ما شاء الله لا يصرف السوء إلا الله، ما شاء الله/ ما كان من نعمة فمن الله، ما شاء الله لا حول ولا قوة إلا بالله. قال ابن عباس: من قالهن حين يصبح وحين يمسى ثلاث مرات أمنه الله من الغرق والحرق والسرق[2].

216

عن بعضهم قال: بينما أنا أسير بوادي الأردن[3] إذا أنا برجل في ناحية الوادي قائم يصلي إذا سحابة تظله من الشمس، فوقع في نفسي أنه إلياس النبي عليه السلام، [فسلمت عليه، فانفلت من صلاته فرد عليَّ السلام][4]، فقلت له: من أنت رحمك الله؟ فلم يرد عليَّ، فأعدتُ القول مرَّتين، فقال: أنا إلياس النبي، فأخذتني رعدة شديدة؛ خفت على عقلي أن يذهب، فقلت له: إن رأيت رحمك الله أن تدعو لي أن يُذهب الله عني ما أجد حتى أفهم حديثك، فدعا لي بثمان دعوات، قال: يا بر، يا رحيم[5]، يا حي،

---

1. أخرجه ابن الجوزي بإسناده في مثير الغرام: ص 193، وذكره ابن الجوزي في الموضوعات: 196/1، وقال عنه باطل. والسيوطي في اللآلي المصنوعة: 154/1.

2. أخرجه ابن الجوزي بإسناده في مثير الغرام: ص 194، وذكره ابن الجوزي في الموضوعات: 1/195-196. والسيوطي في اللآلي المصنوعة: 153/1.

3- في "ب "الاردان"

4- ساقط من "أ"

5- في "ب" يا رب يا رحمان" وما أثبته من "أ" هو الموافق لما في الكتب التي ذكرت القصة.

يا قيوم، يا حنان، يا منان، يا هيا شراهيا[1]، فذهب عني ما كنت أجد. فقلت له: إلى من بُعثت؟ قال: إلى أهل بعلبك. قلت: فهل يوحى إليك اليوم؟ قال: منذ بعث محمد ﷺ – خاتم النبيين – فلا. قلت: وكم من الأنبياء في الحياة؟ قال: أربعة: أنا والخضر في الأرض وإدريس وعيسى في السماء. قلت: فهل تلتقي أنت والخضر؟ قال: نعم في كل عام بعرفات. قلت: فما حديثكما؟ قال: يأخذ من شعري وآخذ من شعره[2]. قلت: فكم الأبدال؟ قال: هم ستون رجلا، خمسون ما بين عريش مصر إلى شاطئ الفرات، ورجلان بالمصيصة، ورجل بأنطاكية، وسبعة في سائر الأمصار، بهم تسقون الغيث، وبهم تنصرون على العدو، وبهم يقيم الله أمر الدنيا حتى إذا أراد أن يهلك –يعني الدنيا – أماتهم جميعا[3]. انتهى.

وفسر بعضهم "يا هيا شراهيا" بـــ"يا حي يا قيوم"[4].

وليكن وقوف الواقف بعرفة بسكينة ووقار وخشوع، ولْيخلص في التوبة، وليعزم على الإقلاع عن الذنوب[5]، وليندم على سالفها فإن الله غافر الذنب وقابل التوب، وليبالغ في الدعاء؛ فإنه أفضل أيام السنة للدعاء، وهو معظم الحج ومقصوده والمعوَّلُ عليه، وقد ورد في الحديث: "الحج عرفة"[6]، فاحذر من التقصير فيه في ذلك؛

1- فسرها بعضهم ب: يا حي يا قيوم. ذكر ذلك ابن هلال بعد ذكر هذه القصة.

2- في "أ" سعره" وهو تصحيف"

3- أخرجه ابن الجوزي في مثير الغرام: ص 195-196. هذه الرواية المجهولة التي صدّرها ابن هلال رحمه الله بقوله "عن بعضهم " وذكر فيها أن إلياس النبي عليه السلام رد عليه السلام وهو يصلي .كل ذلك يدل على ما يشم فيها من روائح الوضع.

4- ينظر تفسير القرطبي: 325/8. ومثير الغرام: 196، وذكر فيه أن الصحيح خلاف ذلك، وأنه هو "الأزلي الذي لم يزل".

5- ب:" الذنب"

6- سبق ذكره، وتخريجه. وقد أخرجه أحمد في مسنده: 64/31، رقم 18774. وأبو داود: ك المناسك، با من لم يدرك عرفة، رقم 1949. والترمذي: ك الحج، با ما جاء فيمن أدرك الإمام بجمع فقد أدرك الحج، رقم 889. والنسائي في سننه الكبرى: ك المناسك، با فرض الوقوف بعرفة، رقم 3997. وابن ماجه: ك المناسك، با من أتى عرفة قبل الفجر ليلة جمع، رقم 3015.

فإن هذا اليوم لا يمكن تلافيه بخلاف غيره، فأكثر فيه من الدعاء لنفسك ولوالديك وأقاربك ومشايخك وأصحابك ولمن أحسن إليك، ويكون للمسلمين من دعائك نصيب وافر، فإن ذلك يزيدك ولا ينقصك؛ لأن المَلَك يقول: "ولك مثل ذلك"، كما ورد[فيمن][1] دعا لأخيه/ بظهر الغيب[2]، ولتصلِّ على النبي ﷺ، روي عن ابن عباس رضي الله عنه أنه قال: إذا دعا أحدكم فليُصَلِّ على النبي ﷺ، فإن الصلاة عليه ﷺ مقبولة، والله تعالى أكرمُ من أن يقبل بعض دعائه ويردَّ بعضهُ[3]، وليخلص النية، ولْيَعْتَبر أسرار[4] هذا المشهد العظيم.

217

قال الإمام أبو حامد رحمه الله: فلتتذكر- بما ترى من ازدحام الخلائق، وارتفاع الأصوات، واختلاف اللغات، واتباع الفرق لمنهج أئمتهم في الترددات على المشاعر، اقتفاء لهم وسيرا بسيرهم - الحشرَ في عرصات القيامة، واجتماع الأمم مع الأنبياء والأئمة، واقتفاء كل أمة نبيها وطمعهم في شفاعته، وتحيُّرهم في ذلك الصعيد الواحد بين الرد والقبول. وإذا تذكرت ذلك فألزم قلبك الضراعة والابتهال إلى الله سبحانه، فتُحشَر في جملة[5] الفائزين المرحومين، وحقق رجاءك بالإجابة فالموقف شريف، والرحمة إنما تصل من حضرة الجلال إلى كافة الخلائق بواسطة القلوب العزيزة من أوتاد الأرض، ولا ينفك الموقف عن طبقة الأبدال والأوتاد، وطبقات الصالحين وأرباب القلوب، فإذا اجتمعت هممهم وتجددت[6] للضراعة والابتهال قلوبهم، وارتفعت إلى الله أيديهم، وامتدت إليه أعناقهم، وشخصت نحو السماء أبصارهم، مجتمعين بهمة واحدة

1- "أ" فيما" وهو تصحيف"

2- يقصد الحديث الذي رواه أبو الدرداء رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "ما من عبد مسلم يدعو لأخيه بظهر الغيب، إلا قال الملك: ولك بمثل". أخرجه مسلم: ك الدعوات، با فضل الدعاء للمسلمين بظهر الغيب، رقم 2732.

3- ذكره ابن عبد ربه الأندلسي في العقد الفريد: 172/3. ولم أجده فيما اطلعت عليه من كتب الحديث.

4- ب:" أسرت أن"

5- جملة" ساقط من "ب" والمثبت في الاحياء" زمرة"

6- في" ب" وتجردت "

على طلب الرحمة، فلا تظنن أنه يخيب أملهم، ويضيع سعيهم، ويدخر عنهم رحمة تعمهم، ولذلك قيل: إن من أعظم الذنوب أن يحضر عرفات ويظن أن الله تعالى لم يغفر له، وكأن [اجتماع][1] الهمم والاستظهار بمجاورة الأبدال والأوتاد المجتمعين من أقطار البلاد، هو سر الحج وغاية مقصوده. فلا طريق في استدرار رحمة الله سبحانه مثل اجتماع الهمم وتعاون القلوب وفي وقت واحد على صعيد واحد[2]. انتهى.

وروي أن الفضل بن عياض[3] رضي الله عنه نظر إلى تسبيح الناس وبكائهم يوم عرفة فقال: أرأيتم لو أن هؤلاء ساروا إلى رجلٍ فسألوه دانقا، أكان يردهم؟ قيل له: لا. قال: والله للمغفرة عند الله عز وجل أهون من إجابة رجل لهم بدانق[4].

218 ابن عبد البر: قيل لسفيان الثوري رضي الله عنه حين دفع الناس/ من عرفات من أخسر الناس صفقة ؟- والسائل له يُعَرِّض بالظلمة وأهل الفسق- فقال سفيان الثوري: أخسر الناس صفقة من ظن أن الله تعالى لا يغفر لهؤلاء[5]. انتهى.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "إن الله يباهي بأهل عرفات وأهل المشرق، يقول لهم: انظروا إلى عبادي جاءوني شعثاً غُبراً، أُشهدكم[6] أني قد غفرت لهم"[7].

وروى ابن جريج عن المنكدر عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: "المغفرة تنزل مع الحركة الأولى، فإذا كانت الدفعة العظمى فعند ذلك يضع إبليس التراب على

1- "أ" اجتماعهم" وهو تحريف والصواب ما أثبته من "ب".

2- ينظر إحياء علوم الدين: 3/488-489.

3- ب" الفضيل بن عباس"، والصواب الفضيل بن عياض، كما ذكر ابن الجوزي في مثير الغرام.

4- ذكره ابن الجوزي في مثير الغرام: ص 182.

5 - ينظر الاستذكار: 4/ 409.

6- ب" بزيادة" ياملائكتي"

7- أخرجه أحمد: 415/13، رقم 8047. وابن حبان في صحيحه: ك الحج، با الوقوف بعرفة والمزدلفة والدفع منهما: ذكر مباهاة الله جل وعلا ملائكته بالحاج عند وقوفهم بعرفات، رقم 3852.

رأسه يدعو بالويل والثبور، فيجتمع إليه شياطينه فيقولون: مالك؟ فيقول: قومٌ فتنتهم منذ ستين وسبعين سنة غُفِرَ لهم في طرفة عين"[1].

وفي الصحيح[2] قال: قال رسول الله ﷺ: "ما رُئِيَ الشيطان يوما هو أصغر ولا أحقر ولا أدحر ولا أغيظ منه في يوم عرفة، وما ذاك إلا أن الرحمة تتزل[3] فيه، فيتجاوز عن الذنوب العظام"[4].

وفي صحيح مسلم: عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال: "ما من يوم أكثر من أن يعتق الله فيه عبداً من النار[5] من يوم عرفة، وإنه ليدنو عز وجل ثم يباهي بهم الملائكة"[6].

وعن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "إذا كان يوم عرفة يتزل الله تبارك وتعالى إلى السماء الدنيا فيباهي بهم الملائكة فيقول[7]: انظروا إلى عبادي أتوني شعثا غبرا من كل فجٍّ عميقٍ، أشهدكم أني قد غفرت لهم. [فتقول الملائكة: فيهم فلان وفلانة. فيقول الله عز وجل: قد غفرت لهم]"[8]. فقال رسول الله ﷺ: "فما من يومٍ أكثر عتيقاً من يوم عرفة"[9].

زاد في بعض طرق هذا الحديث: "ولا يغفر فيه لمختال"[10].

1- ذكره ابن عبد البر في التمهيد: 1/120-121.

2- ب "بزيادة "لمسلم"، وهو ليس في صحيح مسلم ولا البخاري.

3- ب" تنزل"

4- أخرجه مالك: ك الحج، جامع الحج، رقم 1597، من حديث طلحة بن عبيد الله بن كريز مرسلا.

5- "من النار"ساقط من "ب"

6. أخرجه مسلم: ك الحج، با فضل الحج والعمرة ويوم عرفة، رقم 1348.

7- فيقول" ساقط من "ب"

8- ساقط من "أ"

9- أخرجه ابن خزيمة في صحيحه: ك المناسك، با تباهي الله أهل السماء بأهل عرفات، رقم 2840. والبيهقي في شعب الإيمان: ك المناسك، الوقوف يوم عرفة بعرفات وما جاء في فضله والأصل في الرمي والجمار والذبح، رقم 3774. وأورده بسنده ابن الجوزي في التبصرة: 2/135-136، وفي مثير الغرام: ص 180.

10- أورده بسنده ابن الجوزي في التبصرة: 2/136، وفي مثير الغرام: ص 181.

والمختال: ذو الخيلاء من الرجال يخول[1]: إذا تكبّر وحقّر الناس. وفي كشاف الزمخشري المختال: التياه الْجَهُول الذي يتكبر عن إكرام أقاربه وأصحابه ومماليكه، فلا يَحْتَفي[2] بهم ولا يلتفت إليهم[3].

وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "لا يبقى أحد يوم عرفة في قلبه مثقال ذرة من الإيمان إلا غفر الله له". فقال رجلٌ: لأهل عرفة – يا رسول الله – أم للناس عامَّة؟ فقال: "لا، بل للناس عامة"[4].

وعن أبي أيوب رضي الله عنه قال: خرج علينا رسول الله ﷺ فقال: " أيها الناس إن الله باهى بكم هذا اليوم، فغفر لكم عامة"[5].

219 وفي الصحيح: أن رجلا/ من اليهود جاء إلى عمر رضي الله عنه فقال: يا أمير المؤمنين إنكم تقرؤون آية في كتابكم لو (علينا نزلت معشر اليهود لاتخذنا ذلك اليوم عيدا. قال: فأي آية هي؟قال)[6] ﴿ اَلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي [وَرَضِيتُ لَكُمُ اُلإِسْلَٰمَ دِيناً ﴾[7]. فقال عمررضي الله عنه:][8]والله إني لأعلم اليوم الذي نزلت فيه على رسول الله ﷺ، [والساعة التي نزلت

1- في "ب:" من خال الرجل يخلوا"

2- التحفي والاحتفاء بمعنى،وهو المبالغة في الإكرام وإظهار الفرح ينظر معجم اللغة العربية المعاصرة 528/1

3- ينظر الكشاف للزمخشري: 509/1.

4- أورده بسنده ابن الجوزي في التبصرة: 136/2، وفي مثير الغرام: ص 181.

5- أورده بسنده ابن الجوزي في مثير الغرام: ص 182.

6- في "ب "علمنا اليهود يوم نزلت لاتخذنا ذلك اليوم عيدا، فقال له عمر رضي الله عنه أي آية هي فقال الرجل قوله تعالى "

7. المائدة: 3.

8- ساقط من "ا "

فيها على رسول الله ﷺ][1]، والمكان الذي نزلت فيه على رسول اللهﷺ؛ بعرفات يوم الجمعة[2].

فإذا غربت الشمس ودفع الإمام من عرفات، قال ابن حبيب: فارفع يديك إلى الله تعالى، ثم ادفع وعليك السكينة والوقار، فإن كنت راجلا فامش الهون وإن كنت[3] راكباً فأَعْنِقْ[4] ولا تُهَرْوِل، ولا بأس إذا وجدت فرجة أن تحرك شيئاً، ففي حديث أسامة رضي الله عنه كيفَ كان رسول الله ﷺ يسيرُ حينَ دَفَع من عرفات في حجَّةِ الوداع؟ فقال: كان يسيرُ العَنَقَ، فإذا وجدَ فُرْجَةً نَصَّ، قال مالك: والنصُّ فوقَ العنقِ[5]. قال: وأَكْثِرْ في دفعكَ من ذكر الله والحمدِ لله على ما هداك، واجعل طريقكَ بين [المَأْزِمَيْن][6]، فقد كان مالك يستحبه؛ وهما الجبلان[7]بين عرفة والمزدلفة، ومن سلك من ورائهما فلا حرج. انتهى.

وهذه الليلة تسمَّى ليلة جمع، ورُوِيَ عن ابن عباس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "ليلة جمعٍ تعدل ليلة القدر"[8].

1- ساقط من "أ"

2. أخرجه البخاري: ك الإيمان، با زيادة الإيمان ونقصانه، رقم 45. ومسلم: ك التفسير، رقم 3017. وأورده بسنده ابن الجوزي في مثير الغرام: ص 178، واللفظ الذي ذكره هنا له.

3- في "ب" "فإن كنت"

4- العَنَق: سير بين الإبطاء والإسراع .

5. تفسير النص بأنه فوق العنق هو من قول هشام بن عروة وليس من قول مالك، وهشام هو الذي روى هذا الحديث عن أبيه عن أسامة رضي الله عنه. والحديث أخرجه مالك: ك الحج، با السير في الدَّفْعَة، رقم 1465. والبخاري: ك الحج، با السير إذا دفع من عرفة، رقم 1666. ومسلم: ك الحج، با الإفاضة من عرفات إلى المزدلفة واستحباب صلاتي المغرب والعشاء جميعا بالمزدلفة في هذه الليلة، رقم 1286، ولم يذكر فيه مسلم قول هشام؛ لأنه رواه من غير طريق مالك عن هشام.

6- في "ا" "المزامين" وهو تحريف والصواب ما أثبته من "ب" وهما جبلان بين مزدلفة وعرفة ينظر المدخل لابن الحاج 219/4

7- في" ب" بزيادة " اللذان "

8- أورده بسنده ابن الجوزي في مثير الغرام: ص 201.

وقد تقدم من حديث معاذ رضي الله عنه أنه ﷺ قال: "من أحيا الليالي الأربع وجبت له الجنة" فذكر فيهن: "ليلةالنحر"[1].

وعن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال: "يسحُّ الله الخير في أربع ليال سحًّا: ليلة الأضحى، وليلة الفطر، وليلة النصف من شعبان، وليلة عرفة، إلى الأذان"[2].

وكان ابن عمر رضي الله عنهما يحيي ليلة[3] المزدلفة[4].

وقد روي عن النبي ﷺ أنه قال: "من أحيا ليلة العيدين وليلة النصف من شعبان لم يمت قلبه يوم تموت القلوب"[5].

وبالجملة: فهي من الليالي المشهورة بالخير والبركة، وقد انضم إلى شرفها شرف المكان؛ الحرام والإحرام[6] ومجمع الحجيج[7].

وفي الإحياء: فإذا بلغ المزدلفة قال: اللهم إن هذه مزدلفة جمعت فيها ألسنة مختلفة تسألك حوائج مؤتنفة فاجعلني ممن دعاك فاستجبت له وتوكل عليك فكفيته[8].

1- تقدم هذا الحديث بتمامه، وتقدم تخريجه. وقد أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق: 93/43. وقوام السنة في الترغيب والترهيب: با في الترغيب في الأضحية والعمل في أيام العشر، فصل في فضل ليلتي العيد، رقم 374، والحديث موضوع على ما ذكره ابن الملقن في البدر المنير: 39/5؛ لأن فيه زيد العمي، وهو كذاب.

2- أورده بلفظه ابن الجوزي في التبصرة: 2/57-58، وبسنده بلفظ"يفتح الخير" بدل "يسح الله الخير" في مثير الغرام: ص 176.أورده عبد الرحن بن عبد السلام الصفوري في نزهة المجالس ومنتخب النفائس: 162/1، بلفظ قريب منه، ولم يذكر سنده ولا شيء.

3- ساقط من "أ"

4- ذكره ابن الجوزي في مثير الغرام: ص 202.

5- ذكره أيضا ابن الجوزي في مثير الغرام: ص 202.

6- في "ب" "الحرم"

7- ينظر إرشاد السالك لابن فرحون: 294/1.

8- في "ب" فأكفيته". وينظر إحياء علوم الدين: 465/3.

220 فإذا/ صليت الصبحَ بها وقفت عند المشعر الحرام حيث يقف الإمام عند المنارة على قزح[1]، والمشعر الحرام: ما بين جبلي المزدلفة، وحيثما [وقفت][2] من المشعر الحرام أَجْزَأَكَ[3].

قال رسول الله ﷺ: "المزدلفة كلها موقف، وارتفعوا عن بطن مُحَسِّر"[4].

ابن حبيب: فإذا وقفت فارفع–بالتكبير– يديك[5] إلى الله والذكر والدعاء، مثلَ ما فعلت بعرفة، وليكن أكثرُ ذلك قول: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير. انتهى.

وَلْيَدْعُ بهذا الدعاء: اللهم إني أسألك أن ترزقني في هذا المكان جَوَامِعَ الخيركله[6]، وأن تصلح لي شأني كلَّه، وأن تصرف عني الشر كله، فإنه لا يفعل ذلك غيرك ولا يجود به إلا أنت. اللهم كما وقّفْتنا فيه وأَرَيتَنا إياه، فوفقنا لذكرك، واغفر لنا وارحمنا كما وعدتنا بقولك – وقولك الحق: ﴿ فَإِذَآ أَفَضْتُم مِّنْ عَرَفَٰتٍ فَاذْكُرُواْ اللَّهَ عِندَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَيٰكُمْ وَإِن كُنتُم مِّن قَبْلِهِۦ لَمِنَ الضَّآلِّينَ ثُمَّ أَفِيضُواْ مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ وَاسْتَغْفِرُواْ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾[7]، وتُكثر من قوله: ﴿ رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْأَخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ ﴾[8]. اللهم لك الحمد

1- في"ب" قرح"
2- ساقط من "أ"
3- ينظر إرشاد السالك لابن فرحون: 294/1-296.
4. أخرجه بلاغا مالك: ك الحج، با الوقوف بعرفة والمزدلفة، رقم 1448. والطبراني في الكبير: 47/11، رقم 11001.
5- في "ب" "يديك بالتكبير".
6- "كله "ساقط من "ب"
7. البقرة: 199.198.
8- البقرة: 201.

كله، ولك الكمال كله، ولك الجمال[1]كله، ولك التقديس كله. اللهم اغفر لي جميع ما أسلفت، واعصمني فيما بقي، وارزقني عملاً ترضى به عنا، يا ذا الفضل العظيم. اللهم إني أتشفَّعُ إليك بخواص عبادك، وأتوسل بك إليك[2]، وأسألك أن ترزقني حوائج[3] الخير كله، وأن تمنَّ عليَّ بما مننت به على أوليائك، وأن تصلح لي حالي في الدنيا والآخرة، يا أرحم الراحمين[4].

وفي الإحياء: إذا انتهى إلى المشعر الحرام فليقف[5] ويدعو، ويقول: اللهم بحق المشعر الحرام، والبيت الحرام، والشهر الحرام، [والركن][6]والمقام، بلغ روح سيدنا محمد ﷺ منا التحية والسلام، وأدخلنا معه دار السلام، ياذا الجلال والإكرام[7]. انتهى.

وهذا اليوم يوم النحر هو يوم الحج الأكبر، روي عن النبي ﷺ أنه قال: "أفضل الأيام عند الله عز وجل يوم النحر، ثم يوم [القر]"[8].

وروي أنه ﷺ دعا لأمته عشية عرفة بالمغفرة، فأجيب: "إني قد غفرتُ لهم ما خلا الظالم فإني آخذ للمظلوم منه"، فقال: "أي رب إن شئت أعطيت المظلومَ من الخير

1- في "ب" "الجلال". وهو الموافق لما في مناسك ابن فرحون.
2- "ب" "وأتوسل إليك بك"
3- في "ب" "جوامع".
4- ينظر إرشاد السالك لابن فرحون: 1/294-295.
5- "ب" " فيقف"
6- في "أ" والذكر" ولعل الصواب ما أثبته من "ب" وهو الثابت في الإحياء وهو الموافق للسياق.
7- ينظر إحياء علوم الدين: 3/465.
8- في "أ" و"ب" "الفطر". وهو تصحيف، والصواب ما أثبت من كتب الحديث الآتي ذكرها. ويوم القرِ: هو اليوم الذي يلي يوم النحر، سمِي بذلك، لأن الناس يقرُون فيه بمنى، وقد فرغوا من طواف الإفاضة والنحر، فيستريحوا ويقرُوا. والحديث أخرجه أحمد: 31/427، رقم 19075. وأبو داود: ك المناسك، با في الهدي إذا عطب قبل أن يبلغ، رقم 1765. والنسائي في الكبرى: ك المناسك، با فضل يوم النحر، رقم 4083. وابن خزيمة في صحيحه:، رقم 2866 و2917. وابن حبان: ك الصلاة، با العيدين: ذكر البيان بأن من أفضل الأيام يوم النحر وثانيه، رقم 2811. والحاكم في المستدرك: ك الأضاحي، رقم 7522، وقال صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. والبيهقي في الكبرى: ك الحج: جُمَّاع أبواب الهدي، با نحر الإبل قياما غير معقولة أو معقولة اليسرى، رقم 10214. وقد ذكره ابن الجوزي في مثير الغرام: ص 204.

221 وغفرت للظالم"، فلم يُجَبْ عشِيَّتهُ، فلمَّا أصبح/ بالمزدلفة أعاد الدعاء فأجيب إلى ما سَأَل، فضحِك رسول الله ﷺ أو- قال-: تبسم، فقال أبو بكر وعمر رضي الله عنهما: (إن هذه لساعة كنتَ لتضحك فيها، فما الذي أضحكك - أضحك الله سنك)[1]-؟ قال ﷺ: "إن عدو الله إبليس لَمَّا علم أن الله قد استجاب دُعائي وغفر لأمتي أخذ التراب فجعل يحثو على رأسه ويدعو بالويل والثبور، فأنا أضحك مما رأيت من جزعه"[2].

قال ابن حبيب: وتفعل في الدفع [من المشعر الحرام من الذكر والسكينة والوقار مثل فعلك في الدفع][3] من عرفة، وهَرول في بطن محسِّر، وكذلك فعَل رسول الله ﷺ، وأمر الناس بفعله[4]، وفعله الأئمة بعده، وهو السنة. قال: ويستحب في ذلك ذكر الله والرغبة إليه.

وكان بعض العلماء يقول عند ذلك:

إن تغفر اللـــهم تغفـــر جَمّـــا ❖❖❖ [وأي][5]عبـــد لـــك لا ألّمـــا[6]

1- في "ب" "إن هذه الساعة ما كنت لتضحك فما الذي أضحك الله سنك".

2- أخرجه أحمد: 136/26-137، رقم 16207. وابن ماجه: ك المناسك، با الدعاء بعرفة، رقم 3013. وأصله عند أبي داود: ك الأدب، با في الرجل يقول للرجل أضحك الله سنك، رقم 5234. وأخرجه بسنده ايضا ابن الجوزي في مثير الغرام: ص 204.

3- ساقط من" ا "

4- "ب"كفعله"

5- "أ": "أي" ولعل الصواب ما أثبته من "ب"

6- هذا البيت ينسب لأمية بن أبي الصلت ذكر ذلك ابن الخراط الإشبيلي في كتابه العاقبة في ذكر الموت 131/1 .قيل لما توفي أبونواس ترك تحت وسادته شعرا يقول فيه :

يا رب إن عظمت ذنوبي كثرة ❖ فلقد علمت بأن عفوك أعظم

إن كان لا يرجوك إلا محسن ❖ فمن الذي يدعو إليه المجـرم

أدعوك رب كما أمرت تضرعاً ❖ فإذا رددت يدي فمن ذا يرحم

مالي إليك وسيلة إلا الرجـــا ❖ وجميل ظني ثم أني مسلـــم

ينظر بهجة المجالس وأنس المجالس ص255

وبطن محسر[1] فيما بين المزدلفة ومنى وهو إلى المزدلفة أقرب، وهو قدر رمية[2] بحجر أو فوق ذلك قليلا[3].

فإذا جاوزته [فاقصد][4] في سيرك حتى تنتهي إلى منى، ولا تدع في ذلك ذكر الله بالتكبير والتهليل، وترفع بذلك صوتك، فإذا انتهيت إلى منى فلا تنزل، وامض كما أنت إلى جمرة العقبة فارمها من أسفلها من بطن الوادي.

وقد كان بعض العلماء يقول عند رمي كل حصاة: لا إله إلا الله والله أكبر، رغِم الشيطان وحزبه.

والأصل في رمي الجمار ما قاله أبو مجلز: إن إبراهيم عليه السلام لما فرغ من البيت أتاه جبريل فأراه الطواف، ثم أتى به جمرة العقبة فعرض له الشيطان فأخذ جبريل سبع حصيات [وأعطى إبراهيم][5] سبعاً، وقال له: ارم وكبر، فرميا وكبرا مع كل رمية حتى غاب الشيطان، ثم أتى به[6]، الجمرة[الوسطى فعرض لهما الشيطان، فأخذ جبريل سبع حصيات وأعطى إبراهيم عليه السلام سبعاً، وقال له: ارم وكبر، فرميا وكبرا مع كل رمية حتى غاب الشيطان، ثم أتى به الجمرة][7] القصوى ففعلا كذلك[8].

1- "ب" بزيادة "مسيل"

2- "ب" رمية الحجر أقرب"

3- وينوي بذلك امتثال السنة وإحياءها، ينظر المدخل لابن الحاج 219/4

4- "أ" فأقصر" وهو تصحيف من الناسخ ولعل الصواب ما أثبت من "ب"

5- "أ" وأحصى" وهو تصحيف من الناسخ" ولعل الصواب ما أثبت من "ب": إذ هو الموافق لما في مناسك ابن الجوزي.

6- في "ب" أتاه"

7- ساقط من" ا"

8- ينظر مثير الغرام: ص 209.

وقيل: إن الكبش الذي فُدِي به ولد[1] إبراهيم عليهما السلام هرب من إبراهيم فاتبعه فرماه عند الجمرة الأولى بسبع حصيات فأفلت عندها، فجاء الجمرة الوسطى فرماه عندها بسبع حصيات، ثم كذلك في الجمرة القصوى[2].

هذا هو الأصل في شروع الرمي، كما أن الأصل في شروع السعي سعي هاجر بين الصفا والمروة كما في حديث زمزم، وكذلك أصل الرَّمَل في الطواف: فإن النبي صلى الله/ عليه وسلم لما قدِم هو وأصحابُه مكة قال المشركون: إنه يقدُم عليكم قومٌ وهَنَتهم حُمَّى يثرب، فأمر رسول الله ﷺ أصحابه أن يرملوا الأشواط الثلاثة، لِيُرِيَ المشركين جَلَدَهم، ثم زالت تلك الأسباب وبقيت آثارها وأحكامها[3]. 222

قال الجوزي رحمه الله في مناسكه: ربما أشكلت هذه الأمور على من يرى صورها ولا يعرف لأسبابها مقصداً فيقول: هذا لا معنى له: وها أنا أمهد لك من هذا المعنى قاعدةً تبني عليها ما جاءك من هذا الأصل[4]؛ وهو: أن أصل العبادة معقول، وهو ذل العبد لمولاه وطاعته، فإن الصلاة فيها من التواضع والذل ما يفهم [منه التعبد. وفي الزكاة إرفاق ومواساة يفهم][5] معناها. وفي الصوم كسر شهوة النفس لتنقاد طائعة إلى مخدومها. وفي تشريف البيت الحرام وجعلِه مقصداً وجعل ما حواليه حراماً تفخيماً له، وإقبال الخلق شُعثاً غُبراً كإقبال العبد إلى مولاه ذليلاً معتذراً أمر مفهوم، والنفس تأنس من التعبد بما تفهمه، فيكون ميلا لطبع إليه مُعيناً على فعله وباعثا له، فوظفّت لها وظائف لا تفهمها، ليتم انقيادها كالسعي والرمي؛ فإنه لاحظ في ذلك للنفس، ولا أُنس فيها[6] للطبع، ولايهتدي العقل إلى معناه، فلا يكون الباعث إلى امتثال الأمر فيه

1- في الذخيرة ذكر أنه إسحاق عليه السلام، ومن المعلوم أن العلماء مختلفون في مسألة من هو الذبيح؟ أهو إسحاق أم إمساعيل عليهما السلام، وإن كان الجمهور على أنه إسماعيل عليه السلام.

2- ب: "الوسطى". وفي الذخيرة "الكبرى". ينظر الذخير للقرافي: 274/3.

3- ينظر مثير الغرام: ص 209.

4- الأصل" ساقط من "ب"

5- ساقط من"أ"

6- ب" فيه"

سوى مجرد الأمر والانقياد المحض، وبهذا الاتضاح تعرف أسرار العبادات الغامضة.
قال: وقد أخبرنا ابن منصور[1] [القزاز][2] بسنده عن عطاء الخرساني: أن رجلاً سأل النبي ﷺ عن الحج، فذكر الحديث إلى أن قال: "فإذا رميت الجمار فلك بكل حصاة ترمي بها تغفر لك بها كبيرة من الكبائر الموجبات الموبقات". قال: وربما قال قائل: نحن نعلم أن الحاجَّ خلق كثير ويحتاج كل واحد منهم أن يرمي سبعين حصاة، وهذا من زمان إبراهيم عليه السلام والمرمي مكان صغير، ثم لا يجوز أن يرمي بحصاة قد رُمي بها، [ونرى المرمي][3] من الحصى قليلاً، فما وجه ذلك؟ قال: والجواب ما أخبرنا به أبو منصور[4] بسنده عن سعيد بن جبير قال: الحصى قربان، فما قُبِلَ منه رُفِعَ وما لم يقبل بَقِيِ[5]. انتهى.

وقال الحافظ أبو عمر بن عبد البر رحمه الله: مِن أحسن ما قيل في قلة الجمار بمنى مع كثرة الرمي ما حدثناه عبد الوارث بسنده/ إلى أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ص223 قال: الحصى قربان فما تقُبِّل من الحصى رفع[6].

قلت: خرَّج الدارقطني في سننه هذا عن أبي سعيد مرفوعا غير موقوف عنه، قال: قلنا يا رسول الله هذه الجمار التي يُرْمَى[7] بها كل عام فنحسب أنها تنقص؟ فقال: "إنه ما تُقُبِّل منها رفع، ولولا ذلك لرأيتَها أمثال الجبال"[8].

1- في "ب" أبو منصور". وهو الموافق لما في مناسك ابن الجوزي.
2- في "أ" و"ب" "الغراز، وهو تصحيف، والصواب ما أثبت من مثير الغرام ص 209، وهو أبو غالب المبارك ابن عبد الوهاب بن محمد بن منصور البغدادي ثم العكبري القزاز المسدي، حدث عن طراد بن محمد الزينبي، وغيره، وعنه أبو سعد بن السمعاني، وغيره، توفي سنة 544هـ. ينظر توضيح المشتبه في ضبط أسماء الرواة وأنسابهم وألقابهم وكناهم لابن ناصر الدين الدمشقي: 146/8.
3- في "أ" ونوى الرمي" وهو تصحيف"
4- عند ابن الجوزي: "ابن أبي منصور".
5- ينظر مثير الغرام: ص 209-210، والحديث المرفوع وكذا الأثر المذكور عن ابن جبير ذكرهما ابن الجوزي بإسنادهما كاملا.
6- ينظر الاستذكار: 357/4، وقد ذكر ابن عبد البر الإسناد كاملا.
7- في "ب" ترمي"
8- أخرجه الدارقطني: ك الحج، رقم 2789.

وذكر ابن عبد البر بسنده أيضا أنه قيل[1] لابن عباس رضي الله عنهما: رُمِيَتِ الجمار في الجاهلية والإسلام، فكيف لا تسُدُّ الطريق؟ فقال: ما تُقبل منها رفع، ولولا ذلك لكان أعظم من [ثبير][2].

قال الإمام أبو حامد الغزالي رضي الله عنه: واقصد برمي الجمار الانقياد للأمر، إظهارا للرق والعبودية، وانتهاض المجرد الامتثال من غير حظ للعقل والنفس. ثم اقصد بها لتشبه بإبراهيم الخليل عليه السلام، حيث عرض له إبليس في ذلك الموضع، فإن خطر لك أن الشيطان عرض له وشاهده فلذلك رماه وأنت لم يعرض لك. فاعلم أن هذا الخاطر من الشيطان، وهو الذي ألقاه إلى قلبك ليفتر عزمك في الرمي، ويخيل لك أنه فعل لا فائدة فيه، وأنه يضاهي اللعب. فاطرده عن نفسك بالجد والتشمير في الرمي فيه تُرغم[3] أنفه. واعلم أنك في الظاهر ترمي العقبة وفي الحقيقة ترمي وجه الشيطان وتقصم به [ظهره][4]، إذ لا يحصل إرغام أنفه إلا بامتثالك أمر الله عز وجل تعظيما له بمجرد الأمر من غير حظ للنفس والعقل فيه[5].

قلت: ولهذا استحب بعضهم أن يقول مع كل حصاة: الله أكبر في طاعة الرحمن وغضب الشيطان[6].

(ابن حبيب: قال بعض العلماء يقول عند رمي كل حصاة لا إله إلا الله والله أكبر رغِم الشيطان وحزبُه)[7]، فإذا رميتَ جمرة العقبة نحرتَ هديك، وتقول عند نحره:

1- في "ب" قال"، في الاستذكار "قال قلت"، والقائل هو أبو الطفيل.

2- في "أ" "تبير" وفي "ب" "تبين"، والصواب ما أثبت من الاستذكار ومعجم البلدان.وثبير: جبل، وبمكة عدة جبال يقال لكل واحد منها ثبير، وأشهرها جبل بين مكة وعرفة من أعظم جبال مكة. ينظر الاستذكار: 357/4-358، ومعجم البدان للحموي: 90/1 و72/2-73.

3- في "ب"ترغيم"

4- في "أ" ظاهره والصواب وهو ما أثبته من "ب" لموافقته لما في الإحياء.

5- ينظر إحياء علوم الدين: 489/3.

6- ينظر إحياء علوم الدين: 465/3-466.

7- ساقط من "ب"

بسم الله والله أكبر، وإن زدت: اللهم منك وبك وإليك[1] فتقبل مني كما تقبلت من خليلك إبراهيم، فحسن.

ابن حبيب: وقد جاء عن رسول الله ﷺ أنه كان يقول ذلك إذا نحر هديه أو ذبح أضحيته.

ومعنى" اللهم منك وبك وإليك": أن منك الرزق، وبك الهدى، وإليك النسك. قاله ابن رشد[2].

وفي المدونة في باب الضحايا: وأنكر مالك قول الناس: اللهم منك وإليك، وقال: هذه بدعة[3]. ونحوه في العتبية[4].

224 ابن رشد: / والمعنى في ذلك أنه كره التزامه على وجه كونه مشروعا في ذبح النسك كالتسمية، فمن قاله على غير هذا الوجه أُجرَ ولم يكن عليه حرج[5]. انتهى.

قال الغزالي رحمه الله: وذبح الهدي هو [تقرُّب][6] إلى الله تعالى بحكم الامتثال، فأكملُ الهدْي بالثمن، وأجزلُه (وأرجى أن يعتق الله عز وجل بكل جزء منه جزءا منك من النار، وبهكذا[7] ورد الوعد، فكلما كان أكبر وأجزى وأكثر كان فداؤك[8] من النار به أعم[9]. انتهى)[10].

ثم تحلق رأسك.

1- في "ب"ولك"

2- ينظر البيان والتحصيل: 282/3.

3- ينظر المدونة: 544/1. وتهذيب المدونة: 30/2.

4- ينظر البيان والتحصيل لابن رشد: 280/3.

5- ينظر البيان والتحصيل: 282/3.

6- في "ا "تقريب"

7- في "أ" وبهكذا" وما أثبته هو الصواب لموافقة ما جاء في الإحياء.

8- في "ب" فداؤه به"

9- ينظر إحياء علوم الدين: 489/3.

10- في" ب" وأرجحه فإن حج أن يعتق الله بكل جزء منه جزء منك من النار فهكذا ورد الوعد فكلما كان أكبر وأجزى أكثر كان فداؤه به من النار أعظم.انتهى".

ابن حبيب: وأكثِر من الدعاء عند الحلاق؛ فإن الرحمة تغشى الحالق[1] في ذلك الموطن، وأبْلِغ بالحلاق إلى عَظم الصُّدغين حتى ينتهي طرف خيط[2] اللحية، وخُذْ من شاربك ولحيتك عند ذلك، وبالغ في الأخذ من اللحية فإنه يستحبُّ ذلك في ذلك الوقت ما لا يستحب في غيره، ومن عمَّت[3] الصلعة رأسَه أمَرّ[4] الموسى على رأسه، لابد له من ذلك، والأقرع مثل الأصلع، وقاله مالك فيهما. ويستحب أن يقلم أظفاره ويقص شاربه حينئذ[5].

وقد روى مالك عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: "اللهم ارحم المحلقين"، قالوا: والمقصرين يا رسول الله؟ قال: "والمقصرين"[6].

وروي أن رجلاً من الأنصار سأله ﷺ عن الحج، فذكر الحديث إلى أن قال: "وأما حلْقُ رأسك فإن لك[7] بكل شعرة نوراً". وفي لفظ آخر: "فإذا حلقت رأسك تناثرت ذنوبك كما يتناثر الشعر، بكل شعرة ذنباً"[8].

1- في "ب" الحلاق"
2- "خيط "اقسط من "ب"
3- في "ب" عم"
4- في "ب" إمرار"
5- نقل ابن فرحون بعضا من كلام ابن حبيب هذا في إرشاد السالك: 315/1. وهو من قوله "وبالغ في الأخذ" إلى "ما لا يستحب في غيره". ونقل الحطاب في مواهب الجليل: 128/3-129عن ابن هلال في مناسكه بعضا من كلام ابن حبيب هذا، وهو الذي نقله ابن فرحون عن ابن حبيب وزيادة "ويستحب أن يقلم أظافره".
6- أخرجه مالك: ك الحج، با الحلاق، رقم 1477. وأخرجه ايضا البخاري: ك الحج، با الحلق والتقصير عند الإحلال، رقم 1727، ومسلم: ك الحج، با تفضيل الحلق على التقصير وجواز التقصير، رقم 1301.
7- في "ب" فلك"
8- ذكره هكذا ابن الجوزي في مثير الغرام: ص 225. وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه: ك المناسك، با فضل الحج، رقم 8830. وابن حبان: ك الصلاة، با صفة الصلاة: ذكر وصف بعض السجود والركوع للمصلي في صلاته، رقم 1887. والطبراني في الكبير: 425/12، رقم 13566.

ويبدأ في حلاقه بالشق الأيمن لما في صحيح مسلم عن أنس رضي الله أن رسول الله ﷺ أتى منى، ثم أتى الجمرة فرماها، ثم أتى مزدلفة ونحر، ثم قال [للحلاق: خذ][1]، وأشار إلى جانبه الأيمن، ثم الأيسر، ثم يعطيه الناس. وفي رواية: "بدأ[2] بالشق الأيمن فوزّعَ الشعر والشعرتين بالناس، ثم قال: بالأيسر، فدفعه إلى أبي طلحة"[3].

عياض: وفي بداية النبي عليه السلام بحلقه بالشق الأيمن مشهور سنته في التيامن في العبادات وغيرها[4]. انتهى.

وروَى وكيع أن أبا حنيفة رحمه الله قال: أخطأت في خمسة أبواب من المناسك فعلَّمَنيها حجَّامٌ، وذلك أني حين أردت أن أحلق رأسي وقفت على حجَّامٍ فقلت له: بِكَمْ تَحْلِقُ رأسي؟ فقال: أعراقيٌّ أنت؟ قلت: نعم. قال: المَنْسَكُ لا يُشارَط عليه، اجلس. فجلست منحرفاً عن/ القبلة، فقال لي: حَوِّلْ وجْهَكَ إلى القبلة، فَحَوَّلت. وأردتُ أن أحلق من الجانب الأيسر، فقال: أَدِرِ الشقَّ الأيمن من رأسك فأدرته[5]، فجعل يحلق وأنا ساكت. فقال لي: كبِّر، فجعلت أكبر حتى قمتُ لأذهب، فقال لي: أين تريد؟ قلت: رحلي. قال لي: صلِّ ركعتين ثم امضِ. فقلت له: من أين لك ما أمرتني؟ فقال لي: رأيت عطاء بن أبي رباح يفعل هذا[6].

225

1- في "ا" للحالق خذوا "وهو تحريف والصواب ما أثبت من " ب" وهو الموافق لما في الحديث عند مسلم. الحديث أ خرجه مسلم في صحيحه بلفظ قريب منه ك الحج با 56- بَيَانِ أَنَّ السُّنَّةَ يَوْمَ النَّحْرِ أَنْ يَرْمِيَ، ثُمَّ يَنْحَرَ، ثُمَّ يَحْلِقَ وَالِابْتِدَاءِ فِي الْحَلْقِ بِالْجَانِبِ الْأَيْمَنِ مِنْ رَأْسِ الْمَحْلُوقِ .

2- في "ب" أبدأ"

3- أخرجه مسلم: ك الحج، با يان أن السنة يوم النحر أن يرمي ثم ينحر ثم يحلق والابتداء في الحلق بالجانب الأيمن من رأس المحلوق، رقم 1305.

4- ينظر إكمال المعلم: 386./4.

1- "فأدرته "ساقط من "ب"5

6- ذكره بسنده إلى وكيع ابن الجوزي في مثير الغرام: ص 225-226. ونقله عنه ابن جماعة في هداية السالك: 1288/3-1289. وفيه "أخطأت في ستة أبواب" وزاد "ادفن شعرك ثم" قبل "صل ركعتين". وهو خلاف ما في مثير الغرام فإن فيه ذكر خمسة فقط كما نقله ابن هلال.

ويستحب الإكثار من الدعاء عند الحلاق فإن الرحمة تغشى الحاجَّ عند حلاقه، ولْتَقُلْ في دعائك: اللهم وضعت شعري، فحطَّ عني وزري، وزكِّ عَمَلي واغفر لي ذنوبي. اللهم اكتب لي بكل شعرة حسنة، وامح بها عني سيئة، وارفع لي بها درجة، واغفر لي وللمحلقين والمقصرين، يا أرحم الراحمين، يا واسع المغفرة[1].

فإذا فرغت من حلاقك كبَّرْتَ، وقلت: الحمد لله الذي قضى عنَّا نُسُكَنَا. اللهم ارزقنا إيماناً وتوفيقاً ويقيناً وعوناً، واغفر لنا ولآبائنا ولأمهاتنا وللمسلمين[2].

وينبغي أن لا يؤخر طواف الإفاضة بعد الحلق إلا بقدر ما يقضي حوائجه التي لا بد[3] له منها، فيذهب إلى مكة فيطوف طواف الإفاضة، ثم يعود إذا فرغ إلى منى لرمي الجمار، والتكبير بمنىً[4].

1- هذا الدعاء ذكره ابن فرحون في مناسكه: 312/1.

2- هذا الدعاء ذكره النووي في الأذكار: ص 347، وذكره ابن فرحون أيضا في مناسكه: 312/1.

3- " لابد "ساقط من "ب"

4- ينظر إرشاد السالك لابن فرحون: 316/1.

باب
في فضل الحج والعمرة،
وما ورد فيمن مات محرما أو بإثر حجه أو عمرته،
وفي فضل النفقة في الحج والعمرة،
وفيما جاء فيمن وجب عليه الحج ولم يحج من الوعيد:

[فصل: في فضل الحج والعمرة]

قال الله عز وجل: ﴿ وَأَذِّن فِي ٱلنَّاسِ بِٱلْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا ﴾ إلى قوله: ﴿ لِّيَشْهَدُوا۟ مَنَٰفِعَ لَهُمْ ﴾[1]. قال ابن المسيب: يعني: منافع الآخرة. قال مجاهد: منافع الدنيا والآخرة[2].

ابن العربي في قوله: ﴿ مَنَٰفِعَ لَهُمْ ﴾ أربعة أقوال: الأول: المناسك. الثاني: المغفرة. الثالث: التجارة. الرابع: وهو الصحيح. ذلك كله من نسك ومغفرة وتجارة ومنفعة دنيا وأخرى[3].

وقال ابن مسعود والحسن وسعيد بن جبير[4] في قوله تعالى: ﴿ لَأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صِرَٰطَكَ ٱلْمُسْتَقِيمَ ﴾[5] أنه طريق مكة، والمعنى أصدُّهم عن الحج[6].

1- الحج: 2827.

2- ينظر مثير الغرام: ص 66.

3- ينظر أحكام القرآن لابن العربي: 282/3.

4- في "ب"سعيد بن حسين "

5- الأعراف: 16.

6- ينظر مثير الغرام: ص 66.

وفي الصحيح أنه ﷺ قال: "من حج لله فلم يرفث ولم يفسق رجع كيوم ولدته أمه"[1].

عياض: هذا من قوله تعالى: ﴿فلا رفث ولا فسوق﴾. والرفث: الفحش في القول، وقيل: الجماع، وقيل: التصريح بذكر الجماع. قال الأزهري: وهي كلمة جامعة لكل ما يريده الرجل/ من المرأة، وخصَّ هذا ابن عباس بما خوطب به النساء، فأما إذا ذكره الرجل منفردا عنهن لم يدخل في النهي[2]. 226

ابن العربي: وفيه نظر[3].

وقال مالك في الموطأ: الرفث: إصابة النساء[4].

ابن حبيب: الرفث في كتاب الله رفثان؛ أعلى: وهو الجماع نفسه، وأدنى: وهو مراجعة النساء بالمداعبة[5]، وهو مُغَامَزهن ومُضَاجَعَتُهُنَّ وذكر محاسِنِهن والالتذاذ بذلك، وهو الذي نُهي عنه في هذه الآية، وتحريم الرفث الأعلى يدخل في تحريم الرفث الأدنى.

والفسوق[6]: السباب. وقيل: المعاصي كلها. وقيل: قتل الصيد. وقيل: الذبح لغير الله؛ لأن الحج لا يخلو عن ذبح، والجاهلية تذبح لغير الله فسقاً[7].

ابن العربي: والصحيح أن المراد بالآية جميعها[8].

قلت: فالذبح للأنصاب فسره مالك في الموطأ[9].

1- سبق ذكره وتخريجه. وقد أخرجه البخاري: ك الحج، با فضل الحج المبرور، رقم 1521. ومسلم: ك الحج، با فضل الحج والعمرة ويوم عرفة، رقم 1350.

2- ينظر إكمال المعلم: 462/4، وتذهيب اللغة للأزهري مادة "رفث".

3- ينظر أحكام القرآن لابن العربي: 188/1.

4- ينظر الموطأ: ك الحج، با الوقوف بعرفة ومزدلفة، رقم 1450.

5- ب" بالملاعبة"

6- ب"والفسق"

7- ينظر أحكام القرآن لابن العربي: 189/1-190، وتفسير القرطبي: 407/2-408.

8- ينظر أحكام القرآن لابن العربي: 190/1.

9- ينظر الموطأ: ك الحج، با الوقوف بعرفة ومزدلفة، رقم 1450.

والذي فسره بالمعاصي ابن عباس وابن عمر وابن شهاب والقرطبي[1].

قال ابن حبيب: وبه نقول.

وقوله: "رجع من ذنوبه كيوم ولدته" لا يتناول تبعات العباد، ولا يقتضي قضاء الصلاة والزكاة والكفّارات؛ لانعقاد الإجماع على أن حق العبد موقوف على إسقاطه[2].

قال القرافي: فيكون ذلك مخصوصاً من الحديث، فتخلص[3] أن الذي يُسقطُه الحجُّ: إثم مخالفة الله[4]. انتهى.

قال ابن العربي: وهذه الطاعة[5] لا تكفر الكبائر، وإنما تكفرها التوبة، (ولكن هذه الطاعات أثرت في القلب فأورثت توبة تُكَفر كل خطيئة[6]. انتهى.

قلت: القرطبي رضي الله عنه قوله ﷺ: "رجع كيوم ولدته أمه" أي: بلا ذنب، وهو متضمن الصغائر والكبائر، واختار ابن يزيد تكفير الكبائر بذلك: قال: ويدل عليه مباهاة الملائكة عليهم السلام بالحاج، لأن الملائكة عليهم السلام مطهرون، ولايباهي المُطَهّر مطلقا إلا بالمُطَهّر مطلقا)[7] وقال رسول الله ﷺ: "والعمرة إلى العمرة كفارة لما بينهما، والحجُّ المبرور ليس له جزاءٌ إلا الجنة"[8].

1- ينظر تفسير القرطبي: 407/2.

2- ينظر الذخيرة للقرافي: 174/3.

3- "ب" فتنحصر"

4- ينظر الذخيرة للقرافي: 174/3.

5- في "ب" "العلامة "

6- ينظر عارضة الأحوذي: 26/4.

7- ساقط من"ب"

8- أخرجه البخاري: ك العمرة، با وجوب العمرة وفضلها، رقم 1773. ومسلم: ك الحج، با فضل الحج والعمرة ويوم عرفة، رقم 1349.

وقالت عائشة رضي الله عنها: يا رسول الله نرى الجهاد أفضل العمل، أفلا نجاهد؟ قال: "لكن أفضل الجهاد حج مبرور". خرجه البخاري[1].

وخرج النسائي والترمذي[2] عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "تابعوا بين الحج والعمرة فإنهما ينفيان الفقر والذنوب كما ينفي الكير خبث الحديد والذهب والفضة، وليس للحج المبرور ثواب/ دون الجنة"[3]. 227

حكى ابن عبد البر بسنده إلى جابر رضي الله عنه قال: سُئِلَ رسول الله ﷺ: ما بِرُّ الحج؟ قال: "إطعام الطعام، وطيب الكلام"[4].

وحكى أيضا بسنده عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: الحج المبرور: إطعام الطعام، وحسن الصحبة[5].

ابن عبد البر: وقيل الحج المبرور: الذي لا رياء فيه، ولا سمعة، ولا رفث، ولا فسوق، وكانت النفقة فيه من المال الطيب[6]. انتهى.

وحكى الهروي عن شمر: أنه هو الذي لا يخالطه شيء من المآثم[7].

وحكى ابن عبد البر بسنده أن رجلاً قال للحسن: يا أبا سعيد ما الحج المبرور؟ [قال: أن ترجع زاهدا في الدنيا راغبا في الآخرة[8].

1- أخرجه البخاري: ك الحج، با فضل الحج المبرور، رقم 1520.

2- "والترمذي" ساقط من" ب"

3- أخرجه أحمد: 185/6، رقم 3669. والترمذي: ك الحج، با ما جاء في ثواب الحج والعمرة، رقم 810. والنسائي في الكبرى: ك المناسك، با فضل المتابعة بين الحج والعمرة، رقم 3597.

4- أخرجه ابن عبد البر في الاستذكار: 105/4.

5- أخرجه ابن عبد البر في الاستذكار: 105/4.

6- ينظر الاستذكار: 104/4.

7- ينظر الغريبين في القرآن والحديث: 167/1.

8- أخرجه ابن عبد البر في الاستذكار: 105/4.

وقيل: المبرور المتقبل. قيل: ومن علامة القَبول أن يرجع خيرا مما كان، وأن لا يعاود المعاصي. وقيل: الحج المبرور][1] الذي لا تعقبه معصية.

ابن العربي: قال الفقهاء: الحج المبرور هو الذي لم يعص الله في أثناء أدائه. وقال [الفراء][2]: هو الذي لم يعص الله بعده. قال: وقد روينا في الحديث من طريق أبي ذر: "من حج ثم لم يرفث ولم يفسق"[3]، بقوله: ثُمَّ[4].

المازري: ومعنى "ليس له جزاء إلا الجنة" أي لا يقتص لصاحبه من الجزاء [غير][5] تكفير بعض ذنوبه، ولابد أن يبلغ به إدخاله الجنة[6].

وعن النبي ﷺ: قال "تابعوا بين الحج والعمرة فإن متابعة ما بينهما تزيد في العمر والرزق وتنفي الذنوب كما ينفي الكير خبث الحديد"[7].

وعن علي بن أبي طالب رضي الله عنه: أن النبي ﷺ قال: "من أراد دنيا وآخرة فليؤم هذا البيت، ما آتاه عبد يسأل الله دنيا إلا أعطاه الله منها، ولا آخرة إلا ادخر له منها[8]"[9].

وفي صحيح مسلم من حديث عمرو بن العاص رضي الله عنه أنه ﷺ قال له: "أما علمت أن الإسلام يهدم ما كان قبله، وأن الهجرة تهدم ما كان قبلها، وأن الحج يهدم ما كان قبله"[10].

1- ساقط من "أ"
2- في "أ" و"ب" ""الفقراء" وهو خطأ من الناسخين والصواب ما أثبته من أحكام القرآن لابن العربي190/1
3- سبق ذكر هذا الحديث مرتين، لكن بلفظ "من حج فلم يرفث..." وليس "ثم لم يرفث"، وهو من رواية ابي هريرة لا من رواية أبي ذر، وإنما ذكر ابن العربي هذا اللفظ من رواية ابي ذر.
4- ينظر أحكام القرآن لابن العربي190/1
5- في "أ" على" وهو تصحيف والصواب ما أثبته من "ب"
6- ينظر المعلم بفوائد مسلم: 114/2.
7- أخرجه أحمد: 463/24، رقم 15697. وذكره ابن الجوزي في مثير الغرام: ص 68-69.
8- ب" ادخره منها"
9- ذكره ابن الجوزي في التبصرة: 262/2، وفي مثير الغرام: ص 69.
10- أخرجه مسلم: ك الإيمان، با كون الإسلام يهدم ما قبله وكذا الهجرة والحج، رقم 121.

وفي الموطأ: أن رجلا مرَّ على أبي ذر رضي الله عنه [بالربذة][1]، وأن أبا ذرٌّ سأله: أين تريد؟ فقال أردت الحج فقال: هل نزعك غيره؟ قال: لا. قال: فائتنف العمل. قال الرجل: فخرجت حتى قدمت مكة فمكثت ما شاء الله، ثم إذا أنا بالناس مُنقَصِفين على رجل فَضَاغَطْتُ[2] عليه الناس فإذا الشيخ الذي وجدت بالرِّبَذَة –[يعني أبا ذر][3] – قال: فلما رآني عرفني. فقال: هو الذي حدَّثتُكَ[4].

ابن عبد البر: معلوم أن قول أبي ذر هذا لا يجوز أن يكون مثله رأياً، وإنما يدرك مثله بالتوقيف من النبي ﷺ. قال: وعن مالك بن دينار: / حججنا فلما قضينا نسكنا مررنا بأبي ذر فقال: استأنفوا العمل فقد كُفِيتم ما مضى. وروى ابن عبد البر بسنده: عن جَعْونَة بن شعوب الليثي قال[5]: خرجت مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى ركب [صادرين][6] من الحج، فقال عمر: لو يعلم [الركب][7] ما ينقلبون به من الفضل بعد المغفرة لاتَّكلوا، ولكن ليستأنفوا العمل[8].

228

ابن عبد البر: وإذا كان هذا فليأتنف العمل كلٌّ من حجَّ حجًّا مبرورا، قال[9] فطوبى لمن وُفِّق بعد ذلك للعمل الصالح. قال: وروي عن سفيان الثوري أنه قال لمن

1- "أ" الذبزة" وهو تصحيف من الناسخ والصواب ما أثبته من"ب"والرَّبَذَة محركة قرية معروفة قرب المدينة ينظر مسند الشافعي- ترتيب السندي 161/2

2- في "ب" "فضاضط".

3- ساقط من "أ".

4- أ خرجه مالك:ك الحج، با جامع الحج، رقم 1605.

5- في النسخة "ب" : "جعونة بن شعوب التي قالت". وفي طرتها: "جعوانة أو شعوانة، والله أعلم"، وما أثبت من "ا" وفي الاستذكار: جعونة بن سعوب الليثي409/4.

6- في ا " صادين " وفي "ب": صادر بنا" وفي الاستذكار"صادرين" وهو الموافق للسياق.

7- "أ" الراكب وهو تصحيف من الناسخ والصواب ما أثبت "ب " والاستذكار.

8- ينظر الاستذكار: 409/4.

9- ساقط من "ب".

سأله حين دفع الناس من عرفة إلى المزدلفة: عن[1] أخسر الناس صفقة -وهو يُعرّض بالظلمة وأهل الفسق - فقال: أخسر الناس صفقة من ظن أن الله لا يغفر لهؤلاء[2].

وفي حديثٍ مسندٍ من طريق أهل البيت عليهم السلام[3]: "أعظم الناس ذنبا من وقف بعرفة فظن أن الله تعالى لم يغفر له"[4].

وعن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «هذا البيت دعامة الإسلام، فمن خرج يؤم هذا البيت، من حاج، أو معتمر زائر، كان مضمونا على الله إن قبضه أن يدخله الجنة، وإن رده رده بأجر أوغنيمة». أخرجه الأزرقي[5].

وعنه ﷺ أنه قال: «الحجاج والعمار وفد الله عز وجل وزواره[6]، إن سألوه أعطاهم، وإن استغفروه غفر لهم، وإن دعوا استجيب لهم، وإن تشفعوا شفعوا[7]»[8].

وقال عمر رضي الله عنه: الحاج مغفور له، ولمن[9] استغفر له في شهر ذي الحجة والمحرم وصفر وعشر من ربيع الأول[10].

وعنه ﷺ: "إذا لقيت الحاج فصافحه، وسلم عليه، ومره[11] أن يستغفر لك قبل أن يدخل بيته"[12].

1- ب" من"

2- ينظر الاستذكار: 409/4.

3- ساقطة من النسخة، وفي الطرة كتب: "كذا دون السلام" وكتب فوق هذه الجملة: "لعله".

4- أورده الغزالي في إحياء علوم الدين: 438/3، بلفظه. وقد أخرجه الديلمي في الفردوس بمأثور الخطاب، من حديث ابن عمر: 359/1، رقم 1452.

5- أخرجه الأزرقي في أخبار مكة: 3/2. وأخرجه أيضا الطبراني في الأوسط: 28/9، رقم ح: 9033.

6- "وزواره" ساقط من"ب"

7 ب" وإن شفعوا شفعوا"

8- أورده الغزالي في إحياء علوم الدين: 438/3، بلفظه. وقد أخرجه قريبا منه ابن ماجه: ك المناسك، با فضل دعاء الحاج، رقم 2892.

9- "أ" لمن" وهو تصحيف والصواب ما أثبته من"ب"

10- أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه: ك الحج، با ما قالوا في ثواب الحج، رقم 12657. وأورده الغزالي في إحياء علوم الدين: 439/3.

11- ب: وأصر"

12- أخرجه أحمد: 9/271-272، رقم 5371.

وفي الإحياء: وقد كان من سنة السلف أن يشيعوا الغزاة وأن يستقبلوا الحجاج وأن يقبلوا بين أعينهم ويسألوهم[1] الدعاء[لهم][2] ويتبادرون إلى ذلك قبل أن يتدنسوا بالآثام[3].

وعنه ﷺ: أنه قال "يستجاب للحاج حين يدخل مكة إلى أن يرجع إلى أهله وفضل أربعين يوما"[4].

وعنه ﷺ قال: "دعوة الحاج لا تردُّ"[5].

ويقال: إن الله تعالى إذا غفر ذنب العبد في الموقف غفر لكل من أصابه في ذلك الموقف[6].

وفي شفا عياض رحمه الله[7]: عن بعض فقهاء المالكية[8] أن قوما أتوه فأعلموه أن كتامة قتلت رجلا وأضرموا عليه النار فلم تؤثر به وبقي أبيض/ البدن، فقال: لعله حج ثلاث [حجج][9]؟ فقالوا: نعم، فقال: حُدثت أن من حج حجة أدى فرضه، ومن حج ثانية داين ربه، ومن حج ثالثة[10] حرم الله شعره وبشره على النار[11].

229

1- ب: ويسألونهم"
2- ساقط من "ب".
3- ينظر إحياء علوم الدين: 439/3.
ويذكرني ما نقله سيدي إبراهيم عن الغزالي بما كنت أراه بقصرنا "اولاد سيدي إبراهيم" وأنا طفل صغير عند قدوم الحجاج،من استقبالهم بوفود عظيمة وبشعارات الفرح والسرور وبتقبيل جبينهم وطلب دعائهم،وفتح حلقة كبيرة قبالة باب القصر، يُذَكِّر فيها الحاج سائر الحضور ثم يدعو لهم بدعاء جماعي ثم يشيعونه إلى بيته.
4- ذكره ابن جماعة في هداية السالك: 128/1، ولم أجده في كتب الحديث التي اطلعت عليها، وقال محقق هداية السالك لم أعثر عليه رغم البحث.
5- أورده ابن الجوزي في مثير الغرام: ص 69.
6- ينظر إحياء علوم الدين: 438/3.
7- ينظر الشفا: 93/2 شا. م.
8- ذكره باسمه في الشفا، وهو: سعدون الخولاني.
9- ساقط من "أ".
10- ب" ثلث حجج"
11- ينظر الشفا بتعريف حقوق المصطفى: 218/2.

قال الإمام أبو حامد رضي الله عنه: وذكر بعض المكاشفين من المقربين أن إبليس ظهر له في صورة شيخ بعرفة فإذا هو ناحل الجسم مصفر الوجه[1] باكي العين مقصوف الظهر. فقال[2]: ما الذي أبكى عينك؟ قال: خروج الحاج إليه بلا تجارة، أقول: قد قصدوه! أخاف أن لا يخيبهم، فيحزنني ذلك. قال: فما الذي أنحل جسمك؟ قال: صهيل الخيل في سبيل الله عز وجل، ولو كانت في سبيلي كانت إلي[3]. قال: فما الذي غير لونك؟ قال: تعاون الجماعة على الطاعة، ولو تعاونوا على المعصية كان أحب إلي. قال: فما الذي قصف ظهرك؟ قال: قول العبد أسألك حسن الخاتمة، أقول: يا ويلتى متى يعجب هذا بعمله[4]، أخاف أن يكون قد فطن[5].

وقال الشيخ أبو محمد عبد الحق [الإشبيلي][6] في مناسكه: وذكر وهب بن منبه عن ابن عباس رضي الله عنهما في حديث طويل: أنا الله ذو بكة، سكانها جيرتي، وعمارها وزوارها وفدي وضيفاني في[كنفي][7]، وافدين علي في ذمتي وجواري، أعمره بأهل السماء وأهل [الأرض][8]، يأتونه أفواجا شعثا غبرا وعلى كل ضامر يأتين من كل فج عميق، يَعُجُّونَ بالتكبير عجيجا[9]، ويَرُجُّونَ بالدعاء[10] رجيجا[11]، ويثجون بالبكاء

1ب" اللون"

2- في "ب" "له".

3- ب" كان أحب إلي"

4- في "ب" "متى تعجب هذا لعمله".

5- ينظر إحياء علوم الدين: 437/3.

6- ساقط من "أ".

7- في "أ" "كيفي"، وهو تصحيف، والصواب ما أثبت من "ب".

8- ساقط من"أ"

9- "أ" عجيبا"

10- ساقط من " ب"

11- ساقطة من النسخة، وأثبتت من كتب الحديث والأخبار التي ذكرتها، ولا يتم المعنى إلا بها.

ثجيجا[1]، من اعتمره لا يريد غيره؛ فقد زارني ووفد علي، من نزل[2] فحق علي أن أتحفه بكرامتي، وحق على الكريم أن يكرم ضيفه ووفده، وأن يسعف كلاًّ بحاجته[3].

وقال سعيد بن جبير رضي الله عنه: ما أتى هذا البيتَ طالبُ حاجة قط – دنيا وآخرة – إلا رجع بحاجته[4].

وروي أن النبي ﷺ قال: "إن الله قد وعد هذا البيت أن يَحجهُ[5] في كل سنة ستمائة ألف، فإن نقصوا أكملهم الله تعالى بالملائكة، وإن الكعبة تحشر كالعروس المزفوفة، وكل من حجها يتعلق بأستارها يسعون حولها[6] حتى تدخل الجنة فيدخلون معها"[7].

وعن علي بن الموفق رضي الله عنه قال: لما تمت لي ستون حجة خرجت من الطواف وجلست بإيزاء[8] الميزاب، وجعلت أفكر: لا أدري أي شيء حالي عند الله عز وجل، وقد كثر ترددي إلى هذا المكان؟ فغلبتني عيني فكأن قائلا يقول: يا علي أتدعو إلى بيتك إلا من تحبه، فانتبهت وقد سُرِّيَ عني[9].

230 وعنه أيضا رحمه الله قال: حججت سنة فلما كان ليلة/ عرفة نمت بمسجد الخيف فرأيت في المنام كأن ملكين قد نزلا من السماء عليهما ثياب خضر، فنادى أحدهما صاحبه: يا عبد الله. فقال الآخر: لبيك يا عبد الله. قال: كم تدري كم حج

1- في النسخة: "نحيبا"، ولعله قد كتب في طرتها: "ثجيجا"، إلا أنه غير واضح، وما أثبتت من كتب الحديث والأخبار التي ذكرتها، وهي أقرب لموافقته للسجع.

2- في "ب" بزيادة "بي".

3 - سبق ذكر جزء من هذا الأثر، من غير ذكر مناسك الإشبيلي، وفيه أنه أخرجه البيهقي في شعب الإيمان: ك المناسك: حديث الكعبة والمسجد الحرام والحرم كله، رقم 3699.

4- أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه: ك الحج، با ما قالوا في ثواب الحج، رقم 12662.

5- في "ب" "يَحُجَهُ".

6- ب" حوله"

7- أورده الغزالي في الإحياء: 440/3، وقال عنه العراقي: لم أجد له أصلا.

8- ب" بحذاء"

9- ينظر مثير الغرام لابن الجوزي: ص 366.

بيت ربنا في هذه السنة؟ قال: لا أدري. قال: حج بيت ربنا ستمائة ألف.[1] أفتدري كم قبل منهم؟ قال: لا. قال: قبل منهم ستة[2] أنفس. قال: ثم ارتفعا في الهواء فغابا عني، فانتبهت فزعا واغتممت غما شديدا وهمني أمري. فقلت: إذا قُبل حج ستة أنفس فأين أكون أنا فيهم[3]؟ فلما أفضت من عرفات قمت عند المشعر الحرام، وجعلت أفكر في كثرة الخلق، وفي قلة من قُبل منهم، فغلبني النوم، فإذا الشخصان قد نزلا على هيئتهما، فنادى [أحدهما] [4] صاحبه، ثم قال: أتدري ماذا حكم ربنا عز وجل في هذه الليلة؟ قال: لا، قال: فإنه وهب لكل واحد من الستة مائة ألف. قال: فانتبهت وبي من السرور ما يجل عن الوصف[5].

وعنه أيضا أنه قال: حججت سنة فلما قضيت مناسكي تفكرت فيمن لم يُقْبَل حجه، فقلت: اللهم إني قد وهبت حجتي وجعلت ثوابها لمن لم يُقبل حجه، قال: فرأيت ربَّ العزة في النوم جل جلاله فقال: يا علي، تتسخى عليَّ وأنا خلقت السخاء والأسخياء، وأنا أجود الأجودين، وأكرم الأكرمين، وأحق بالجود، وأكرم من العالمين، قد وهبت كل من لم أقبل حجه لمن قبلته[6].

وفي العتبية من سماع عيسى من كتاب الصدقات والهبات: وسئل عن الحج والغزو أيهما أحب إليك؟ قال: الحج، إلا أن يكون خوفاً، قيل له: فالحج والصدقة؟ قال: الحج، إلا أن تكون سنة مجاعة[7].

1- في "ب" بزيادة "قال"

2- ب "ست"

3- ب" منهم"

4- ساقطة من النسخة، وأثبتت من كتاب الإحياء، ومن الكتب التي نقلت عنه، ولا يستقيم الكلام إلا بها.

5- ينظر مثير الغرام لابن الجوزي: ص 366-367، وإحياء علوم الدين: 3/439-440.

6- ينظر مثير الغرام لابن الجوزي: ص 366، وإحياء علوم الدين: 3/440. وهذه القصص الثلاث يشم منها رائحة الوضع.

7- ينظر البيان والتحصيل: 13/433.

ابن رشد: قوله إن الحج أحب إليه من الغزو إلا أن يكون خوفا معناه في حج التطوع لمن حج الفريضة، لقوله ﷺ: "الحج المبرور ليس جزاؤه إلا الجنة"، والجهاد وإن كان فيه أجرٌ عظيم إذا لم يكن خوفاً قد لا يفي بما عليه من السيئات عند [الموازنة][1]، فلا يستوجب به الجنة كالحج[2]. انتهى.

وفي الصحيح: سئل النبي ﷺ: أي الأعمال أفضل [إلى الله؟ قال:][3] "إيمان بالله ورسوله". قيل: ثم ماذا؟ قال: (الجهاد في سبيل الله". قيل ثم ماذا؟ قال:)[4] "حج مبرور"[5].

عياض: قيل قُدِّم هنا فضل الجهاد على الحج؛ لأنه [كان][6] في أول الإسلام ومحاربة [أعدائه][7] والجِدِّ في إظهاره[8].

فصل: في فضل من مات محرما أو مات بعد حجه:

231 خرج الدارقطني عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ /: "من مات في هذا الوجه من حاج أو معتمر لم يعرض، ولم يحاسب، وقيل له: ادخل الجنة"[9].

وقال النبي ﷺ في الرجل الذي وقصته[10] راحلته فمات وهو محرم: "إنه يُبْعَثُ يوم القيامة ملبياً"[11].

1- في" ا" الموازية" والصواب ما أثبت من" ب"

2- ينظر البيان والتحصيل: 13/433-434.

3- ساقط من "أ".

4- ساقط من"ب"

5- أخرجه البخارى: ك الإيمان، با من قال إن الإيمان هو العمل، رقم 26. ومسلم: ك الإيمان، با بيان كون الإيمان بالله تعالى أفضل الأعمال، رقم 83.

6- ساقطة من النسختين، وأثبت من إكمال عياض، وهي متممة للمعنى.239/1

7- في" ا" و"ب" عداه" وهو تصحيف والصواب ما أثبته من إكمال عياض 239/1

8- ينظر إكمال المعلم: 347/1.

9- أخرجه الدارقطني في سننه: ك الحج، با المواقيت، رقم 2779.

10- الوَقَصُ :الكسر، من وقصت الشيء إذا قطعته، والمقصود به هنا الكسر المؤدي إلى الموت. ينظر اللسان، وقص فصل القاف 98/5.

11- أخرجه مسلم في صحيحه: ك الحج، با ما يفعل بالمحرم إذا مات رقم 1206

وعن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: "الحاج والمعتمر ضمانهم على الله، من مات منهم أدخله الجنة، ومن قلبه قَلبه مغفوراً له"[1].

وأخرج الأزرقي عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «هذا البيت دعامة الإسلام، فمن خرج يؤم هذا البيت من حاج أو معتمر زائراكان مضمونا على الله إن قبضه أن يدخله الجنة، وإن رده رده بأجر أوغنيمة»[2].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "من خرج مجاهدا فمات كتب له أجره إلى يوم القيامة". أخرجه أبو داود[3].

وعن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "من مات في مكة أو في طريق مكة بعث من الآمنين"[4].

وعنه ﷺ: "من خرج من بيته حاجاً أو معتمراً أجري له أجر الحاج المعتمر إلى يوم القيامة، ومن مات في أحد الحرمين لم يعرض ولم يحاسب، وقيل له: ادخل الجنة"[5].

وقال بعض السلف: كنا [نُحَدَّثُ][6] أن من خُتِم له بإحدى ثلاث – إما قال: وجبت له الجنة – وإما قال بُرِّئَ من النار: من صام شهر رمضان فإذا انقضى الشهر

1- أخرجه الفاكهي في أخبار مكة: 416/1، با ذكر تلبية الحاج إذا لبى وما يجيبه وأنهم وفد الله تعالى...، رقم 899-901. من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

2- سبق ذكر هذا الحديث، وتخريجه.

3- ابن هلال ذكر جزءا من الحديث ولم يتم ما له علاقة بالموضوع ولم أجده عند أبي داود، والحديث بتمامه هو: عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ خَرَجَ حَاجًّا فَمَاتَ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ أَجْرَ الْحَاجِّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ خَرَجَ مُعْتَمِرًا فَمَاتَ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ أَجْرَ الْمُعْتَمِرِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ خَرَجَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَمَاتَ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ أَجْرَ الْغَازِي إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»، أخرجه الطبراني في الأوسط: 282/5، رقم 5321. وأبو يعلى في مسنده: 238/11، رقم 6357. وبتقديم فيه وتأخير ابن شاهين في الترغيب في فضائل الأعمال وثواب ذلك: 99/1، وأخرجه مختصرا البيهقي في شعب الإيمان: 15/6، رقم 3806.

4- أخرجه الفاكهي في أخبار مكة، با ذكر فضل الموت في الحج، رقم 819.

5- المصدر نفسه: رقم 818.

6- في" ا" نتحدث" وهو تصحيف.

مات، ومن خرج حاجاً فإذا رجع من حجه مات، ومن خرج معتمراً فإذا رجع من عمرته مات[1].

فصل: في فضل النفقة في الحج والعمرة:

روى الفاكهاني من حديث أبي هريرة رضي الله عنه[2] قال: قال رسول الله ﷺ عامَ حجة الوداع بمكة: "الحُجاج والعُمار وَفْدُ الله، يعطيهم ما سألوا، ويستجيب لهم فيما دعوا، ويخلف عليهم ما أنفقوا، ويضاعف لهم (الدرهم ألف ألف درهم[3])، والذي بعثني بالحق: الدرهم الواحد منها[4] أثقل من جبلكم" وأشار إلى أبي[5] قبيس[6].

وروى الحافظ زكي الدين المنذري من حديث عائشة رضي الله عنها مرفوعاً: "وإنفاق الدرهم الواحد في ذلك الوجه – يعني: الحج – يعْدِلُ أربعين ألفاً"[7].

1- أخرجه عبد الرزاق في مصنفه:ك المناسك، با فضل الحج، رقم 8814. - أخبرنا عبد الرزاق، عن جعفر ابن سليمان قال: حدثني محمد بن جحادة، عن طلحة اليامي قال: سمعته يقول كنا نتحدث أنه من ختم له بإحدى ثلاث إما قال: " وجبت له الجنة، وإما قال: برئ من النار، من صام شهر رمضان، فإذا انقضى الشهر مات، ومن خرج حاجا، فإذا قدم من حجته مات، ومن خرج معتمرا، فإذا قدم من عمرته مات "

2- "ب" عنهما"

3- في "ب" الدرهم ألف الدرهم "

4- "ب": منهما"

5- " أبي "ساقط من "ب"

6- أخرجه الفاكهي في أخبار مكة: با تلبية الحاج، رقم 907.

7- أخرجه ابن شاهين في الترغيب في فضائل الأعمال: باب مختصر من فضل الحج والنفقة فيه والسعي إليه، رقم 321، وفيه "يعدل ألف ألف درهم"، وهو عند أبي سعيد البغدادي في مجلسين أملاهما بلفظ: "يعدل أربعين ألف ألف فيما سواه". وهي مخطوطة بعنوان: مجلسان من أمالي أبي سعيد البغدادي، وهي موجودة في مكتبة الأسد (الظاهرية)، وهي ضمن مجموع: 77/ب، وهو الحديث الرابع. ولم أجده في الترغيب والترهيب للحافظ المنذري. اورده الصفوري في نزهة المجالس: في باب فضل الحج 183/1، ولم يذكره من رواية عائشة ولا بهذا اللفظ

وعن أبي أمامة وواثلة بن الأسقع [قالا][1]: قال رسول الله ﷺ: "أربعة حقٌّ على الله عونُهم: الغازي، والمتزوج، والمكاتَب، والحاج"[2].

232 وقال/ النبي ﷺ لعائشة رضي الله عنها: "إنما أجرك في عمرتكِ على قدر نفقتك"[3].

[وفي ذلك قال عمر: شدوا الرحال في الحج فإنه أحد الجهادين][4].

وفي البخاري أيضا: حجَّ أنس على [رَحْل][5]، ولم يكن شحيحاً[6]، وحدث أن النبي ﷺ حجَّ على رحلٍ، وكانت زاملته[7].

وكان أبو الشعثاء لا يماكس في الكراء بمكة، ولا في الرقبة يشتريها للعتق، ولا في الأضحية، وقال: لا يُمَاكَسُ في كل شيء يتقرب به إلى الله عز وجل[8].

ولِفَضْـــلِ النفقة في الحج فَضَّلَ غير واحد الركوب فيه على المشي، وهو الذي قاله مالك رحمه الله في كتاب محمد، قال: الحج على الإبل والدواب أحب إلي من المشي؛ لأنه ﷺ حجَّ كذلك[9].

1- في أ" قال "وهو تصحيف.

2- لم أقف عليه بهذا اللفظ. والذي في سنن الترمذي: ك فضائل الجهاد،با ما جاء في المجاهد والناكح والمكاتب، رقم 1655عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: ثلاثة حق على الله عونهم: المجاهد في سبيل الله، والمكاتب الذي يريد الأداء، والناكح الذي يريد العفاف. وهذا حديث حسن. وأخرجه بلفظه ابن الجوزي بإسناده في مثير الغرام: با فضل الحج، ص 70.

3- أخرجه الدارقطني في سننه: ك الحج، با المواقيت، رقم 2728. والحاكم في المستدرك: ك المناسك، رقم 1734. وأصله في صحيح البخاري: ك العمرة، با أجر العمرة على قدر النصب، رقم 1787.

4- ساقط من "أ" والحديث أخرجه البخاري في صحيحه: ك الحج، با الحج على الرحل، رقم 1516.

5- في "ا " أرجل" وهو تحريف.

6- ولم يكن شحيحا : أي لم يكن اكتفاؤه بالرحل بخلا .

7- أخرجه البخاري: ك الحج، با الحج على الرحل، رقم 1517 وزاملته :البعير الذي يحمل عليه طعامه ومتاعه،وعادة الكبراء أن تكون الزاملة غير الراحلة،ومن تواضعه ﷺ كانت راحلته هي زاملته.

8- ذكره ابن الجوزي في مثير الغرام: باب فضل الحج: ص 71.

9- ينظر شرح صحيح البخاري لابن بطال: 189/4، .

وفي إكمال عياض: ذهب مالك والشافعي في آخرين إلى أن الركوب أفضل؛ لأنه الذي فعله النبي ﷺ، ولفضل النفقة فيه، ولأن في[1] راحة جسمه من تعب المشي توفيرا على إقامة وظائف المناسك والصبر على استيعابها[2]. قال بعضهم: ولما فيه من تعظيم شعائر الحج في أبهة[3] الركوب في تلك المناسك. ولا خلاف بينهم أن الركوب بعرفة أفضل لما ذكرناه. وذهب غيره[4] إلى أن المشي أفضل لما فيه من المشقة على النفس[5].

قلت: وإلى هذا ذهب الشيخ أبو الحسن اللخمي رحمه الله. قال لقوله ﷺ: "ما اغبرت قدما عبدٍ في سبيل الله فتمسه النار"[6]، ويدخل في ذلك المشي إلى الحج والمساجد والغزو؛ ولأن كل ذلك في سبيل الله.قال: وقد رُئِيَ بعض الصالحين بمكة فقيل له: أراكباً جئت؟ فقال: ما حقُّ العبد العاصي العارف أن يرجع إلى مولاه راكباً، ولو أمكنني لجئت على رأسي[7]. انتهى.

ابن العربي في أحكام القرآن: قال علماؤنا رحمهم الله: لما قدَّم الله تعالى رجالاً على كل ضامر دل على أن حج الراجل أفضل من حج الراكب. وقد قال ابن عباس رضي الله عنه: لَحَوْجَاءُ في نفسي أن أموت قبل أن أحج ماشيا، لأني سمعت الله تعالى يقول: ﴿ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَىٰ كُلِّ ضَامِرٍ ﴾[8] فبدأ بأهل الرِّجْلَة. وقد جاء في

1- ب"فيه"

2- ب: استيفائها"

3ب" أبهته"

4- ب" غيرهما"، وهو الوارد أيضا في إكمال المعلم، وهو الصواب عقلا أيضا، فالضمير راجع لمالك والشافعي.

5- ينظر إكمال المعلم: 269/4 .

6- أخرجه البخاري في صحيحه: ك الجهاد والسير، با من اغبرت قدماه في سبيل الله، رقم 2811.

7- ينظر التبصرة للخمي: 1126/3-1127. وفيه الهارب، وليس "العارف"، ومثله في مواهب الجليل نقلا عن اللخمي: 541/2، وقصة بعض الصالحين أوردها البيهقي في الزهد الكبير من قول عبد الله بن مرزوق، ولم يذكر فيها لا لفظة "عارف" ولا "هارب". الزهد الكبير للبيهقي: ص 337.

8- الحج: 27.

الأخبار أن إبراهيم وعيسى حجّا ماشيين، وإنما حج النبي ﷺ راكباً [ولم][1] يحج ماشيا فإن اقتدى به أهل ملته لم يقدروا، وإن قصروا عنه تحسروا، وكان بالمؤمنين رءوفا رحيما. ولعمر الله لقد طاف راكبا ليرى الناس هيئة الطواف.[2] انتهى. / 233

وقال اللخمي: في حجه ﷺ راكبا[3] وجهان: أحدهما: أنه كان يحبُّ ما يُخَفِّف[4] على أمته، فلو مشى لم يركب أحدٌ ممن حجَّ معه. والثاني: لأنه كان أسن[5].

وعن ابن عباس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ حَجَّ مِنْ مِنى إِلَى عَرَفَةَ مَاشِياً كتب الله له مائة ألف حسنةٍ من حَسَنَاتِ الحَرَمِ، الحسنة بِأَلْفِ حَسَنَةٍ»[6].

وعن ابن عباس قال: ما أجدني آسى على شيء إلا أني لم أحجَّ ماشيا، فقيل له: من أين؟ قال: من مكة حتى أرجع إليها، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: "للراكب سبعون حجة وللماشي سبعمائة"[7].

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: "إن الملائكة لتصافح ركبان الحجِّ وتعتنق المشاة"[8].

1- في "ا" و"ب"" ليلا" وهو تحريف. والصواب ما أثبت من أحكام القرآن لابن العربي.

2- ينظر أحكام القرآن لابن العربي: 281/3-282.

3- " راكبا" ساقط من" ب "

4- ب" ما يخف"

5- ينظر التبصرة للخمي: 1127/3. ومواهب الجليل: 541/2.

6- أخرجه ابن خزيمة في صحيحه: ك المناسك، با فضل الحج ماشيا من مكة، رقم 2791. والطبراني في الكبير: 105/12، رقم 12606. والبزار في مسنده: 52/11، رقم 4745. وأخبار مكة للأزرقي: با ما جاء في فضل الطواف بالكعبة، 7/2. من طريق زاذان أو سعيد بن جبير. وذكره الحطاب في مواهب الجليل: 541/2.

7- أورده ابن الجوزي في مثير الغرام الساكن في با حج الماشي ص116. وذكره مختصرا الحطاب في مواهب الجليل: 541/2، من غير ذكر الحديث المرفوع.

8- أخرجه البيهقي في ك الحج با فضل الحج والعمرة رقم 14/3805،6. وذكره من غير نسبته إلى عائشة الحطاب في مواهب الجليل: 541/2.

وقال مجاهد وغيره من العلماء: إن الحاج[1] إذا قدِموا مكة تلقتهم الملائكة فسلموا على ركبان الإبل وصافحوا ركبان الْحُمُرِ واعتنقوا المشاة اعتناقا[2].

وَرُوِيَ أن آدم عليه السلام حجَّ على رجليه سبعين حجَّة[3].

وقال [مجاهد][4]: حج إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام ماشيين[5].

وحج الحسين بن علي رضي الله عنهما خمس عشرة حجة ماشيا، وإن النجائب لَتُقَادُ معه، وخرج عن ماله مرتين، وقاسم الله عز وجل ماله ثلاث مرات حتى إنْ كان لَيُعْطِي نعلا ويُمسك نعلا رضي الله عنه وأرضاه[6].

قال الإمام أبو حامد الغزالي رحمه الله: والاستحباب في المشي في المناسك والتردد من مكة إلى الموقف وإلى منى آكد منه في الطريق. ولَمَّا [حكى][7] اختلافَهم في الأفضلية في ذلك قال: وهذا عند التحقيق ينبغي أن [يُفصَّل][8] فيقال: من[9] سهل عليه المشي فهو الأفضل، وإن كان يُضْعِفُهُ ويؤديه إلى سوء الخلق والقصور عن عمل فالركوب أفضل. قال: وسئل بعض العلماء عن العمرة المشي فيها أفضل أو يكتري

1- ب" الحجاج"

2- ينظر قوت القلوب لأبي طالب المكي: 200/2، وإحياء علوم الدين: 439/3. وذكره قريبا من هذا الحطاب في مواهب الجليل: 541/2.

3- ينظر أخبار مكة للأزرقي: 541/2، ومواهب الجليل: 541/2.

4- ساقط من" ا"

5- ينظر أخبار مكة للأزرقي: 68/1، والتبصرة لابن الجوزي: 140/2، ومثير الغرام: ص 118 و375، ومواهب الجليل: 541/2.

6- ينظر مثير الغرام: ص 118. *وقد ذكر حجه ماشيا وذكر أنها خمس وعشرون حجة، الطبراني في الكبير: 115/3، رقم 2844، ومثله في مناقب علي بن أبي طالب لابن المغازلي: ص 123، رقم 102، وفي مصنف ابن أبي شيبة (ك الحج: من كان يحب المشي ويحج ماشيا، رقم 15760) ذكر عشر حجات فقط مع ذكر النجائب تقاد إلى جنبه.*

7- في أ " ولما يحكى" والصواب ما أثبت من "ب" وهو الموافق للسياق.

8. في النسختين: "يفضل"، والصواب ما أثبت من الإحياء، وهو الموافق للسياق.

9- ب"ما"

حمارا[1] بدرهم؟ فقال: إن كان وزن الدرهم أشد عليه فالكراء أفضل، وإن كان المشي أشد عليه كالأغنياء فالمشي أفضل. قال: وكأنه ذهب فيه إلى طريق مجاهدة النفس، وله وجه[2].

تنبيه: يتأكد في هذه العبادة إخلاص النية فيها لله عز وجل لاشتمالها على أعمال ظاهرة فيكثر فيها الرياء، قال الله تعالى: ﴿ وَأَتِمُّواْ ٱلْحَجَّ وَٱلْعُمْرَةَ لِلَّهِ ﴾[3]، فلما كانتا[4] مظنة الرياء قال فيهما: لله اعتناءً بالإخلاص. / 234

قال شهاب الدين القرافي رحمه الله: ويدل على ذلك الاستقراء حتى إن كثيرا من الحجاج لا يكاد يسمع حديثا في شيء إلا ذكر ما أنفق له أو لغيره في حجه[5]. انتهى.

وقال القاضي أبو بكر بن العربي رحمه الله: فَائِدَةُ هَذا التخصيصِ أن العرب كانت تقصد الحج للاجتماع والتظاهر، والتناظر[6]، والتفاخر، وقضاء الحوائج، وحضور الأسواق؛ وليس لله[7] فيه حظ يُقصد، ولا قربة تُعتقد؛ فأمر الله بالقصد إليه لأداء فرضه وقضاء حقه[8]. انتهى.

ابن حبيب: ينبغي لمن أراد الحج أن يخلص لله فيه النية.

1- ب"دارا"

2- ينظر إحياء علوم الدين: 478/3.

3- البقرة: 196.

4- في "ب" كانت"

5- ينظر الذخيرة للقرافي: 173/3.

6- ب" والتناضل"

7- في"أ" له" وهو تصحيف والصواب ما أثبته من ب ومن أحكام القرآن لابن العربي.

8- ينظر أحكام القرآن لابن العربي: 170/1. ونص كلام ابن العربي "قوله تعالى: لله: الأعمال كلها لله، خلق وتقدير، وعلم وإرادة، ومصدر ومورد، وتصريف وتكليف؛ وفائدة هذا التخصيص أن العرب كانت تقصد الحج للاجتماع والتظاهر، والتناضل والتنافر، والتفاخر وقضاء الحوائج، وحضور الأسواق؛ وليس لله فيه حظ يقصد، ولا قربة تعتقد؛ فأمر الله سبحانه بالقصد إليه لأداء فرضه وقضاء حقه، ثم سامح في التجارة على ما يأتي بيانه إن شاء الله."

فصـل: في ما جاء من الوعيد على ترك الحج لمن وجب عليه:

قال الله عز وجل: ﴿ وَلِلهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حَجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِىٌّ عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾[1].

قوله: ﴿ وَلِلهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حَجُّ ٱلْبَيْتِ ﴾ قال ابن العربي: قال علماؤنا: هذا من أوكد ألفاظ الوجوب عند العرب، إذا قال العربي: لفلان عليك ذا فقد وَكَّده وأوجبه، فذكر الله الحج بأبلغ ألفاظ الوجوب؛ تأكيدا لحقه، وتعظيما لحرمته، وتقوية لفرضه[2] انتهى.

وقال بعضهم: إن في هذه الآية أنواعاً من التوكيد والتشديد. منها: قوله: ﴿ وَلِلهِ عَلَى ٱلنَّاسِ ﴾ أي حق واجب لله في رقاب الناس لا ينفكون عنه ولا يخرجون عن عهدته. ومنها: إبدال ﴿ مَنِ ٱسْتَطَاعَ ﴾ من قوله ﴿ عَلَى ٱلنَّاسِ ﴾، وفيه ضربان من التأكيد: أحدهما: أن الإبدال تثنية له وتكرير، والثاني: أن الإيضاح بعد الإبهام، والتفصيل بعد الإجمال: إيراد له في صورتين مختلفتين. ومنها: قوله ﴿ وَمَن كَفَرَ ﴾؛ مكانَ ومن لم يحج، تغليظا على تارك[3] الحج. ومنها: ذكر الاستغناء، وهو مما يدل على المقت. ومنها: قوله ﴿ عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾؛ لأنه إذا استغنى عن العالمين تناوله الاستغناء لا محالة[4]. انتهى.

---

1. آل عمران: 97.

2- ينظر أحكام القرآن: 374/1.

3- ب" ترك" ومعناه أن من ترك الحج تهاونا فقد فعل ما يفعله الكفار.

4- ذكر هذه الوجوه الزمخشري في تفسيره المسمى بالكشاف: 390/1-392، والنسفي في تفسيره الموسوم بمدارك التنزيل: 277/1-278.

وقال ابن عطية[1]: في قوله ﴿ وَمَن كَفَرَ ﴾: أنه من لم يحج[2] وهو يقدر عليه. وقيل: معناه؛ من لزمه فرضُ[3] الحج فأنكره فإن الله غني عن حجه. (وقال ابن عباس من كفر: من قال: الحج ليس بفرض، وقيل معناه: من اعتقد أنه لا أجر له في سعيه وحجه، ولا إثم عليه في تأخيره قاله مجاهد)[4]. وسأَلَ رجلٌ من هذيلٍ النبي ﷺ فقال: يا نبي الله، من تركه كفر؟ قال النبي ﷺ: "من تركه لا يخاف عقوبة، ومن حج لا يرجو ثوابه فهو ذلك – أي: كافر –". وقال السدي: ﴿ وَمَن كَفَرَ ﴾ معناه؛ من وجدَ ما يحج[5] به ثم لم يحج فهو كافر. ويروى / عن عمر أنه قال: لقد هممت أن أبعث رجالاً إلى الأمصار فينظرون كل رجل لم يحج وهو واجدٌ فيضربوا عليه الجزية، ما هم بمسلمين[6]. انتهى. 235

ونحو هذا أيضا عن عمر في كتاب ابن حبيب، قال فيه: لو أني أعلم بأن لي فيكم بقاءً لَضَرَبْتُ لكل صَرُورَة[7] أجلاً، فإن حجَّ إلى ذلك الأجل وإلا ضربت الجزية في ماله كما أضربها في مال اليهودي والنصراني.

وقال عمر أيضا: من اتصل وَفْرُهُ ثلاث سنين ثم مات لم يحج لم أُصَلِّ عليه.

1- هذا الكلام بتمامه ولفظه ذكره مكي بن أبي طالب القيسي في تفسيره المسمى بالهداية إلى بلوغ النهاية، ولم ينسبه لابن عطية، ولم يذكر ابن عطية إلا بعضا منه بمعناه وليس بلفظه.

2- ب: ومن لم يحجج"

3- ب" لفظ"

4- ساقط من "ب" وينظر الهداية إلى بلوغ النهاية (تفسير ابن أبي طالب القيسي)

5- ب" ما يخرج به"

6- ينظر تفسير مكي بن أبي طالب القيسي المسمى الهداية إلى بلوغ النهاية في علم معاني القرآن وتفسيره وأحكامه: 1081/2-1082، بلفظه مفرقا. وذكر بعضا منه بالمعنى فقط ابن عطية في تفسيره: 480/1.

7- الصرورة تفسر تفسيرين أحدهما أن الصرورة هو الرجل الذي قد انقطع عن النكاح، وثانيهما: أن الصرورة هو الرجل الذي لم يحج، وهو المراد هنا، وتطلق على الرجل وعلى المرأة معا، وفي الحديث لا صرورة في الإسلام، أخرجه أبو داود: ك المناسك، با لا صرورة في الإسلام، رقم: 1729، وأحمد: 42/5-43، رقم 2844. ينظر: لسان العرب: مادة "صرر"، ومعالم السنن للخطابي: 145/2، وشرح مشكل الآثار للطحاوي: 315/3-316.

وعن أبي أُمَامَةَ عن النبي ﷺ: قال «مَنْ لَمْ يَحْبِسْهُ مَرَضٌ[1] أَوْ حَاجَةٌ ظَاهِرَةٌ أَوْ سُلْطَانٌ جَائِرٌ وَلَمْ يَحج[2] فَلْيَمُتْ إِنْ شَاءَ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا»[3].

وعن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "من ملك زاداً وراحلة[4] تُبَلِّغه إلى بيت الله الحرام ولم يحج فلا عليه أن يموت يهوديا أو نصرانيا"، وذلك أن الله تعالى يقول: ﴿ وَلِلهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حَجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ ٱلْعَـٰلَمِينَ ﴾[5].

وسئل سحنون رحمه الله عمن قوي على الحج فلم يحج؟ فقال: إن كان لا يعذر[6] بقلة مال ولا بضعف بدن وطال زمانه واتصل وَفْرُهُ فلا تجوز شهادته، فقيل له: أفلا يعذر بالأندلس وبُعْدِ الشقة والبحر؟ قال: لا، أفلا يرتحل إلى موضع لا يكون بينه وبين الحج بحر، ولا عذر له وإن كان بالأندلس.[7] انتهى.

وعن النبي ﷺ قال: "حجوا قبل أن لا تحجوا"، قالوا: وما شأن الحج يا رسول الله؟ قال: "يقعد [أعرابها][8] على أذناب شعابها فلا يصل إلى الحج أحد". حكى هذا

1- في "ب "منظر".
2- ب" ولم يحجج"
3- أخرجه البيهقي في السنن الكبرى: ك. الحج: با. إمكان الحج، رقم ح: 8922 (ط دائرة المعارف بحيدر آباد 1344هـ) 8443 (طبعة مكة المكرمة 1414هـ بتحقيق محمد عبد القادر عطا). وذكره ابن الجوزي في مثير الغرام: با ذم من وجب عليه الحج وتركه بغير عذر، ص 63.
4- ب: أوراحلة"
5- آل عمران: 97. والحديث أخرجه الترمذي: أبواب الحج: با ما جاء في التغليظ في ترك الحج، رقم 812، وقال حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وفي إسناده مقال. وذكره ابن الجوزي في مثير الغرام: با ذم من وجب عليه الحج وتركه بغير عذر، ص 63.
6- في "ب " "لا يقدر"
7- ينظر البيان والتحصيل: 145/10.
8- في " أ "عربانها " وفي "ب" عربانها"، والصواب ما أثبت من الضعفاء للعقيلي.

الحديث الحافظ أبو محمد عبد الحق الإشبيلي في مناسكه قال: ذكره أبو جعفر العقيلي من حديث أبي هريرة رضي الله عنه[1].

1- هذا الحديث أخرجه العقيلي في الضعفاء رقم 135/4.1693 بلفظ : يقعد أعرابها على أذناب شعارها، فلا يصل إلى الحج أحد"

باب
في آداب الحج وما يندب إليه في سفره وفي أعماله الباطنة

قال الله تعالى: ﴿ وَأَتِمُّواْ ٱلْحَجَّ وَٱلْعُمْرَةَ لِلَّهِ ﴾[1]، أي: ائتوا بهما تامَّين كاملين بمناسكهما وشرائطهما[2] لوجه الله من غير نقصان يقع منكم فيهما.

فيجب على الحاج أن يصحح قصده للحج، وأن يخلص النية فيه لله عز وجل، وأن تكون يده خالية من تجارة تشغل القلب وتفرق الهم، حتى يكون مجرداً لله تعالى، والقلب مطمئناً منصرفاً إلى ذكر الله تعالى وتعظيم شعائره.

فقد روِيَ أن رسول الله ﷺ قال: "يأتِي على الناس زمان يحجُّ أغنياؤهم للنزهة، وأوسطهم[3] للتجارة، وقراؤهم للرياء والسمعة، وفقراؤهم[4]/ للمسألة"[5]. 236

قال الغزالي رحمه الله: ففي الخبر إشارة إلى جملة أغراض الدنيا التي يُتَصور أن تتصل بالحج، وكل ذلك مما يمنع فضيلة الحج ويخرجه عن حيز حج الخصوص[6]. انتهى.

فإن أراد التجارة فلتكن ضمن[7] أو تَبَعا للحج، وإن جازت معه. فمذهب الفقهاء أنه لا يمتزج (أمر الآخرة بالدنيا)[8].

1- البقرة: 196.

2- ب" وشرائعهما"

3- ب" وواسطهم"

4- في "ب" "فقهاؤهم".

5- أخرجه الديلمي في الفردوس بمأثور الخطاب المشهور بمسند الفردوس: 444/5، رقم 8689، وأورده الغزالي في الإحياء: 475/3.

6- ينظر إحياء علوم الدين: 476/3.

7- "ضمن "ساقط من "ب"

8- ساقط من "ب"

ابن العربي: وهو أخلص في النية وأعظم للأجر[1].

(وليجعل عزمه خالصا لوجه الله عز وجل، بعيدا عن شوائب الرياء والسمعة، وليَتَحقَّق أنه لا يُقبل من عمله إلا الخالص، وأن مِن أفحش الفواحش أن يُقصد بيت الملك وحرمه والمقصود غيره، فليصحح مع نفسه العزم، وتصحيحه بإخلاصه، وإخلاصه باجتناب كل ما فيه رياء وسمعة، وليحذر أن يستبدل الذي هو أدنى بالذي هو خير)[2]

وقال أبو الفرج الجوزي رحمه الله في مناسكه: التائقون إلى مكة ستة:

الأول: من تكون وطناً له فيتوق إلى وطنه، فهذا أمره ظاهر.

الثاني: من يذوق في تردده حلاوة ربح الدنيا، فذلك يتوق إلى ربحه لا إليها، لكنها لما كانت سبباً إليه تاق إليها.

الثالث: المحصور في بلده، فيحب النزهة والفرجة، ويرى[3] ما يطلبه من ذلك في طريقها فينسى شدةً يلقاها[4] للذة يطلبها، [وتبهرج][5] نفسه عليه أني أحبُّ الحج، وإنما يحبُّ الراحة.

الرابع: من تَبْطُن نفسه الرياء وتُخْفيه عنه حتى لا يكاد يُحِسُّ به، وذلك حبها[6]، ليقول الناس: قد حجَّ فلان، ولتلقيبه[7] بالحاج، فهي تتوق إلى ذلك وتبهرج عليه بحب الحج، وهذا من دقائق الغرور، فيجب الحذر منه، كما روي عن بعضهم: أنه

1- في "ب "الأجر الاخرة بالدنيا" وينظر أحكام القرآن لابن العربي 168/1 وقد ذكر رحمه الله أن عدم الاتجار في الحج والعمرة مذهب الفقراء وأن من فعل ذلك لم يرتكب حراما.

2- ساقط من "ب" وهذه الفقرة الساقطة هنا من "ب، وجدت متأخرة بعد ثلاثة أسطر مما في النسخة، وسياق الكلام أظهر لي أن هذه الفقرة كانت بالطرة، غير أن ناسخ" ب" نقلها في غير محلها.

3- ب" ويرمي"

4- هنا كتب ناسخ "ب "الفقرة التي أثبتها سابقا من" ا".

5- في "أ" وتبرج وهو تصحيف من الناسخ

6- ب" جهلا"

7- ب" ولتلقبه"

جاءه رجل فقال: أريد الحجَّ[1]، فقال: كم معك؟ قال: ألف[2] درهم، قال: ما حججت؟ قال: بلى. فأنا أدلك على ما هو أفضل من الحج؛ اقضي دين مديان، فرج عن مكروب. فسكت، فقال: مالك؟ قال: إنما تميل نفسي إلى الحج، فقال: إنما تريد أن تركب وتجيء ويقال: قد حجَّ.

الخامس: من يعلم[3] فضل الحج فيتوق إلى ثواب الله عز وجل؛ لأن مضاعفة الثواب في تلك الأماكن تزيد على غيرها، فهذا هو المؤمن.

السادس: توقان عام[4] ليس بسبب من الأسباب المتقدمة، إلا أن فيه شائبة من المقام[5] الخامسِ الذي هو صفة المؤمن، وهو أن أقواما يتوقون ويجدون قلقاً لا يبعث عليه شيء من الأسباب[6] المتقدمة، وليس المكان مستلذا في نفسه فيوجبُ ذلك القلق، فهذا السرُّ غامض يحتاج إلى كشف. / 237

وهذا التوقان ثلاثة أسباب:

أحدها: دعاء الخليل عليه السلام حين قال: ﴿ فَاجْعَلْ أَفْئِدَةً مِّنَ النَّاسِ تَهْوِي إِلَيْهِمْ ﴾[7].

والثاني: قد جاء في الحديث: "أن الله تعالى ينظر إلى الكعبة ليلة النصف من شعبان، فينسخ الله تعالى فيها الآجال، ويكتب فيها الحاج"[8].

1- ب" أن أحج"

2- كذا في المخطوط وفي كتاب ابن الجوزي "ألفا"، بدل "ألف".

3- ب" من لم يعلم"

4- ب" عار"

5- كذا في المخطوط وفي كتاب ابن الجوزي "القسم"، بدل "المقام".

6- كذا في المخطوط وفي كتاب ابن الجوزي "الأقسام"، بدل "الأسباب".

7- إبراهيم: 37.

8- في كتاب ابن الجوزي حديثان، جمعا هنا في حديث واحد مختصرا، والحديثان أولهما: «إن الله تعالى ينظر إلى الكعبة ليلة النصف من شعبان فتحن القلوب إليها»، وثانيهما: «ليلة النصف من شعبان تنسخ فيها الآجال، ويكتب فيها الحاج»، وقد ذكرهما من غير إسناد.

والثالث: أن الله تعالى أخذ العهد من ذرية آدم بأرض نعمان، كما روى ابن عباس أنه ﷺ قال: "أخذ الله الميثاق من ظهر آدم عليه السلام بنعمان – يعني: عرفة – فأخرج من صلبه كل ذرية ذرأها، فنثره مبين يديه كالذر، ثم كلّمه مقِبَلا فقال: ﴿ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُواْ بَلَىٰ شَهِدْنَآ ﴾[1]. وهذا الحديث يدل أن نعمان هو أول وطن، والنفس (أبدا تنزع إلى الوطن)[2]، وليس لقائل أن يقول: هذا شيء لا تخايله[3] النفس، فكيف تشتاق إليه؟ لأن النفس قد كانت في أحوال، وتتقلب. ثم ليس نسيانها لذلك العهد بأعجب من نسيانها للعهد.

والأوطان أبداً محبوبة، فقد اشتاق النبي ﷺ إلى مكة وتذكرها في مسيره إلى المدينة، فأتاه جبريل عليه السلام فقال له: "أتشتاق إلى بلدك؟"، قال: "نعم"، قال: "فإن الله تعالى يقول: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِى فَرَضَ عَلَيْكَ ٱلْقُرْءَانَ لَرَآدُّكَ إِلَىٰ مَعَادٍ ﴾[4]".

ومن أوجب الواجبات على الحاج محافظته في سفره على الصلاة، وعلى أوقاتها، فإن الصلاة عماد الدين.

وفي الموطأ: عن يحيى بن سعيد قال: بلغني أن أول ما يُنظر فيه من عمل العبد الصلاة، فإن قبلت منه نُظِرَ فيما بقي من عمله، وإن لم تُقبل منه لم ينظر في شيء من عمله[5].

ابن عبد البر: وهذا المعنى قد روي عن النبي ﷺ من وجوه، ومثله لا يكون رأيا وإنما يكون توقيفا، وقد روى حماد بن سلمة عن داود بن[6] هند عن زرارة بن أوفى عن تميم الداري قال: قال رسول الله ﷺ:"أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة صلاته"[7].

1- الأعراف: 172.
2- ساقط من "ب"
3- في "ب" لاتخابله"
4- القصص: 85. وينظر مثير الغرام الساكن ص 73-75 نقله عنه ابن هلال بتصرف يسير جدا.
5- أخرجه مالك في الموطأ بلفظه: ك السهو، جامع الصلاة، رقم 598.
6- ب" ابن أبي" وهو الثابت في الاستذكار رقم 418 .173/1.
7- ينظر الاستذكار: 365364/2. والتمهيد: 79/24. والحديث أخرجه أيضا أحمد في مسنده: 152/28، رقم 16954، وابن ماجه في سننه: ك إقامة الصلاة والسنة فيها، با ما جاء في أول ما يحاسب به العبد الصلاة، رقم 1426.

ثم حكى ابن عبد البر بسنده عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: "أو لما يحاسب به العبد يوم القيامة صلاته، فإن صلحت فقد أفلح وأنجح، وإن فسدت[1] فقد خاب وخسر"[2]. انتهى.

وقال الله العظيم: ﴿ حَافِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَاتِ وَالصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ ﴾[3]. وقال تعالى: ﴿ فَخَلَفَ مِنۢ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّبَعُواْ ٱلشَّهَوَاتِ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيّاً ﴾[4]. وقال جل جلاله: ﴿ فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ ٱلَّذِينَ هُمْ عَن صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ ﴾[5].

238 وقد روى جابر عن النبي ﷺ أنه قال/: "ليس بين العبد وبين الكفر –أو قال: الشرك إلا ترك الصلاة"[6].

وفي حديث بريدة عن النبي ﷺ أنه قال:"العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر"[7].

1- في "ب " خسرت "

2- ينظر الاستذكار: 365.364/2. والتمهيد: 24/79-80 . والحديث أخرجه بلفظه الذي ذكره ابن هلال هنا البزار في مسنده: 270/16، رقم 9462. وأخرج قريبا مما ذكره ابن عبد البر أيضا أحمد في مسنده: 299/15، رقم 9494. وأبو داود في سننه: ك الصلاة، با قول النبي ﷺ "كل صلاة لا يتمها صاحبها تتم من تطوعه"، رقم 864. وابن ماجه في سننه: ك إقامة الصلاة والسنة فيها، با ما جاء في أول ما يحاسب به العبد الصلاة، رقم 1425.

3- البقرة: 238.

4- مريم: 59.

5- الماعون: 5.4.

6- أخرجه مسلم في صحيحه في ك الإيمان با بيان إطلاق اسم الكفر، رقم 82. بلفظ: «بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة»

7- أخرجه الترمذي بهذا اللفظ في سننه: ك الصلاة، با ما جاء في ترك الصلاة، رقم 2621، وقال: حديث حسن صحيح غريب. وابن ماجه في سننه: ك الصلاة، با ما جاء في ترك الصلاة، رقم 1079.

وروى أبو هريرة عن النبي ﷺ: "من ترك الصلاة حُشِر مع فرعون وقارون وهامان"[1].

وقال عليه السلام: "من ترك الصلاة فقد حبط عمله"[2].

وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: لا حظَّ في الإسلام لمن ترك الصلاة[3].

وقال أيضا: فمن حفظها وحافظ عليها حُفِظ دينه، ومن ضَيَّعها فهو لما سواها أضيع[4].

فإذا كان ركوب البحر للحاج يؤَدِّيه إلى تعطيلها فيه بمَيْدٍ[5] أو ضيقٍ أو غيره لم يجز له ركوبه.

قال مالك رحمه الله: أَيَركب حيث لا يصلي! ويل لمن ترك الصلاة. قال ذلك فيما إذا لم يستطع الركوع والسجود إلا على ظهر أخيه فلا يلزمه أن يأتي بفرض يُسقط فروضاً[6].

ولْيَتحفظ على الطهارة فلا ينتقل عن الوضوء أو الغسل إلى التيمم إلا بفقد الماء رأساً- ولكونه مضافاً- أو لاحتياجه إليه لعطَشه في الحال، أو لتوقعه في المآل؛ بأن

1- أخرجه ابن شاهين في الترغيب في فضائل الأعمال: با في فضل الصلاة، رقم 59، والطحاوي في شرح مشكل الآثار: 207/8، رقم 3180، عن عبد الله بن عمرو بن العاص، وليس عن أبي هريرة.

2- أخرجه بقريب من هذا اللفظ ابن بطة في الإبانة الكبرى،في ك الإيمان با كفر تارك الصلاة ومانع الزكاة رقم 875.

3- أخرجه مالك في الموطأ، ك وقوت الصلاة، با العمل في من غلبه الدم من جرح أو رعاف، رقم 117.

4- أخرجه مالك في الموطإ، عن نافع، مولى عبد الله بن عمر، أن عمر بن الخطاب كتب إلى عماله: إن أهم أمركم عندي الصلاة، من حفظها وحافظ عليها، حفظ دينه، ومن ضيعها، فهو لما سواها أضيع. ينظر ك الصلاة، با وقوت الصلاة، رقم 9.

5- الميد: الاضطراب والدوار الذي يصيب راكب البحر وغيره. ينظر جمهرة اللغة: 685/2.

6- ينظر النوادر والزيادات: 252/1 وفيها "ومن سماع أشهب، قيل: فإن لم يقدر أحدهم أَن يركع أو يسجد إلاَّ على ظهر أخيه؟ قال: ولِمَ يركبونها؟ قيل: للحجِّ والعُمْرة. قال: فلا يركبوها لحجٍّ ولا لعمرة، أيُرْكَبُ حيث لا يصلي، ويل لمن ترك الصَّلاَة. وقيل له: أيصلون جلوسًا إن لم يقدروا إلاَّ كذلك، ولا يقدرون على النزول؟ قال: ذلك لهم".

يغلب على ظنه أنه لا يجده، أو لخوفه ذلك على من كان معه، ثم إنه يجب عليه طلبه قبل ذلك حيث لا يتحقق عدمه؛ طلباً لا يشق به، فإذا لم يجدْ تيمَّمَ، ويجب عليه شراؤه بثمن مثله.

وبالجملة: فلتكن الصلاة التي هي عماد الدين أهمَّ أموره، فليستعد ثياباً طاهرة يجدها إذا تنجس ثوبه؛ لأن السفر مظنة إعواز الماء، وهذا إذا كان واحداً. وبعض الخاملين[1] لا يستعدُّ إلا لذة بطنه فيحمل لذلك المطاعمَ، ويصلي بالتيمم وبالنجاسة.

ولتفريط الحاجِّ في الصلاة وتأخيرهم إياها عن أوقاتها، يقول أهل العلم فيهم: إنهم عصاة.

وقد أخذوا من قول مالك: لا يجوز ركوب البحر للحج إذا أدى إلى تعطيل الصلاة، أنه متى خيف تعطيلها في البر؛ أنه لا يجوز له السفر إلى الحج[2]. فقد سئل الإمام المازري رحمه الله عن حكم الحج في زمنه. فأجاب بأنه متى وجد السبيل، ولم يخف على نفسه وماله، وأن يفتن على دينه، وأن يقع في منكرات أو إسقاط واجبات من صلاة أو غيرها فإنه لا يسقط وجوبه. قال: وإن كان يقع في ترك الصلاة حتى تخرج أوقاتها، ولم يوقعه في ذلك إلا السفر للحج فهذا السفر[3] لا يجوز، ويسقط عنه فرض الحج، وإن كان إنما يرى منكرات ويسمعها فهذا باب واسع[4]./ انتهى. 239

ومن هذا المعنى ما جرت به العادة الآن من السفر في مراكب النصارى على حالهم من كونهم يغدرون أحياناً، فكان الشيخ ابن عرفة رحمه الله يقول: إنه كالتجارة

1- ب" الغافلين"

2- ينظر قول مالك هذا في النوادر والزيادات: 252/1، والتبصرة للخمي: 1128/3.

3- " للحج فهذا السفر" ساقط من "ب"

4- ينظر فتاوى المازري جمع وتحقيق الطاهر المعموري: ص 113، وقد نقلها عنه البرزلي في فتاواه: 586/1-587، وقد نقل ذلك عنه أيضا الحطاب في مواهب الجليل: 513/2.

إلى أرض الحرب. ثم قال أيضا: إن كان أمير[1] إفريقية تخاف النصارى منه، إذا غدروا أو أساؤوا عشرة، فهو خفيف، وإلا كان خطرا[2].

قلت: وللشيخ الفقيه العلامة الصالح أبي[3] العباس أحمد القباب رحمه الله في نوازله ما نصه: "وأما مركب يكون الحكم فيه للنصارى فيجري الأمر فيه على ما شهر من الخلاف والتفصيل في السفر لأرض العدو. وقال: وأكثر الأشياخ على النظر فيما ينال منه، فإن كان يؤدي إلى أن يُكره على سجود لصنم، أو إذلال الإسلام لم يجز، وإلا كره. قال[4]: وهذا القدر لم تجر به العادة في مراكبهم. إلى أن قال: لكنني رأيت النجاسة فيه[5] لا يتأتى منها التحفظ أصلا. وأما شرب الخمر فليس رؤية ذلك فيهم بمنكر. وأما كشف العورات فإن كان يكشف عورته ولا يتأتى الركوب إلا بذلك لم يجز ركوبه، وإن كان يخشى رؤية عورة غيره، قال: فعندي أنه يمكنه[6] التحفظ من ذلك غالبا، وإن وقع بصره على شيء منها بغير قصد لم يضره[7]. قال: وأما الذي يميد[8] ميدا يمنعه الصلاة فقال مالك: لا يركب حيث لا يصلي. وإن كان يصلي جالسا فإن اللخمي خرج في المذهب في ذلك قولين: الجواز والمنع، وصحح الجواز[9]. انتهى.

1- في ب" أمين"

2- ينظر مواهب الجليل: 2/517-518.

3- في ب" أبو"

4- في" ب" قالوا"

5- في" ب" فيها"، ومثله في مواهب الجليل نقلا عن ابن هلال في مناسكه.

6- في" ب"عندي أنه لا يمكنه"

7- نقل الحطاب عن ابن هلال في مناسكه هذا من قوله: " ومن هذا المعنى" إلى آخره، في مواهب الجليل: 2/518.

8- الميد :ما يصيب الإنسان من الحيرة عن السكر أو الغثيان او ركوب البحر. ينظر المخصص 1/476

9- ينظر التبصرة للخمي: 3/1128-1129، وقد نقل أيضا الحطاب عن ابن هلال في مناسكه هذا من قوله: " وأما الذي يميد" إلى آخره، في مواهب الجليل: 2/514.

ومن أوكد الواجبات أن يكون ماله الذي يحج به حلالا لا شبهة فيه. فقد روي أنه ﷺ قال: "إذا حج الرجل بمال من غير حله فقال: لبيك اللهم لبيك، قال الله عز وجل: لا لبيك ولا سعديك، وحجك مردود عليك"[1].

وحكى ابن عبد البر في الحجِّ المبرور أنه الذي لا رياء فيه ولا سمعة ولا رفث ولا فسوق، وكانت النفقة فيه من المال الطيب[2].

وقال ابن رشد رحمه الله في المقدمات: الحج المبرور هو المُتَقَبّل الذي تخلص فيه النية لله تعالى، ويُنفق فيه المالَ الحلالَ[3]. انتهى.

وفي كتاب ابن حبيب: ينبغي لمن أراد الحج أن يخلص فيه النية، وأن ينظر في ماله الذي يريد أن يحج به[4]، فإن علم أنه من غير حله فليتنح عنه[5]، وحسبك قول الله تعالى: ﴿إنما يتقبل الله من المتقين﴾[6]، ومذهب الإمام أحمد بن حنبل رضي الله عنه أن من حجَّ بمال حرام[7] مغصوب لم يُجْزِه حجه. وقد أشار جماعة من العلماء إلى عدم قبوله، وإن أجزأ منهم القرطبي[8] والقرافي والغزالي والنووي[9]. (لأن القبول أخص من الصحة 240 فإن/ القبول هو معول الثواب على الفعل، والصحة عبارة عن كون الفعل مسقطاً للفضل، ولا يلزم من نفي الأخص نفي الأعم, فالحج بالمال الحرام لا يسقط به الفرض، وهو غير متقبل، لا ثواب فيه.

1- أورده ابن الجوزي في مثير الغرام: با التهيؤ للحج: ص 82، وبمعناه أخرجه البزار في مسنده: 221/15، رقم 8638.

2- ينظر الاستذكار: 104/4.

3- المقدمات الممهدات: 401/1.

4- في ب" أراد الحج به"

5- في ب" منه"

6. المائدة: 27.

7- في ب" الحرام"

8- في ب" أجرى منهم القطري"

9 - في "ب" " والثوري"

قال الفقيه العلامة أبو عبد الله محمد بن خليفة الأبي رحمه الله:" ولا يستبعد هذا بأن يقال: لا واجب إلا وفي فعله ثواب؛ لأنا نقول: رد الشيء المغصوب واجب ولا ثواب فيه، قال: ولا يستشكل صحة الحج بالمال الحرام. فقول مالك: فمن تزوج بمال حرام أخاف أن يضارع الزنا، لأنه إنما قال ذلك مبالغة في التشفي عنه، وإلا فالنكاح صحيح[1].

قلت: وفيه نظر؛ لأنه تزوج بمال غيره، والله يقول:﴿ أَن تَبْتَغُواْ بِأَمْوَالِكُم ﴾[2] فتأمله)[3]

وعن الغزالي رحمه الله: أن من خرج[4] لحج واجب بمال فيه شبهة فليجتهد أن يكون قوته من الطيب[5]، فإن لم يقدر فمن وقت الإحرام إلى التحلل[6]، فإن لم يقدر فمن يوم عرفة، فإن لم يقدر فليلزم قلبه الخوف من تناول ما ليس بطيب، فعساه سبحانه أن ينظر إليه بعين الرحمة، ويتجاوز عنه بسبب حزنه وخوفه وكراهيته لذلك[7]. انتهى.

فيجب على من عزم على الحجِّ ردُّ مظالم العباد، والتوبة الخالصة لله عز وجل، فيستقبل بيت ربه تبارك وتعالى نظيفاً نقيا[8]. وقد روى ابن عمر رضي الله عنه أنه ﷺ قال: "[رد][9] دانق[10] من حرام يعدل عند الله سبعين حجة"[11].

1- إكمال إكمال المعلم: 149/3، ونصه: "ولا يستبعد هذا بأن يقال: لا واجب إلا وفي فعله ثواب؛ لأنا نقول: رد الشيء المذكور واجب ولا ثواب فيه. ولا يستشكل صحة الحج بالمال الحرام. بقول مالك في النكاح بالمال الحرام: أخاف أن يضارع الزنا، لأنه إنما قال ذلك مبالغة في التنفير عنه، وإلا فالنكاح صحيح.

2- النساء: 24.

3- ما بين القوسين ساقط من "ب"

4- في "ب" من حج "

5- في "ب" قوله من الطيب"

6- في "ب" التحليل"

7- ينظر إحياء علوم الدين: 883/5.

8- في "ب" نيفا"

9- في "ا" در" وهو تصحيف

10- الدانق بفتح النون وكسرها، من الأوزان، وهو سدس الدينار والدرهم. ينظر لسان العرب: مادة "دنق".

11- أورده ابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال: 560/1، وقال عنه باطل، وأورده الديلمي في مسند الفردوس: 359/4، رقم 7032.

وفي المدارك: عن سحنون رضي الله عنه: ترك دانق مما حرم الله أفضل من سبعين ألف حجة تتبعها سبعون ألف عمرة مبرورة مُتَقَبَّلَة، وأفضل من سبعين ألف فرس في سبيل الله [بزادها وسلاحها][1]، ومن سبعين ألف بدنة يهديها إلى بيت الله العتيق، وأفضل من [عتق][2] سبعين ألف رقبة مؤمنة من ولد إسماعيل. فبلغ كلامه هذا عبد الجبار بن خالد فقال: نعم، وأفضل من ملئ الأرض إلى عنان السماء ذهباً وفضةً أنفقت[3] في سبيل الله لا يراد به إلا وجه الله[4].

وفي الصحيح من حديث (أبي هريرة رضي الله عنه)[5] مرفوعا: "في الرجل يُطيل السفر أشعث أغبر يَمدُّ يده إلى السماء: يا ربُّ يا ربُّ، ومطعمه حرامٌ ومشربه حرامٌ وملبسه حرامٌ وغديَّ بالحرامِ، فأنى يُستجاب لذلك!"[6].

(قال العلامة الأبي رحمه الله: الأظهر أن قوله: "فأنى يستجاب له" اسْتعباد[7] لا إيَّاس)[8].

وفي الإحياء: فإن كنت راغبا في القبول فردَّ المظالم وتُب من جميع المعاصي واقطع[9] علاقة قلبك عن[10] الالتفات/ إلى ما وراءك لتكون متوجها إليه بوجه قلبك كما أنك متوجه إلى بيته بوجه ظاهرك، فإن لم تفعل ذلك لم يكن لك من سفرك أولا إلا النَّصَبَ وآخرا إلا الطرد والرد. وليقطع العلائق عن وطنه، قطعَ من انقطع عنه

241

1- في"أ" زادها بسلاحها "و في "ب": بزادها بسلاحها" والصواب ما أ ثبته من ترتيب المدارك81/4.
2- ساقط من "أ"
3- في "ب":" وأنفقها"
4- ينظر ترتيب المدارك 4/80-81
5- ساقط من "ب"
6- أخرجه مسلم: ك الزكاة، با قبول الصدقة من الكسب الطيب وتربيتها، رقم 1015.
7- ساقط من "ب"، عند الأبي في إكمال الإكمال: "استبعاد" وليس "استعباد"، وهو الأظهر.
8- ساقط من "ب"، وينظر قول الأبي في: إكمال إكمال المعلم: 151/3، ونصه: "الأظهر أنه استبعاد لا إياس.
9- في "ب:" واقلع"
10- في "ب:"من"

وقدر أن لا يعود إليه، وليكتب وصيته لأهله؛ فإن المسافر لَعَلَى [خطر][1] إلا ما[2] وقى الله سبحانه. وليتذكر عند ذلك سفره إلى الآخرة فإنه قريب منه، فإذا أحس من نفسه الحرص على استكثار الزاد لطول السفر فليذكر أن سفر الآخرة أطول وأن زاده التقوى. فإذا أحضر الراحلة فليشكر الله عز وجل بقلبه على تسخير الله عز وجل له الدوابَّ، لتحمله وتخفف عنه المشقة، وليتذكر بهذا[3] الجنازة التي يُحمل عليها فما أقربها منه، وعند خروجه من البلد يستشعر أنه متوجه إلى الله عز وجل، في زمرة الزائرين، الذين نُودُوا فأجَابُوا وشُوِّقوا واشْتاقوا واستُنْهِضوا فقطعوا العلائِقَ وفارقوا[4]الخلائقَ، وأقبلوا على بيت الله عز وجل، الذي فَخَّم[5] أمره، وعظم شأنه تَسَلِّيا بلقاء البيت عن لقاء رب البيت، إلى أن يُرزَقوا منتهى مُناهم ويسعدوا بالنظر إلى مولاهم. [وليُحضِر في قلبه رجاء القبول، لا دلالا[6] بأعماله في الارتحال ومفارقة الأهل والمال؛ ولكن ثقة بفضل الله عز وجل ورجاء لتحقيقه وعده لمن زار بيته][7]، وليَرْجُ أنه إن لم يصل وأدركته المنية في الطريق لقي الله عز وجل وافدا إليه إذ قال جل جلاله: ﴿ وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِراً إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكْهُ ٱلْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى ٱللَّهِ ﴾[8]، وليتذكر بدخول البادية ما بين الخروج من الدنيا بالموت، إلى ميقات يوم القيامة وما بينهما من الأهوال والمطالبات. وليتذكر من هول قطَّاع الطريق هولَ سؤال منكر ونكير، ومن سباع البوادي عقارب القبر وديدانه وأفاعيه وحَياته

1- ساقط من "ا" وفي "ب" قلة " والصواب ما أثبته من الإحياء.
2- "ما "ساقط من" ب"
3- في"ب"بها"
4- "وفارقوا " ساقط من "ب"
5- في "ب"فخر"
6- هكذا في "ب" وفي الإحياء " إدلالا"
7- ساقط من "أ"
8. النساء: 100.

وانفراده عن أهله وأقاربه،ووحشة القبر وكُربته ووحدته، وليكن في هذه المخاوف في أعماله وأقواله متزودا لمخاوف القبر[1].

ومما يجب على الحاج أيضاً: كف اللسان عن الجدال والمراء، وإذاية الرُّفَقَاء والخُدامِ والمُكَارِين، قال الله تعالى: ﴿ولا جدال في الحج﴾[2].

ابن حبيب: كان ابن عباس وابن شهاب والقرطبي وغيرهم يقولون: الجدال في الحج أن تماري صاحبك حتى تُغْضِبه ويُغْضِبك، قال: وبه نقول. وقال عطاء: أدنى الجدال الغضب[3]. انتهى

وقال الإمام أبو حامد رحمه الله: والجدال: المبالغة في الخصومة والمماراة بما يُوَرِّث الضغائن ويفرق في الحال الهمة، ويناقض حسن الخلق. وقد جعل رسول الله ﷺ طيبَ الكلام مع/ إطعام الطعام من بر الحج. والمماراة تناقض طيب الكلام، فلا يكون كثير الاعتراض على رفيقه، وجَمَّالِه وعلى غيرهم من أصحابه؛ بل يُلين جانبه ويَخفض جناحه للسائرين إلى بيت الله سبحانه، ويلزم حسن الخلق، وليس حسن الخلق كف الأذى؛ بل احتمال الأذى[4]. 242

ابن عبد البر: عن ثور بن يزيد[5] قال: يقال[6] من أَمَّ هذا البيت ولم تكن فيه ثلاث خصال، لم يسلم له حجه فلم يضبط جهله، وورعٍ عمًّا حرم الله عليه، وحسن الصحبة لمن صحبه[7]. انتهى.

1- ينظر إحياء علوم الدين: 484/3، 486.

2- البقرة: 197.

3- في "ب" "تبغضه ويبغضك".، وأثر ابن عباس هذا أورده ابن جرير في جامع البيان: 478/3 وما بعدها، وتفسير القرطبي: 410/2، وابن بطال في شرحه لصحيح البخاري: 476/4، وابن عبد البر في الاستذكار: 276/4، وروى ابن جرير قريبا منه عن ابن شهاب، ومثله عن جماعة من المفسرين كابن مسعود وعطاء وسعيد بن جبير وابن شهاب غيرهم.

4- ينظر إحياء علوم الدين: 477/3.

5- في "ب" ابن زيد" وتور بن يزيد كلاهما من الرواة يتبث من ذلك عند ابن عبد البر.

6- في "ب" " يقوم"

7. ينظر الاستذكار: 105/4، ونصه: "عن ثور بن يزيد قال: من أم هذا البيت ولم يكن فيه ثلاث خصال لم يسلم له حجه؛ من لم يكن له حلم يضبط به جهله، وورع عما حرم الله عليه، وحسن الصحبة لمن صحبه".

وقد أمر الله سبحانه بالإحسان إلى الصاحب بالجنب.

قال مجاهد: صَحِبتُ ابن عمر رضي الله عنه وأنا أريد أن أخْدُمَه، فكان يخدمني أكثر[1].

وقال أنس رضي الله عنه: خدمت رسول الله ﷺ عشر سنين[2] فما قال لي لشيء صنعته: لم صنعته[3]؟ ولا لشيء تركته: لم تركته؟[4].

فينبغي اختيار رفيق صالح، فإن الرفيق الصالح ينتفع به وتعود بركته، وقد قالوا: الرفيق قبل الطريق.

قال الغزالي: فينبغي أن يلتمس رفيقا صالحا محبا للخير معينا عليه، إن نسي ذكره، وإن ذكر أعانه، وإن جبن شَجَّعَهُ، فإن عجز قَوَّاه، وإن ضاق صدره صَبَّرَهُ. انتهى[5].

وينبغي فعل الخير في ذلك الطريق من: سقي ظمآن، وإطعام جائع، وحمل منقطع، ونحو ذلك.

قال بعض العلماء: وفعل الخير هنالك أفضل من فعله في غيره لمعان: أحدها[6]: أن الحاجة تمس هنالك[7]. والثاني: أنه لابلد هناك يلجأ إليه[8]. والثالث: مجاهدة النفس لقوة بخلها بالشيء مخافة الحاجة إليه. والرابع: إعانة الزائرين[9] القاصدين على الوصول إليه.

---

1. أخرجه أحمد في الزهد: ص 158، رقم 1073، وأبو نعيم في الحلية: 285/3، وابن الجوزي في التبصرة: 274/2، وفي مثير الغرام: با الإفضال على الإخوان والرفقاء في السفر، ص 86.

2- في"ب" عشرين سنة"

3- ساقط من "ب"

4. أخرجه البخاري: ك الأدب، با حسن الخلق والسخاء وما يكره من البخل، رقم 6038، ومسلم: ك الفضائل، با كان رسول الله ﷺ أحسن الناس خلقا، رقم 2309، وهو هنا مذكور بمعناه.

5- ينظر الإحياء لعلوم الدين: 449/3.

6- في "ب"أحدهما"

7- في "ب" بزيادة "جدا".

8- في"ب" هناك يلجأ إليها"

9- ساقط من "أ"

رُوِيَ أن بعضهم رأى زبيدة[1] في المنام، فقال لها: ما فعل الله بكِ؟ فقالت: غفر لي بأول معول ضرب في طريق مكة[2].

الغزالي: وبذل الزاد في طريق الحج نفقته في سبيل عز وجل، والدرهم بسبعمائة درهم. قال ابن عمر رضي الله عنه: من كرم الرجل طيب زاده في سفره[3]. وكان يقول: أفضل الحاج أخلصهم نية، وأزكاهم نفقة، وأحسنهم يقينا. وقيل يا رسول الله ما بر الحج؟ قال: "طيب الكلام، وإطعام الطعام"[4]. انتهى.

وقد كره بعضهم الاشتراك في النفقة؛ لأجل أنه لا يمكنه أن يتصدق منها بغير إذن شريكه، وقد يأذن له حياءً.

قلت: في ترجمة سفيان الثوري (من حلية أبي نعيم: الفريابي قال صحبت الثوري)[5]من عسقلان إلى المدينة: فكان يخرج النفقة وتَخرج معه جميعاً فندفعها إلى رجل فينفق علينا[6]، فكنا إذا وضعنا سفرتنا[7] لم يرد أحد من السؤال إلا أعطاه حتى لا يبقى شيء، فكان بعضنا إذا رآه يصنع ذلك يأخذ/ خبزه ويتخفى فيأكل[8]. 243

1- في "أ" "ربَيْدَة"، وهو تصحيف، والصواب ما أثبت من "ب"؛ لأنها هي من بنى عين زبيدة للحجاج، وهي كذلك مذكورة في الإحياء.

2- ذكر هذه الرواية الغزالي في الإحياء عن إبراهيم بن إسحاق الحربي: 2943/16-2944.

3. ينظر مجامع الأجزاء الحديثية (4)، مجموع في مصنفات أبي الحسن ابن الحمامي وأجزاء حديثية أخرى: ص 237، رقم 356.

4. ينظر إحياء علوم الدين: 477/3، والحديث المرفوع أخرجه الفاكهي في أخبار مكة: با ذكر المتابعة بين الحج والعمرة، رقم 879. والبيهقي في شعب الإيمان: ك المناسك، با فضل الحج والعمرة، رقم 3824.

5- ساقط من"ب"

6- في"ب": "عليها"

7- في"ب": "سفرتمنا"

8- ينظر حلية الأولياء: 25/7، ونصه: "الفريابي، قال: «قدم سفيان الثوري ببيت المقدس فأقام ثلاثة أيام، وصلى عند باب الرحمة، وعند محراب داود عليه السلام، ورابط بعسقلان أربعين يوما , وصحبت سفيان من عسقلان إلى المدينة , فكان يخرج النفقة , ونخرج معه جميعا فيدفعها إلى رجل لينفق علينا، فكنا إذا وضعنا سفرتنا لم يرد أحدا من السؤال إلا أعطاه , حتى لا يبقى شيء , فكان بعضنا إذا رآه يصنع ذلك يأخذ خبزه ويتنحى فيأكل»".

قلت: ومقتضى نصوص أئمتنا جواز الاشتراك، وإن كان معهم[1] من يأكل أكثر من صاحبه. قال مالك رحمه الله في موطئه في باب القراض: فأما إن اجتمع هو – أي: العامل – وقومٌ فجاءوا بطعامٍ وهو بطعام، فأرجو أنه واسع[2]. انتهى.

ونحو هذا في المدونة أيضاً[3].

قال القاضي أبو الوليد الباجي رحمه الله: أي يريد أن يفعل العامل هو وأصحابه ورفقاؤه ما جرت به العادة بين الرفقاء في السفر أن يتخارجوا في النفقات، يخرج كل واحد منهم بقدر ما يتساوون فيه ثم ينفقون منه في طعامهم وغيره مما تشملهم الحاجة إليه، وذلك جائز. وإن كان[4] منهم من يأكل أكثر[5] في بعض الأوقات أكثر من صاحبه، ومن يصوم دون رفقائه، لأن ذلك مما تدعو الحاجة إليه[6] في السفر بمشقة انفراد كل واحد بتولى طعامه إذ يشغله عما هو بسببه[7] من أمر سفره. قال: وعلى ذلك كانت الصحابة إلى هلم جرا. قال: وكذلك إن جاء كل واحدٍ منهم بطعامٍ فأكلوا منه جميعاً في سفرهم، وإن كان بعض ذلك أفضل من بعض[8]. انتهى.

ولما حكاه ابن عرفة رحمه الله قال: وكذا غير المسافرين، قاله بعض من لقيت. انتهى.

وقوله تعالى: ﴿ فَابْعَثُوا أَحَدَكُم بِوَرِقِكُمْ هَٰذِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ ﴾ الآية[9]. قال ابن العربي: قال علماؤنا فيها دليل على جواز الاجتماع على الطعام

1- في"ب":" منهم"
2- موطأ مالك: ك القراض، ما لا يجوز من النفقة في القراض، رقم 2569.
3- ينظر المدونة: 635/3، وتهذيب المدونة: 518/3.
4- ساقط من "ب".
5- ساقط من "ب".
6- ساقط من "ب".
7- في "ب" "عما يسببه"
8- ينظر المنتقى شرح الموطأ: 174/5.
9. الكهف: 19.

المشترك، وأكله على الإشاعة. ابن العربي: ولا دليل لذلك فيها؛ لاحتمال أن يكون كل واحدٍ قد أعطى ورقه منفرداً فلا يكون فيه اشتراك. قال: ولا معول في هذه المسألة إلا على حديث ابن عمر إذ مرَّ بقوم يأكلون تَمراً فقال: «نهى رسول الله ﷺ عن الإقران إلا أن يستأذن الرجل أخاه»[1]. وعلى حديث أبي عبيدة حين أمر بأزواد الجيش فجمعت، فكان يقوتنا كل يوم قليلا[2]. قال: وهذا دون الأول في الظهور؛ لاحتمال أن يكون أبو عبيدة كان يعطيهم كَفّاً كَفّاً[3] من ذلك القوت، ولا يجمعهم عليه[4]. انتهى.

قلت: لما تكلم في الإكمال على هذا الحديث قال: قيل وفيه جمع الأزواد في السفر، قال بعض العلماء: هو سنة، وأن يخرج القوم إذ خَرَجُوا نَفَقَتَهُم جميعاً فهو أحرى أن يُبَارَكَ لهم وأطيب لأنفسهم[5].

قلت: ومن هذا المعنى أيضاً جعل الطعام نوباً بين الرفقاء.

وفي صحيح مسلم: عن عبد الله بن رباح عن أبي هريرة قال: وَفَدَت وفود إلى معاوية، وذلك في رمضان، فكان يصنع بعضنا لبعض الطعام، فكان [أبو][6]هريرة مما يكثر[7] أن/ يدعونا إلى رحله، فقلت: ألا أصنع طعاما فأدعوهم إلى رحلي؟ قال: فأمرت بطعام يصنع، ثم لقيت [أبا][8] هريرة من العشي فقلت: الدعوة عندي الليلة، فقال: 244

1- أخرجه البخاري: ك المظالم والغصب، با إذا أذن إنسان لآخر شيئا جاز، رقم 2455. ومسلم: ك الأشربة، با نهي الاكل مع جماعة عن قران تمرتين ونحوهما، رقم 2045.

2- أخرجه البخاري: ك الشركة، با الشركة في الطعام والنهد والعروض، رقم 2483. ومسلم: ك الصيد والذبائح، با إباحة ميتات البحر، رقم 1935.

3- في "ب" كفافا"

4- ينظر أحكام القرآن: 2/222-223.

5- ينظر إكمال المعلم للقاضي عياض: 6/373، ونصه: "قيل: وفيه جمع الأزواد في السفر، قال بعض العلماء: وهو سنة، وأن يخرج القوم إذ خَرَجُوا بِعُفَّتِهم جميعاً فهو أحرى أن يُبَارَكَ لهم وأطيب لأنفسهم".

6- في "أ" " أبي" وهو تحريف، والصواب ما أثبت من "ب".

7- في "ب" "ما أكثر"

8- في "ا" "أبي" وهو تصحيف، والصواب ماأ ثبت من "ب".

سبقتني، قلت: نعم، فدعوهم[1]. وفي طريق آخر من هذا الحديث عن حماد بن سلمة قال أرنا[2] ثابت عن عبد الله بن رباح قال: وفدنا إلى معاوية بن أبي سفيان وفينا أبو هريرة رضي الله عنهم، فكان كل واحد[3] منا يصنع طعاماً يوما لأصحابه، فكانت[4]: نوبتي، فقلت: يا أبا هريرة اليوم يومي[5]، فجاءوا إلى المترل ولم يدرك طعاما[6]. (فقلت أبا هريرة لو حدثتنا عن رسول الله ﷺ حتى يدرك طعامنا)[7].

قال في الإكمال: فيه مكارمة الرفقاء بعضهم بعضاً، وجواز جعل ذلك نوبة بينهم، وأن مثل هذا من باب المكارمة لا من باب المعاوضة. وفيه ما كان عليه الصدر الأول من الكرم والمسابقة فيه، وبر[8] بعضهم لبعض. وفي قول أبي هريرة: "سبقتني" دليل أنه نوبتهم، ومكارمتهم لم تكن على المشاحة والمناقشة[9]. انتهى.

وفي حلل المقالة لأبي عمران الزناتي رحمه الله في باب الأضحية: ولا خلاف في جواز المطاعمة منها؛ إذ القصد منها معروف يطعم واحد آخر من[10] أضحيته، ثم يطعمه هو في وقت آخر، وقد يجتمعون في موضع ويأتي كل واحد بطعام من أضحيته[11]. انتهى.

1- أخرجه مسلم: ك الجهاد والسير، با فتح مكة، رقم 1780.

2- هكذا في نسختي المخطوط، وهو تصحيف والصواب "أخبرنا"، كما عند مسلم في صحيحه.

3- في"ب":" رجل"، وهو الموافق لما في صحيح مسلم.

4- في "ب" فقلت"

5- في صحيح مسلم: "نوبتي" بدل "يومي".

6- في "ب" "ولما يدرك طعامنا".

7- ساقط من "ب"، وهذا طريق من طرق الحديث السابق الذي أخرجه مسلم: ك الجهاد والسير، با فتح مكة، رقم 1780.

8- في "ب: " والبر"، وهو الموافق لما في إكمال المعلم.

9.الإكمال للقاضي عياض: 138/6. وفيه "المشحانة والمنافسة" بدل "المشاحة والمناقشة".

10- في "ب:" ومن"

11- في "أ" "بطعام بضحيته".

وينبغي: للحاج أن يكون رثَّ الهيئة، أشعثَ أغبرَ. خرَّج الدارقطني من حديث ابن عمر رضي الله عنهم فقيل له – أي: لرسول الله ﷺ – وما[1] الحاج، قال: «الشعث والتفل»[2]، وكان ابن عمر إذا نظر إلى ما أحدثه الحاج[3] من الزي والمحامل يقول: الحاج قليل والركب كثير، ثم نظر إلى رجل مسكين رثّ الهيئة تحته جوالق، قال: هذا نعم الحاج[4]. فينبغي أن يكون رث الهيئة أشعث أغبر غير متكثر[5] من الزينة ولا مائل إلى أسباب التفاخر[6].

قال الإمام الغزالي رحمه الله: فيكتب من المتكبرين والمترفين، ويخرج عن حزب الضعفاء والمساكين وخصوصا[7] الصالحين. وفي الخبر: "إنما الحاج الشعث التفل"[8]. يقول الله تعالى:"انظروا إلى زوار بيتي قد جاءوني شعثا غبرا"[9]. وقال تعالى: ﴿ ثُمَّ لْيَقْضُواْ تَفَثَهُمْ ﴾[10]، والتفث: الشعث والاغبار[11] وقضاؤه بالحلق وقص الشارب

1- في "ب" "وأما".

2- أخرجه الترمذي: ك تفسير القرآن، با ومن سورة آل عمران، رقم 2998. وابن ماجه: ك المتاسك، با ما يوجب الحج، رقم 2896. والدارقطني: ك الحج، رقم: 2421.

3- في "ب" "الحجاج"، وهو الموافق لما في الإحياء، وفي آخره أيضا وفيه: "فقال: هذا نعم، من الحجاج.

4- ينظر إحياء علوم الدين: 478/3.

5- في "ب" "مستكثر".

6- ينظر إحياء علوم الدين: 479/3، فهو نص كلامه.

7- في"ب" "و خصوص"، وهو الموافق لما في الإحياء.

8- هو الحديث الذي ذكره ابن هلال آنفا من حديث ابن عمر رضي الله عنه.

9- أخرجه بلفظ: "عبادي" بدل "زوار بيتي" أحمد: 660/11، رقم 7089 وفي 415/13، رقم 8047 . وابن خزيمة في صحيحه: ك المناسك، با تباهي الله أهل السماء بأهل عرفات، رقم 2839، وابن حبان في صحيحه: ك الحج، با الوقوف بعرفة والمزدلفة والدفع منهما: ذكر مباهاة الله جل وعلا ملائكته بالحاج عند وقوفهم بعرفات، رقم 3852، والحاكم في المستدرك: ك المناسك، رقم 1708، وقال صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

10- الحج: 29.

11- في"ب" "و الاغبرار"، وهو الموافق لما في الإحياء.

والأظفار، وقد قيل: زيَّنَ الحجيجَ أهل اليم[1]؛ لأنهم على هيئة التواضع والضعف وسيرة السلف[2].

وقد حجَّ رسول الله ﷺ على راحلة، وكانت تحته رحل رث وقطيفة خليقة قيمتها أربعة دراهم[3]. وقيل /245/: إنما[4] هذه المحامل أحدثها الحجاج، وكان العلماء ينكرونها في وقته[5]. وقد بعث النبي ﷺ مع عائشة أخاها عبد الرحمان[6] فأعمرها من التنعيم، وحملها على قتب[7].

وفي البخاري: حجَّ أنس على رحل، ولم يكن شحيحاً، وحدث أن النبي ﷺ حجَّ على رحلٍ، وكانت زاملته[8]. فيستحب له ركوب الزاملة [وتجنب المَحْمَل إلا إن خشي أنه لا يُمسك على الزاملة][9]؛ لأن المحمل زيُّ المترفهين والمتكبرين، ولأنه يؤذي الدابةَ.

وينبغي له أن يرفق بها فلا يُحمِّلها ما لا تطيق.

قال الغزالي رحمه الله: والمحمل خارج عن حد طاقتها، والنوم عليها يؤذيها ويثقل عليها، كان أهل الورع: لا ينامون على الدواب إلا غفوة عن قعود، وكانوا لا يقفون عليها الوقوف الطويل. وقال ﷺ: "لا تتخذوا ظهور دوابكم كراسي"[10]. انتهى.

1- في "ب" "اليمن"،. وهو الموافق لما في الإحياء، وهو الصواب عقلا ونقلا.

2- ينظر إحياء علوم الدين: 479/3.

3- أورده ابن كثير في البداية والنهاية: 416/7، ونسبه إلى أبي يعلى الموصلي في مسنده، ولم أجده فيه.

4- في "ب" "إن"، وهو الموافق لما في الإحياء.

5- ينظر إحياء علوم الدين: 478/3.

6- في "ب" "أخاها عبد الرحمان مع عائشة رضي الله عنهما".

7- أخرجه البخاري: ك الحج، با الحج على الرحل، رقم 1516. ومسلم: ك الحج، با بيان وجوه الإحرام وأنه يجوز إفراد الحج والتمتع والقران، رقم 1211، ولم يذكر فيه أنه أردفها على قتب.

8- سبق تخريجه. أخرجه البخاري: ك الحج، با الحج على الرحل، رقم 1517.

9- ساقط من "أ" والحديث تقدم تخريجه

10- ينظر إحياء علوم الدين: 479/3، والحديث أخرجه أحمد في مسنده: 407/24، رقم 15650، وابن خزيمة: ك المناسك، با الزجر عن اتخاذ الدواب كراسي، رقم 2544.

قلت: صح [1] أنه ﷺ خطب الناس على راحلته القصوى في حجه[2].

قال [عياض][3]: وفيه أن الوقوف على ظهور الدواب- لمنافع[4] وأغراض لراكبها- جائز[5] ما لم يكن مجحفا بالدابة، ولغير غرض صحيح. وأن النهى في ذلك الأغلب والأكثر، هو لمن يتخذ ذلك عادة للتحدث عليها -لا لغير ذلك وشبهه- كما كانت تفعله الجاهلية، وأما من كان راكبا عليها فأخذه الحديث مع جماعة، ولم يَطُلْ ذلك كثيراً حتى يضرّ بها، فلا يدخل في النهى. ومن فعل ذلك قاصداً لغرض صحيح كفعل النبي ﷺ في تبليغ كلامه من لم يسمعه، أو لخوف على الدابة إن تركها، أو على نفسه، فركبها ليحرزها أو يحرز نفسه بذلك فلا حرج[6].

قال الغزالي: ويستحب أن يترل عن دابته غُدوة وعَشية، يروحها بذلك فهي سنة، وفيه آثار عن السلف، وكان بعض السلف يكتري بشرط أن لا يترل، ثم يترل ليكون بذلك محسنا إلى الدابة، وكل من آذى بهيمة وحمَّلها ما لا تُطيق طُولِبَ به يوم القيامة[7].

1- "صح" ساقط من "ب" وكتب بدله" قلت"

2- ثبت عنه ﷺ أنه خطب الناس على راحلته، ورد ذلك عند أبي داود في سننه: ك المناسك، با من قال خطب يوم النحر، رقم 1952. والنسائي في سننه الكبرى: ك المناسك، با الخطبة على البعير، رقم 4080 و4081. وأحمد في مسنده: 38/219-220، رقم 23144. وغيرهم.. وفي حديث جابر الطويل عند مسلم إشارة لذلك، ولم يذكر فيه النص على الخطبة على ناقته، وفيه النص على ناقته القصواء، بخلاف غيره، إلا النسائي في الثاني ففيه العضباء: صحيح مسلم: ك الحج، با حجة النبي ﷺ، رقم 1218.

3- ساقط من "ا"

4- "ب": المنافع"

5- جائزة ساقط من ب وفي موضعها بياض بقدر الكلمة.

6. ينظر إكمال المعلم: 4/ 276.

7. ينظر إحياء علوم الدين: 3/480.

فصل: فيما ينبغي للمسافر فعله وقوله:

قال أهل العلم: ينبغي للحاج أن يبدأ بالتوبة ورد المظالم والعَوَارِي والودائع وقضاء الديون[1]، ففي كتاب ابن المواز: من لم يكن معه[2] غير مقدار دينه ليس له أن يحج، قال في النوادر: يريد إلا أن يقضيه[3] أو يتسع وُجْدُه[4].

وينبغي له إعداد النفقة لكل من تلزمه نفقته إلى وقت الرجوع، ويصحب[5] من المال الحلال الطيب ما يكفيه ذهاباً وإياباً من غير تقتير؛ بل على وجه يمكنه معه التوسعُ في الزاد، والرفقُ/ بالضعفاء والفقراء، ويستخير الله عز وجل عند إرادة السفر لذلك، 246 فيدعو بعد صلاة ركعتين بدعاء الاستخارة المأثور في الصحيح[6]، ويُكَرِّرُها، فإذا أراد الخروج من منزله استُحِبَّ له أن يتصدق بشيء، وأن يصل رحمه ما أمكن[7]، ثم يصلي ركعتين لما رواه الطبراني أنه ﷺ قال: "ما خَلَّف أحد عند أهله أفضلَ من ركعتين يركعهما عندهم حين يريد[8] سفرا"[9]. قال بعضهم: ويقرأ في الأولى بعد الفاتحة بـ﴿ قُلْ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلْكَـٰفِرُونَ ﴾ وفي الثانية بعد الفاتحة بـ﴿ قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ﴾. وقال بعضهم يقرأ في الأولى بعد الفاتحة بالفلق، وفي الثانية بالناس، فإذا سلم قرأ آية

1. ينظر إحياء علوم الدين: 449/3، وهداية السالك إلى المذاهب الأربعة في المناسك لابن جماعة: 414/1-415.
2- ب:" عنده"
3- ب: يريد أن لا يقضيه"
4. ينظر النوادر والزيادات:319/2.
5- ب" ويستصحب"
6. ينظر إرشاد السالك لابن فرحون: 1/ 125، وهداية السالك لابن جماعة: 422/1.
7. ينظر إحياء علوم الدين: 3/ 449.
8- ب:" أراد"
9- لم أجده عند الطبراني في الكبير، ونسبه له النووي في الأذكار: ص 368، وتعقب بأنه أخرجه في منسكه وليس معجمه، ينظر تحفة الأبرار بنكت الأذكار للسيوطي: ص 101. وأخرج هذا الحديث ابن أبي شيبة في مصنفه: ك الصلوات، با الرجل يريد السفر، من كان يستحب له أن يصلي قبل خروجه، رقم 4879.

الكرسي، فقد جاء أن من قرأها قبل خروجه من مترله لم يُصِبْه شيء يكرهه[1]. ويقرأ: ﴿ لِإِيلَٰفِ قُرَيْشٍ ﴾[2] لأنها[3] أمان من كل سوء، ثم يدعو بإخلاص فيقول: اللهم بك أستعين وعليك أتوكل. اللهم ذلل لي صعوبة أمري،[وسهل علي مشقة سفري، وارزقني من الخير أكثر مما أطلب، واصرف عني كل شر. رب اشرح صدري، ونور قلبي، ويسر لي أمري][4]. اللهم إني أستحفظك وأستودعك نفسي وديني وأهلي وأقاربي، وكل ما أنعمت علي وعليهم به من آخرة ودنيا، احفظنا أجمعين من كل سوء يا كريم[5]. اللهم أنت الصاحب في السفر، وأنت الخليفة في الأهل والمال والأولاد والأصحاب. اللهم احفظنا وإياهم من إذاية وعاهة[6]. اللهم بلغنا[7] حج بيتك وزيارة قبر نبيك محمد ﷺ.

فإذا نهض من جلوسه قال: اللهم إليك توجهت، وبك اعتصمت. اللهم اكفني ما أهمني وما لا أهتم به. اللهم زودني التقوى، واغفر لي ذنوبي، ووجهني للخير أينما توجهت. ويقول لمن يُخَلِّفُه: استودعكم[8] الله الذي لا تضيع ودائعه. وإذا حصل على باب الدار قال: بسم الله وتوكلت على الله ولا حول ولا قوة إلا بالله. رب إني[9] أعوذ بك أن أَضِلَّ أُو أُضَلَّ، أو [أَزِلَّ أو أُزَلَّ][10]، أو أَظْلِمَ أو أُظْلَمَ، أو أَجْهَلَ أو يُجْهَلَ عليَّ. اللهم إني لم أخرج أشراً ولا بطراً ولا رياءً ولا سمعةً؛ بل خرجت اتقاء سخطك، وابتغاء مرضاتك، وقضاء فرضك، واتباع سنة نبيك، وشوقا إلى لقائك. فإذا مشى

1. ينظر هداية السالك لابن جماعة: 2/ 461-462.
2. قريش: 1.
3- ب" فإنها"
4- ساقط من "أ"
5- ينظر الأذكار للنووي: ص 369-370.
6- في"ب" " من آفة وعاهة"
7- في "ب" "بلغ"
8- في "ب" أستودعتكم"
9- "أني" ساقط من "ب"
10- في"أ" أذل أو أذل" وهو تصحيف من الناسخ.

قال: اللهم بك انتشرت، وعليك توكلت، وبك اعتصمت، وإليك توجهت. اللهم أنت ثقتي، وأنت رجائي، فاكفني ما أهمني، وما لم أهتم به، وما أنت أعلم به مني، عز جارك، وجل ثناؤك، ولا إله غيرك. اللهم زودني التقوى، واغفر لي ذنوبي، ووجهني للخير أينما توجهت. ويدعو بهذا الدعاء كلما ارتحل عن منزل. وإذا / ركب فَلْيَقُلْ: 247
بسم الله، وبالله، والله أكبر، توكلتُ على الله، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن، سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين، وإنا إلى ربنا لمنقلبون. اللهم إني وجهت وجهي إليك، وفوضت أمري إليك، وتوكلت في جميع أموري كلها عليك، أنت حسبي ونعم الوكيل. اللهم إنا نسألك في سفرنا هذا البر والتقوى، ومن العمل ما ترضى. اللهم هون علينا سفرنا هذا واطوِ [عنا][1] بعده. اللهم أنت الصاحب في السفر، والخليفة في الأهل والمال والولد والأصحاب. (اللهم اجعلنا وإياهم في جوارك، ولا تسلبنا وإياهم نعمتك، ولا تغير ما بناوبهم من عافيتك)[2] اللهم إني أعوذ بك من وَعْثاءِ السفر، وكآبة المنقلب، وسوء المنظر في الأهل والمال، ومن الحور بعد الكور، ومن دعوة المظلوم. فإذا استوى على الراحلة واستوت تحته قال: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر سبع مرات، الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله. اللهم أنت الحامل على الظهر، وأنت المستعان على الأمور، ويقول من يودعه: أستودع الله دينك وأمانتك وخواتم عملك، (زودك الله)[3] التقوى، ووجهك في الخير، وكفاك الهم. ومهما علا شرفاً من الأرض في طريقه كبر ثلاثاً، ثم يقول: اللهم لك الشكر[4] على كل شرف، ولك الحمد على كل حال. ومهما هبط سبح. ومهما خاف الوحشة في سفره قال: سبحان الملك القدوس رب الملائكة والروح، جَلَّلْتَ السموات بالعزة والجبروت. ومهما نزل منزلا قال: أعوذ بكلمات الله التامات التي لا يجاوزهن برٌّ ولا فاجرٌ من شر ما خلق. فإذا جنَّ عليه الليل

1- في النسختين "لنا "والثابت في كتب الأذكار"عنا"
2- ساقط من "ب"
3- ساقط من "ب"
4- في "ب" "الشرف"

قال: يا أرض ربي وربك الله، أعوذ بالله من شرك، وشر ما فيك، وشر ما يَدِبُّ عليكِ، وأعوذ بالله من أسد وأَسْوَدَ، ومن الحية والعقرب، ومن ساكن البلد، ومن وَالِد وما وَلَد.

وينبغي له مهما ارتحل من منزل أن يركع فيه ركعتين، فقد روى أنس أنه ﷺ كان إذا سافر فنزل منزلا وأراد أن يرتحل صلى ركعتين.

وينبغي أن يحتاط بالنهار فلا يمشي منفردا خارج القافلة؛ لأنه ربما يُغْتَال، ولْيتحفظ بالليل عند النوم؛ فإن نام أول الليل افترش ذراعه، وفي آخره نصب ذراعه وجعل رأسه في كَفّه، هكذا ينام رسول الله / ﷺ في أسفاره[1]. 248

قال الغزالي رحمه الله: ويستحب الليل أن يَتَنَاوب الرفيقان[2] في الحراسة، فإذا نام أحدهما حرس الآخر، وهو السنة. وإن قصده عدو أو سبع في ليل أو نهار فليقرأ آية الكرسي، وشهد الله، والإخلاص والمعوذتين، وليقل: بسم الله، ما شاء الله، لا قوة إلا بالله، حسبي الله، توكلت على الله، ما شاء الله، الأمر كله لله ما شاء الله، لا يأتي بالخيرات إلا الله، ما شاء الله، لا يصرف السوء إلا الله، حسبي الله وكفى، سمع الله لمن دعا، ليس وراء الله منتهى، ولا دون الله ملجأ، ﴿ كَتَبَ ٱللَّهُ لَأَغْلِبَنَّ أَنَا۠ وَرُسُلِيٓ إِنَّ ٱللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴾[3]، تحصنت بالله العظيم، واستعنت بالحي الذي لا يموت. اللهم احرسنا بعينك التي لا تنام، [واكنفنا بكنفك][4] الذي لا يرام. اللهم ارحمنا بقدرتك علينا فلا نهلك، وأنت ثقتنا ورجاؤنا. اللهم اعطف علينا قلوب عبادك وإمائك، برأفة ورحمة إنك أنت الوهاب وأنت أرحم الراحمين[5].

1- أورد قريبا من أول هذا الفصل إلى هنا الغزالي في الإحياء: 3/449-452. وينظر كذلك في هذا هداية السالك لابن جماعة: الباب الرابع: 1/414 وما بعدها. والباب الخامس: 2/461 وما بعدها.

2- "الرفيقان" ساقط من "ب"

3- المجادلة: 21.

4- في "ا" واكفنا بكنفك" وما أثبت من هو الموافق لما في الإحياء.

5- ينظر إحياء علوم الدين: 3/452.

وإذا خاف قوما قال: اللهم إنا نجعلك في نحورهم ونعوذ بك من شرورهم[1].

وإذا انفلتت دابته قال: يا عباد الله احبسوا[2].

وإذا رأى قرية يريد دخولَها قال: "اللهم رب السموات السبع وما أظللن، ورب الأرضين السبع وما أقللن، ورب الشياطين وما أضللن، ورب الرياح وما ذرين، أسألك خير هذه القرية وخير أهلها، وأعوذ بك من شر أهلها وشر ما فيها[3]. اللهم ارزقنا حياءها، وأعذنا من وبائها[4]، وحببنا إلى أهلها، وحبب صالح[5] أهلها إلينا، واصرف عنا شَرَّ شرارهم"[6].

وإذا ركب سفينة قال: ﴿ بِسْمِ ٱللَّهِ مَجْرِىٰهَا وَمُرْسَىٰهَآ إِنَّ رَبِّى لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾[7] ﴿ وَمَا قَدَرُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦ ﴾ الآية[8]، فإنه أمان من الغَرْقِ[9].

1- ينظر إحياء علوم الدين: 585/3.

2- ورد في ذلك حديث أخرجه الطبراني في الكبير: 217/10، رقم 10518، ونصه: "إِذَا انفَلَتَتْ دَابَّةُ أَحَدِكُمْ بِأَرْضِ فَلَاةٍ فَلْيُنَادِ: يَا عِبَادَ اللهِ، احْبِسُوا عَلَيَّ، يَا عِبَادَ اللهِ احْبِسُوا عَلَيَّ: فَإِنَّ لِلَّهِ فِي الْأَرْضِ حَاضِرًا سَيَحْبِسُهُ عَلَيْكُمْ".

3- ب" شرها وشر أهلها"

4- ب" وباها"

5- ب"صالحي"

6- ب"عني شرارهم" ورد في ذلك حديث أخرجه النسائي في السنن الكبرى: ك السير، با الدعاء عند رؤية القرية التي يريد دخولها، رقم 8775. ولفظه: أن محمدا رسول الله ﷺ لم يكن يرى قربة يريد دخولها، إلا قال حين يراها: «اللهم رب السموات السبع وما أظللن، ورب الأرضين السبع وما أقللن، ورب الشياطين وما أضللن، ورب الرياح وما ذرين، فإنا نسألك خير هذه القرية وخير أهلها، ونعوذ بك من شرها وشر أهلها وشر ما فيها».

7- هود: 41.

8- الزمر: 67.

9- أخرجه الطبراني في الدعاء: با القول عند ركوب السفينة، رقم 804. وفي المعجم الكبير: 124/12، رقم 12661. وابن السني في عمل اليوم والليلة: با ما يقول إذا ركب سفينة، رقم 500. وأبو يعلى في مسنده: 152/12، رقم 6781.

فإذا وصلتَ إن شاء الله إلى الميقات الذي تحرم منه، فاحمد الله عز وجل، واسأله من فضله، فإذا عزمت على الإحرام فأخلص النية، وتصور إجابة الدعاء[1]، ولبسَ الكفن عند تجردك من المخيط، ونداءِ الحق عز وجل عند تلبيتك.

عياض: قال علماؤنا: منع المحرم من جميع ما نُهيَ عنه من لباس ليَبْعُدَ عنِ الترفه، ويتَّسِم بسيماء[2] المتذللين الخاشعين، الذي [خروجه][3] لذلك الغرض من تَذَلُّل لربه، وضراعته ليغفر ذنبه، وكذلك امتناعه من الطيب والنساء ليبعد عن أغراض الدنيا في سفره، وزينة حياتها ولذاتها/ جُهْدَه، فتخلُص نيتُه، ويَنفردُ همُّه بما خرج له، فلعل الله أن يُنيلَه مرغوبَه من رحمته برحمته[4]. انتهى. 249

وقال أبو الفرج الجوزي رحمه الله: ولتتلمح العبادات بعين التفهم، فمن تلمحها بذلك دلته على أنها مُلاَزَمَةُ رَسْمٍ يدُلُّ على باطنٍ، مقصودةُ تزكية النفس وإصلاح القلب؛ لأن حقيقة التعبد هو صرف القلب إلى الله عز وجل، فلما كان طبع الآدمي ينبو عن التعبد شُغْلا بالهوى وُظِّفَتْ له وظائف مدرجة[5] لَيرتقي من الفرائض إلى النوافل، واعتبر بالحج؛ لأنه إنما وُظِّف للتدريج إلى حمل المشاق، فنبه المسافرَ إليه عند ترك أهله على قطع العلائق الشاغلة ليتفرد[6] بخدمة الحق. فتفكرْ في ذلك. وانظر بأي بدن تقصد، وبأي قلب تحضر؛ "فإن الله لا ينظر إلى صوركم، ولكن ينظر إلى قلوبكم"[7]، وإذا أمرك بالحزم في أكثر[8] الزاد خوف العوز[9]، فاعلم أن سفر القيامة

1- في "ب " الداعي"
2- في "ب "بسما"
3- في "أ" خرجوه" وهو تصحيف" والصواب ما أثبته من "ب"
4- الإكمال: 161/4.
5- في "ب" تدرجه"، وهو الموافق لما في مثير الغرام.
6- في "ب "المشاغلة ليفرد "
7- طرف من حديث أخرجه مسلم: ك البر والصلة والآداب، با تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره ودمه وعرضه وماله، رقم 2564، ولفظه: «إن الله لا ينظر إلى صوركم وأموالكم، ولكن ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم».
8- في "ب" إكثار"، وهو الموافق لما في مثير الغرام.
9- في "ب" العون"

أطول، وعطش الحشر أفظع، وتذكر بقطع العقبات الأهوالَ بعد الموت، وبموقف عرفة موقف يوم القيامة، وبالتعلق بأستار الكعبة، تمسكَ المذنب بذيل الملك، وبالسعي بين الصفا والمروة الفرارَ منه إليه، وعلى هذا كان حج الصالحين؛ فإنهم كانوا إذا تخايلوا هذه الأشياء تجدد لهم القلق هيبة للمخدوم وخوفاً من الرد.

فقد حجَّ زين العابدين علي بن الحسين رضي الله عنهما، فلما أحرم واستوت به راحلته؛ اصفر لونه وارتعد ولم يستطع أن يُلبي، فقيل له: مالك لا تلبي؟ فقال: أخشى أن يقال لي: لا لبيك ولا سعديك، فلما لبَّى غشي عليه.

ولما حج جعفر الصادق رضي الله عنه فأراد أن يلبي تغير وجهه، فقيل له: مالك يا ابن رسول الله ﷺ فقال: أريد أن أُلَبِّي فأخاف أن أسمع غير الجواب.

وقال أحمد بن أبي الحواري كنت مع أبي سليمان الداراني حين أراد أن يحرم فلم يُلَبِّ حتى سرنا ميلاً ثُمَّ غُشي عليه فأفاق، وقال: يا أحمد، أوحى الله إلى موسى عليه السلام مُرْ[1] ظَلَمَةَ بني إسرائيل ألا يذكروني[2]، فإني أذكر من ذكرني منهم باللعنة. ويْحَك يا أحمد بَلَغَني أنه من حجَّ من غير حِلِّه ثم لَبّا قال الله عز وجل: لا لبيك ولا سعديك حتى تردَّ ما في يدك، فلا نأمن أن يقال لنا ذلك[3]. انتهى.

وقال الإمام أبو حامد رحمه الله: معنى التلبية: إجابة نداء الله عز وجل. فارْجُ أن تكون مقبولا، واخش أن يقال لك: لا لبيك ولا سعديك، وكن بين الرجاء/ والخوف مترددا، وعن حولك وقوتك متبرئا وعلى فضل الله وكرمه متكلا؛ فإن وقت التلبية هو بداية الأمر وهو محل الخطر[4]. قال: وليتفكر الملبي- عند رفع الأصوات بالتلبية إجابة

250

1- في "ب" "من".

2- في "ب" لا يذكزوني" في مثير الغرام: "مُر ظلمة بني إسرائيل لا يذكروني"، وفي الإحياء:"مُر ظلمة بني إسرائيل أن يقلوا من ذكري".

3- ينظر مثير الغرام: ص 163-164، وقد ذكر هنا بعضه قريبا من لفظه، ومعظمه بلفظه. والقصص الأخيرة ذكرها الغزالي أيضا في الإحياء: 486/3.

4- في "ب" "الخضر"، وفي طرتها: "الحضرة"، والمثبت من "ا" ومن كتاب الإحياء.

لنداء الله عز وجل إذ قال: ﴿ وَأَذِّن فِي ٱلنَّاسِ بِٱلْحَجِّ يَأْتُوكَ ﴾[1]- نداءَ الخلق بنفخ الصور، وحشرهم من القبور، وازدحامهم في عرصات القيامة مجيبين لنداء الله عز وجل، ومنقسمين إلى: مقربين، وممقوتين، ومقبولين، ومردودين، ومترددين في أول الأمر بين الخوف والرجاء تردد الحاج في الميقات، حيث لا يدرون أَيُيَسَّر لهم إتمام الحج وقَبوله أم لا. وليتذكر عند دخول مكة أنه قد انتهى إلى حرم الله، وليرج عنده أن يأمن بدخوله من عذابه، وليخش أن لا يكون أهلا للقرب فيكون بدخول الحرم خائبا مستحقا للمقت، وليكن رجاؤه في جميع الأوقات غالبا؛ فالكرم عميم، والرب رحيم، وشرف البيت عظيم، وذِمَامُ المستجيرِ اللائِذِ غيرُ مضَيع[2].

ويُستحب إذا انعقد إحرامه أن يقول: اللهم إني أريد الحج فيسره لي، وأعني على أداء فرضه، وتقبل مني. اللهم إني نويت أداء فرضك[3] في الحج، فاجعلني من الذين استجابوا لك، وآمنوا بوعدك، واتبعوا أمرك، واجعلني من وفدك الذين رضيت، وارتضيت، وقبلت. اللهم يسر لي أداء ما نويت من الحج. اللهم قد أحرم لك شعري، وبَشَرِي، ولحمي، ودمي، وعصبي، ومخي، وعظامي، وحرمت على نفسي النساء والطيب ولبس المخيط ابتغاءَ وجهك والدارَ الآخرة[4].

ويقول عند الدخول في أول الحرم: اللهم هذا حرمك وأَمْنُكَ فحرم لحمي ودمي وبشري على النار، وأَمِّني من عذابك يوم تبعث عبادك، واجعلني من أوليائك وأهل طاعتك[5].

1- الحج: 27.

2- ينظر إحياء علوم الدين: 3/486-487، وقد ذكر في وسط هذا الكلام القصص السابقة التي ذكرها أيضا ابن الجوزي في مثير الغرام.

3- "ب" فريضتك"

4- ينظر إحياء علوم الدين: 3/453.

5- ينظر إحياء علوم الدين: 3/454.

فإذا وقع بصره على البيت فينبغي أن يحضر عنده عظمة البيت، ويُقَدِّر كأنه مشاهِد لرب البيت.

وارْجُ أن يرزقك الله النظر إلى وجهه الكريم كما رزقك النظر إلى بيته العظيم، واشكر الله تعالى على تبليغه إياك هذه الرتبة وإلحاقه إياك بزمرة الوافدين إليه، واذكر عند ذلك [انصباب][1] الناس في القيامة إلى جهة[2] الجنة آملين لدخولها كافة، ثم انقسامهم إلى مأذونين لهم[3] في الدخول ومصروفين؛ انقسام[4] الحاج إلى مقبولين ومردودين. ولا تغفل عن ذكر أمور الآخرة في شيء مما تراه؛ فإن كل أحوال الحاج م/251 تدل على أحوال الآخرة؛ فإن السعي بين الصفا والمروة يضاهي تردد العبد بفناء دار الملك جائياً وذاهباً مرَّةً بعد أخرى، إظهارا [للخلوص في الخدمة][5]، ورجاء للملاحظة بعين الرحمة، كالذي دخل على الملك وخرج وهو لا يدري ما الذي يقضي به الملك في حقه من قبول أو رد، فلا يزال يتردد على فناء داره مرة بعد مرة، يرجو أن يُرحَم في الثانية إن لم يُرحَم في الأولى، وليتذكر عند تردده بين الصفا والمروة، تردده بين كفتي الميزان في عرصات القيامة، وَلْيُمَثِّل الصفا بكفة الحسنات، والمروة بكفة السيئات، وليتذكر تردده بين الكفتين، ناظرا إلى الرجحان والنقصان، مترددا بين العذاب والغفران[6].

1- "أ" انصاف" وهو تحريف من الناسخ والصواب ما أثبته من "ب" ومن كتاب الاحياء"
2- في "ب":" حجبة"
3- "لهم" ساقط من "ب"
4- في "ب:" وانقسام"
5- ساقط من "أ"
6. ينظر إحياء علوم الدين: 488/3.

باب
في أماكن بمكة يتبرك بها، ويستحب في بعضها الصلاة والدعاء، وفي المقام بمكة

ذكر أبو الفرج الجوزي رحمه الله تعالى في مناسكه منها ثمانية عشر موضعا؛

أولها: البيت [الذي][1] وُلِدَ فيه رسول الله ﷺ، وقد جَعَلَته الخيزران – جارية المهدي – مسجدا يُصَلَّى فيه، وأخرجته من الدار إلى الزقاق الذي يقال له زقاق المولد[2].

الثاني: منزل خديجة عليها السلام؛ وهو البيت الذي كان يسكنه رسول الله ﷺ وخديجة، وفيه وَلَدَت أولادها من رسول الله ﷺ، وفيه توفيت خديجة رضي الله عنها، ولم يزل النبي ﷺ مقيماً [به][3] حتى هاجر فأخذه عقيلٌ، ثم اشتراه منه معاوية وهو خليفة فجعله مسجداً يُصَلىّ فيه، وبناه.

الثالث: مسجد في دار الأرقم[4] التي عند الصفا؛ ويقال لها دار الخيزران، كان النبي ﷺ مستترا فيه في بداية الإسلام.

الرابع: مسجد بأعلى مكة عند الردم عند بني جبير بن مُطْعم، يقال: إن النبي ﷺ صلى فيه.

الخامس: مسجد بأعلى مكة أيضا يقال له مسجد الجن، وهو فيما يقال موضع الخط الذي خطَّه لابن مسعود ليلتئذ، ويقال له مسجد البيعة، فيقال: إن الجن بايعوا رسول الله ﷺ هناك.

1- في "أ" "التي" وهو تصحيف.

2- البيت الذي ولد فيه النبي ﷺ اتخذ مكانه اليوم مكتبة تسمى "مكتبة مكة"

3- في "أ" "بها " وهو تصحيف.

4- قال الأزرقي: ومسجد في دار الأرقم بن أبي الأرقم المخزومي التي عند الصفا، يقال لها: دار الخيزران، كان بيتا وكان رسول الله مختبئا فيه. وفيه أسلم عمر بن الخطاب وقد هدمت دار الأرقم سنة 1399 هـ ينظر المعالم الأثيرة في السنة والسيرة ص241.

السادس: مسجد بأعلى مكة أيضا يقال له مسجد الشجرة [يقابل مسجد الجن][1]، يقال إن النبي ﷺ دعا شجرة كانت في موضع ذلك المسجد، فأقلت تخط الأرض حتى وقفت بين يديه، ثم أمرها فرجعت.

السابع: مسجد يسميه أهل مكة مسجد عبد الصمد بن [عَلي][2]؛ لأنه بناه.

الثامن: مسجد عن يمين الموقف يقال، له مسجد إبراهيم، وهو غير مسجد عرفة الذي يصلي فيه الإمام م/. 252

التاسع: مسجد بمنى يقال له مسجد الكبش؛ لأن الكبش الذي فُدِيَ به ولدُ إبراهيم عليه السلام [نزل هنالك][3].

العاشر: مسجد بأجياد، وفيه موضع يقال له المتكأ، يقال إن النبي ﷺ اتكأ هناك.

الحادي عشر: مسجد على جبل أبي قبيس يقال له مسجد إبراهيم، (وقال بعضهم: هو)[4] مسجد لرجل يقال له إبراهيم وليس بالخليل.

الثاني عشر: مسجد بأعلى مكة عند سوق الغنم، يقال إن النبي ﷺ بايع[5] الناس عنده يوم الفتح.

الثالث عشر: مسجد العقبة حيث [بايعه الأنصار.

الرابع عشر: مسجد بذي طُوَى كان عليه السلام][6] يترل هناك حتى يعتمر، تحته سمرة في موضع المسجد، وبنته زبيدة.

1- ساقط من "أ" وما أثبت من "ب" ومن مثير الغرام لابن الجوزي: ص 345.

2- في"ا" بن علا "وفي"ب" "بن عالي "وهو تصحيف والصواب ما أثبت من مثير الغرام لابن الجوزي ص 345.

3- في "أ" "اتك هناك" وهو تحريف والصواب ما أثبت من "ب ".

4- في "ب" "وبعضهم يقول هذا".

5- في "ب" "بايعه".

6- ساقط من "أ"

الخامس عشر: مسجد الجعرانة حيث أحرم رسول الله ﷺ بعمرة.

السادس عشر: مسجد التنعيم، قال رسول الله ﷺ لعبد الرحمن بن أبي بكر رضي الله عنهما: "أعمرها[1]– يعني عائشة رضي الله عنها – من التنعيم فإذا هبطت بها من الأكمة فَمُرْهَا فلتحرم"[2].

السابع عشر: جبل حراء، فإنه ﷺ كان يتعبد فيه.

الثامن عشر: جبل ثور، الذي اختفى فيه رسول الله ﷺ وأبو بكر رضي الله عنه[3].

قلت: في صحيح مسلم: إن عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه استهاب القدح الذي شرب فيه النبي ﷺ[4].

قال عياض رحمه الله: فيه جواز التبرك بما مسه –عليه السلام–، أو شَربَ فيه،أو كان له سبب، لم يزل المسلمون على استعمال هذا[5]، وتعظيم جميع ما كان له منه سبب والتبرك به، وما استمر به عمل المسلمين من دخول الغار لدخول النبي ﷺ فيه[6]. انتهى.

(فقول من قال)[7]: لا يصعد جبل ثور[إلا ثور][8] قول لا يُعمل عليه، وإنما قال ذلك من قاله، قطعاً وحسماً [9] مُعْتَقَدَ العوام؛ أن الذي يصعب عليه دخوله حيث دخل النبي ﷺ أنه لغير رشده[10].

1- في "ب" "أعمر أختك".

2- سبق تخريجه عند الحديث عن الحج على قتب.

3- ينظر مثير الغرام: ص 344-346.

4- أخرجه البخاري: ك الأشربة، با الشرب من قدح النبي ﷺ وآنيته، رقم 5637، ومسلم: ك الأشربة، با إباحة النبيذ الذي لم يشتد ولم يصر مسكرا، رقم 2007.

5- في "ب" "أو كان له سبب به لم يزالوا المسلمون يستعملون هذا".

6- ينظر إكمال المعلم: 474/6-475، وقد ذكره هنا مختصرا.

7- في "ب" "فقولهم".

8- ساقط من "أ"

9- في "ب" "حسما لمادة معتقد".

10- ذكر هذه المقولة وفيه "جبل أبي ثور"، وكذا ذكر معتقد العوام فيه ابن جبير في رحلته: ص 94.

وفي الموطأ: عن محمد بن عمران الأنصاري عن أبيه أنه قال: عدل إلي ابن عمر وأنا نازل تحت سرحة بطريق مكة فقال: ما أنزلك تحت هذه السَّرْحَة؟ فقلت: أردت ظلها. [فقال: هل][1] غير ذلك؟ فقلت: لا، ما أنزلني غير ذلك. فقال عبد الله بن عمر: قال رسول الله ﷺ: «إذا كنت م/ بين الأخشبين من منى، ونَفَحَ بيده نحو المشرق فإن هناك واديا يقال له السُّرَرُ به سَرْحَة سُرَّ تحتها سبعون نبيا»[2]. والأخشبان جبلان. 253

قال ابن وهب: وهما اللذان[3] تحت العقبة بمنىً فوق المسجد[4]، ونَفَحَ بالحاء المهمة؛ أي أشار.

وقوله: "سُرَّ تحتها"إلى آخره: عياض: قيل: هو من السرور؛ أي: بُشِّروا بالنبوة، وقيل: ولدوا تحتها وقطعت سُرَرُهم.والسُّرر – بكسر السين وضمها – ما تقطعه القابلة من المولود عند الولادة[5].

ابن عبد البر: وفي هذا الحديث دليل على التبرك بمواضع الأنبياء والصالحين ومُقامهم ومساكنهم وآثارهم، وإلى هذا قصد عبد الله بن عمر رضي الله عنهما بحديثه هذا[6].

فصل: ولا خفاء في فضيلة مقبرة مكة:

روي عن ابن عباس رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "لَمقبرةُ مكة نعمَ المقبرة هذه"[7].

1- ساقط من "أ"
2- أخرجه مالك: ك الحج، جامع الحج، رقم 430/1602.
3- في "ب" " الأذان"
4- ينظر الاستذكار لابن عبد البر: 406/4.
5- ينظر مشارق الأنوار على صحاح الأثار للقاضي عياض: 212/2، مادة "س رر".
6- ينظر الاستذكار لابن عبد البر: 406/4-407.
7- أخرجه أحمد في مسنده: 428/5، رقم 3472، وقد أورده ابن الجوزي في مثير الغرام: ص 439.

وقال يحيى بن عبد الله[1] بن صيفي: من أقبر في هذه المقبرة – يعني مقبرة مكة– بعث آمناً يوم القيامة[2].

وعن ابن عمر رضي الله عنهما: من أُقبر بمكة مسلماً بُعث آمناً يوم القيامة.

وعن محمد بن [سابط][3]: مات نوحٌ وهودٌ وصالِحٌ وشعيبٌ عليهم السلام بمكة، فقبورهم بين زمزم والحِجْر، وكان النبي [منهم][4]– ﷺ – إذا هلكت[5] أمته لحق بمكة، فيتعبد بها ومن معه حتى يموت.

وعن ابن [سابط] قال: بين المقام والركن قبور تسعة وتسعين نبياً، وإن قبر هود وشعيب وصالح وإسماعيل في تلك البقعة[6].

وقال وهب بن منبه: خطب صالِحٌ عليه السلام الذين آمنوا به فقال: إن هذه دار قد سخِط الله عليها وعلى أهلها فاظْعَنُوا[7]، قالوا: مُرْناَ نفعل، قال: الحقوا بحرم الله،

1- في "ب" "و يحيى بن محمد بن عبد الله"ويحيى بن عَبْد الله بْن صيفى مولى عُثْمَان بْن عَفَّان يروي عَنْ أبي معبد مولى بن عَبَّاس عَن بْن عَبَّاس روى عَنهُ إِسْمَاعِيل بْن أُميَّة وَابْن أبي نجيح وزَكَرِيا بْن إِسْحَاق وَاخْتلف عَلَيّ بْن جريج فِيهِ فَقَالَ أَبُو عَاصِم عَن بن جريج عَنْ يَحْيَى بْن مُحَمَّد بْن عَبْد اللَّه بْن صَيْفِي عَن عِكْرِمَة قال عنه ابن حبان هو: من خيار أهل مكة ومتقنهم وكان خيرا فاضلا.توفي في خلافة يزيد ابن عبد الملك.ينظر الثقات لابن حبان باب الياء 605/7 ومشاهير علماء الأمصار234/1.

2- أورده ابن الجوزي في مثير الغرام: ص 439.

3- في النسختين "ساباط" وهو تحريف والصواب ما أ ثبت من التاريخ الكبير للبخاري104/1ومُحَمَّد بْن سابط، أخوه عَبْد الرَّحْمَن بْن سابط، الْقُرَشِيّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مرسل، قَالَه يزيد بْن هارون حَدَّثَنَا حماد عَنْ عطاء بْن السائب ينظر التاريخ الكبير104/1.

4- ساقط من "ا" والنص كما هو عند ابن الجوزي في مثير الغرام: "قال محمد بن سابط: مات نوح، وهود، وصالح، وشعيب عليهم السلام بمكة، فقبورهم بين زمزم والحجر، وكان النبي إذا هلكت أمته لحق بمكة، فتعبد فيها ومن معه حتى يموت". ص 438. والذي يظهر أنها ستكون "منهم"، وأن الهاء ستكون زيادة من الناسخ.

5- في "ب" " هلك".

6- ينظر مثير الغرام ص438

7- في مثير الغرام "فأطيعوا" بدل "فاظعنوا"، ولعل "أطيعوا" أقرب، لقولهم بعدها "مرنا نفعل"، وإن كان للأخرى نصيب من الصواب، لكون الظعن في اللغة يأتي بمعنى الذهاب والسير، سيما في السفر، ومنه قوله تعالى: {يوم ظعنكم ويوم إقامتكم}، النحل: 80. ينظر لسان العرب: مادة "ظعن".

فَأَهَلُّوا من ساعتهم بالحج، ثم أَحْرَمُوا في [العَبَاءِ][1]، فَوَرَدُوا مكة فلم يزالوا بها حتى ماتوا، فقبورهم بين دار الندوة ودار بني هاشم، وكذلك[2] هود ومن آمن معه، وكذلك[3] شعيب ومن آمن معه[4].

وقال ابن إسحاق: لما توفي إسماعيل عليه السلام دفن في الحجر مع أمه[5].

وقال عمر بن عبد العزيز: شكا إسماعيل عليه السلام إلى ربه عز وجل حرَّ مكة، فأوحى إليه: أني أفتح لك باباً من الجنة في الحِجْرِ يجري عليك منه الرَّوْح[6] إلى يوم القيامة، وفي ذلك الموضع توفي. قال خالد المخزومي: فيرون أن ذلك م/ 254 [الموضع–ما بين الميزاب إلى باب الحِجْرِ الغربي– فيه قبره[7].

قال صفوان بن عبد الله [الجمحي][8]: حفر ابن الزبير الحِجْرَ فوجد فيه سبطاً من حجارة أخضر، فسأل قريشاً عنه فلم يجد عند أحدٍ فيهم علما، فأرسل إلى أبي فسأله، فقال: هذا قبر إسماعيل عليه السلام فلا تحركه، فتركه.[9]

1- بياض بقدر الكلمة في التتمة "أ"
2- في "ب" بزيادة "فعل"، وهو الموافق لما في مثير الغرام.
3- "كذلك "ساقط من "ب"، وهو الموافق لما في مثير الغرام.
4- مثير الغرام ص438-439
5- المصدر نفسه
6- في "ب" "الرواح".
7- المصدر نفسه، غير أن فيه "إبراهيم"، بدل "إسماعيل". ولعل الصواب ما ذكره ابن هلال، وهو الذي ذكره ابن الجوزي في التبصرة: ص 131، والأزرقي في أخبار مكة: 312/1 .
8- في النسختين "الجهني" وهو تحريف والصواب ما اثبت من مثير الغرام ص 439، وأخبار مكة للأزرقي: 312/1، وصفوان بن عبد الله الجمحي هو صفوان بن عبد الله بن صفوان بن أمية بن خلف القرشي الجمحي المكي، ثقة. روى عنه البخاري في الأدب المفرد، ومسلم، والنسائي، وابن ماجه. ينظر التاريخ الكبير للبخاري: 305/4، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم: 421/4، والثقات لابن حبان: 380/4، وتهذيب الكمال: 197/13-200، وتهذيب التهذيب: 427/4-428، وتقريب التهذيب: ص 277..
9- ينظر المنتظم في تاريخ الملوك والأمم لابن الجوزي305/1، ومثير الغرام: ص 439، وأخبار مكة للأزرقي: 312/1.

وقال ابن الزبير: هذا المحدودب يشير إلى ما يلي الركن الشامي من المسجد الحرام قبور عَذَارَى بَنَاتِ إسماعيل عليه السلام. قال: وذلك الموضع سُوِّى مع المسجد فلا ينشب أن يكون محدودبا كما كان.[1]

فصل: في المجاورة بمكة:

اختلف العلماء في ذلك:

قال أبو الفرج الجوزي: فكرَّهها أبو حنيفة، ولم يُكرهها أحمد – يعني ابن حنبل – في خلق كثير من العلماء، بل استحبوها.

فمن كرهها فلأربعة أوجه: أحدها: خوف الملل. والثاني: قلة الاحرام لمداومة الأنس بالمكان. والثالث: التهيج المشوق بالمفارقة، فتنشأ داعية العود؛ فإن تعلق القلب بالكعبة والإنسان في بيته خير من تعلقه بها وهو عندها. والرابع: خوف ارتكاب الذنوب هناك؛ فإن ارتكابها ثَمَّ أشدُّ من ارتكابها في غيره؛ لأن المعصية تضاعف عقوبتها، إما لكثرة علم فاعلها، فليس عقاب من لم يعلم كمن يعلم. أو لشرف الزمان؛ كالمعصية في شهر رمضان والطاعة فيه، وقد قال عليه السلام: «عمرةٌ في رمضان كحجة معي»[2]، وقال الزهري: "تسبيحةٌ في رمضان خير من ألفٍ في غيره"[3]. أو لشرف المكان؛ كالحرم، ولهذا المعنى ضوعف أجر أزواج النبي ﷺ على الخير، وتُوعِّدْنَ بمضاعفة العقاب على الشر بقوله تعالى: ﴿ يُضَٰعَفۡ لَهَا ٱلۡعَذَابُ ضِعۡفَيۡنِۚ ﴾[4]

1- المصادر نفسها، لكن في أخبار مكة في: 66/2.

2- أخرجه البخاري: ك جزاء الصيد، با حج النساء، رقم 1863. ومسلم: ك الحج، با فضل العمرة في رمضان، رقم 1256.

3- أخرجه الترمذي في سننه: ك الدعوات، با ما جاء في فضل التسبيح والتكبير والتهليل والتحميد: باب، رقم 3472. وابن أبي شيبة في مصنفه: ك الدعاء، ما جاء في التسبيح في رمضان، رقم 29840.

4- الأحزاب: 30.

وقوله: ﴿ نُّؤْتِهَآ أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ ﴾[1]، فعلى هذا تكون الكراهة لضعف الخلق وقصورهم عن القيام بحق المكان[2].

وقد قال مالك في العتبية: بلغني أن عبد الله بن عمرو بن العاص، كان إذا قدم مكة لم يضرب بناءه إلا خارجا من الحرم، قال: يريد إعظاماً للخطيئة في الحرم[3].

قال ابن رشد: تأويل مالك صحيحٌ بينٌ؛ لأن من تعظيم الحرم أن لا يعصى الله فيه، قال الله عز وجل: ﴿ ذَٰلِكَ وَمَن يُعَظِّمْ حُرُمَٰتِ ٱللَّهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَّهُۥ عِندَ رَبِّهِۦ ﴾[4] وقوله[5]: ﴿ وَمَن يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍۭ بِظُلْمٍ نُّذِقْهُ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ ﴾[6]. وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه: لأن أعمل عشر خطايا برُكْبَة[7] أحب إلي من أن أعمل واحدة][8] بمكة[9]، والمعنى في ذلك: أن السيئات تضاعف فيها كما تضاعف الحسنات[10]. انتهى.

1- الأحزاب: 31.
2- ينظر مثير الغرام: ص 434.
3- ينظر البيان والتحصيل421/17
4- الحج: 30
5- في "ب" بزيادة "إلى"، وهو تحريف للمعنى؛ لأن الآية الثانية هنا قبل الأولى في ترتيب المصحف. وفي البيان والتحصيل ما يؤكد ما ذهبنا إليه.
6- الحج : 25
7- ركبة، بضم الراء، وسكون الكاف، وباء موحدة بعدها منطقة بين مكة والطائف، وقيل إنه واد من أودية الطائف، وقيل جبل بالحجاز، وقيل هي مفازة ليومين من مكة، وقيل غير ذلك. ينظر: معجم البلدان لياقوت الحموي: 63/3.
8- ساقط من "أ" .
9- أخرجه الفاكهي في أخبار مكة: 248/2، رقم 1446، واللفظ له تقريبا. وابن أبي شيبة في مصنفه: ك الحج، في حرمة البيت وتعظيمه، رقم 14092. والبيهقي في شعب الإيمان: ك المناسك، حديث الكعبة والمسجد الحرام والحرم كله، رقم 3723.
10- ينظر البيان والتحصيل: 421/17.

وقال مجاهد: تضاعف السيئات بمكة كما تضاعف الحسنات[1]. (وقد كان لابن عمر فسطاطان[2]، أحدهما في الحل، والآخر في الحرم، فكان إذا أراد العبادة دخل فسطاط الحرم، وإذا أراد الانفراد لبعض شأنه دخل فسطاط الحل، صيانة للحرم.)[3]

وسئل أحمد بن حنبل رضي الله عنه: هل تكتب السيئة أكثرَ من واحدة؟ فقال: لا، إلا بمكة، لتعظيم البلد[4].

وقوله تعالى: ﴿ وَمَن يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ بِظُلْمٍ نُّذِقْهُ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ ﴾[5] يدل على أن الإنسان يعاقب على ما ينويه من المعاصي بمكة وإن لم يعمل ذلك.

وقال ابن عطية رحمه الله: لِحُرْمَةِ[6] المكان توعد الله تعالى على نية السيئة فيه، ومن نوى سيئة ولم يعملها لم يحاسب بذلك إلا في مكة، هذا قول ابن مسعودٍ رضي الله عنه وجماعة من الصحابة وغيرهم[7]. انتهى.

1- ينظر الدر المنثور للسيوطي: 29/6، ومثير الغرام: ص 235.

2- الفسطاط بيت من الشعر، ويطلق على طرب من الأنية، ويقال فيه القسطاط والفسطاط، ينظر اللسان 371/7، ومختار الصحاح 211/1 قسط

3- ساقط من "ب" وهذا الأثر أورده الأزرقي في أخبار مكة عن عبد الله بن عمرو بن العاص بقريب من لفظه 131/2، وابن أبي شيبة في مصنفه: ك الحج، في حرمة البيت وتعظيمه، رقم 14096، وابن جرير الطبري في تفسيره: 510/16، وابن أبي حاتم في تفسير: 2484/8، رقم 13867، والسيوطي في الدر المنثور: 27/6-28. وأما البيهقي فذكره عن ابن عمر حيث قال: "وقد روينا عن عبد الله بن عمر: "أنه كان له فسطاطان أحدهما في الحرم، والآخر في الحل فكان إذا عاتب أهله عاتبهم في الحل"، شعب الإيمان باب حديث الكعبة والمسجد الحرام 467/5، ومثله مكي بن أبي طالب في تفسيره المسمى الهداية إلى بلوغ النهاية: 4870/7، وابن العربي في أحكام القرآن: 277/3، وذكره عنهما معا القرطبي في تفسيره: 34/12-35.

4- ينظر دقائق أولي النهى للبهوتي الحنبلي:568/1، ومثير الغرام: ص 235.

5- الحج: 25.

6- في "ب" " فلعظم حرمة".

7- تفسير ابن عطية: 116/4.

وقال ابن مسعود رضي الله عنه: لو أن رجلاً همَّ أن يقتل مؤمنا[1] عند البيت وهو بقرارين[2]، أذاقه الله من عذاب أليم. ونحوه لابن عمر[3].

وقال الضحاك: إن الرجل ليهم بالخطيئة بمكة وهو بأرض أخرى، فتكتب عليه وهو لم يعملها[4].

روى يعلى بن أمية أن رسول الله ﷺ قال: "احتكار [الطعام][5] في الحرم إلحادٌ فيه"[6].

وقال ابن عمر: كنا نتحدث أن من الإلحاد أن يقول الإنسان بمكة: لا والله، وبلى والله[7].

1- في "ب" "هم بقتل مؤمن".

2- في "ب" "بعد أن زار".، ولعل الصواب هو: "بعدن أبين"، كما في المستدرك، ومصنف ابن أبي شيبة، ومثير الغرام.

3- لم أقف عليه بهذه الصيغة عن ابن مسعود والرواية الأقرب هي التي عند الحاكم "عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: {وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ بِظُلْمٍ نُذِقْهُ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ} [الحج: 25] قَالَ: «لَوْ أَنَّ رَجُلًا هَمَّ بِخَطِيئَةٍ يَعْنِي مَا لَمْ يَعْمَلْهَا لَمْ يُكْتَبْ عَلَيْهِ، وَلَوْ أَنَّ رَجُلًا هَمَّ بِقَتْلِ رَجُلٍ عِنْدَ الْبَيْتِ وَهُوَ بِعَدَنِ أَبْيَنَ أَذَاقَهُ اللَّهُ عَذَابًا أَلِيمًا» وَقَدْ رَفَعَهُ شُعْبَةُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّدِّيِّ، عَنْ مُرَّةَ" المستدرك420/2 ونحوه في مصنف ابن أبي شيبة عن ابن عمر268/3، وذكره ابن الجوزي في مثير الغرام: ص 235، عن ابن مسعود بهذا اللفظ غير"بقرارين" فإن عنده "بعدن أبين" كما تقدم.

4- ينظر مثير الغرام: ص 235.

5- ساقط من "أ"

6- أخرجه أبو داود، ك المناسك، با تحريم حرم مكة، رقم 2020.

7- في "ب" "إن من الإلحاد فيه أن يقول الإنسان بمكة والله وبلى والله". وهذا الأثر مثل أثر ابن عمر السابق في اتخاذه فسطاطين؛ بل هو جزء منه عند معظم من ذكره، وقد أورده الأزرقي في أخبار مكة عن عبد الله بن عمرو بن العاص بقريب من لفظه 231/2، وابن أبي شيبة في مصنفه: ك الحج، في حرمة البيت وتعظيمه، رقم 14096، وابن جرير الطبري في تفسيره: 510/16، وابن أبي حاتم في تفسيره: 2484/8، رقم 13867، والسيوطي في الدر المنثور: 6/27-28. وأما البيهقي فذكره عن ابن عمر حيث قال: "وقد روينا عن عبد الله بن عمر: " أنه كان له فسطاطان أحدهما في الحرم، والآخر في الحل فكان إذا عاتب أهله عاتبهم في الحل "، شعب الإيمان باب حديث الكعبة والمسجد الحرام 467/5، ومثله مكي بن أبي طالب في تفسيره المسمى الهداية إلى بلوغ النهاية: 4870/7، والقرطبي في تفسيره: 34/12، وابن العربي في أحكام القرآن: 277/3.

وفي العتبية: سئل هل الحج والقُفُول أعجب[1] إليك أم الجوار؟ فقال: ما كان الناس إلا على الحج والقُفُول[2]، ورأيت أن ذلك أعجب إليَّ[3]. ابن رشد: استحب مالك رحمه الله القفول[4] من الحج على الجوار اتباعاً للسلف.[5] انتهى.

وذكر عبد الرزاق وقال أخبرنا الثوري عن المغيرة عن إبراهيم قال: كان الاختلاف إلى مكة أحب إليهم من الجوار[6].

ثم قال أيضا: وكانوا يستحبون لمن قدم مكة ألا يخرج منها حتى يختم القرآن[7].

وأما من لم يكرِّه المجاورة بمكة ورآها فضيلة، فلفضيلة المكان ومضاعفة الحسنات.

روي عن ابن عباس رضي الله عنه أنه قال: قال رسول الله ﷺ: "من أدركه شهر رمضان بمكة فصامه كله، وقام منه ما تيسر، كتب الله عز وجل له مائة ألف شهر رمضان بغير مكة، وكتب له بكل يوم حسنة، وبكل ليلة حسنة، وكل يوم عتق رقبة،

1- في "ب" " سئل مالك عن الحج القفل أحب"

2- في "ب" " القفل".

3- في "ب" "إلى الله".

4- في "ب" "القفل".

5- ينظر البيان والتحصيل: 552/2. والمدخل لابن الحاج239/4 وابن الحاج إنما ذكر قول مالك بمعناه لا قول ابن رشد خلافا لابن رشد فقد ذكره بلفظه تقريبا ثم أردفه بعد بكلامه.

6- أخرجه عبد الرزاق في مصنفه: ك المناسك، با الجوار ومكث المعتمر، رقم 8847، وفيه عن الثوري عن منصور عن إبراهيم، وليس أخبرنا الثوري عن المغيرة عن إبراهيم ولعل ابن هلال نقلها عن ابن عبد البر في الاستذكار: 360/4-361، فقد ذكره بمثل ما ذكره ابن هلال ونقل عن إبراهيم أمورا أخرى من بينها ما نقله ابن هلال بعده، لكن لم يروها عنه عبد الرزاق أيضا، وإنما روى عبد الرزاق هذا فقط.

7- أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه: ك الحج، با من كان يستحب إذا دخل الرجل مكة أن لا يخرج حتى يقرأ القرآن، رقم 15187، وفيه حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم قال: "كانوا يحبون إذا دخلوا مكة أن لا يخرجوا حتى يختموا القرآن"، وأخرجه ايضا الفاكهي في أخبار مكة: ذكر التوقيت في الصلاة والصلاة بالليل والنهار، رقم 565، وفيه حدثنا محمد بن يحيى قال حدثنا سفيان عن منصور عن إبراهيم قال: "كان يعجبهم إذا دخلوا مكة أن لا يخرجوا منها حتى يختموا القرآن". وليس هذا من رواية عبد الرزاق، واللفظ الذي ذكره ابن هلال هو نفسه الذي في الاستذكار: 361/4.

وكل ليلة عتق رقبة، وكل يوم حِمْلان فرس في سبيل الله تعالى، وكل ليلة حملان فرس في سبيل الله تعالى"[1].

255 وقد جاور بمكة / خلق كثير، وسكنها من المعول عليهم بشرٌ عظيم، فمن كرَّه ذلك إنما كرَّهه خشية عدم القيام بحق الموضع.

قال الإمام أبو حامد رحمه الله: فمعنى قولنا إن ترك المُقام بها أفضل، أي: بالإضافة إلى مقام مع التقصير والتبرم، وأما أن يكون أفضل من المقام مع الوفاء بحقها فهيهات، ولما[عاد][2] رسول الله ﷺ إلى مكة استقبل الكعبة وقال: "إنك لخير أرض الله عز وجل، وأحب بلاد الله تعالى إلي، ولولا أني أُخرجت منك ما خرجت"[3]، وكيف لا والنظر إلى البيت عبادة، والحسنات فيها مضاعفة[4]. انتهى.

قال أبو الفرج الجوزي في مناسكه[5]: وقد كان بعض المجاورين لا يقضي حاجته في الحرم بل يخرج إلى الحل. وبقي على هذا أبو عمر الزجاجي الصوفي أربعين سنة. وجاور أبو محمد الحريري[6] بمكة سنة، فلم يستندْ إلى حائط ولم ينم، فمر به أبو بكر

1- رواه الأزرقي بهذا اللفظ في أخبار مكة، باب ما جاء في صيام شهر رمضان بمكة23/2 وبقريب من هذا اللفظ أخرجه البيهقي في شعب الإيمان: ك المناسك، با فضل الحج والعمرة، رقم 3853.

2- بياض في "أ" بقدر الكلمة.

3- سبق ذكره بلفظ قريب منه جدا، ولكن ليس في هذا الحديث ذكر استقبال الكعبة، وإنما كان موقفه على الحزورة من سوق مكة.

4- ينظر إحياء علوم الدين: 443/3.

5- في "ب" " منسكه ".

6- وأبو محمد الحريري هو أحمد بن محمد بن الحسين بن عون، أبو محمد الحريري كان من مشايخ الصوفية، من أقواله رحمه الله :"من استولت عليه النفس صار اسيرا في حكم الشهوات محصوراً في سجن الهوى فحرم الله على قلبه الفوائد فلا يستلذ بكلامه ولا يستحليه وان كثر تردده على لسانه".، قال صاحب الصفوة 535/1: توفي رحمه الله سنة احدى عشرة وثلاث مائة.

الكتاني[1] فقال: يا أبا محمد بمَ قدرتَ على هذا؟ فقال: (اطَّلَع على صِدْق)[2] باطِني فأعانني على ظاهري[3].

وقد انتهى الغرض الذي أردناه، وكمل من هذا المعنى ما قصدناه، والله [أسأل][4] من فضله العميم[5] وكرمه الجسيم وإحسانه العميم [أن][6] ينفعنا وإخوانَنَا جميعاً به[7]، ويمن علينا بحج بيته وزيارة قبر نبيه محمد ﷺ عن عاجل سريعا[8] بمنه وفضله. (وبجاه حبيبه محمد ﷺ.)[9]

1- هو أبو بكر محمد بن علي بن جعفر الكتاني، أصله من بغداد، وأقام بمكة ومات بها سنة 328هـ، وقيل 322هـ، وذكره ابن الجوزي في صفوة الصفوة باسم الكناني. ينظر الكامل في التاريخ: 31/7، ومسالك الأبصار في ممالك الأمصار: 141/8 وما بعدها، وقد ذكر أن المرتعش كان يقول: "الكتاني سراج الحرم".

2- في "ب" علم صدق "، وهو الموافق لما في مثير الغرام.

3- ينظر مثير الغرام: ص 436، وأورده بمعناه في صفة الصفوة: 535/1.

4- ساقط من "أ".

5- في "ب" " العظيم".

6- ساقط من "أ".

7- في "ب" والله أسأل من فضله العظيم وكرمه الجسيم وإحسانه العميم أن ينفعنا وإخواننا به جميعا"

8- في "ب" "عجل سريع"

9- ساقط من "ب"

[أحكام الحج والعمرة على وجه الاختصار]

وقد[1]: رأينا إملاء شيء وإيرادَه هنا من أحكام الحج والعمرة على وجه[2] الاختصار، نُضِيفه إلى هذا المجموع تتميما للفائدة وتتميما لغرض[3] المريد، والله الموفق وهو المستعان. (ونذكر ما حضرني من ذلك في أربعة أبواب، الباب الأول: في الشروط والفروض وشيء من أحكام الإحرام والتلبية، الباب الثاني: في دخول مكة والطواف والسعي بين الصفا والمروة وأحكامهما، الباب الثالث: في الخروج إلى منى، وفي الوقوف بعرفات، والمبيت بالمزدلفة، وما يفعل يوم النحر من الوقوف بالمشعر الحرام، ورمي الجمار وغير ذلك، الباب الرابع: فيما يجشبه[4] المحرم، وفي حكم الفدية، ودماء الحج،)[5]

[شروط وجوب الحج]

اعلم أرشدك الله؛ أن شروط وجوب الحج خمسة: الإسلام، والحرية، والبلوغ، والعقل، والاستطاعة؛ وهي: القدرة على أدائه بنفسه، إما راجلا أو راكباً، والزاد لمن ليس عادته السؤال، وتخلية الطريق حتى يمكن السفر[6] فيها على العادة[7].

والمختار قول أبي بكر الأبهري: أن من لا يمكنه ذلك، إلا ببذل يسير المال الذي لا يجحف/ ولا يشق، فإنه يجب عليه إذا كان المبذول إليه يفي بالذمة ولا يخفر العهد[8]. 256

1- في "ب" "فصل".

2- في "ب" حكم"

3- في "ب" تكميلا للغرض"

4- هكذا في "ا" وهو ساقط من "ب" ولم أتبين معناه.

5- ساقط من "ب"

6- في "ب" السير"

7- ينظر إكمال العلم للقاضي عياض: 160/4.

8- في "ب" "بالعهد". وكلام الأبهري نقله عنه ابن يونس في جامعه. ينظر الجامع لمسائل المدونة لابن يونس [القسم الثاني من العبادات من أول كتاب الزكاة إلى آخر كتاب الضحايا، رسالة دكتوراه من إعداد تركي بن يحيى الثبيتي بجامعة أم القرى بمكة المكرمة] 376/1، ونقله عن ابن يونس أيضا المواق في التاج والإكليل: 452/3.

[فرائض الحج والعمرة]

وفرائضه: الإحرام، والوقوف بعرفات، وطواف الإفاضة، والسعي بين الصفا والمروة[1].

وفرائض العمرة: الإحرام، والطواف، والسعي[2].

[أنواع الحج]

وأداء الحج على ثلاثة أنواع[3]:

إفراد: وهو أفضلها؛ وذلك أن يحرم به مفرداً له، فيقول: لبيك بِحَجَّةٍ، ويستمرُّ على عمل الحجِّ حتى يحل منه، فيعتمر[4].

وتمتع: وهو أن يحرم [بعمرة فيقول: لبيك بعمرة، فإذا طاف وسعى وحلق حل منها، ثم يحرم بالحج في أشهره.

وقران: وهو أن يحرم بهما، ويبدأُ العمرة فيقول: لبيك][5] بعمرةٍ وحجةٍ، وإذا أحرم بعمرة وأردف الحج عليها قبل الفراغ من طوافها وركوعه فهو قارن أيضا. ولا يحلق القارن ولا يحل من شيء، حتى يحل بمنى حين يحل المفرد.

والإحرام هو: اعتقاد الدخول في الحج والعمرة بالقلب، مع اقتران ذلك بالتلبية والتوجه سائراً، فإذا نوى وتوجه صحَّ إحرامه، ولو لم يلبِّ حينئذٍ، لقوله في المدونة: فإن توجه ناسيا للتلبية (من فناء المسجد)[6] كان بنيته محرماً، فإن ذكر من

1- ينظر المنتقى للباجي: 71/3، والتلقين للقاضي عبد الوهاب: 81/1، والكافي لابن عبد البر: 405/1، والذخيرة للقرافي: 213/3، وإرشالد السالك إلى أشرف المسالك: ص 43، ومواهب الجليل: 8/3.

2- ينظر المنتقى للباجي: 71/3، وإرشالد السالك إلى أشرف المسالك: ص 49، ومواهب الجليل: 8/3، ومثير الغرام: ص 328.

3- في "ب" أوجه"

4- في" ب" ثم يعتمر"

5- ساقط من "ا"

6- ساقط من "ب"

قريب لبى ولا شيء عليه، وإن تطاول ذلك أونسي[1] حتى فرغ من حجه فليهرق دماً[2]. انتهى.

ولو لَبَّى ولم يتوجه لصحَّ إحرامه أيضا. أبو[3]عمر: عن إسماعيل القاضي: ويكون داخلاً في الإحرام بالتلبية وبغيرها من الأعمال التي يوجب الإحرام بها على نفسه مثل أن يقول: قد أحرمت بالحج أوالعمرة، أو يشعر الهدي، وهو يريد بإشعاره الإحرام، أو يتوجه نحو البيت وهو يريد بتوجهه[4] الإحرام، فيكون بذلك كله وبما أشبهه محرماً[5].

ولو تجردت النية عن القول[6] والفعل المتعلق بالحج، فهل ينعقد إحرامه بما نواه[7]؟ أجرى اللخمي ذلك على الخلاف في انعقاد اليمين بمجرد النية[8]، وأنكره ابن بشير وقال: لا خلاف في المذهب أن العبادات لا تلزم إلا بالقول فيكون نذرا، أو بالدخول بالنية فيها[9]. ومقتضى قول صاحب التلقين أنه ينعقد بمجرد النية ونصه: الإحرام هو اعتقاد دخوله في الحج وبذلك يصير محرما[10]. قال القرافي: وهذا في غاية التصريح[11]. وقال صاحب المعلم: ينعقد الحج بالنية وحدها، كما ينعقد الصوم عند مالك[12].

القرافي: وهذا التصريح والتشبيه في غاية القوة، قال: وبذلك صرح صاحب القبس وجماعة من الشيوخ. قال سند: لو نوى وأقام كان محرماً.[13] انتهى.

1- في "ب" "وإن تطاول أو نسي ".
2- تنظر المدونة: 395/1، وتهذيب المدونة: 493/1.
3- في "ب"ابن"
4- في" ب" توجه
5- ينظر الاستذكار: 47/4، والتمهيد: 134/15-135.
6- في" ب" "تجددت النية على القول".
7- في" ب" "نوى".
8- ينظر التبصرة: 1137/3.
9- في" ب" أو بالنية بالدخول فيها"
10- ينظر التلقين: 81/1.
11- ينظر الذخيرة: 219/3.
12- ينظر المعلم بفوائد مسلم: 72/2، ونقله عنه في إكمال المعلم: 176/4، وفي الذخيرة: 219/3.
13- ينظر الذخيرة للقرافي219/3

والنية تكفيه عن تسمية ما أحرم به، وهو أحب إلى مالك في المدونة[1]، وروى عنه ابن وهب في الموازية[2] أن التسمية أحب إليه، وكان ابن عمر يحرم وينوي،/ 257 وعائشة تسمي[3].

قال مالك: ومن أراد أن يحرم[4] بالحج مفردا فأخطأ فقارن[5] أو تكلم بالعمرة[6] فليس ذلك بشيء، وهو على حجه، وما كان لله فهو على نيته[7].

قال في العتبية: ثم رجع مالك فقال عليه دم، وقاله ابن القاسم[8].

ابن المواز: ومن لبى يريد الإحرام ولم ينو شيئا فالاستحسان أن يفرد، والقياس أن يقرن. ولو نوى شيئا فنسيه، فهذا قارن ولابد، وقاله أشهب[9].

والغسل للإحرام سنة للرجال والنساء، وللحائض والنفساء، ولم يوسع مالك في تركه إلا من ضرورة[10].

سحنون: ومن تركه فقد أساء، ولا شيء عليه[11].

1- ينظر المدونة: 394/1، وتهذيب المدونة: 493/1.

2- في "ب" بزيادة "أنه أحب".

3- ينظر النوادر والزيادات: 331/2، وذكر أن رواية عن مالك أن النية من غير تسمية أحب إليه، والظاهر أنه نقله من كتاب ابن المواز؛ لأنه نقله عنه بعد نقله قول مالك عن عائشة في التسمية وابن عمر في النية، الذي نقله من كتاب ابن المواز. وينظر ما يتعلق بعائشة وابن عمر أيضا في المنتقى: 213/2.

4- في "ب" "يهل"

5- في "ب" "فقرن"

6- في "ب" "بالعمد"

7- ينظر النوادر والزيادات: 331/2.

8- ينظر النوادر والزيادات: 331/2.

9- ينظر النوادر والزيادات: 331/2.

10- ينظر المدونة: 394/1، وتهذيب المدونة: 491/1، والاستذكار: 5/4، والتمهيد: 315/19-316.

11- ينظر الجامع لمسائل المدونة لابن يونس [القسم الثاني من العبادات من أول كتاب الزكاة إلى آخر كتاب الضحايا، رسالة دكتوراة من إعداد تركي بن يحيى الثبيتي بجامعة أم القرى بمكة المكرمة] 1/ 393، وذكره عن ابن يونس أيضا الحطاب في مواهب الجليل: 102/3.

(وقال بعض العراقيين إنه أوكد عند مالك من غسل الجمعة[1]، وأشار ابن العربي إلى أن الحكمة والسر فيه، إنما هو لإزالة التفث الكائن قبله فيأتي[2]كخلوف فم الصائم اهـ)[3].

ابن الماجشون: من ركع للإحرام وسار ميلا قبل أن يهل وقد نسي الغسل، فليغتسل[4] ثم يركع ثم يهل، وإن ذكره بعد أن أهل تمادى ولا غسل عليه[5].

قال مالك في كتاب محمد: يغتسل المحرم لإحرامه، ولدخوله مكة، ولرواحه إلى الصلاة بعرفة، وغسل الإحرام أوجبها، ويتدلك فيه ويغسل رأسه بما شاء، فأما غسل مكة وعرفة، فلا يتدلك فيه ولا يغسل رأسه إلا بالماء وحده، يصبُّه صباً، ولا يغيب رأسه في الماء[6].

ابن بشير: استحب بعض أهل المذهب أن يقلم أظافره، ويزيل ما عليه من الشعر الذي يؤمر بإزالته، إلا شعر رأسه فإنه يبقيه ليشعث، وإن لبَّده بصمغ وغاسول، فهو أفضل لِتَقِلَّ دوابه[7]. انتهى.

1- ينظر الاستذكار: 6/4، والتمهيد: 317/19، ونقله عن ابن خويزمنداد.
2- في "أ" "بياض بقدر كلمتين".
3- ساقط من "ب".
4- في "ب" "فليغسل".
5- ينظر الجامع لمسائل المدونة لابن يونس [القسم الثاني من العبادات من أول كتاب الزكاة إلى آخر كتاب الضحايا، رسالة دكتوراة من إعداد تركي بن يحيى الثبيتي بجامعة أم القرى بمكة المكرمة] 1/ 393، وذكره عن ابن يونس أيضا الحطاب في مواهب الجليل: 102/3.
6- ينظر النوادر والزيادات: 324/2
7- ينظر إرشاد السالك لابن فرحون: 193/1، والتوضيح لخليل بن إسحاق: 552/2. ونقله الحطاب عن التوضيح في مواهب الجليل بلفظه: 102/3.

وفي الإكمال: التلبيد هو ظفر الرأس بالخِطْمِي[1] أوالصمغ أوشبه ذلك مما يضم الشَّعَرَ، ويلصق بعضه ببعض، ويمنعه التمعط والتقمل. وفعله جائز، ويستحب[2] فعله لمن يريد الحج أوالعمرة قبل إحرامه[3]. انتهى.

الزرويلي: يجعل الغاسول مع القرض، وأما [الحلتيت][4] إذا فعله[5] مع الغاسول فإنه حائل[6]، قال: فأخذت منه أن من نفض الحناء من رأسه نفضاً جيدا، أنه يجوز له المسح عليه وإن لم يغسله.

وقال مالك في كتاب محمد: لا بأس أن يقص شاربه ويتَنَوَّر عندما يريد الإحرام، وأما شعر رأسه فأحب إليَّ أن يُعْفَى ويُوفَّر للشعث، قال: وله أن يكتحل[7] قبل أن يحرم[8].

ابن بشير: ولا يتطيب قبل هذا الاغتسال بطيب تبقى رائحته، فإن فعل، ففي الفدية قولان[9]. وحمل المالكية قول عائشة: "كنت أُطيبه/ ﷺ بحله وحرمه"[10] على طيب لا يبقى ريحه، أو أنه أذهبه غسل الإحرام[11].

258

1- الخطمي : كل ما يغسل به الرأس قديما. .ينظر المزهر للسيوطي: 258/2.

2- في "ب" " ومستحب".

3- ينظر إكمال المعلم للقاضي عياض: 180/4.

4- في "ا" الحثيت "وهو تصحيف والصواب ما أثبت من "ب" والحلتيت :نوع من الصمغ. يسمى صمغ الأنجذان. ينظر الصحاح تاج اللغة صحاح العربية 247/1.

5- في "ب" واما الحلتيت إذا جعله"

6- في "ب" جائز"

7- في "ب" "يتكحل".

8- ينظر النوادر والزيادات: 327/2.

9- ينظر إرشاد السالك لابن فرحون: 193/1.

10- في "ب" لحله ولحرمه". وهو الصواب: لموافقته لمعنى الحديث. والحديث أخرجه البخاري: ك الحج، با الطيب عند الإحرام وما يلبس إذا أراد أن يحرم ويترجل ويدهن، رقم 1539. ومسلم: ك الحج، با الطيب للمحرم عند الإحرام، رقم 1189.

11- ينظر المنتقى للباجي201/2. وإكمال المعلم للقاضي عياض: 189/4.

عياض: اختلف أصحابنا في تأويل المذهب في استعمال الطيب قبل الإحرام؛ فحكى القاضي أبو الحسن أنه على الكراهة، ونحوه عن ابن عبد الحكم، واختلفوا: هل عليه دم أم لا[1].

وينبغي أن يكون الغسل للإحرام متصلاً. ابن بشير: فإن بَعُدَ حتى زال أثر الغسل أعيد وإلا لم يُعد.

وقد وسع [مالك][2] في المدونة، لمن أراد الإحرام بذي الحليفة أن يغتسل في المدينة[3]، واستحبه ابن الماجشون، إما لأنه المروي، أولأن[4] ذلك أمكنُ للاغتسال[5].

سحنون: فإذا اغتسل من أراد الإحرام ولو بالمدينة، تجرد من المخيط، ولبس ثوبي إحرامه[6].

ابن حبيب: يُستَحب أن يحرم في ثوبين، يرتدي بأحدهما ويأتزر بالأخرى،[7] ويستحب في ذلك البياض.

(اللخمي: وهو في المصبوغ على ثلاثة أوجه: جائز إذا كان أخضر أو أزرق وما أشبه ذلك، وممنوع إذا كان بالوَرْس[8] أو الزعفران وما أشبه ذلك مما هو طيب، فإن فعل افتدى. ويجوز إذا كان معصفرا غير مفدم انتهى[9].

1- ينظر إكمال المعلم للقاضي عياض: 193/4.

2- ساقط من "أ"

3- ينظر المدونة: 394/1، وتهذيب المدونة: 491/1.

4- في "ب" "أو لأنه".

5- ينظر النوادر والزيادات: 323/2، والتبصرة للخمي: 1136/3.

6- ينظر النوادر والزيادات: 323/2، والذخيرة للقرافي: 225/3.

7- في "أ" "و يأتيزز بأخرى".

8- والوَرْس: نبت أصفر إذا أصاب الثوب لونه. ينظر لسان العرب: 254/6.

9- ينظر التبصرة: 1146/3-1147.

وفي الموطأ أنكر عمر على طلحة لباسه ثوبا مصبوغا وهو محرم؛ فقال طلحةَ يلبس الثياب المصبوغة وهو محرم! فلا تلبسوا أيها الرهط شيئا من هذه الثياب المصبوغة[1])[2].

قال مالك: ولا بأس أن يحرم في غير جديد وإن لم يغسله[3]. قال: وعندي ثوب قد أحرمت فيه حججا ما غسلته. قال: ولا يحرم في ثوب علق به رائحة[4] مسك، حتى يذهب ريحه بغسل أو نشر؛ فإن أحرم فيه قبل ذهاب ريحه لم يفتد[5]. أشهب: إلا أن يكثر فيصير كالطيب. وقال محمد: إن كثرت الرائحة افتدى[6]. اللخمي: وهذا صحيح؛ لأن المراد من الطيب ريحه[7]، وصح عنه ﷺ أنه: نهى أن يلبس المحرم ثوباً مصبوغا بزعفران أو ورس[8].

عياض: أجمعت الأئمة على ذلك، (لما فيهما من الطيب)[9] للرجال والنساء، وعلى لابس[10] ذلك منهما الفدية عند مالك وأبي حنيفة[11].

1- ينظر الموطأ: ك الحج، لبس الثياب المصبغة في الإحرام، رقم 1164.

2- ساقط من "ب". وذكر في نسخة "ب" متأخرا عن هذا المقام، وكتب بطريقة فيها تحريف وتصحيف. ونص ذلك كما يلي: "على ثلاثة: جائز إذا كان أخضر وأزرق أو ما أشبه ذلك، وممنوع إذا كان بالورس والزعفران أو ما أشبه ذلك. اللخمي: وهو في المصبوغ مما هو طيب. فإن فعل افتدى، ويجوز إذا كان معصفرا غير مفدم الوطء، وأنكر عمر على طلحة لبسه ثوبا مصبوغا وهو محرم، وقال طلحة: إنما هو مَدَر، وقال عمر: إنكم أئمة يُقْتَدَى بكم، فلو رأى جاهل هذا لقال: إن طلحة يلبس الثياب المصبوغة في الإحرام، فلا تلبسوا شيئا من هذا الثياب المصبوغة في الإحرام".

3- في "ب" "يغتسله".

4- في "ب" فيه ريح.

5- ينظر المدونة: 395/1، وتهذيب المدونة: 495/1-496، والنوادر والزيادات: 342/2، وإرشاد السالك لابن فرحون: 193/1.

6- ينظر النوادر والزيادات: 343/2، وينظر قول محمد أيضا في تبصرة اللخمي: 1147/3.

7- ينظر التبصرة: 1147/3.

8- أخرجه البخاري: ك اللباس، با النعال السبتية وغيرها، رقم 5852. ومسلم: ك الحج، با ما يباح للمحرم بحج أو عمرة وما لا يباح وبيان تحريم الطيب عليه، رقم 1177.

9- بياض في "أ"

10- في "ب" "الابس".

11- ينظر إكمال المعلم: 162/4.

وفي المدونة: وإن غسل المصبوغ بورس أو زعفران كُرِهَ أيضا، إلاأن[1]يذهب لونه كله فلا بأس به، وإذا لم يخرج لونه، ولم يجد غيره، صبغه بالمِشْق[2] وأحرم فيه[3].

اللخمي: إن ذهبت الرائحة وبقي اللون كره، ولا فدية فيه. وقال مالك في كتاب محمد: ولا ينام على مصبوغ بورس أو زعفران، فإن فعل افتدى إلا أن يغشيه بثوب كثيف؛ يريد: لأن الجلوس عليه لباس،/ ولو كان ثوبا كثيفا وظهر ريحه بعد ذلك وعلق بجسمه ريحه لافتدى[4]. انتهى. 259

وفي المدونة: وكره مالك للرجال والنساء أن يحرموا في الثوب المُعَصْفَرِ المُفْدَمِ؛ لأنه ينتفض، وكره[5] للرجال في غير الإحرام[6]. ابن محرز: عن ابن المكاتب[7]: ولا فدية عليه، وحكاه اللخمي عن أشهب في المجموعة، قال: ولم يره من الطيب المؤنث[8]. وفي الإكمال: اختلف عن مالك هل على لابسه[9] فدية، واختلف فيه أصحابه[10]. انتهى[11].

ابن المواز[12]: وإن كان في عنقه كتاب نزعه قبل أن يحرم، فإن اضطر إليه تركه وافتدى[13].

1- "أن "ساقط من "ب".
2- المشق نوع من النبات يصبغ به الثوب ينظر مواهب الجليل 149/3
3- ينظر المدونة: 395/1، وتهذيب المدونة: 496/1.
4- ينظر التبصرة: 1147/3، وقول مالك في كتاب محمد نقله أيضا بقريب مما ذكرهنا في النوادر والزيادات: 343/2، وإنما نقله ابن هلال من التبصرة بلفظه. ونقله الحطاب في مواهب الجليل 151/3.
5- في "ب" "وكرهه"
6- ينظر المدونة: 395/1.
7- في "ب" "الكاتب".
8- ينظر التبصرة: 1147/3. والمؤنث من الطيب هو طيب النساء مثل الخَلوق والزعفران، بخلاف ذكورة الطيب فهو ما لا لون له مثل المسك والعود والعنبر، ونحوها. ينظر لسان العرب مادة "ذكر".
9- في "ب" "لبيسه".
10- ينظر إكمال المعلم: 162/4.
11- ما سقط في نسخة "ب" الذي أشرنا إليه سابقا في هامش الصفحة السابقة، أثبته هنا.
12- في "ب" " ابن حبيب"
13- ينظر النوادر والزيادات: 347/2، ولم يذكر هذا بلفظه وإنما قال: إنه لا بأس أن يتوشح بثوبه وأن يحتبي فإن عقد ما يتوشح به على عنقه فإنه يفتدي إن طال ذلك، ونقله من العتبية، وذكر أن ابن حبيب عن مالك له نحوه، وزاد عنه وكذلك إن زرر عليه كيلسانه".

ابن بشير: وهل يبدأ بعد ذلك بالصلاة؟، أو بتقليد الهدي؟، وإشعاره إن كان معه؟ في المذهب قولان، وهذا خلاف فيما هو الأولى لا فيما هو الأوجب.

قال في المدونة: ولا يحرم إلا بإثر صلاة نافلة (أو بإثر فريضة، وأحب إلي بإثر نافلة)[1]، وليس لها حد، فإن أتى الموضع في غير وقت صلاة تربص حتى يأتي الوقت، إلا أن يكون خائفاً أو مراهقا، فيحرم حينئذ. قال فيها: ولا يحرم دبر الصلاة في المسجد، ولكن إذا خرج منه ركب راحلته، فإذا استوت به في فناء المسجد، لبى ولم ينتظر أن تسير به، وإن كان ماشيا، فحين يخرج من المسجد متوجها للذهاب يحرم[2].

وزاد عبد الوهاب وابن الجلاب: وشَرَعَ في السير[3].

وفرق أبو عمران بينهما، فقال: لأن الراكب لا يركب إلا بعد فراغه من حوائجه، فقد تفرغ للإحرام بخلاف الراجل فقد يمشي في حوائجه، فلو أمر بالإحرام حينئذ لكان إحرامه قبل أن يفرغ له.

قال بعض البغداديين: فإن أحرم بغير صلاة كره له[4] ذلك، ولا شيء عليه.

1- ساقط من "ب" والذي في المدونة قال: كان يستحب أن يصلي نافلة إذا أراد الإحرام، إذا كان في ساعة يُصَلَّى فيها قلنا: ففي هذه النافلة حَدّ قال لا، قلنا له: فلو صلى مكتوبة ليس بعدها نافلة أيحرم بعدها قال نعم قلنا له: فلو جاء في إبان ليس فيه صلاة بعد الصبح، أو بعد العصر، وقد صلى الظهر أو العصر قال: لا يبرح حتى يحل وقت صلاة فيصلي ثم يحرم إذا استوت به راحلته إلا أن يكون رجلا مراهقا يخاف فوات حجه، أو رجلا خائفا، أو ما أشبه هذا فلا أرى بأسا أن يحرم وإن لم يصَلّ". ينظر المدونة:361/2.

2- ينظر المدونة: 361/2

3- ينظر التلقين للقاضي عبد الوهاب: 82/1، والتفريع لابن الجلاب البصري: 321/1.

4- "له" ساقط من "ب".

[التلبية]

والتلبية قال شيوخنا البغداديون: هي عندنا مسنونة غير مفروضة[1].

قال الباجي: ومعنى ذلك عندي أنها ليست من أركان الحج، وإلا فهي واجبة، ويلزم الدم بتركها[2].

ولفظ تلبيته ﷺ: "[لبيك][3] اللهم لبيك، لبيك[4] لا شريك لك لبيك، إن الحمد والنعمة لك والملك، لا شريك لك"[5].

وفي الموطأ: وكان عبد الله بن عمر يزيد فيها: لبيك لبيك، لبيك وسعديك، والخير كله[6] بيدك، والرغباء إليك والعمل[7].

أشهب في المجموعة: وقد زاد عمر: لبيك ذا النعماء والفضل "لبيك"[8]، لبيك مرهوبا منك ومرغوبا إليك[9].

(ابن عبد البر قال مالك: أكره أن يزيد على تلبية رسول الله ﷺ قال: وقد روي عن مالك أنه لابأس أن يُزَادَ فيها ما كان م/ ابن عمر يزيده)[10]. 260

1- ينظر إكمال المعلم: 176/4، والتلقين للقاضي عبد الوهاب: 82/1، والتفريع لابن الجلاب البصري: 321/1.

2- في "ب" "ولذلك لزم الدم بتركها". وهو الأقرب لكلام الباجي في المنتقى حيث إن فيه: "ولذلك يجب الدم بتركها". وينظر المنتقى: 207/2.

3- ساقط من "ا".

4- "لبيك" ساقط من "ب"

5- أخرجه مالك في الموطأ: ك الحج، با العمل في الإهلال، رقم 1192، والبخاري في صحيحه: ك الحج، با التلبية، رقم 1549، ومسلم في صحيحه: ك الحج، با التلبية وصفتها ووقتها، رقم 1184.

6- "كله "ساقط من "ب"، وهو الموافق لما في موطأ مالك.

7- أخرجه مالك في الموطأ: ك الحج، با العمل في الإهلال، رقم 1192، وهو تتمة للحديث السابق عندمسلم أيضا.

8- في "ب" " الحسن"

9- ينظر الذخيرة للقرافي: 230/3، والاستذكار: 44/4، وجامع الأمهات: ص 187.

10- ساقط من "ب"، وينظر الاستذكار: 44/4.

ابن عبد البر: من زاد في التلبية ما يَجْمُل ويَحْسُن من الذكر فلا بأس، ومن اقتصر على تلبية رسول الله ﷺ فهو أفضل عندي[1].

وعن أنس بن مالك أنه كان يقول في تلبيته: لبيك حقاً حقاً، تعبداً ورزقا[2].

وفي الإكمال: استحب العلماء المجيء بتلبية رسول الله عليه ﷺ بلفظها ثم يقول بعدُ من الذكر والدعاء والثناء ما شاء[3].

ابن عبد البر[4] ومعنى التلبية: إجابة عباد الله ربهم فيما فرض عليهم من حج بيته والإقامة على طاعته. وقال جماعة من العلماء: معناها: إجابة إبراهيم عليه السلام حين أذَّن بالحج في الناس[5].

(وقال ابن العربي: التلبية هي الاجابة والقصد والاخلاص. قال: وتكون بالقلب وباللسان والبدن، ولا تتم إلا باجتماع الكل. انتهى)[6].

روي عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: لما فرغ إبراهيم من بناء الكعبة قيل له[7]: أذّن في الناس بالحج قال: رب وما يبلغ صوتي[8]؟ قال: أذن، وعلي البلاغ.

1- ينظر الاستذكار 45/4.

2- في "ب" " ورقا"، ولعل هذا هو الصواب، وهو الذي في عارضة الأحوذي، وفي الاستذكار "وزقا"، ومثل ذلك في التمهيد. ينظر المصدر السابق، والتمهيد: 129/15، وعارضة الأحوذي لابن العربي: 42/4.

3- ينظر إكمال المعلم: 176/4.

4- "ابن عبد البر" ساقط من "ب".

5- ينظر الاستذكار: 45/4.

6- ساقط من "ب". وفي رجوعنا إلى عارضة الأحوذي نجد فيها خللا وسقطا بينا، ويوضح هذا الخلل ما ذكره ابن هلال هنا عنه. فلعل ابن هلال اعتمد النسخة الأصح. ينظر عارضة الأحوذي لابن العربي: 41/4. وقد نقل الحطاب في مواهب الجليل: 106/3. هذا الكلام عن ابن هلال بنصه حيث قال: "قال سيدي إبراهيم بن هلال في منسكه في الباب الأول من الأبواب الأربعة التي في آخر المناسك وقال ابن العربي: التلبية .....".

7- في "ب" "بناء البيت قيل".

8- في "ب" "الصوت"

فنادى إبراهيم: أيها الناس، كتب[1] عليكم الحج إلى البيت العتيق. قال: فسمعه ما بين السماء والأرض، أفلا ترون الناس يجيئون من أقطار الأرض يلبون[2].

وعن مجاهد: قام إبراهيم عليه السلام على مقامه فقال: أيها الناس، أجيبوا ربكم. فقالوا: لبيك اللهم لبيك[3]. فمن حج اليوم فهو ممن أجاب إبراهيم عليه السلام يومئذ.[4] انتهى.

ابن حبيب: روي أن من أجابه يومئذ بلبيك[5] مرة فهو ممن قضى الله له بالحج مرة، ومن أجابه مرتين فهو ممن قضى الله له بالحج مرتين، وإن ثلاثا فثلاثا، ومن لم يجبه فهو ممن لم يُقْض له بالحج[6].

قلت: ولهذا ينبغي الإهلال مستقبل القبلة[7]؛ لأن التلبية إجابة الداعي[8] إبراهيم عليه السلام، ولا تجيب أحدا موليا ظهرك عنه. وقاله في الإكمال[9].

[وفي الإحياء: إذا انعقد إحرامه بالتلبية يستحب أن يقول: اللهم إني أريد الحج فيسره لي، وأعني على أداء فرضه، وتقبله مني. اللهم إني نويت أداء فريضتك في الحج فاجعلني من الذين استجابوا لك وآمنوا بوعدك واتبعوا أمرك، واجعلني من وفدك الذين رضيت وارتضيت وقبلت، اللهم فيسر لي أداء ما نويت من الحج. اللهم قد

1- في "ب" "كتب الله".

2- راه ابن عبد البر عن جرير بهذا اللفظ في باب العمل في الإهلال. ينظر الاستذكار: 45/4.

3- "للبيك" ساقط من "ب".

4- ينظر الاستذكار 45/4

5- في "ب" " يلبيك"

6- ينظر الجامع لمسائل المدونة لابن يونس [القسم الثاني من العبادات من أول كتاب الزكاة إلى آخر كتاب الضحايا، رسالة دكتوراه من إعداد تركي بن يحي الثبيتي بجامعة أم القرى بمكة المكرمة] 1/ 520، وذكره عن ابن يونس أيضا الحطاب في مواهب الجليل: 102/3.

7- في "ب" "مستقبلين البيت"

8- في "ب" "لدعاء"

9- ينظر إكمال المعلم: 180/4.

أحرم لك شعري ولحمي ودمي وعصبي ومخي وعظامي، وحرّمت على نفسي النساء والطيب ولبس المخيط ابتغاء وجهك والدار الآخرة][1].

وخرج الدارقطني عن صالح بن محمد بن زايدة عن عمارة بن خزيمة بن ثابت عن أبيه أن النبي ﷺ كان إذا فرغ من تلبيته سأل الله تعالى [مغفرته][2] ورضوانه، واستعاذ برحمته من النار. وقال صالح: سمعت القاسم بن محمد يقول: كان يستحب للرجل إذا فرغ من تلبيته أن يصلي على النبي ﷺ[3].

وفي الإكمال: فإن أهل بما في معنى التلبية من التسبيح والتهليل لم يكن عليه بذلك دم، بخلاف تارك كل ذلك عندنا[4].

وفي المدونة: إن توجه ناسياً للتلبية، فإن (ذكر من قريب لبّى ولا شيء عليه، وإن تطاول ذلك ونسيه)[5] حتى فرغ/ من حجه فليهرق دما[6]. 261

عبد الحق: بخلاف من لبى في أول إحرامه، ثم ترك التلبية ناسياً أو عامداً فلا دم عليه؛ لأنه أتى بها[7] أوّلا حيث خوطب بها فاستخف ترك العودة إليها[8]. انتهى.

وهو قول بعض[9] البغداديين أنها[10] تتأدى بمرة واحدة؛ لأنه أقل ما يتناوله الاسم، وما زاد على ذلك فمستحب.

1- ساقط من "أ" وينظر إحياء علوم الدين: 453/3.

2- في"أ" "معرفته" ولعل الصواب ما أثبته من "ب" وهو المثبت في سنن الدارقطني.

3- بهذا اللفظ أخرجه الدارقطني في السنن ك الحج با المواقيت رقم2507.

4- ينظر إكمال المعلم: 176/4.

5- في "ب" "ذكر قريبا لبى لا شيء عليه، وإن تطاول ذلك أو نسيه".

6- ينظر المدونة: 395/1، وتهذيب المدونة: 493/1، وقد ذكر هذا الكلام نقلا عن المدونة أيضا قبلُ قريبا.

7- في "ب" "به"

8- ينظر النكت والفروق لعبد الحق الصقلي: ص 319 [قسم العبادات، رسالة دكتوراة من إعداد أحمد بن إبراهيم بن عبد الله الحبيب بجامعة أم القرى بمكة المكرمة]، وقد نقلها عنه في الذخيرة: 234/3.

9- في "ب"" وهي كقول"

10- في "ب" "أنه"

وحكى اللخمي [الخلاف][1] في وجوب الدم على من ابتدأ بها ثم قطع، قال: وإن تمادى بعد أن ابتدأ بها على التكبير والتهليل أجزأه، ولم يهد[2]. انتهى.

(وقال ابن العربي: إن ابتدأها ولم يعدها فعليه دم، في أقوى القولين)[3].

ورفع الصوت بالتلبية من غير [إسرافٍ][4] مطلوبٌ، لما في الموطأ: عن خالد بن السائب عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال: "أتاني جبريل عليه السلام فأمرني أن آمر أصحابي، أومن معي أن يرفعوا أصواتهم بالتلبية والإهلال"[5].

وفي المدونة: ولْيَرْفَع المحرم[6] صوته بالتلبية، ولا يسرف أو يلح[7].

وفي سماع أشهب من العتبية: قلت لمالك: يرفع الصوت بالتلبية؟ قال: نعم، ولا أرى أن يصيح جدا حتى يعقر [حلقه][8]، ووسط من ذلك يجزئه إن شاء الله[9].

ابن رشد: هذا[10] كما قال؛ ليس عليه أن يصيح بالتلبية جدا حتى يعقر [حلقه][11]، فيجزيه من ذلك ما إذا فعله سُمِّي رافعاً صوْته[12]، قال: ولا يعارض الأمر برفع الصوت بالتلبية. قوله ﷺ: "ارفقوا على أنفسكم فإنكم لا تدعون أصم ولا

1- ساقط من "أ"

2- ينظر التبصرة: 1140/3.

3- ساقط من "ب" وبهذه الصيغة نقلها الحطاب عن سيدي إبراهيم،قال: وَقَالَ سَيِّدِي إبْرَاهِيمُ: قَالَ ابْنُ الْعَرَبِيِّ: وَإِنْ ابْتَدَأَهَا، وَلَمْ يُعِدْهَا فَعَلَيْهِ دَمٌ فِي أَقْوَى الْقَوْلَيْنِ انْتَهَى . ينظر مواهب الجليل 107/3

4- ساقط من "أ"

5- في "ب" " أو بالإهلال "، وهو الموافق لما في الموطأ. والحديث أخرجه مالك في الموطأ: ك الحج، با رفع الصوت بالإهلال، رقم 1199. وقد أخرجه أيضا أبو داود: ك المناسك، با كيف التلبية، رقم 1814. والنسائي في المجتبى: ك المناسك، رفع الصوت بالإهلال، رقم 2753. والترمذي: ك الحج، با ما جاء في رفع الصوت بالتلبية، رقم 829. وابن ماجه: ك المناسك، با رفع الصوت بالتلبية، رقم 2922.

6- في"ب" " المسلم "

7- ينظر تهذيب المدونة: 498/1.

8- في "ا" "خلقه" والصواب ما أثبت من "ب".وعقر الحق: إصابة بالوجع. ينظر مختار الصحاح63/1.

9- ينظر البيان والتحصيل: 20/4.

10- في "ب" " هكذا".

11- في "ا" خلقه " والصواب ما اثبت من "ب".

12- في "ب" "صوتا"

غائباً"[1]؛ لأن هذا في غير الحج، وشأن الحج رفع الصوت فيه بالتلبية؛ لأنها شعار.روي عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه قال: سئل رسول الله ﷺ: أي الحج أفضل؟ قال: "العَجُّ والثّجُّ"[2]. والعج: رفع الصوت بالتلبية، فبان الحج في رفع الصوت بالتلبية فيه عما سواه.[3] انتهى.

قلت: وهذا الحديث إنما أخرجه الدارقطني في سننه عن ابن عمر، لا عن الصديق رضي الله عنهم[4]، فيستحب رفع الصوت بالتلبية.

1- ذكر ابن رشد هذا الحديث بصيغة التمريض "روي" البيان والتحصيل 21/4. الحديث أخرجه البخاري: ك الجهاد والسير، با ما يكره من رفع الصوت في التكبير، رقم 2992. ومسلم: ك الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، با استحباب خفض الصوت بالذكر، رقم 2704.

2- العج بالفتح رفع الصوت بالتلبية، والثج: سيلان دماء الهدي والأضاحي. ينظر مسند الشافعي ترتيب السندي: 284/1. والحديث أخرجه الترمذي: ك الحج، با ما جاء في فضل التلبية والنحر، رقم 827. وابن ماجه: ك المناسك، با رفع الصوت بالتلبية، رقم 2924.

3- ينظر البيان والتحصيل: 21/4.

4- حديث ابن عمر أخرجه الترمذي: ك تفسير القرآن، با ومن سورة آل عمران، رقم 2998. وابن ماجه: ك المناسك، با ما يوجب الحج، رقم 2896. وابن أبي شيبة في مصنفه: ك الحج، با من كان يرفع صوته بالتلبية، رقم 15055. والطبراني في الأوسط: 190/5، رقم 5041. والدارقطني في سننه في كتاب الحج رقم2421. وفي العلل أيضا: 210/13، رقم 3101. والبيهقي في الشعب: با المناسك، رقم 3688، وفي السنن الكبرى له أيضا: ك الحج، با الرجل يطيق المشي ولا يجد زادا ولا راحلة، رقم 8637. وغيرهم. وقد رواه أيضا أبو بكر الصديق وجابر وابن مسعود، فأما حديث أبي بكر الصديق فقد أخرجه الترمذي وابن ماجه كما تقدم في تخريج الحديث عند ذكر ابن رشد له، وأخرجه أيضا: الدارمي في سننه: ك المناسك، با أي الحج أفضل، رقم 1838. والفاكهي في أخبار مكة، با ذكر تلبية الحاج إذا لبى وما يجيبه وأنهم وفد الله تعالى....، رقم 914. وأبو بكر المروزي في مسند أبي بكر: ص 75، رقم 25. والبزار في مسنده: 145/1، وفي 202/1. وابن خزيمة: ك المناسك، با ذكر البيان أن رفع الصوت بالإهلال من افضل الأعمال، رقم 2631. والدارقطني في العلل: 279/1، رقم 71. وأبو يعلى في مسنده: 108/1، رقم 117. والحاكم في المستدرك: ك المناسك، رقم 1655. والبيهقي في الشعب: با المناسك: حديث الكعبة والمسجد الحرام والحرم كله، رقم 3733 وفي السنن الكبرى له أيضا: ك الحج، با رفع الصوت بالتلبية، رقم 9016. وغيرهم. وأما حديث جابر فقد أخرجه أبو القاسم الأصبهاني في الترغيب والترهيب: با الترغيب في الحج، رقم 1052. وأما حديث ابن مسعود فقد أخرجه ابن أبي شيبة في مسنده: 224/1، رقم 330. وأبو يعلى: 19/9، رقم 5086. والدارقطني في العلل: 269/13، رقم 3163. وتعقب ابن هلال على ابن رشد بذلك، لان ابن رشد روى الحديث بصيغة التمريض.

قال ابن حبيب: خاشعاً لربك؛ ولا ترفع الصوت بها في شيء من المساجد، إلا في المسجد الحرام ومسجد منى، وأما غيرهما فإنه يسمع نفسه ومن يليه؛ لأن المسجد الحرام ومسجد منى موضع ذلك، ولا [يشهر][1] بذلك الملبي. وقاله أشهب في المجموعة[2].

قال مالك[3] في المدونة: ولا ينبغي له أن يلبي فلا يسكت، وقد جعل الله لكل شيء قدراً[4]. وينبغي تجديدها عند إدبار الصلوات؛ لأنها أوقات يستحب الذكر فيها، وعند كل صعود وهبوط وحدوث حادث،/ وعند سماع ملبٍّ وملاقاة الرفاق، ويستمر المنفرد والقارن على التلبية حتى يبتدئ في الطواف فيقطعها، فإذا طاف وسعى، عاد إليها حتى تزول الشمس من يوم عرفة، ويروح[5] إلى مصلاها.(يريد الصلاة قال ابن القاسم وعلى هذا ثبت مالك)[6].

262

قال مالك في المدونة: فإن لبى حول البيت أو في السعي، لم أرَ ذلك ضيقاً، ورأيته في سعة[7].

وأما المعتمر فإنه إن[8] اعتمر من ميقاته، قطع التلبية إذا دخل الحرم، ثم لا يعاودها. أما إن[9] اعتمر من غير ميقاته، مثل الجعرانة والتنعيم، فإنه يقطعها إذا دخل بيوت مكة، أو المسجد الحرام، كل ذلك واسع[10].

1- في "أ" "تشتهر".

2- ينظر النوادر والزيادات: 332/2.

3- "مالك "ساقط من "ب".

4- ينظر تهذيب المدونة: 498/1، والبيان والتحصيل: 441/3 .

5- في "ب" "ويرجع"

6- ساقط من "ب". وينظر المدونة: 397/1. والتهذيب المدونة: 499/1.

7- ينظر المدونة:397/1، وقريب منه في تهذيب المدونة: 499/1.

8- في "ب" "فإن".

9- في "ب" "وإن".

10- ينظر المدونة: 397/1. والتهذيب المدونة: 500/1.

فإذا وصل المحرم [ذي][1] طوى اغتسل لدخول مكة وهو في تعميم الجسد كله كغسل الإحرام، لكن هذا لا يتدلك فيه، فإن لم يغتسل فلا شيء عليه[2].

1- في النسختين "ذا" وهو تصحيف.

2- ينظر الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القرواني: 355/1.

(الباب الثاني:
في دخول مكة والطواف بالبيت
والسعي بين الصفا والمروة وأحكامها)[1]

ومن أتى [مكة ليلا][2] استحب له التأخير ليدخل نهارا اقتداءً بالنبي ﷺ، وقد[3] روى البخاري من حديث ابن عمر: بات رسول الله ﷺ بذي طوى حتى أصبح، ثم دخل مكة[4].

وفي المدونة: واسع أن يدخلها ليلا[5].

اللخمي: عن محمد، إن قدم بعد العصر أحب إليه أن يقيم بذي طوى حتى يمسي ليصل[6] بين طوافه وركوعه وسعيه، فإن دخل فلا بأس أن يؤخر الطواف حتى تغرب الشمس، (فإن طاف أخر الركوع حتى تغرب الشمس)[7]، فيركع ويسعى إن كان بطهر واحد، فإن انتقض وضوؤه توضأ وأعاد الطواف والسعي إن كان بمكة، وإن خرج وتباعد أهدى. قال محمد: ويقدم المغرب على ركعتي الطواف. وقال أبو مصعب: ذلك واسع[8].

1- ساقط من "ب"
2- ساقط من "أ"
3- في "ب" "فقد".
4- أخرجه البخاري في ك الحج با دخول مكة نهارا أو ليلا رقم1574 بلفظه.
5- ينظر المدونة1/396، وتهذيب المدونة: 1/518، وإن كان استحب له أن يدخلها نهارا.
6- في "ب" "لا يصل لي"
7- ساقط من "ب"، في التبصرة "فإن طاف" فقط، ولا يوجد "أخر الركوع حتى تغرب".
8- ينظر التبصرة: 3/1175، وكلام محمد نقله القرافي في الذخيرة: 3/236.

اللخمي: ويختلف إذا أتى بعد أن صلى الصبح، فعلى قول مالك يؤخر حتى تطلع الشمس، فإذا دخل أمسك على[1] الطواف، وعلى قول مطرف يدخل ويطوف ويركع؛ لأنه أجاز الركوع للطواف بعد الصبح ما لم يُسْفر[2].

ويستحب الدخول من كَدَاء؛ الثَّنية التي بأعلاها، ثم يدخل من باب[3] المسجد[4].

ابن حبيب: إذا دخلت[5] مكة فاقصد إلى المسجد، ولا تعرج على شيء دونه[6]. انتهى.

ويبتدئ من دخل المسجد الحرام باستلام الحجر الأسود، ثم بالطواف، وذلك تحية[7] ذلك المسجد، ولا يبتدئ بالركوع.

قال مالك في المدونة: فإذا دخل البيت بدأ باستلام الحجر الأسود بفيه إن قدر، وإلا لمسه بيده، ثم وضعها[8] / على فيه من غير تقبيل، فإن لم يصل إليه كبر إذا حاذاه، ولا يرفع يديه، ثم يمضي للطواف ولا يقف، وكلما مر به فواسعٌ، إن شاء استلم أو ترك، ولا يُقَبِّلُ الركن اليماني ولكن يلمسه بيده ويضعها على فيه من غير تقبيل، فإن لم يستطع لزحام كبر ومضى، وكلما مر به في أي طواف طافه فواسع، إن شاء استلم أو ترك، فيطوف والبيت عن يساره، فإذا وصل الركن اليماني لمسه بيده ثم وضعها[9] على فيه من غير تقبيل، ثم يتمادى حتى يصل إلى الحجر الأسود فيكمُل له شوط، ثم يُكَمِّل

263

1- في "ب" "عن" ولعله أصوب.

2- ينظر التبصرة: 1175/3.

3- ساقط من "ب" والمقصود بالباب باب السلام.

4- ينظر الرسالة لابن أبي زيد: 73/1.

5- في"ب" "دخل"

6- ينظر النوادر والزيادات: 373/2.

7- في "ب" " وكذلك تحت"

8- في "ب" "وضعه".

9- في "ب" "يضعها"

السبعة أشواط كذلك، فإذا أتمها[1] ركع ركعتين، والأفضل ركوعهما[2] في [المقام][3]، ولا يكبر عند الركنين الشاميين ولا يستلمهما، وتقبيل الحجر بغير صوت[4].

وأشار أبو عمران إلى أنه لا فرق في ذلك بين الصوت وغيره، وقال الأول ضيق[5].

وأنكر مالك وضع الخدين على الْحَجَر الأسود[6]، وأجازه ابن حبيب، ورواه عن عمر، وتأول إنكار مالك خشية أن يُعْتَقَدَ وُجُوبُهُ.

(وكره مالك أيضا قول الناس إذا عادوا: إيمانا بك وتصديقا بكتابك، ورأى أنه ليس عليه العمل، وقال: لا يزيد على التكبير شيئا[7]، وقال ابن حبيب: يقال عند استلامه: بسم الله والله أكبر إيمانا بك وتصديقا بما جاء به محمد نبيك[8]، قال: ويستحب في الدعاء حينئذ ربنا آتنا حسنة في الدنيا وفي الآخرة حسنة، وقنا عذاب النار، اللهم إليك بسطت يدي، وفيما عندك عظمت رغبتي، فاقبل مسحتي، وأقل عثرتي[9])[10].

ولْيَرْمَل[11] في الثلاثة الأشواط الأُول، فإن ترك الرّمَل فلا دم عليه، وكان مالك يقول: إن قرب أعاد[12] ثم خففه[13].

1- في "ب" " ثم يكمل سبعة أشواط كذلك فإذا أتمها".

2- في "ب" "ركوعها"

3- في "أ" " قيام" وهو تصحيف والصواب ما أثبته من "ب" وهو الموافق لمقتضى الكلام.

4- ينظر المدونة: 419/1، وتهذيب المدونة: 519/1-520.

5- في "ب" "الا ولا طبق"، والمقصود بالأول هنا تقبيل الحجر بالصوت.

6- ينظر المدونة: 419/1، وتهذيب المدونة: 520/1.

7- ينظر المدونة: 396/1و419، وتهذيب المدونة: 520/1.

8- ينظر النوادر والزيادات: 373/2، والتبصرة: 1177/3، وجامع الأمهات: ص 195.

9- ينظر النوادر والزيادات: 373/2.

10- ساقط من "ب"

11- في "ب" "وليرم" والرمل: الخبب الشديد دون الهرولة الذي يحرك منكباه لشدته، وهو يجب في طواف القدوم في الحج والعمرة لمن أحرم من الميقات باتفاق، ولمن أحرم من التنعيم أو الجعرانة على خلاف، ولا يجب في طواف الإفاضة، ولا في طواف التطوع ولا على أهل مكة، ينظر البيان والتحصيل: 449/3.

12- "أعاد"ساقط من "ب"

13- ينظر المدونة: 427/1، وتهذيب المدونة: 522/1.

وتقبيل الركن سنة في أول الطواف، وأما في بقية الأشواط فإن شاء استلم وإن شاء ترك، فإن لم يستلمه في الطواف بالكلية فلا شيء عليه.

والطهارة من الحدث شرط في صحة الطواف، فلو طاف محدِثاً أعاده، فلو رجع إلى بلده قبلَ الإعادة رجع من بلده إذا كان الطواف ركناً، وهو طواف الإفاضة، وطواف القدوم إذا كان السعي بعده، وهو في الحقيقة إنما يرجع للسعي، وكذلك طواف العمرة فيرجع لطواف الإفاضة كما ذكرنا[1]، إلا إذا[2] كان قد طاف بعده تطوعا، فإنه يجزئ ذلك على المشهور من طواف الإفاضة[3].

264 قال ابن يونس[4] يريد ولا دم عليه، ويرجع لطواف القدوم/ إذا سعى بعده من بلده حلالا، إلا من النساء والصيد والطيب، حتى يطوف ويسعى، ثم يعتمر ويهدي[5].

ابن القاسم: وجل الناس يقولون لا عمرة عليه[6].

وأما لو سعى بعد[7] طواف الإفاضة فقال بعض الشيوخ (ابن يونس: يجزئه، وقال بعض أصحابه)[8] لا يجزئه، وعلى الإجزاء فقال ابن يونس: إذا كان بمكة أو قريبا منها أعاده وإلا أجزأه[9]، ويرجع لطواف العمرة من بلده حراماً ولا دم عليه إذا لم يطأ، وإن حلق أوتطيب افتدى، وإذا أصاب النساء أعاد العمرة وأهدى.

1- "كما ذكرنا "ساقط من "ب".
2- في "ب" " إلا إن"
3- ينظر المدونة: 424/1، وتهذيب المدونة: 527/1.
4- "ابن يونس "ساقط من "ب"
5- ينظر الجامع لمسائل المدونة لابن يونس [القسم الثاني من العبادات من أول كتاب الزكاة إلى آخر كتاب الضحايا، رسالة دكتوراة من إعداد تركي بن يحيى الثبيتي بجامعة أم القرى بمكة المكرمة]: 496/1.
6- ينظر المدونة: 424/1، وتهذيب المدونة: 526/1.
7- في "ب" "مع".
8- في "ب" " ابن يونس أنه يجزؤه وقيل"
9- "وإلا أجزأه "ساقط من "ب". ينظر الجامع لمسائل المدونة لابن يونس [القسم الثاني من العبادات من أول كتاب الزكاة إلى آخر كتاب الضحايا، رسالة دكتوراة من إعداد تركي بن يحيى الثبيتي بجامعة أم القرى بمكة المكرمة]: 496/1.

فلو أحدث في أثناء الطواف، أو بعده قبل الركوع، توضأ واستأنف إن كان الطواف واجباً.

ابن القاسم: فإن توضأ وبنى وركع، فليرجع وهو كمن لم يطف، قال: فلو أحدث بعده وقبل الركوع، فتوضأ وركع، ولم يعد الطواف جهلا حتى قفل، فليركع بموضعه ويبعث بهدي[1].

وقال مالك: إن طاف بنجاسة في ثوبه أو بدنه لم يُعِدْ، كمن صلى بذلك ثم ذكر بعد الوقت[2].

ابن رشد: من طاف بثوب نجس ولم يعلم، إلا بعد (إكمال الطواف قبل)[3] الركعتين فركعهما بثوب طاهر لم يُعِدْ، وإن لم يعلم حتى ركعهما أعادهما بالقرب ما لم ينتقض وضوؤه ولم يعد الطواف، رُوى ذلك عن ابن القاسم[4].

وقال أصبغ: لا يعيدهما؛ لأن بالسلام منهما خرج وقتهما، والقياس أنه إن علم أثناء الطواف أو بعده قبل أن يركع استأنفه من أوله، وإن لم يعلم [5] إلا بعد إكماله أعاد الطواف والسعي إن كان قريبا، وليس بقياس. قال: وإن كان متعمدا[6] أعاد، وإن كان بعيداً على القول بأن من صلى بثوب نجس عامدا أعاد أبداً، وعلى[7] ما رواه أشهب من أنه كره أن يطوف بثوب غير طاهرلا إعادة عليه وإن كان متعمدا[8]. انتهى.

1- ينظر النوادر والزيادات: 380/2.

2- المصدر نفسه .قال مالك "فلا شيء عليه، كزوال الوقت"

3- في "ب" "كمال الطواف وقبل".

4- ينظر البيان والتحصيل: 7/4.

5- في "ب" بزيادة "حتى ركع لم يُعِد. وقال أشهب: إن علم به في طوافه ابتدأه، وإن لم يعلم".

6- في "ب" "معتمرا".

7- في "ب" " نجسا أعاد أبدا إن كان عامدا أو على"

8- في "ب" " معتمدا"، وينظر البيان والتحصيل: 4/7-8.

لو رعف وهو في الطواف لَخرج وغسل وبنى[1].

وجَعْل البيت عن[2] اليسار شرط، فلو طاف وهو على يمينه رجع كالطهارة.

والابتداء من الحجَرِ[3] سنة.

ابن المواز: لو بدأ من الركن اليماني فلْيُلْغِه ولْيُتِم إلى الركن الأسود، فإن لم يذكر حتى تباعد أجزأه، ولْيَبْعَثْ بهدي، وإن بدأ من باب البيت فلْيُلْغِ [ما مشى][4] منه إلى الركن الأسود، قيل: فإن ابتدأ من بين الحجر الأسود والباب قال: هذا يسير، ويجزئه ولا شيء عليه[5].

وسبعة أطواف شرط، فلو طاف أول دخوله [ستة][6] ناسيا، ففي المدونة: إن قرب بنى وركع / وأعاد السعي، وإن طال ذلك أعاد الطواف من أوله[7]، وإن شك في الطواف بنى على ما تيقن كالصلاة. 265

(وفي رَسْم شك في طوافه من سماع ابن القاسم في العتبية، وسئل مالك عن الرجل يطوف بالبيت فيشك في طوافه، ورجلان معه فيقولان له: قد أتممت طوافك،

1- في "ب" "وغسل الدم بنى".ينظر مواهب الجليل: 79/3، قال الحطاب "مَنْ رَعَفَ فِي الطَّوَافِ، فَإِنَّهُ يَخْرُجُ لِغَسْلِ الدَّمِ، فَإِذَا غَسَلَ الدَّمَ رَجَعَ، وَبَنَى عَلَى طَوَافِهِ، وَلَمْ يَشْتَرِطُوا فِيهِ الشُّرُوطَ الْمَذْكُورَةَ فِي الرُّعَافِ فِي الصَّلَاةِ، وَالَّذِي يَظْهَرُ أَنَّهُ يُشْتَرَطُ هُنَا أَنْ لَا يُجَاوِزَ الْمَكَانَ الْقَرِيبَ إلَى مَكَان أَبْعَدَ مِنْهُ بِكَثِيرٍ وَأَنْ لَا يَبْعُدَ الْمَكَانُ جِدًّا"

2- في "ب" "على".

3- في "ب"بزيادة "الأسود" .

4- في النسختين "ما شاء" وهو تحريف.

5- ينظر الجامع لمسائل المدونة لابن يونس [القسم الثاني من العبادات من أول كتاب الزكاة إلى آخر كتاب الضحايا، رسالة دكتوراة من إعداد تركي بن يحيى الثبيتي بجامعة أم القرى بمكة المكرمة]: 499/1، ومواهب الجليل: 65/3.

6- في "أ" مكة وهو تحريف والصواب ما أثبته من "ب"

7- ينظر المدونة: 425/1، وتهذيب المدونة: 528/1.

قال: أرجو إن كان خفيفا)[1]. فإن ذكر في أثناء سعيه أنه ترك بعض[2] طوافه قطع السعي وكمل طوافه وأعاد ركعتيه، فإن كمل سعيه وتطاول أعاد الطواف من أوله.

ويجب أن يكون الطواف خارج البيت بجميع البدن، فلا يمشي على شاذروانه[3] ولا على محوط الحِجْرِ.

قال مالك في المدونة: ولا يعتد بما طاف في داخل الحِجْرِ ويلغيه ويبني على ما طاف خارجا منه، وإن لم يذكر حتى رجع إلى بلده فليرجع، وهو كمن لم يطف[4].

[ومحوط][5] الحِجْرِ بعضه من البيت. قال اللخمي: وذلك بقدر الستة أذرع[6].

وصحح بعض العلماء خارج المذهب سبعة أذرع[7]. ولكون[8] الشاذروان من البيت قال بعض المتأخرين لا يطوف مطأطئ الرأس؛ لأنه إذا طاف كذلك يكون بعض طوافه في البيت[9].

1- ساقط من "ب". وينظر كتاب الحج من المسائل المستخرجة من الأسمعة مما ليس في المدونة للعتبي: ص 93، والبيان والتحصيل: 414/3، وفيه "أرجو أن يكون خفيفا"
2- في"ب" "بعد"
3- الشاذروان :بفتح الشين والذال المعجمتين وسكون الراء، القدر الذي ترك خارجا عن عرض الجدار مرتفعا عن وجه الأرض قدر ثلثي ذراع، قال الأزرقي: قدره ستة عشر أصبعًا، وعرضه: ذراع، والذراع، أربع وعشرون أصبُعا، وهو جزء من الكعبة نقصته قريش، وهو ظاهر في جوانب البيت إلا عند الحجر الأسود. ينظر المطلع على ألفاظ المقنع: ص 229.
4- ينظر المدونة: 425/1، وتهذيب المدونة: 523/1.
5- في "أ" "محوط" وهو تصحيف والصواب ما أثبته من "ب"
6- في "ب" "مقدار ستة أذرع من الشذروان"، ينظر التبصرة: 1196/3.
7- وقد نقل مثل ذلك المواق في التاج والإكليل: 100/4.
8- في "أ" "ولون" وهو تصحيف
9- من الذين قالوا بذلك من المتأخرين ابن شاس وابن الحاجب وابن عبد السلام وابن المعلى في مناسكه وابن جماعة التونسي والتادلي في مناسكه، وسند، والقرافي، وابن جزي، وخليل، وابن هارون، وابن رشد، وابن الحاج. ينظر إرشاد السالك لابن فرحون: 222/1، والمدخل لابن الحاج: 225/4، ومواهب الجليل75/3، وشرح مختصر خليل للخرشي: 365/2.

ويجب أيضا أن يكون الطواف داخل المسجد، فإن[1] طاف خارجه لم يجزه اتفاقا، ولا يبعد في طوافه عن البيت، فمن طاف من وراء زمزم أو في سقائف المسجد لزحام[2] الناس فلا بأس به. [وإن][3] طاف هنالك – أعني: في السقائف – لغير زحام أو فرار من الشمس أعاد[4].

قال ابن أبي زيد: ولا يرجع لذلك من بلده[5].

وقال ابن شبلون: [يرجع][6].

وأجرى ابن يونس قول ابن أبي زيد على قول ابن القاسم فيمن طاف في السقائف[7] من زحام، وقول ابن شبلون على قول أشهب الذي جعله كالطواف من[8] وراء الحرم أنه لا يجزئه[9].

وجعل[10] الباجي قول ابن أبي زيد هو الأقيس، ولا دم عليه.

ويجب ركوع ركعتين عقب الطواف، فلا يجمع أسابيع[11] ثم يركع لها. قال في المدونة: فمن طاف أسبوعا فلم يركع حتى دخل في أسبوع ثان قطع وركع، فإن لم

1- في "ب" "فإذا"

2- في "ب" "حرام"

3- في "أ" "إن" وهو تصحيف.

4- ينظر الذخيرة: 241/3.

5- ينظر الجامع لمسائل المدونة لابن يونس [القسم الثاني من العبادات من أول كتاب الزكاة إلى آخر كتاب الضحايا، رسالة دكتوراة من إعداد تركي بن يحيى الثبيتي بجامعة أم القرى بمكة المكرمة]: 490/1-491، والذخيرة: 241/3.

6- في "أ" "ويرجع" وهو تصحيف والصواب ما أثبت من "ب". وينظر المصدرين السابقين (الجامع لابن يونس: 491/1، والذخيرة: 241/3).

7- في"ب" "للسقائف".

8- في "ب" " كالطائف ممن".

9- ينظر الجامع لمسائل المدونة لابن يونس [القسم الثاني من العبادات من أول كتاب الزكاة إلى آخر كتاب الضحايا، رسالة دكتوراة من إعداد تركي بن يحيى الثبيتي بجامعة أم القرى بمكة المكرمة]: 491/1.

10- في "ب" " ويجعل"

11- في "ب" "السابيع". وفي المدونة "سبوعا" وهو المشهور في إطلاقه على الطواف قال ابن منظور :والسُّبُوعُ والأُسْبُوعُ مِنَ الأَيام: تَمَامُ سَبْعَةِ أَيام. قَالَ اللَّيْثُ: الأَيام الَّتِي يَدُورُ عَلَيْهَا الزَّمَانُ فِي كُلِّ سَبْعَةٍ مِنْهَا جُمُعَةٌ تُسَمَّى الأُسْبُوع وَيُجْمَعُ أَسابِيعَ. وَمِنَ الْعَرَبِ مَنْ يَقُولُ سُبُوعٌ فِي الأَيام وَالطَّوَافِ، بِلَا أَلف، مأْخوذة مِنْ عَدَدِ السَّبْعِ، وَالْكَلَامُ الْفَصِيحُ الأُسْبُوعُ. لسان العرب "سبع "146/8 والقصود هنا من السبوع والأسبوع "سبعة أشواط".

يركع[1] حتى أتمه ركع لكل أسبوع ركعتين، فإن طاف في غير إبان صلاة أَخَّرَ الركعتين، فإن خرج إلى الحل ركعهما ما لم ينتقض وضوؤه، فإن انتقض وضوؤه وكان الطواف الواجب ابتدأه؛ لأن الركعتين من الطواف توصلان به[2]، إلا أن يتباعد فليركعهما ويهدي[3]. قال: / فإن ذكرهما بعد أن قضى[4] جميع حجه أو عمرته بمكة أو قريبا منها، رجع فطاف وركع وسعى، ولا هدي على المعتمر إلا أن يكون حلق أو لبس المخيط أو تطيب فليفتد. وأما الحاج فإن كانتا من طواف السعي فعليه الهدي، وإن كانتا[5] من طواف الإفاضة أو من طواف السعي الذي يؤخره المراهق والمكي حتى يرجع من [عرفة][6] فلا هدي عليه؛ لأنهما من طواف بعد وقوف عرفة[7]. 266

ابن المواز: وكذلك[تاركهما][8] من كل طواف بعد وقوف عرفة فلا دم عليه ما لم يبلغ بلده.

وهذا كله[9] ما لم يطأ فإن وطئ في أي طواف كان مما فيه الركعتان فلابد له من العمرة بعد أن يطوف ويركع ويسعى، وذلك ما لم يبلغ بلده أو يبعد.

قال في المدونة: فإذا ذكرهما بعد أن بلغ بلده أو تباعد من مكة فلا تبالي من أي طواف كانتا؛ من طواف عمرة أوحجة، قبل وقوف عرفة أو بعدُ فليركعهما حيث هو ويهدي، ومحل هديه مكة وطئ أو لم يطأ[10].

1- في "ب" "يذكر".

2- في "ب" " توصلا به"

3- ينظر المدونة 426/1، وتهذيب المدونة: 533/1.

4- في " ب" "بعد انقضاء".

5- في "ب" "كانت"

6- في "أ" "مكة" وهو تحريف

7- ينظر المدونة 483/1-484، وتهذيب المدونة: 533/1-534.

8- ساقط من "أ"

9- في "ب" "كلامه"

10- ينظر المدونة 484/1، وتهذيب المدونة: 534/1.

ابن المواز: ومن ركعهما بثوب نجس أعادهما فقط إن كان قريباً ولم ينتقض وضوؤه، وإن انتَقَض أوطال ذلك فلا شيء عليه[1].

ابن القاسم عن مالك: وإن أخرهما[2] بعد العصر صلاهما بعد المغرب، وإن ركعهما قبله أجزأه[3].

وتطلب[في][4] الطواف الموالاة.

اللخمي: فإن فرقه متعمدا[5] لم يجزه إلا أن يكون يسيرا أو لعذر، فإن أقيمت عليه صلاة وبقي شوط أو شوطان فلا بأس أن يتمهما إلى أن تعتدل الصفوف، وإن كان في أوله قطع وصلى ثم بنى على ما طاف؛ لأن الخروج إلى الفريضة ضرورة[6].

ابن المواز: يبني قبل أن يتنفل، وإن خرج لجنازة ابتدأه.

وقال أشهب: يبني[7].في السابع[8]

[مسنونات الطواف][9]

وأما مسنونات الطواف فمنها: المشي: فإن ركب لعجز أو لمشقة[10] أجزأه اتفاقا، وإن ركب قادرا فالمشهور يعيده، فإن فات فعليه (هدي. وقال)[11] عبد الوهاب: يجزئه.

1- ينظر النوادر والزيادات: 380/2.
2- في "ب" "أخرجهما".
3- ينظر النوادر والزيادات: 384/2.
4- ساقط من "أ".
5- في "ب" "معتمدا".
6- ينظر التبصرة: 3/1188-1189.
7- ينظر التبصرة: 1189/3.
8- ساقط من "ب" وفي نسخة "ب" ما يقارب ستة أسطر منها ما تقدم بلفظه ومنها ما تقدم بمعناه، ولذلك عدلت من ذكرها هنا، لكي لا يتم التكرار.
9- العنوان من وضع المحقق.
10- في "ب" "أو مشقة".
11. مطموس جله، من "ب".

ومنها: الرّمَلُ للرجال لا للنساء في طواف القدوم دون غيره، واختلف في رمل المراهق في [طواف][1] الإفاضة إذا لم يطف للقدوم، ولا يرمل في طواف الإفاضة ولا في طواف الوداع ولا في طواف التطوع. وأما العمرة فيرمل في الطواف إذا أحرم من الميقات / . 267

اللخمي: ويختلف إذا أحرم من التنعيم أو غيره من المواضع القريبة[2].

وإذا [زُوحم][3]عن الرمل فقال في المدونة: يرمل بقدر طاقته[4].

ابن بشير: قال الأشياخ[5] هذا إذا أمكنه المشي، وإلا فلا يرمل؛ لأن الرمل حينئذ تحريك[6] الأعضاء، وليس هو المشروع.

عياض: الرمل شدة[7] الحركة في المشي[8].

وقال ابن عبد البر: هو الحركة والزيادة في المشي[9].

ابن بشير: هو مشي[10] دون الجري وفوق المشي المعتاد.

وفي البيان: قيل إنه هو الخَبَبُ الشديد، دون الهرولة، التي يتحرك منكباه لشدته[11].

1- ساقط من "أ".

2- ينظر التبصرة: 1183/3.

3- في "أ" "زحم" وهو تصحيف.

4- ينظر المدونة: 418/1، وتهذيب المدونة: 522/1.

5- "قال الاشياخ" ساقط من "ب".

6- في "ب" "تحرك".

7- في "ب" " شكوة".

8- ينظر إكمال المعلم: 340/4.

9- ينظر الاستذكار: 190/4، والتمهيد: 68/2.

10- في "ب" " المشي".

11- ينظر البيان والتحصيل: 354/3.

قال [في المدونة][1]: ومن جهل أو نسي فترك الرمل أو تركه في السعي فكان مالك يقول: عليه الدم، ثم رجع وقال: لا دم عليه، وكان يقول: إن قَرُبَ أعاد الطواف والسعي، وإن بَعُدَ فلا شيء عليه، ثم خففه ولم ير أن يعيد، قال: وإن ذكر في الشوط الرابع أنه لم يرمل في الثلاثة الأشواط مضى ولا شيء عليه[2].

ابن يونس: وهذا على قول[3] الذي لم يَرَ عليه إلا[4]الإعادة إذا ذكره بعد تمام طوافه. وأما على قوله: إن قرب أعاد، فينبغي أن يتركه[5] ويلغي ما مضى، وكذاك[6] قال في كتاب محمد[7].

وفي الرمل بالمريض والصبي خلاف.

قال الشافعي رضي الله عنه: وأحب إلي أن يقول في رمله: اللهم اجعله حجا مبرورا، وذنباً مغفورا، وسعيا مشكورا[8].

ويكره في الطواف القراءة والتلبية.

قال مالك: وليُقِلّ[9] الكلام فيه، وتركه أحب إلي[10].

1- ساقط من "أ".

2- ينظر المدونة: 418/1، وتهذيب المدونة: 522/1.

3- في "ب" "قوله".

4- "إلا " ساقط من "ب" .

5- في "ب" "يبتدأه".

6- في "ب" "وكذا".

7- ينظر الجامع لمسائل المدونة لابن يونس [القسم الثاني من العبادات من أول كتاب الزكاة إلى آخر كتاب الضحايا، رسالة دكتوراه من إعداد تركي بن يحيى الثبيتي بجامعة أم القرى بمكة المكرمة]: 486/1.

8- ينظر الوسيط في المذهب للغزالي: 651/2.

9- في طرة "ب" "وَلْيُقَلِّلْ".

10- ينظر النوادر والزيادات 375/2 وفيه "ابن المواز. قال مالكٌ: وليقلّ الكلامَ في الطوافِ، وتركه أحب إلينا في الواجب"

ويلزم الطائف السكينة والوقار والإخبات لله تعالى، ويقبل على الذكر والتهليل والحمد لله والثناء عليه والدعاء، ولا ينشد شعرا، ويُستخف منه البيتان والثلاثة إذا تضمن وعظا أو تحريضا على طاعة، ويُكره فيه الشرب إلا إذا اضطره ظمأ[1].

(وفي المدونة: وكان مالك يوسع فيما خف من الحديث في الطواف، ولا ينشد فيه شعرا، وليس من السنة القراءة فيه.ابن القاسم: وإن باع واشترى في طوافه فلا ينبغي[2].

قال مالك في كتاب محمد: ولا بأس أن يسرع الطائف في مشيه أو يتأخر. وكره أن يطوف مُغطى الفم، أو تنتقب فيه امرأة. أشهب: فإن فعل أجزأه[3])[4].

ويستحب في الطواف الدنو[5] من البيت كالصف الأول من الصلاة.

268 **ولْيَحْذَرِ الطائف مما يفعله بعض العوام/ ، من وقوفهم أحزابا عند كل موضع ليقولوا أذكارا[6]؛ فإن ذلك يضيق ويؤذي الطائفين، ومن حبذ بعضهم الحلق التي في الشاذروان، وربما قال بعضهم إنها العروة الوثقى، ومن حبذ بعضهم الحلق[7] التي بباب الكعبة وضربها على الباب، وربما قال بعضهم ندق باب ربنا[8].**

وليحذر تقبيل الحجر والناس يصبون عليه ماء الورد وفيه المسك.

ويقطع الطائف إذا نسي نفقته كما في الصلاة، لكن لا يبني على المشهور.

1- في "ب" " إلا إن اضطر ظمأ" وفي الطرة "كظمأ".

2- ينظر المدونة 426/1، وتهذيب المدونة: 521/1-522.

3- ينظر النوادر والزيادات: 375/2.

4- ساقط من "ب".

5- في "ب" "للدنو".

6- في "ب" "ليقول إذا كان".

7- " الحلق" ساقط من "ب".

8- ما حذر منه ابن هلال رحمه الله في زمانه أصبح في زماننا مألوفا عند غالب الناس.

قال مطرف: ويستحب إذا فرغ من الطواف أن يقف بالملتزم للدعاء[1].

قال مالك: وذلك واسع. والملتزم ما بين الركن والباب[2].

قال مالك: ويقال له المتعوذ أيضا[3].

ولا بأس أن يعتنق، ويلحَّ بالدعاء عنده، ويتعوذ به، ولا يتعلق بأستار الكعبة[4]، ولا يولي ظهره للبيت إذا دعا ويستقبله[5].

قال الحسن البصري رضي الله عنه: الدعاء مستجاب في خمسة عشر موضعاً: في الطواف، وعند الملتزم، وتحت الميزاب، وفي البيت، وعند زمزم، وعند الصفا، وعند المروة، وفي المسعى، وخلف المقام، وفي عرفات، وفي المزدلفة، وفي منى، وعند الجمرات الثلاث[6].

تنبيه: طواف القدوم سنة وليس بفرض، وهو ساقط عمن أحرم من مكة، [وعمن أحرم من الحل إذا كان مراهقا][7]، وعمن أحرم من الحل بعمرة ثم أردف الحج من الحرم.

واختلف فيمن أتى غير مراهق من الحل فترك الطواف قادراً والسعي حتى خرج إلى عرفة، فقال ابن القاسم: عليه الدم، وقال أشهب: لا شيء عليه[8].

1- ينظر النوادر والزيادات: 438/2، والذخيرة للقرافي: 247/3-248.

2- ينظر المصدر نفسه.

3- المصدر نفسه.

4- ذكر هذه المسألة قبلُ وأجازها، والصواب ما أثبته هنا من عدم جواز التعلق بأستار الكعبة أو التمسح بها؛ لأنه لم يثبت ذلك عن النبي ﷺ ولا عن أحد من أصحابه أو الأئمة السابقين، وخير الأمور ما كان عليها الرعيل الأول.

5- ينظر النوادر والزيادات: 438/2.

6- ينظر رسالة الحسن البصري لأهل مكة : 6/أ، مخطوط بمكتبة الملك عبد العزيز العامة بالرياض، رقم 416 (1)، وقد نقله عنه النووي في المجموع: 261/8.

7- ساقط من "أ"

8- ينظر التبصرة: 1188/3، وينظر المنتقى: 221/2، وكلام ابن القاسم في المدونة: 399/1.

اللخمي: ولا يجزئ طواف القدوم عن طواف الإفاضة، لأنه[1]قدم الشيء قبل وجوبه كمن صلى قبل الوقت[2]. انتهى.

وحكى ابن عبد البر قولا عن جماعة من أصحاب مالك بإجزائه عن طواف الإفاضة لمن نسيه إذا رجع لبلده، وعليه دم[3].

اللخمي: واختلف في إجزاء طواف الوداع عن طواف الإفاضة؛ فقال مالك: يجزئه، وقال محمد بن عبد الحكم: لا يجزئه[4].

وفي المدونة لمالك: من طاف للإفاضة على غير وضوء أنه يرجع من بلده فيطوف للإفاضة إلا إن طاف بعدها تطوعا فيجزئه[5].

ويستحب دخول البيت ولْيَحْذَر مما يفعله (بعضهم مِنْ كشف ستره)[6] ووضعها على مسمار وضعه بعضهم وسط البيت وسموه بسرة[7] الدنيا، ومِنْ مسٍّ ما وضع في الجدارالمقابل للباب ويسمونه/ العروة الوثقى، وهو عالٍ فيقاسي[8] عليه العوام حتى يصلوا إليه، وقد بطل الأمران في هذا الزمان والحمد لله[9]. 269

1- في "ب" بزيادة "كمن"

2- ينظر التبصرة: 1186/3.

3- ينظر الاستذكار: 4/173-174.

4- ينظر التبصرة: 1186/3.

5- ينظر المدونة: 125/1، وتهذيب المدونة: 527/1.

6- في "ب" "بعض من كشف سرته" ولعل الصواب" سرته" لأن السياق يبين ذلك" قال ابن الحاج: "وليحذر مما يفعله بعض من لا خير فيه، وهو أنهم يأتون إلى موضع هناك يسمونه سرة الدنيا فمن لم يكشف عن سرته ويضعها عليه وإلا وقع في زيارته الخلل على زعمهم فأدى ذلك إلى فعل محرم متفق عليه، وهو كشف أبدان النساء والرجال لوضعها عليه". ذكرها في حديثه عن زيارة المسجد الأقصى. ينظر المدخل لابن الحاج: 243/4.

7- في "ب" "فبسره"

8- في "ب" "فيقاس"

9- ذكر أبو الطيب الفاسي في شفاء الغرام بأخبار البلد الحرام: 148/1، والنووي في الإيضاح في مناسك الحج والعمرة: ص 396، عن ابن الصلاح في مناسكه أنه ذكر أن بعد الفجرة والمحتالين ابتدعوا في زمنه أو قريبا منه بدعة باطلة، وأنه قد عظم ضررها على العامة، وهي تتمثل في أمرين هما ما سموه بالعروة الوثقى وهو أنهم عمدوا إلى موضع عال من جدار البيت فسموه بهذا الاسم وجعلوا يتعلقون ليمسكوا به، والثانية ما سموه بسرة الدنيا وهو مسمار في وسط البيت الذي سموه سرة الدنيا، ثم عقب ذلك أبو الطيب الفاسي بقوله: "وهذان الأمران لا آثر لهما الآن في الكعبة"، ثم ذكر أن زوال هذه البدعة التي يسمونها العروة الوثقى كان سنة إحدى وسبعمائة على يد ابن الحناء.

وليستشعر داخل البيت عظمته وحرمته[1].

رُوِيَ عن عائشة رضي الله عنها قالت: عجبا للمرء المسلم إذا دخل الكعبة كيف يرفع بصره قِبَلَ السقف، [ليدع ذلك إجلالا][2] لله تعالى وإعظاما. دخل رسول الله ﷺ الكعبة فما خلف نظره موضع سجوده حتى خرج منها[3].

فإذا فرغ الطائف من طوافه استُحب له استلام الحجر ثم يسعى؛ لأن السنة اتصال السعي بالطواف.

قال اللخمي: فإن فرق بينهما لم يجب عليه أن يستأنف[4].

وقال مالك في كتاب محمد: من طاف ولم يخرج يسعى حتى طاف نفلا سُبُعا أو سُبُعَيْن: أحب إلي أن يعيد الطواف ثم يسعى فإن لم يعده فهو في سعة[5]. وقال: فيمن طاف وركع ثم مرض ولم يستطع حتى انتصف النهار أكره أن يفرق بينهما. وقال ابن القاسم: يبتدئ[6].

اللخمي: استحبابا، فإن لم يفعل أجزأه[7].

1- من "كتاب" ابن المواز، قال مالكٌ: دخول البيت حسنٌ، وقد صلى فيه النبي ﷺ ولم أسمع أنه اعتنق شيئاً من أساطينه.قال ابن حبيبٍ: وكان عمرُ بنُ عبد العزيز، يقول إذا دخله: اللهم إنك وعدت الأمان دَخّالَ بيتك، وأنت خيرُ منزولٍ به في بيته، اللهم اجعلْ أمان ما نؤتي به أن تكفيني مؤنة الدنيا، وكل هَولٍ دون الجنةِ، حتى تبلغنيها برحمتك. قال ابن حبيبٍ: وكان عمرُ بنُ عبد العزيز، يقول إذا دخله: اللهم إنك وعدت الأمان دَخّالَ بيتك، وأنت خيرُ منزولٍ به في بيته، اللهم اجعلْ أمان ما نؤتي به أن تكفيني مؤنة الدنيا، وكل هَولٍ دون الجنةِ، حتى تبلغنيها برحمتك. ينظر النوادر والزيادات: 436/2.

2- في "أ" "ليرع ذلك إجلاله" وهو تصحيف .

3- اخرجه ابن خزيمة في صحيحه بهذه الصيغة عن عائشة ك المناسك با الخشوع في الكعبة إذا دخلها رقم3012 والبيهقي في السنن الصغرى في نفس الكتاب والباب، رقم 1741.

4- ينظر التبصرة: 1191/3.

5- ينظر التبصرة: 1191/3، والنوادر والزيادات: 383/2.

6- ينظر التبصرة: 1191/3، والنوادر والزيادات: 382/2-383.

7- ينظر التبصرة: 1191/3، وفيه: "استحسان" بدل "استحبابا".

قلت: في سماع ابن القاسم من العتبية يفتدي بالفاء أخت القاف من الفدية[1].

ابن رشد في الشرح: أوجب ابن القاسم هنا الفدية ولم يَقُلْ إنه يعيد[2]، فتأمله، ولا أدري لما قاله من الفدية وجها.

اللخمي: قال مالك: من طاف ليلا وأخر السعي إلى الصبح فإن كان بطهر واحد أجزأه، وإن نام وانتقض وضوؤه فبئس ما صنع وليعد الطواف والسعي والحلاق ثانيا[3] إن كان بمكة، وإن خرج أجزأه الهدي[4].

ويخرج إلى السعي من باب الصفا، ولم يحدَّ مالك من أي باب يخرج، ثم يأتي الصفا فيرقى عليها حتى يبدو له البيت إن قدر فيدعو الله عز وجل ويكبر ويهلل.

اللخمي: إن وقف أسفل الصفا والمروة أجزأه، وإن جلس مع القدرة أجزأه[5].

ويبدأ في سعيه بالصفا ويختم بالمروة فيقف على كل واحد منهما أربع وقفات، فإذا بدأ بالمروة فقال مالك: يزيد شوطاً ليصير بادئا بالصفا، ويخب في بطن السيل هنالك[6].

قال مالك في المدونة: وإن لم يرمل فيه، فلا شيء عليه، وإن رمل في [جميعه][7] أجزأ وأساء، وإن جلس بين ظهراني سعيه شيئا خفيفاً فلا شيء عليه. ابن القاسم: وإن تطاول ذلك حتى صار[8] كالتارك لما كان فيه ابتدأ[9].

1- هو الذي ذكره ابن رشد عن ابن القاسم في هذه المسألة. ينظر البيان والتحصيل: 425/3.

2- ينظر البيان والتحصيل: 425/3-426. ونص كلام ابن رشد "ولم يقل: إنه يعيد إن كان قريبا كما قال في سماع أشهب، وهو معناه إن شاء الله. فإن ذكر بالقرب قبل أن يحلق فأعاد الطواف والسعي ثم حلق: فلا هدي عليه. وإن ذكر بالقرب وقد حلق أعاد الطواف والسعي والحلاق، وكان عليه الذبح بسبب الحلق قبل تمام العمرة"

3- في "ب" "ثانية".

4- ينظر التبصرة: 1191/3-1192، والنوادر والزيادات: 383/2.

5- ينظر التبصرة: 1199/3.

6- ينظر التبصرة: 1199/3، ذكر هذا ولم ينسبه لمالك، وينظر المدونة: 427/1، وتهذيب المدونة: 535/1.

7- في "ا" "سعيه" وهو تصحيف.

8- في "ب" "طار".

9- ينظر المدونة 428/1، وتهذيب المدونة: 535/1.

270 أبو محمد: يريد يبتدئ الطواف والسعي[1]. /

ابن القاسم: وإن تحدث مع أحد أو باع أو اشترى أو صلى على جنازة بنى فيما خف من ذلك[2].

ابن حبيب: إن كثر ذلك ابتدأ سعيه[3].

ابن يونس: ظاهره يبتدئ السعي فقط، وعلى ما ذكر أبو محمد يبتدئ الطواف والسعي[4].

قال مالك في العتبية: وإن أقيمت عليه صلاة تمادى إلا أن يضيق بوقتها فليصل، ثم يبني[5].

وفي المدونة: إن أصابه حقن فيه، توضأ وبنى[6].

ولا تشترط الطهارة للسعي، فلو سعى جنباً أجزأه.

ولا يسعى راكباً إلا من عذر. قاله في المدونة[7].

1- ينظر الجامع لابن يونس: 518/1، ولباب اللباب لابن راشد القفصي: ص 71، فقد ذكرا مثل هذا عن أبي محمد بن أبي زيد القيرواني، ولم أجده في الرسالة ولا في النوادر والزيادات، وإن كان قد أشار إلى كلام مالك في النوادر حيث نقل عنه أنه قال "فأحب إلي أن يبتدئ الطواف ويسعى إن لم يعد الطواف رجوت أن يجزئه". كما نقل الكلام المذكور هنا في المدونة عن مالك بمعناه، ولم يعلق عليه، ينظر النوادر والزيادات: 2/382-383.

2- ينظر المدونة: 428/1، وتهذيب المدونة: 535/1.

3- ينظر الجامع لابن يونس: 518/1.

4- في "ب" "يبتدئ السعي والطواف". ينظر الجامع لابن يونس: 518/1.

5- ينظر الجامع لابن يونس: 518/1. وقد ذكر المؤلف في موضع آخر خلاف ما ذكره هنا، فبين أنه يقطعها في تفصيل مذكور قبلُ.

6- في "ب" "إن أصابه فيتوضأ وبنى" والذي في المدونة 428/1: قال ولقد سألنا مالكا عن الرجل يصيبه الحقن وهو يسعى بين الصفا والمروة قال: يذهب ويتوضأ ويرجع ويبني ولا يستأنف". وقريب منه في تهذيب المدونة: 535/1.

7- ينظر المدونة: 428/1، وتهذيب المدونة: 535/1.

ابن المواز: وإن لم يكن له عذر أعاد سعيه إن قرب، وإن بعد ذلك وطال أجزأه وأهدى ونحوه لابن حبيب[1].

اللخمي: السعي مرة واحدة يؤتى به عقب طواف القدوم ثم لا يعيده إذا طاف للإفاضة[2] أوللوداع، ومن لم يطف للقدوم- لأنه مراهق أو تركه عمداً أتى به عقب الإفاضة أو أتى به عقب الوداع- أجزأه عند مالك؛ لأنه يرى إجزاء طواف التطوع [عن][3] الواجب، ولا يجزئ عند محمد بن عبد الحكم[4]. انتهى.

وفي المدونة: إذا طاف حاج أول دخوله مكة ولم ينوِ بطوافه فريضة ولا تطوعاً ثم سعى لم يجزه سعيه إلا بعد طواف ينْوِي به الفرض، فإن لم يتباعد رجع فطاف وسعى، وإن فرغ من حجه ثم رجع لبلده[5] وتباعد وجامع النساء أجزأه وعليه دم، والدم في هذا خفيف[6].

اللخمي: ومن أتى بالسعي قبل الطواف ثم أعقبه بالطواف لم يجزئه، وكان كمن لم يسعَ[7].

وقال مالك في الموطأ: من جهل فسعى قبل الطواف فَلْيَرْجِعْ فَلْيَطُفْ ثم لِيَسْعَ، وإن جهل ذلك حتى خرج مكة وبَعُدَ فَلْيَرْجِعْ إلى مكة فيطوف ويسعى (فإن أصاب النساء رجع فطاف وسعى)[8] وأتم ما بقي عليه من عمرته، ثم عليه عمرة أخرى وهدي[9].

1- ساقط من "ب".
2- هذا إذا حج الحاج بنية الإفراد.
3- في "أ" "عند" وهو تصحيف.
4- ينظر التبصرة: 1198/3.
5- في "ب" "ارتجع من بلده".
6- ينظر المدونة 425/1، وتهذيب المدونة: 529/1.
7- ينظر التبصرة: 1198/3.
8- ساقط من "ب"
9- مالك في الموطأ ك الحج با جامع السعي، رقم 1387.

وقال مالك فيه أيضا: من نسي من طوافه [شيئا][1] أو شك فيه فلم يذكر إلا وهو يسعى قطع سعيه، ثم يتم طوافه على ما يستيقن ويركع ثم يبتدئ سعيه[2].

ابن عبد البر: على من قدم السعي على الطواف الرجوع إلى الطواف ثم السعيُّ عند مالك والشافعي، خرج من مكة أو لم يخرج، بَعُد أو لم يبعد، فإن وطئ قبل انصرافه فعليه قضاء الحج والعمرة مع الهدي[3]./ 271

وقال مالك في المدونة: ومن ترك السعي أو شوطاً منه في حج أو عمرة صحيحة أو فاسدة رجع له من بلده[4].

ابن أبي زمنين: معناه: يرجع فيعيد الطواف والسعي.

وقال مالك في الموطأ: من نسي السعي فلم يذكر حتى بعد من مكة إنه يرجع فيسعى، فإن أصاب النساء رجع وسعى ويتم ما بقي عليه من تلك العمرة ثم عليه عمرة أخرى[5].

اللخمي: وذكر ابن القصار عن إسماعيل القاضي عن مالك: أن من تركه[6] حتى تباعد وتطاول الأمر وأصاب النساء أنه يهدي، ويجزئه. قال: وأحسبه رعى قول من لم يوجبه[7].

1- ساقط من "أ"

2- المصدر السابق، رقم 1385.

3- الاستذكار: 232/4 - 233 .

4. في "ب" من بلد " وينظر المدونة: 44/3، وتهذيب المدونة: 204/1.

5. وقد ذكر مالك في الموطأ أن عليه الهدي أيضا. الموطأ: ك الحج با جامع السعي، رقم 1383.

6- ب:" تركهم"

7- ينظر التبصرة: 1198/3.

تنبيه: أجاز بعض الشافعية أن يركع من سعى ركعتين[1] على المروة إذا فرغ. وقال ابن الصلاح: يكره؛ لأنه ابتداء شعار، وقد قال الشافعي رضي الله عنه: ليس في السعي بين الصفا والمروة صلاة.[2]

---

1. "ركعتين" مطموس جله من "ب".

2- ينظر المجموع للنووي: 76/8، وفيه أن الشَّيْخُ أَبُو مُحَمَّدٍ الْجُوَيْنِيُّ قال :رَأَيْتُ النَّاسَ إذَا فَرَغُوا مِنْ السَّعْيِ صَلَّوْا رَكْعَتَيْنِ عَلَى الْمَرْوَةِ قَالَ وَذَلِكَ حَسَنٌ وَزِيَادَةُ طَاعَةٍ ولكن لم يثبت ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

(الباب الثالث:

في الخروج إلى منى والوقوف بعرفة والمبيت بالمزدلفة وما يفعل يوم النحر من الوقوف بالمشعر الحرام ورمي الجمار وغير ذلك)[1]

قال مالك: من السنة الخروج يوم[2] التروية من مكة إلى منى[3].

ابن حبيب وغيره: إذا مالت الشمس يوم التروية فطف بالبيت سبعاً، واركع، ثم اخرج إلى منى وأنت تلبي، فإن خرجت قبل ذلك فلا حرج[4].

فإذا بلغتَ منى فصلِّ بها الظهر والعصر، كل صلاة لوقتها.

قال مالك في المدونة: من بات ليلة عرفة بمكة فقد أساء ولا شيء عليه[5].

وكره مالك أيضا التقدم إلى منى قبل يوم التروية، أو إلى عرفة قبل يوم عرفة، أو يقدم الناس أبنيتهم إليها[6].

اللخمي: وأجاز ذلك أشهب في المجموعة[7].

ثم يغدو من منى عند طلوع الشمس إلى عرفة، ويستحب النزول بها بنمرة؛ لأن بها ضربت قبة النبي ﷺ، فنزل بها. ابن حبيب: وإن نزلت بغيرها فلا حرج، فتظل ملبياً حتى تروح لمسجد عرفة للصلاة مع الإمام، فإذا رحت فاغتسل ومُرْ من معك أن يغتسلوا[8]، ثم تجمع بين الظهر والعصر بأذانين وإقامتين.

1- ساقط من "ب" وكتب بدل ذلك كله" فصل".

2- ب: "من"

3- ينظر التاج والإكليل 187/4، وقد ذكره بلفظه، وذكر قول مالك: "أكره المقام يوم التروية بمكة إلى أن يمسي إلا من شغل" في النواد والزيادات: 390/2.

4- ينظر النوادر والزيادات: 389/2.

5- ينظر المدونة: 428/1، وتهذيب المدونة: 539/1.

6- ينظر المدونة: 420/1، وتهذيب المدونة: 539/1.

7- ينظر التبصرة: 1204/3.

8- ب: "يغتسل"

ابن المواز عن مالك: من فاته الجمع مع الإمام وهو قوي عليه، فلْيَجْمَعْ بينهما في رحله إذا زالت الشمس للسُّنَّة[1].

وقال ابن القاسم في المدونة: ولا يجهر بالقراءة وإن وافق يوم جمعة، وهي صلاة إقْصَارٍ[2].

272 ابن حبيب: السنة قصر/ الصلاة بمنى وعرفة ومزدلفة وكذا فعل الرسول عليه السلام وأبو بكر وعمر.

وقال مالك في الموطأ: أهل مكة يصلون بمنى وعرفة ما أقاموا بهما إذا حجوا ركعتين ركعتين حتى ينصرفوا إلى مكة، وأمير الحاج إذا كان من أهل مكة كذلك، ومن سكن بعرفة أو بمنى أتمها[3]

ابن يونس: قال أشهب وسحنون وابن حبيب: فإذا تمت الصلاة بعرفة فخذ في التكبير والتهليل والتحميد[4].

ابن حبيب: ثم استند[5] إلى [الهضاب][6] من شعاب[7] الجبل، وحيث يقف الإمام أفضل[8].

وحيثما وقفت من عرفات أجزأك فقد قال رسول الله ﷺ: "عرفة كلها موقف ولا تقفوا على بطن عرنة"[9].

1- ذكر مثله في الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني: 232/1.

2- ينظر المدونة: 239/1 و249/1-250، وتهذيب المدونة: 320/1 و333/1، والأقرب إلى ما في هنا ما في الموطأ في: ك الحج، صلاة منى يوم التروية والجمعة بمنى وعرفة، رقم 1496.

3- "أتمها "ساقط في "ب". الموطأ: ك الحج، صلاة منى، رقم 1508-1510.

4- ينظر النوادر والزيادات: 392/2.

5- ب:"ثم أسند"، وفي النوادر والزيادات: "ثم اشتد".

6- بياض في "أ"

7- ب: "سفح"، وهو الموافق لما في النوادر والزيادات.

8- ينظر النوادر والزيادات: 392/2.

9- سبق تخريجه عند ذكره في "فصل: في الخروج إلى منى".

ابن حبيب: من دفع من عرنة فلا حجَّ له؛ لأنها في الحرم، وعرفة في الحل[1].

وبطن عرنة هو بطن الوادي الذي فيه مسجد عرفة فلا يقف[2] في ذلك الوادي، وهي ثلاثة مسايل يسيل منها الماء إذا كان المطر؛ يقال لها الجبال[3].

ابن عبد البر: اختلف فيمن وقف بعرنة، فقال مالك فيما ذكر عنه ابن المنذر يهرق دما وحجه تام. أبو عمر: روى هذه الرواية عنه خالد بن زرارة[4]، وقال أبو مصعب: إنه كمن لَمْ يقف وعليه الحجُّ من قابل[5].

ابن شعبان: وعرفة كل سهل وجبل أقبل على الموقف فيما بين التلعة[6] إلى أن يُفضي إلى طريق نعمان وما أقبل من كبكب[7] من عرفة[8].

اللخمي: واختلف فيمن وقف بمسجد عرفة على ثلاثة أقوال: فلمالك في كتاب محمد: لم يُصِب من وقف به، قيل له: إن فعل حتى دفع الإمام؟ قال: لا أدري، فكأنه شك هل [هو][9] من الحل أو من الحرم. وقال أصبغ[10]: لا حجَّ له، ورآه من عرفة[11].

1- ينظر التوضيح لخليل: 14/3.

2- في "ب" "يوقف".

3- ينظر النوادر والزيادات: 393/2.

4- في "ب" "تزار". وفي التمهيد والاستذكار: "نزار"، وهو الصواب؛ لأن من تلاميذ مالك خالد بن نزار الأيلي، وهو خالد بن نزار بن المغيرة بن سليم الغساني مولاهم. أبو يزيد الأيلي. (ت 222هـ). روى عن مالك الموطأ، وكذا رسالته إلى محمد بن المطرف، وروى عنه أبو داود والنسائي في سننهما. ينظر ترتيب المدارك: 92/2 و2//188. وتهذيب الكمال: 8/184-185. وتهذيب التهذيب: 123/3. وتقريب التهذيب: ص 191. .

5- ينظر الاستذكار: 275/4، والتمهيد: 275/4.

6- التلعة: واحدة التلاع ومجاري الماء من الأسناد والنجاف والمواضع العالية والجبال. .ينظر معجم البلدان: 52/5.

7- كبكب :الجبل الذي تجعله خلف ظهرك إذا وقفت مكان وقوف الإمام في عرفة ;والإمام يقف بجانب الصخرة عن يمينه جبل الرحمة مستقبلا القبلة. ينظر معجم ما استعجم: 1112/4.

8- ينظر الاستذكار: 275/4، والتمهيد: 275/4.

9- ساقط من "أ".

10- ساقط من "أ"

11- في التبصرة: "ورآه من غير عرفة"، ولعله أدق.

وقال محمد: إن حائط المسجد القبلي على حده، ولو سقط لسقط في عرفة، فعلى هذا يجزئ الوقوف به؛ لأنه من الحل. وكذا عند ابن مزين أنه يجزئ الوقوف فيه.واستحب مالك أن يقف راكباً، ومن لم تكن معه دابة فقائما، ولا يَجْلِسُ إلا لعلة أو كَلَل أو لِعلة دابته[1].

وقيد اللخمي ركوبه بما إذا لم يضر بالدابة[2] لنهيه ﷺ أن تتخذ ظهورها كراسي[3].

والوقوف بعرفة هو إلى الغروب، فمن دفع قبله ولم يرجع [فيقف][4] جزءا من الليل قبل الفجر فقد فاته الحج.

قال في المدونة: ويحج قابلا ويهدي[5].

273 ابن المواز: قال مالك: ومن دفع من عرفة قبل الغروب/ فلم يخرج منها حتى غابت الشمس أجزأه وعليه هدْي[6].

ابن عبد البر: [عن][7] يحي بن عمر في أهل الموسم يترل بهم ما نزل بالناس سنة العدوى وهروبهم من عرفة ولم يتموا الوقوف أنه يجزئهم، ولا دم عليهم.[8]

1- ينظر التبصرة: 1207/3- 1208، واستحباب مالك الوقوف راكبا في الاستذكار278/4 قَالَ أَبُو عُمَرَ إِنَّمَا قَالَ ذَلِكَ لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَفَ بِعَرَفَةَ رَاكِبًا وَلَمْ يَزَلْ كَذَلِكَ إِلَى أَنْ دَفَعَ مِنْهَا بَعْدَ غُرُوبِ الشَّمْسِ وَأَرْدَفَ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ.

2- في "ب" "لدابة".

3- ينظر التبصرة: 1208/3، والحديث سبق تخريجه. وقد أخرجه أحمد: 407/24، رقم 15650، وابن خزيمة: ك المناسك، با الزجر عن اتخاذ الدواب كراسي، رقم 2544.

4- ساقط من "أ".

5- ينظر المدونة: 430/1، وتهذيب المدونة: 544/1.

6- ينظر النوادر والزيادات: 395/2.

7- في "أ" "بن".

8- الاستذكار287/4

وحكى مثله ابن رشد عن سحنون[1].(وحكاه ابن العربي، ولم يعزه، كأنه المذهب قال: كمن منع عن فعل الصلاة أجزأته الثانية)[2].

وقال اللخمي: إنما يصح ذلك، على إجزاء وقوف النهار دون الليل[3].

وحكى ابن بشير في المسألة قولين، قال: وتعين الإجزاء [أصل][4] المذهب، وثبوته لرعي الخلاف[5].

وأجرى ابن رشد [المسألة][6] على حكم من حصرهم العدو عن وقوف عرفة، قال: فلا يجزيهم[7] الحج إلا على مذهب[8] ابن الماجشون: أن المُحْصَر بعدوّ يجزيه حجه[9].

وقال ابن القاسم في المدونة: ومن ترك الوقوف[10] حتى دفع الإمام أجزأه أن يقف ليلا، وقد أساء وعليه هدي[11].

وقال سحنون: لا يهدي.

ابن القاسم: ومن دفع حين غربت الشمس قبل الإمام أجزأه، ولو دفع بدفع الإمام فهو السنة، وأفضل[12].

1- ينظر البيان والتحصيل: 57/4، وقد حكاه أيضا عنه في النوادر والزيادات: 431/2، وكلاهما ذكرا "العلوي" بدل "العدوى"، ومثل ذلك أيضا في التبصرة، حيث ذكروه جميعهم عن يحي بن عمر، وأما ابن عبد البر فقد ذكره كذلك من غير ذكر يحي بن عمر.

2- ساقط من "ب". ينظر عارضة الأحوذي: 118/4-119.

3- ينظر التبصرة: 1211/3.

4- في "أ" " أهل" وهو تصحيف.

5- وقد حكى ذلك ابن فرحون في مناسكه: 288/1، ولم ينسبه لابن بشير ولا لغيره.

6- ساقط من "أ".

7- في "ب" " فلا يجزلهم"

8- في "ب" "قول".

9- ينظر البيان والتحصيل: 57/4.

10- في "ب" "ومن تعمد ترك الوقوف".

11- ينظر المدونة: 431/1، وتهذيب المدونة: 541/1-542.

12- ينظر المدونة: 430/1.

ومن [وُقِفَ][1] به بعرفة مغمى عليه حتى دفعوا منها أجزأه، خلافا لأشهب[2].

ومن مرَّ بها ليلا ونوى بمروره الوقوف بها، فقال ابن القاسم في المدونة: في رواية الدباغ يجزئه[3].

ابن المواز: وإن تعمد ذلك إذا نواه[4]، وذكر الله تعالى. قال: ولو وقف بها وهو لا يعرف[5] بطل حجه[6].

وحكى ابن المنذر عن مالك أنه يجزئه.

ولو وقع [الخطأ][7] في الوقوف، فثلاثة أقوال يفرق في الثالث (فيجــزئ في العاشردون)[8] الثامن وهو المشهور[9] والمعروف الذي عليه أكثر أهل العلم[10].

(ابن العربي: والصحيح الإجزاء، فقبلُ وبعدُ للمشقة)[11]، وهذا إنما هو في أهل الموسم، وأما الواحد المنفرد فلا يجزئ له[12].

ولا يشترط الطهارة في ذلك، ففي المدونة: من وقف على غير وضوء، أو جنبا من احتلام فقد أساء ولا شيء عليه، ووقوفه طاهر أحب إلي وأفضل[13].

1- في " أ" " وقع " وهو تصحيف.

2- ينظر المدونة: 433/1، تهذيب المدونة: 541/1. وينظر أيضا النوادر والزيادات: 396/2، فقد ذكر فيه قول أشهب، وأن ابن نافع أيضا قال مثله، أي أنه لا يجزئه.

3- ينظر المدونة: 432/1.

4- "إذا نواه "ساقط من "ب".

5- في "ب" "لا يعرفها".

6- ينظر النوادر والزيادات: 396/2، والتبصرة للخمي: 1210/3.

7- ساقط من "أ".

8. مطموس في "ب".

9- في "ب" "و المشهور".

10- ينظر جامع الأمهات ص 197 قال :وهو الذي عليه فقهاء الامصار. وينظر تفصيل هذه المسألة في الاستذكار: 286/4، والمسالك لابن العربي: 433/4-435، وعارضة الأحوذي: 118/4.

11- ساقط من "ب". وينظر عارضة الأحوذي: 118/4.

12- ينظر الاستذكار: 287/4.

13- ينظر المدونة: 430/1-431، وتهذيب المدونة: 542/1.

وينبغي الإقبال فيه على الذكر والتضرع فلا يفعل ما يفعله العوام من بيعهم وشرائهم يومئذ، بل يقبل على الدعاء وذكر الله تعالى راغبا وراهبا وراجيا، مستشعرا أنه واقف بين يدي رب العالمين وأرحم الراحمين وأكرم الأكرمين سبحانه لا إله إلا هو، وَلْيَقْطَعْ جميع/ العلائق قبل الزوال؛ فإن الحج عرفة، وفيه تُسْتَقَالُ العثرات، وتنجح الطلبات، وتغتنم[1] الخيرات، وتغفر الزلات، وإنه لموقف عظيم، ومجمع جليل يجتمع فيه خيار عباد الله تعالى. 274

ثم يفيض الإمام بالناس بعد الغروب للمبيت بالمزدلفة، ففي حديث جابر: "فلم يزل النبي ﷺ واقفاً حتى غربت[2] الشمس وذهبت الصفرة"[3].

قال في الإكمال: فيه الاحتياط بالمكث حتى تزول الصفرة، وأن[4] تحقق المغيب ليأخذ جزءا من الليل، وكذا يجب الاحتياط للفطر والصلاة؛ لاسيما فيما تستره[5] الجبال[6].

ابن حبيب: إذا دفعت فارفع يديك إلى الله تعالى سبحانه، وادفع وعليك السكينة، وامْشِ الهوينا، وإن كنت راكباً فالعنق، فإن وجدت فرجة[7] فلا بأس أَنْ تُحَرِّك شيئاً، وأكثر من ذكر الله تعالى وتحميده[8]. قال: واجعل طريقك من عرفة فيما

1- في "ب" "وتستمنع".
2- في "ب" بزيادة "عليه".
3- هذا جزء من حديث جابر الطويل أخرجه مسلم في ك الحج با حجة النبي ﷺ رقم 1218، وأبو داود في نفس ك وبا رقم 1905، وابن ماجة في نفس ك وبا رقم 3074.
4- في "ا" بزيادة" تغيب".
5- في "ب" "تسده".
6- ينظر إكمال المعلم: 280/4.
7- في طرة "ب" بزيادة "أو فجوة".
8- ينظر النوادر والزيادات: 394/2.

بين المازمين، فقد كان مالك يستحب ذلك، وهما الجبلان اللذان[1] بين عرفة والمزدلفة، ومن سلك من ورائهما فلا حرج[2]. انتهى.

ولا يصلي المغرب (إلا بالمزدلفة فيجمع بينها وبين العشاء قصدا، عبد الوهاب:)[3] (فإن صلى المغرب بعرفة)[4] في وقتها، والعشاء بوقتها فقد ترك السنة وأجزأه[5].

وقال ابن القاسم: يعيدهما في الوقت[6].

وقال ابن حبيب: يعيدهما[7].

ابن المواز: وهذا لمن وقف مع الإمام[8]، وأما من وقف وحده[9] فلْيُصَلِّ كل صلاة لوقتها[10].

ابن القاسم في المدونة: ومن به علة أو بدابته ولم يستطع المضي مع الناس أُمْهِلَ حتى يغيب الشفق ثم يجمع بينهما حيث كان[11].

1- في "ب" "اللذين"

2- ينظر المنتقى: 38/3، وفي المدونة أن مالكا قال: "أكره للرجل إذا انصرف من عرفات أن يمر في غير طريق المأزمين"، المدونة: 420/1، وتهذيب المدونة: 544/1.

3- ساقط من "ب".

4- في "ب" "بعرفات ومن صلى المغرب"

5- ينظر الإشراف على نكت مسائل الخلاف: 483/1. وفي النسخة الأخرى: 370/2.

6- ينظر المدونة: 432/1، وتهذيب المدونة: 545/1، والنوادر والزيادات: 2/397-398، والبيان والتحصيل: 19/2، وإنما ذكر ارتباط الصلاة بالوقت هنا ابن أبي زيد، حيث ذكر قول ابن القاسم أنه إذا لم يطمع أن يصل قبل ثلث الليل أخرهما، وإلا صلى قبل بلوغ المزدلفة، والآخرون ذكروا الإعادة ولم يذكروا وقتا.

7- في "ب" بزيادة "أبدا". ينظر الذخيرة للقرافي: 262/3.

8- في "ب" "وهذا الموقف مع الامام".

9- في "ب" "بعده"

10- ينظر النوادر والزيادات: 398/2.

11- ينظر المدونة: 432/1، وتهذيب المدونة: 545/1.

قال مالك في العتبية: ومن وصل إلى المزدلفة بدأ بالصلاة قبل حطّ رحله وزوامله إلا مثل الرجل الخفيف فلْيَحُطَّ قبل الصلاة[1].

والمبيت بالمزدلفة سنة، فمن مرَّ بها ولم يترل فعليه دم[2].

وحكى اللخمي عن ابن الماجشون في المبسوط أنه لا دم عليه وإن دفع من عرفة إلى منى[3].

واختلف إذا أتى بعد الفجر ثم نزل المزدلفة، فقال ابن القاسم: لا دم عليه، وقال أشهب: عليه الدم[4].

وفي المدونة: وإن نزل بها ثم دفع منها ولو في أول الليل وترك الوقوف مع الإمام أجزأه ولا دم عليه[5].

ابن المواز: يستحب ليلة المزدلفة كثرة الصلاة والذكر، وكان [ابن عمر يطيل][6] بها التهجد[7].

275 ثم إذا أصبح الناس بالمزدلفة وصلوا[8] الصبح وقفوا عند المشعر الحرام./.

وقال سحنون: ووجهك إذا وقفت[9] أمام البيت[10].

1- ينظر النوادر والزيادات 398/2، والبيان والتحصيل: 31/4.

2- ينظر البيان والتحصيل: 426/3.

3- ينظر التبصرة: 1217/3.

4- ينظر المصدر نفسه والصفحة نفسها.

5- ينظر المدونة: 432/1، وتهذيب المدونة: 546/1.

6- في "أ" "أبو عمر يطول" وفي "أبو عمر يطيل"، وهو تصحيف والصواب ما أثبت من النوادر والزيادات.

7- ينظر النوادر والزيادات: 2/399-400.

8- في "ب" "وصلى"

9- في "ب" "وقف".

10- ينظر التاج والإكليل: 178/4.

ابن حبيب: المشعر ما بين جبلي المزدلفة، وكل ذلك موقف، ويرتفع عن بطن محسر، ويقف الإمام حيث [المنارة التي على قزح][1]. قال: وترفع يديك بالدعاء والذكر والرغبة إلى الله تعالى، وتكثر من التهليل[2].

قال ابن القاسم في المدونة: ومن وقف بعد الفجر وقبل أن يصلي الصبح فهو كمن لم يقف[3].

اللخمي: إذا نزل بالمزدلفة ولم يقف بالمشعر، فقال مالك وابن القاسم لا هدي عليه، وإن وقف بالمشعر ولم ينزل بالمزدلفة فعليه الدم[4]. واستحب مالك أن يدفع من المشعر بدفع الإمام ولا يتعجل قبله، ووسع للنساء والصبيان التقدم أوالتأخر[5]. قال: ولا يقف أحد به إلى طلوع الشمس أو الاسفرار. فإذا [أسفر][6] ولم يدفع الإمام دفع الناس وتركوه، ومن لم يدفع حتى طلعت الشمس أساء ولا شيء عليه[7].

فإذا دفعوا رَمَوْا جمرة العقبة بسبع حصيات على ما هم عليه حينئذٍ من مشي أو ركوب ضحوة.

قال مالك في المدونة: وهو الشأن[8].

وفي كتاب ابن المواز: تستقبلها ومنى عن يمينك والبيت عن يسارك وأنت ببطن الوادي، ولا تقف عندها بعد الرمي[9].

1- في "أ" "القدرة التي قزح"

2- ينظر النوادر والزيادات: 400/2، والقول الثاني الذي فيه رفع اليدين بالدعاء والذكر ذكره ابن أبي زيد من قول مالك.

3- ينظر المدونة: 433/1، وتهذيب المدونة: 564/1.

4- ينظر التبصرة: 1217/3.

5- في "ب" "والتأخير".

6- في "أ" "سافر" وهو تصحيف

7- ينظر المدونة: 433/1، وتهذيب المدونة: 546/1.

8- ينظر المدونة: 437/1، وتهذيب المدونة: 547/1.

9- ينظر التاج والاكليل: 179/4 بلفظه. وأصله في النوادر والزيادات: 402/2.

ومن رماها قبل طلوع الشمس أجزأه، وإن رماها قبل الفجر أعاد الرمي، ويكبر مع كل حصاة[1].

واستحب مالك كون الحصيات أكبر من حصى الخذف[2].

وأن يرمي الجمرة من أسفلها، فإن رماها من فوقها أجزأه.

قال مالك: ولْيَأْخُذ الحصى من حيث شاء[3].

قال عنه ابن المواز: ولقطها أحب إلي من كسرها[4].

ابن حبيب: واستحب القاسم وسالم أخذها من مزدلفة[5].

قال مالك في المدونة: ولا يرمي بحصى الجمار؛ لأنه قد رُمِي به، فإن فعل أجزأه[6].

قال ابن القاسم: سقطت مني حصاة فلم أعرفها، فأخذت حصاة من حصى الجمار فرميت بها، فقال لي مالك: إنه لمكروه، ولا أرى عليك شيئا[7].

[اللخمي: وقال ابن شعبان: لا يجزئه بما رمي به؛ لأنه قد تُعُبِّدَ به مرة، كما إذا توضأ به، ولأن ما تُقُبِّل من الحصاة يرفع][8].

اللخمي: ولو كرر الرمي بحصاة واحدة سبع مرات لم يجزه[9].

1- ينظر المدونة: 435/1 و481/1، وتهذيب المدونة: 547/1.
2- ينظر الموطأ: ك الحج، با رمي الجمار، رقم 214، والمدونة: 437/1، وتهذيب المدونة: 547/1.
3- ينظر المدونة: 437/1، وتهذيب المدونة: 547/1.
4- ينظر النوادر والزيادات: 401/2.
5- ينظر النوادر والزيادات: 401/2، وفيه "ابن القاسم" وليس "القاسم"، ولم يذكر سالم.
6- ينظر المدونة: 436/1 و481/1، وتهذيب المدونة: 547/1.
7- ينظر المدونة 436/1، وتهذيب المدونة: 555/1، وهي بلفظه في التهذيب.
8- ساقط من "أ". ينظر التبصرة: 1227/3، وفيه "كمن توضأ بماء قد توضأ به مرة"، بدل "كما إذا توضأ به"، وهو الأصوب؛ لأن الحصى لا يتوضأ به، وإنما مثل على عدم الإجزاء بالماء المتوضأ به.
9- ينظر التبصرة: 1227/3.

قال مالك في المدونة: ومن ترك جمرة العقبة يوم النحر حتى الليل فلْيَرْمِهَا وعليه دم، وإن نسي بعضها فلْيَرْمِ عدد ما ترك ولا يستأنف جميع الرمي، واختلف قوله في وجوب [الدم][1] عليه[2].

ابن القاسم: وأحب قوليه إلي أن يكون عليه الدم[3].

276 فإذا رمَى نحر هديه، ثم حلق فإذا ذبح/ قبل الرمي، أو حلق قبل الذبح أجزأه، وإن حلق قبل أن يرمي افتدى[4].

قال في كتاب ابن المواز: ويمر الموسى على رأسه.

قال مالك في المدونة: ومن رمى جمرة العقبة يوم النحر حل له كل شيء إلا النساء والصيد والطيب[5]، وإن تطيب قبل أن يفيض كره له ذلك ولا شيء عليه[6].

فإن أصاب المحرم النساء فقد [لخص][7] ابن يونس رحمه الله مذهب المدونة في ذلك، فقال: إذا وطئ يوم النحر قبل الرمي والإفاضة فسد حجه، وإن وطئ بعدهما فلا شيء عليه، وإن وطئ بعد فعل الرمي وقبل الإفاضة يوم النحر، أو بعده فعليه عمرة وهدي، وإن وطئ قبل الرمي وبعد الإفاضة فعليه هدي.

1- في "أ" "الرمي" وهو تصحيف من الناسخ.

2- ينظر المدونة: 434/1، وتهذيب المدونة: 548/1.

3- ينظر المدونة 434/1، وتهذيب المدونة: 548/1.

4- في "ب" "ابتدأ"، ينظر تهذيب المدونة: 548/1، ومسألة الفدية على من حلق قبل الرمي قالها مالك في الموطأ أيضا: ك الحج، با فدية من حلق قبل أن ينحر، رقم 1581.

5- في "ب" بزيادة " وإذا أفاض بعد الرمي حل له كل شيء إلا النساء والصيد والطيب"،وهذه الزيادة تفسد المعنى.

6- ينظر المدونة: 424/1.

7- في "أ" "يخص" وهو تحريف.

قال مالك: والحِلاق يوم النحر بمنى أحب إلي، وإن حلق بمكة أيام التشريق أو بعدها أو في الحل في أيام منى فلا شيء عليه، وإن أخره إلى بلده جاهلا أو ناسيا حلق أو قصر وأهدى[1].

والحِلاَقُ أفضل من التقصير، وكان مالك يأمر من ظفر أو عقص أو لبّدَ بالحلاق للسنة[2].

ابن يونس: يريد ولا يجزيه التقصير.

قال مالك: من ضلت بدنته يوم النحر أخَّرَ الحلاق، فإن أصابها ما بينه وبين الزوال وإلا حلق، ومن أخر الطواف والسعي من مراهق وشبهه حلق إذا رمى جمرة العقبة، ولا يؤخر حتى يطوف ويحل له ما يحل لمن طاف وسعى[3].

واستحب مالك أن يأخذ من لحيته وشاربه وأظفاره[4].

وإذا قصر فما أخذ من شعر رأسه أجزأه[5].

وفي الموازية[6]: يَجُزُّه جزًا[7].

ابن يونس: وهو خلاف ما في المدونة.

قال مالك: وتعجيل طواف الإفاضة يوم النحر أفضل، فإن أخره حتى مضت أيام التشريق وانصرف من منى إلى مكة فلا بأس، وإن أخره أياماً وتطاول: فعَلَهُ وأهدى[8].

1- "عليه " ساقط من "ب"وينظر المدونة 421/1 و441/1، وتهذيب المدونة: 1/550-551، وهو بلفظه.
2- ينظر المدونة: 422/1، وتهذيب المدونة: 551/1.
3- ينظر تهذيب المدونة: 552/1.
4- ينظر المدونة: 441/1، وتهذيب المدونة: 550/1.
5- ينظر المدونة: 438/1، وتهذيب المدونة: 552/1.
6- في "ب" "المدونة".
7- ينظر النوادر والزيادات: 441/2، ولم يذكره في الموازية وإنما نسبه إلى مالك مباشرة.
8- ينظر المدونة: 428/1، وتهذيب المدونة: 1/529-530، وهو بلفظه، وإكمال المعلم: 392/4.

وقال مالك أيضا: لا هدي عليه[1].

فإن تركه حتى رجع إلى بلده رجع فطاف، ولا يجزيه إلا ذلك[2].

وإن قدم الإفاضة على الرمي فقال مالك وابن القاسم: يجزيه وعليه هدي. وقال أيضا: لا يجزيه، وهو كمن لم يُفِض[3].

وقال أصبغ: أحب إلي أن يعيد الإفاضة[4].

وإن قدم الإفاضة على الذبح أجزأه، كما إذا قدمها[5] على الحلاق.

ثم يرجع عقب طواف الإفاضة للمبيت بمنى ثلاث ليالٍ، [ليرمي][6] الجمار.

وسئل مالك في العتبية عمن أفاض ثم يريد أن يتنفل طوافاً أو طوافين؟ فقال: ما هو من عمل الناس، وأرجو خفته[7].

277 وإن أفاض/ ثم سمع الأذان فواسع له أن يقيم حتى يصلي[8].

وإن أفاض يوم جمعة فأراد أن يقيم حتى يصليها، قال: أحب إلي أن يرجع إلى منى[9].

وأيام منى ثلاثة أيام بعد يوم النحر، يرمي كل يوم منها الثلاث جمرات ماشيا بعد الزوال، فإن رمى قبله أعاد الرمي بعده، وإن رمى بعد أن صلى الظهر أجزأه[10].

1- لا هدي عليه عند مالك إذا أداه بعد رجوعه من منى. ينظر تهذيب المدونة: 529/1. وينظر إكمال المعلم: 392/4.

2- ينظر إكمال المعلم: 392/4.

3- ينظر التبصرة للخمي: 1219/3، وإكمال المعلم: 389/4.

4- ينظر التبصرة: 1219/3.

5- في "ب" "قدمه ".

6- في "أ" "برمي" وفي "ب" "ويرمي" والموافق للسياق ما أثبت.

7- ينظر النوادر والزيادات: 414/2، والبيان والتحصيل 407/3-408.

8- ينظر النوادر والزيادات: 414/2، وذكر أنه زاد في كتاب محمد: "وإن سمع الإقامة فله أن يثبت ليصلي".

9- ينظر النوادر والزيادات: 414/2 و415/2، والذخيرة للقرافي: 271/3.

10- ينظر الكافي في فقه أهل المدينة: 376/1، والنوادر والزيادات: 401/2.

قال في الواضحة: وقد أساء[1].

قال مالك في المدونة: ويرمي الجمرتين معاً من فوقهما، والعقبة من أسفلها[2].

ابن المواز: ومن لم يصل لزحام رماها من فوقها، وقد فعله عمر رضي الله عنه لزحام. ثم رجع مالك فقال: لا يرميها إلا من أسفلها، فإن فعل استغفر الله[3].

قال مالك في المدونة: ويقف عند الجمرتين للدعاء، ولا يرفع يديه، وإن لم يقف فلا شيء عليه، ولا يقف عند جمرة العقبة[4].

ابن المواز: يبدأ بالأولى التي تلي مسجد منى، فإذا رماها تقدم أمامها فوقف وأطال الوقوف للدعاء، ثم يرمي الوسطى، وينصرف عنها ذات الشمال في بطن المسيل فيقف أمامها مما يلي يسارها ووجهه إلى البيت، فيفعل كما فعل في الأولى، ثم يرمي العقبة، وينصرف ولا يقف. وكان القاسم وسالم يقفان عند الجمرتين قدر ما يقرأ الرجل المسرع[5] سورة البقرة[6].

قال مالك في المدونة: وإن رمى بسبع حصيات في مرة لم يُجْزِهِ، وتكون كواحدة، ويرمي بعدها [بست][7]، ويوالي بين الرمي، ويكبر مع كل حصاة[8].

ابن القاسم: فإن لم يكبر أجزأه، قيل: فإن سبح أو هلل[9]؟ قال: السنة التكبير[10].

1- ينظرالنوادر والزيادات: 401/2.

2- ينظر تهذيب المدونة: 554/1.

3- ينظرالنوادر والزيادات: 401/2-402. وإنما نص على هذا في جمرة العقبة يوم النحر.

4- ينظر تهذيب المدونة: 554/1.

5- في "ب" "السريع".

6- ينظرالنوادر والزيادات: 402/2.

7- في "ا" "بستة" وهو تحريف والصواب ما أثبت من "ب" ومن التهذيب .

8- ينظر المدونة: 435/1-436. وتهذيب المدونة: 554/1.

9- في "ب" "تهلل".

10- ينظر المدونة: 435/1. وتهذيب المدونة: 554/1.

وإن وضع الحصاة وضعاً أو طرحها لم يجزه، وإن رماها فوقعت قرب الجمرة فإن وقعت موضع حصى[1] الجمرة وإن لم تبلغ الرأس أجزأه، وإن سقطت في محمل رجل فنفضها صاحب المحمل فوقعت[2] في الجمرة لم يجزه، ولو أصابت المحمل ثم مضت بقوة[3] الرمية الأولى حتى وقعت في الجمرة أجزأه[4].

ابن القاسم: ومن فقد حصاة فأخذ ما بقي عليه من حصا الجمار فرماه به أجزأه[5].

ابن المواز: وقال أشهب لا يجزئه[6].

ابن القاسم: ومن ترك رمي جمرة من هذه الجمار – ابن يونس: يريد أو الجمار كلها – حتى غابت الشمس رماها ليلا. واختلف قول مالك في وجوب الدم (وأحب إلي أن يلزمه)[7]. وإن ترك رمي جمرة أو الجمار كلها حتى/ مضت أيام منى فحجه تام، 278 وعليه بدنة، فإن لم يجد فبقرة، فإن لم يجد فشاة، فإن لم يجد صام، وأما في حصاة فعليه دم[8].

ابن المواز: وقال عبد الملك: من ترك جمرة العقبة أول يوم ورماها من الليل أو من الغد بغير نية قضاء ما نسي فإنه يجزيه[9]، زاد عنه ابن حبيب: وعليه بدنة، وإن لم يرمها في شيء من أيام الرمي بطل حجه[10].

1- في "ب" "حصاة".
2- في "ب" "فسقطت"
3- في "ب" "بوقت".
4- ينظر المدونة: 436/1، وتهذيب المدونة: 555-554/1، واللفظ للتهذيب.
5- ينظر المدونة: 436/1، وتهذيب المدونة: 555/1.
6- ينظر المدونة: 407/2.
7- ساقط من "ب"
8- "فعليه" ساقط من "ب". ينظر تهذيب المدونة: 556-555/1.
9- في "ب" "فإن لم يجزه"
10- ينظر النوادر والزيادات: 405/2.

ابن المواز: وخالف في ذلك أصحابه[1].

قال مالك في المدونة: وإذا مضت أيام التشريق فلا رمي لمن لم يكن رمى[2].

ابن المواز عن ابن وهب: وليس على من رمى من الجمار على غير وضوء إعادة ولكن لا يتعمد ذلك، ومثله في الموطأ[3].

ابن المواز: كان ابن عمر يغتسل لرمي الجمار[4].

قال مالك في المدونة: والمريض يستطاع حمله، ويطيق الرمي، ويجد من يحمله يُحمل[5] حتى يرمي الجمرة، وإلا رَمَىَ عنه غيره[6].

قال في كتاب محمد: ممن[7] قد رمى عن نفسه، ثم يتحرى المريض ذلك الرمي فيكبر لكل حصاة، وعليه دم؛ لأنه لم يرم. ولا يرمي المريض في كف غيره ليرميها ذلك عنه، وإن صَحَّ[8] ما بينه وبين غروب الشمس من آخر أيام الرمي أعاد ما رمي عنه في الأيام الثلاثة، وعليه دم.

وقال أشهب: لا دم عليه.

والمغمى عليه كالمريض.

قال مالك: وللحاج التعجيل في يومين بعد الرمي لليوم الثاني الذي هو ثالث يوم النحر، ويسقط رمي الثالث؛ فيصير جميع رميه[9] بتسع وأربعين حصاة[10].

1- المصدر نفسه والصفحة نفسها.

2- ينظر المدونة: 435/1، وتهذيب المدونة: 556/1.

3- ينظر النوادر والزيادات: 407/2، والموطأ: ك الحج، با وقوف الرجل وهو غير طاهر، رقم 1452.

4- ينظر النوادر والزيادات: 407/2.

5- في "ب" "حمل"

6- المدونة 437/1، وتهذيب المدونة: 557/1-558، والأقرب لفظ المدونة.

7- "ممن" مطموسة في "ب".

8- المقصود بقوله رحمه الله "صح" أي أصبح صحيح البدن.

9- "رميه" ساقط من "ب"

10- ينظر النوادر والزيادات: 415/2-417، والبيان والتحصيل: 469/3.

وقال ابن حبيب: يرمي المتعجل في فوره جمار اليوم الثالث مكانه[1].

قال الشيخ أبو محمد: وليس هذا قول مالك وأصحابه[2].

ابن المواز: والتعجيل جائز ما لم تغرب الشمس، فإذا غربت وهو بمنى أقام حتى يرمي من [الغد][3]، فإن جهل فقد أساء وعليه هدي[4].

ويكره التعجيل للإمام، وكرهه مالك مرة لأهل مكة إلا لذي عُذْرَ منهم بعد أن قال لا بأس لهم كغيرهم[5].

ابن القاسم: وهو أحب قوليه إليّ[6].

والمبيت بمنى لياليها سنة إلا [للرِّعاء][7] أو لذي السقاية. ومن ترك المبيت بها أو ليلة من لياليها فعليه دم[8].

قال مالك: فإذا أتم الرمي في اليوم الثالث فلا يُقِيمُ أحدٌ بعد رميه، ولْيَنصرف[9]، ويصلي في طريقه، ولا يصلي ذلك اليوم بمسجد منى غير صلاة الصبح[10].

279 وليعلن الحاج بالتكبير أيام منى،/ ويذكر الله فيها، ويعاود ذلك [وقتاً بعد وقت إلى القضاء بها، فقد كان عمر رضي الله عنه يكبر أول النهار ويكبر الناس بتكبيره، ثم يكبر إذا ارتفع النهار كذلك][11]، ثم يكبر إذا زالت الشمس كذلك، ويكبر الحاج حتى

1- ينظر النوادر والزيادات: 417/2، والبيان والتحصيل: 469/3.
2- ينظر النوادر والزيادات: 417/2.
3- في "أ" "منى" وهو تحريف.
4- ينظر النوادر والزيادات: 416/2.
5- ينظر المنتقى للباجي: 48/3، وقريب من هذا المعنى ذكره أيضا في النوادر والزيادات: 2/416-417.
6- ينظر المنتقى للباجي: 48/3.
7- في "أ" "للدعاء" وهو تحريف.
8- ينظر المدونة: 429/1.
9- في "ب" "ولينفر"
10- ينظر النوادر والزيادات: 404/2.
11- ساقط من "أ"

ترتج منى بالتكبير حتى يبلغ ذلك مكة، وبينهما ستة أميال، ثم يكبر بالعشاء[1] كذلك أيام منى كلها[2].

1- في "ب" " بالعشي".
2- ينظر النوادر والزيادات: 404/2.

الباب الرابع[1]

فصل: فيما يجتنبه[2] المحرم:

من ذلك لباس المخيط كله كالقميص ونحوه، وكذا ما في معناه كالبرنس والقلنسوة.

وكره في المدونة له إدخال منكبيه في القباء، وإن لم يدخل يديه في كمه، ولا يكره له طرح[3] قميص على ظهره يتردى به، وكره له أن يخلل عليه كساءه، ويجوز له أن يتوشح[4] بثوبه ما لم يعقده، فإن عقده أو خلل عليه كساءه، أو لبس عليه قميصه، وذكر مكانه فحلَّه[5]، أو صاح به رجل فحله، فلا شيء[6] عليه، وإن طال ذلك حتى انتفع به افتدى[7].

التونسي: واختلف إذا صلى به، فقيل: يفتدي؛ لا نتفاعه به لا لطوله، وقيل: لا فدية عليه.

وفي المدونة: يجوز له شد منطقته التي فيها نفقته على وسطه من تحت إزاره، فإن ربطها فوقه[8] افتدى، وإن احتزم[9] فوق إزاره بشيء افتدى، وإن أراد أن يعمل فلا بأس أن [يحتزم][10]. وكره له شد نفقته على فخذه أو عضده أو ساقه، فإن فعل لم يفتد، فإن

1- "الباب الرابع "ساقط من "ب".

2- في "ب" "يجنبه".

3- في "ب" "طروح".

4- في "ب" "يتوحش".

5- في "ب" "محله".

6- "فحله فلا " مطموس جله في "ب".

7- ينظر المدونة: 462/1، وتهذيب المدونة: 597/1-598.

8- في "ب" "فوقها".

9- في "ب" "احترم".

10- في النسختين "يحترم".

شد (نفقة غيره عليه افتدى ولو ربطها أولاً لنفقته ثم أودعه رجل نفقة فجعلها فيها فلا شيء عليه، فإن نفدت)[1] نفقته لم يسغ[2] له بقاء وديعة غَيْرِه فيها[3].

ابن حبيب: وإن كان في منطقته جوهر للتجارة لم يشدها على وسطه فإن فعل افتدى.

وإن أُلْجِىءَ المحرم إلى تقليد سيف جاز له، وأما لغير ضرورة فيفتدي عند ابن وهب. وقال أصبغ: لا فدية عليه[4].

وإحرام الرجل في وجهه ورأسه فَيَحْرُم عليه سِتْر [رأسه][5] بما يعد ساترا من خرقة أو رداء أو عمامة، ولا بأس بتوسيد[6] وسادة، وله أن يستظل تحت المحمل[7] وهو سائر، وأن يجعل يده على رأسه ويستر بيده من الشمس.

وقال سحنون: لا يستظل تحت المحمل وهو سائر[8].

قال مالك: ولا يجعل ثوبا على عصا يستر رأسه ووجهه من الشمس، فإن فعل افتدى، ولا بأس بالفسطاط والقبة وهو نازل. قال: ولا يعجبني[9] أن يستظل يوم عرفة بشيء[10].

1- ساقط من "ب".

2- في "ب" "لم يسع".

3- ينظر المدونة: 1/470-471، وتهذيب المدونة: 1/601.

4- ينظر النوادر والزيادات: 2/347، والتبصرة للخمي: 3/1290، ففي النوادر حكى القول بالفدية عن ابن وهب وعدمها عن مالك ولم يذكر قول أصبغ، وفي التبصرة حكى عكس ما ذكره ابن هلال عن أصبغ، وحكى عدم الفدية عن ابن المواز، فقال: "وقال أصبغ: فيمن تقلد سيفا من غير حاجة إليه: يفتدي، وقال محمد: لا فدية عليه".

5- في "أ" "وجهه" والصواب ما أثبت من "ب".

6- في "ب" بتوسد".

7- في "ب" الحمل".

8- ينظر النوادر والزيادات: 2/348.

9- في "ب" "ويعجبني".

10- المصدر نفسه والصفحة نفسها.

280 ابن المواز: ولا يستظل إذا نزل بالأرض بأعواد يجعل عليها كساءً/ أو غيره ولا يحمله[1].

وقال يحيى بن عمر: لا بأس بذلك إذا نزل بالأرض[2].

قلت: وهو مقتضى قول ابن الماجشون. قال عنه ابن حبيب: لا بأس أن يستظل[3]، ويلقي ثوبا على شجرة إذا نزل بالأرض[4].

وفي المدونة: إذا غطى وجهه أورأسه[5] ناسيا أو جاهلا فإن نزعه مكانه فلا شيء عليه، وإن تركه حتى انتفع افتدى[6].

وفيها: وما جره على وجهه من لحاف وهو نائم فنزعه فلا شيء عليه وإن طال، بخلاف المستيقظ[7].

ويَحْرُمُ على المحرم إلقاء التفث، فلا يغسل رأسه بخطما – وهو زريعة الخبيز[8] –، فإن فعل افتدى[9].

وإن دهن قدميه وعقبيه من شقوق فلا شيء عليه، وإن دهنهما لغير علة، أو دهن ذراعيه أو ساقيه ليحسنهما لا من علة افتدى[10].

1- المصدر نفسه والصفحة نفسها.

2- المصدر نفسه : 349/2.

3- في "ب" "يتظلل".

4- المصدر نفسه: 348/2.

5- في "ب" ورأسه"

6- ينظر المدونة: 463/1، وتهذيب المدونة: 599/1.

7- ينظر المدونة: 463/1، وتهذيب المدونة: 600/1.

8- والخطما : نوع من البقول تتخذ زريعتها لغسل الرأس سابقا، وأعتقد اليوم أنها لا تستعمل لذلك، وقد سبق ذكرها وتعريفها.

9- ينظر المدونة: 413/1، وتهذيب المدونة: 596/1.

10- ينظر المدونة: 413/1، وتهذيب المدونة: 604/1.

ولا يطرح عن نفسه القمل؛ لأنه من إلقاء التفث، وله نقله إلى مكان آخر من ثوبه أو جسده[1].

وكره له غسل ثوبه إلا إن أصابته نجاسة فيغسله بالماء وحده[2].

ابن المواز: وإن مات فيه بعض الدواب فلا شيء عليه، وله إبدال ثوبه وبيعه لقمل آذاه فيه أو غيره.

وفي الموطأ: أن عائشة رضي الله عنها سُئِلَت عن المحرم يحكُّ جسده؟ فقالت: نعم فليحكه وليشدد، قالت: ولو رُبِطَتْ يدايَ ولم أجد إلا رجلي لحككت[3].

ابن عبد البر: لا خلاف[4] بين العلماء أن للمحرم حك جسده ورأسه حكا رفيقا؛ لئلا يقتل قملة ويقطع شعرة. وإنما قالت عائشة يحك جسده ويشدد؛ لأن شعر الجسد أخف عند أكثر أهل العلم، وهم لا يرون على من حك رأسه شيئا إلا أن يستيقن[5] أنه قتل قملا أو قطع شعرا[6]. انتهى.

وكره مالك غمْسَ رأسه في الماء خيفة قتل الدواب، فإن فعل افتدى بشيء من الطعام[7].

اللخمي: يريد إن كانت له وفرة، فإن لم تكن له وعلم أن لا شيء برأسه، وهو حديث عهد بالحلاق فلا بأس به[8].

1- ينظر النوادر والزيادات: 355/2.

2- ينظر المدونة: 440/1.

3- أخرجه مالك في ك الحج، با ما يجوز للمحرم أن يفعله، رقم1310.

4- "لا خلاف "ساقط من "ب".

5- في "ب" يتبين".

6- الاستذكار: 160/4.

7- ينظر المدونة: 396/1، وتهذيب المدونة: 596/1-597، وإنما ذكر الإطعام في التهذيب.

8- ينظر التبصرة: 1288/3-1289.

ابن عبد البر: وكان[1] ابن وهب وأشهب يتغاطسان وهما محرمان مخالفة لابن القاسم في إبايته ذلك[2].

وفي المدونة: أن ابن حبيب صبَّ على رأسه الماء وحركه[3] بيده[4].

اللخمي: يمر يديه مع الماء ولم يتدلك دلكا ينفي وسخه، فإن فعل افتدى[5].

وفي الموطأ: أن ابن عمر كان لا يغسل رأسه وهو محرم إلا من احتلام[6].

ابن عبد البر: كان مالك لا يجيز ذلك للمحرم ويكرهه له، وحجته فعل ابن عمر[7].

281 وفي/ المدونة: لا بأس أن يصبَّ الماء على رأسه وبدنه لحرٍّ يجده أو لغير حر[8]. وله طرح الحَلَمَةِ[9] [والقُرَاد][10] والحَمْنَان والبُرغوث والعلقة عن نفسه؛ لأنها ليست من دواب الجسد، فلو طرح الحمنان والحَلَمَ والقراد عن بعيره أو دابته أطعم[11].

ويحرم عليه تقليم أظفاره، وإزالة شعره بحلق أو نتف، ولو خلل لحيته فتساقط شيء منها فلا شيء عليه، وتكمل الفدية بحلق ما يترفه به ويزول معه أذى كالعانة وموضع المحاجم وقص الشارب ونتف الإبط والأنف، فلو نتف شعرة أوْ شعرات، أو قتل قملة أو قملات أطعم[12].

1- في "ب" "ولو كان".

2- الاستذكار 10/4.

3- في "ب" "وحكه".

4- ينظر المدونة 461/1، وتهذيب المدونة: 596/1، ولم يرد فيه نقل عن ابن حبيب.

5- ينظر التبصرة: 1288/3، وفيه "ينقي الوسخ" بدل "ينفي وسخه".

6- أخرجه مالك في الموطأ: ك الحج، با غسل المحرم، رقم 1157.

7- ينظر الاستذكار: 9/4، والتمهيد: 268/4.

8- ينظر المدونة: 461/1، وتهذيب المدونة: 596/1.

9- في "ب" "القملة".

10- في "ا" "والقرار" وهو تصحيف.

11- ينظر المدونة: 453/1، وتهذيب المدونة: 596/1.

12- ينظر المدونة: 441/1-442، وتهذيب المدونة: 607/1-608.

ولم[يُجز][1] مالك فيها أقل من حفنة[2].

ولو انكسر ظفره قلَّمَهُ ولا شيء عليه، ولو قلم ظفراً واحداً لإماطة الأذى افتدى، وإن أصاب أصابعه قروح فاحتاج أن يداويها ولا يصل إلى ذلك إلا بقص[3] أظفاره افتدى[4].

وفي الموطأ ومسلم: أنه ﷺ احتجم وهو محرم[5].

وقال مالك: لا يُحتَجَم إلا من ضرورة[6].

وفي المدونة: ولو اضطر إلى حجامة، جاز لمحرم وغيره أن يحلق موضع المحاجم[7]، ويحجمه إذا أيقن أنه لا يقتل قملا، والفدية على المفعول به ذلك[8].

عياض: لا خلاف في جواز[9] الحجامة للضرورة، حيث كان من رأسه أو جسده. وأما لغير ضرورة في جسده، وحيث لا يحلق شعرًا فأجازه سحنون ومنعه مالك. قال: وفي الحديث حجة لكل ما تدعو إليه- المحرم- الضرورة، وزوال أذى عنه من قطع عرق وبَطِّ [جراح، وقطع][10] ما انكسر من أظفاره، ولا شيء عليه، ولا خلاف في هذا[11]. انتهى.

1- في "أ" يجد" وهو تصحيف.

2- ينظر المدونة: 442/1، وتهذيب المدونة: 608/1.

3- في "ب" "إلى ذلك بعض أظفاره".

4- ينظر المدونة: 443/1، وتهذيب المدونة: 607/1.

5- أخرجه مالك في الموطأ: ك الحج، با حجامة المحرم، رقم 1274. ومسلم: ك الحج، با جواز الحجامة للمحرم، رقم 1202و 1203، وقد أخرجه البخاري أيضا في: ك جزاء الصيد، با الحجامة للمحرم، رقم 1835 و1836.

6- الموطأ: ك الحج، با حجامة المحرم، رقم 1276.

7- في "ب" الحجامة".

8- ينظر المدونة: 1/440-441، وتهذيب المدونة: 1/606-607.

9- في "ب" "وجوب".

10- ساقط من "ا."

11- ينظر إكمال المعلم: 217/4.

وقال مالك في الموطأ: لا بأس أن يَبُط[1] المحرم جراحه، ويفقأ دمله، ويقطع عرقه إذا احتاج إلى ذلك[2].

ويحرم عليه الطيب المؤنث[3] كالزعفران والمسك والكافور والورس، وتجب الفدية بمجرد مسه، واستخف ما يصيبه من خلوق الكعبة إذ لا يكاد ينفك عنه، ولْيَترع الكثير عنه، وكره له شمه.

ابن القاسم: إن تعمد شمه ولم يمسه بيده فلا شيء عليه[4].

ابن المواز: مسُّهُ أشد من شمه، وشربه أشد من مسه، والفدية في شربه أو مسه[5].

وسئل مالك في الموطأ عن طعام فيه زعفران هل يأكله المحرم؟ فقال: أمَّا ما مسَّتْهُ النار من ذلك فلا بأس به، وما لم تسمه فلا[6].

282 ويكره للمحرم وللحلال شرب[7] فيه كافور للسرف،/ وإن شرب دواء فيه طيب، أو شرابا فيه كافور، أو أكل دقة[8] مزعفرة – وهي ملح مدقوق – افتدى[9].

1- البط: بضم الباء الشق، والمقصود به: احتياج المحرم إلى شق جرحه أو دمله لإخراج ما فيه. ينظر شرح الزرقاني على الموطأ: 435/2.

2- الموطأ: ك الحج، ما يجوز للمحرم أن يفعله، رقم 1315.

3- الطيب المؤنث: وهو ما يظهر ريحه وأثره بالبدن أو بالثوب كالورس والمسك والعنبر، فلو لم يجتنب الطيب المحرم عليه بأن مسه وجبت عليه الفدية ولو أزاله سريعا ولو لم يعلق أو كان في طعام حيث لم يمته الطبخ، بخلاف مذكر الطيب: وهو ما يظهر ريحه ويخفى أثره كالورد والياسمين فإنه يكره مسه ولا فدية، وأما حمله في قارورة مسدودة أو أكله مطبوخا في طعام فلا كراهة فيه ولو صبغ الفم. ينظر الفواكه الدواني368/1

4- ينظر المدونة: 460/1، وتهذيب المدونة: 603/1.

5- ينظر النوادر والزيادات: 350/2.

6- أخرجه مالك في الموطإ: ك الحج، با ما جاء في الطيب من الحج، رقم 1184.

7- في "ب" "شرب ماء"، وهو الموافق لما في تهذيب المدونة.

8- في "ب" دفة"

9- ينظر المدونة: 461/1، وتهذيب المدونة: 605/1.

وإن أكل أو شرب ما فيه طيب لم يفتد بخلاف التداوي به. ورواه ابن وهب عن مالك[1].

وتأوله ابن المواز بما مسَّته النار أو تغير لونه أو لم يوجد له لون[2].

وإن علق به ريح الطيب دون عينه كجلوسه في حانوت عطار أو في بيت تَجَمّر ساكنه فلا فدية عليه مع كراهة تماديه على ذلك، ولو حمل مسكاً في قارورة مصمَّمَة الرأس لم يفْتَدِ.

وأما الطيب المذكر كالريحان والورد والياسمين فلا فدية في شمه أو مسه، وإن كُرِهَ له ذلك[3].

وإن خضّب رأسه أو لحيته أو يديه أو رجليه بحناء[4] افتدى، وإن خضب أصبعه لجرحٍ به فإن كانت رقعة كبيرة افتدى، وإلا فلا[5].

ولا بأس أن يكتحل من حر يجده في عينه بالإثمد والصبر ونحوه، فإن كان فيه طيب افتدى، وإن اكتحل لزينة افتدى[6].

(عياض: لا خلاف أن للمحرم أن يكتحل إذا احتاج إليه، ولا فدية عليه ما لم يكن فيه طيب، وإن اكتحل للزينة)[7] ففي مذهبنا قولان: المنع والكراهة. وعلى المنع ففي إيجاب الفدية عليه قولان[8].

وقد قدمنا حكم جماع المحرم وما يوجبه عليه.

1- ينظر النوادر والزيادات: 351/2.

2- ينظر النوادر والزيادات: 351/2.

3- ينظر المدونة: 461/1، وتهذيب المدونة: 603/1-604.

4- في "ب" لحفاء.

5- ينظر المدونة: 461/1، وتهذيب المدونة: 602/1.

6- ينظر المدونة: 460/1، وتهذيب المدونة: 606/1.

7- ساقط من "ب"

8- في "ب" "إيجاب الفدية قولان". وينظر إكمال المعلم: 218/4.

واعلم أن حكم الإنزال المستدعى[1] حكم الجماع.

قال ابن بشير: لا خلاف أن استدعاء المني بالجوارح يقتضي الفساد إنزاله؛ كما لو حرك دابة، ووجد لذة واستدامها حتى أنزل.

قال اللخمي: إن كان الإنزال عن أمر الغالب أن يترل منه أو متردد[2]، هل يكون أفسد[3]، وإن كان الغالب ألا يترل فأنزل لم يفسد[4].

وفي المدونة: وإذا ذكر المحرم امرأته بقلبه وأدام التذكرة حتى أنزل فسد حجه، كما إذا عبث بذكره فأنزل[5].

وقال أشهب عن مالك: إنما على من تذكر حتى أنزل هَدْي بدنة، ويتقرب إلى الله تعالى بما استطاع من خير[6].

ابن المواز: النظر كالتذكير[7].

اللخمي:يريد إن كرره أفسد عند ابن القاسم لا عند أشهب[8].

1- في "ب" "الاستنزال المستدعى عليه".

2- في "ب" "عنه أو مترددا".

3- في "ب" "أم لا أفسد"، وهو الموافق لما في التبصرة.

4- في "ب" "الإنزال فإن نزل". ينظر التبصرة: 1286/3.

5- ينظر المدونة: 439/1، وتهذيب المدونة: 595/1 قال البرادعي:" وإذا أدام المحرم التذكر للذة حتى أنزل، أو عبث بذكره فأنزل، أو كان راكباً فهزته الدابة فاستدام ذلك حتى أنزل، أو لمس أو قبل أو باشر فأنزل، أو أدام النظر للذة حتى أنزل فسد حجه، وعليه الحج من قابل والهدي. وكذلك المحرمة إذا فعلت ما يفعل شرار النساء من العبث بنفسها حتى أنزلت. فأما إن نظر المحرم فأنزل، ولم يتابع النظر ولا أدامه، أو قبّل أو غمز أو جسّ أو باشر أو تلذذ بشيء من أهله فلم يترل، ولم تغب الحشفة منه في ذلك منها، فعليه لذلك الدم وحجه تام".

6- روى أشهب إن تذكر أهله حتى أنزل ليس عليه حج قابلا ولا عمرة وعليه هدي بدنة .وقاله الأئمة :لأنه لا يوجب الحد فلا يفسد الحج، وقالوا ذلك إذا جامع دون الفرج .وإلحاق الحج بالعبادات من الصوم والاعتكاف والطهارة أولى من الحدود. ينظر النوادر والزيادات: 419/2-420، وهو بلفظه. وينظر الذخيرة 343/3

7- ينظر النوادر والزيادات: 420/2، والتبصرة: 1287/3، وإنما ذكر ما يدل على مثل هذا القول.

8- ينظر التبصرة: 1287/3.

قلت: وفي الموطأ من رواية يحيى ما نصه: فأما رجل ذكر شيئا حتى خرج منه ماء دافق فلا أرى عليه شيئا[1].

ابن رشد: وهو كقول أشهب وروايته[2].

اللخمي: ولم يختلف إذا لم يكرر النظر ولا التفكر فأنزل[3] أنه لا يَفْسُد[4].

قلت: يريد ويهدي.

قال في الواضحة: فأما إن أمنى عند نظرة[5] لم يُدِمْها، أو من ذِكر شيء لم يُدِم ذكره في نفسه، حتى غلب فأدفق فلا يفسد حجه، وعليه هدي.

283 وفي الواضحة أيضا: جاء رجل إلى ابن عباس فقال: جاءتني امرأتي/ وقد تزينت فدنوت منها فسبقتني شهوتي. فقال ابن عباس: إنك لشائق، أهرق دماً وأتمم حجك.

ابن حبيب: وذلك أنه دنا منها- لغير لذة- لبعض ما يريده فغلبته شهوته حين دنا منها. قال: ولو تعمد الدُّنو منها للذة أفسد[6] حجه إذا أمْنَى.

وحكي أن القاسم بن محمد قال في محرمٍ قال له: أَمَرْتُ جاريتي أن تغمز رجلي، فقلت لها: أرفقي، فلم تزل تدفع حتى أنزل[7]، فقال له القاسم: اعتق رقبة، فقد أفسدت حجتك.

وقال مالك في المدونة: وإذا لمس المحرم أو قبّل أو باشر فأنزل، أو أدام النظر للذة حتى أنزل فسد حجه[8].

1- قاله مالك في الموطأ بلفظه في ك الحج، با هدي المحرم إذا أصاب أهله، رقم 1424.

2- ينظر البيان والتحصيل: 313/2.

3- في "ب" "فإن نزل".

4- ينظر التبصرة: 1287/3.

5- في "ب" بزيادة "من نظرة".

6- في "ب" "لفسد".

7- في "ب" "نزل".

8- ينظر المدونة 439/1، وتهذيب المدونة: 595/1.

وفيها: لو قَبَّلَ أو غمز أو جسَّ أو باشر أو تلذذ بشيء من أهله إلا أنه لم يُنْزِل ولم تغب الحشَفة منه في ذلك منها فإنما عليه هدْيٌ وحجُّه تامٌّ[1].

التونسي: ولم يذكر هل أمذى أو لم يُمْذِ. (وظاهره أنه سئل أمذى أو لم يمذ)[2].

قلت: صرح بذلك في الواضحة، ونصها في مختصر فضل بن مسلمة: قال عبد الملك: ومن جهل أو نسي فقبَّلَ وهو محرم أهدى هدياً. وكذا أخبرني مطرف وابن الماجشون عن مالك، وكذا إن لاعب أو باشر أو أدام النظر حتى جرت اللذة فلْيُهْدِ هدياً، أمذى أو لم يمذ.

وروى محمد عن مالك: من قبل أهدى بدنة، وإن غمزها بيده فأحب إلي أن يذبح. ولا بأس أن يرى شعر زوجته، ويُكره أن يرى ذراعيها أو يحملها فوق المحمل، ولأجل ذلك اتخذ الناس السلاليم[3]، ولا بأس بالفتوى في أمورهن[4].

وفي سماع ابن القاسم: لا يقلب جارية للبيع[5].

وفي سماع أشهب: سئل مالك عن المحرم يمسك يد امرأته؟ فقال: إذا أَمِن على نفسه ولم يخف شيئا فلا أرى بأسا[6].

ابن رشد: أباح له ذلك إذا أمن أن يلتذ إذ لا يباح له الالتذاذ بشيء منها بخلاف الصيام[7].

1- المصدر نفسه.
2- ساقط من "ب".
3- في "ب" "السلام"
4- ينظر النوادر والزيادات: 420/2، والذخيرة: 344/3. ومعنى" ولابأس بالفتوى في أمورهن" أنه يجوز للمحرم أن يقضي في أمور النساء من أمر حيضهن ونفاسهن وما أشبههما.
5- ينظر النوادر والزيادات: 420/2.
6- ينظر البيان والتحصيل: 40/4، قال ابن رشد "قد كان سالم بن عبد الله يسافر هو وامرأته جميعا إلى الحج هي على راحلة وهو على أخرى ويمر به الناس فيسلمون عليه وهي معه".
7- المصدر نفسه: 40/4.

وقد روى ابن القاسم عن مالك أنه لا يمسها ولا يقربها إلا أن يلجأ إلى ذلك؛ إذ ليست تستطيع الركوب. قال: وهو أظهر؛ إذ لا يأمن أن يلتذ[1]. انتهى.

ويحرم على المحرم أيضا صيد البر لقوله تعالى: ﴿ وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ ٱلْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُماً ﴾[2]، وسواء كان مأكول اللحم أو لا، وحشيا كان أو مستأنسا، مملوكا أو مباحا. ويحرم إتلافه كله أو إتلاف جزئه وبيضه، ويلزم الجزاء بقتله، ويستثنى من ذلك ما تناوله حديث ابن عمر رضي الله عنهما[3]؛ وهو: الغراب، والحدأة، والعقرب، والفأرة، والكلب العقور. وتناول الحية، أيضا حديث عائشة رضي الله عنها في بعض طرقه مكان العقرب الحية[4] /. 284

قال مالك في الموطأ: كل ما عقر الناس وعدا عليهم وأخافهم، مثل الأسد والنمر والفهد والدب: هو[5] الكلب العقور، لا ما لا يعدو من السباع؛ كالضبع والثعلب والهر وشبهه فإنه لا يقتل، فإن قتل فدى[6].

زاد في المدونة: إلا أن يبتدؤوا أذاه[7] فلا شيء فيهم[8].

1- المصدر نفسه: 40/4.

2- المائدة: 96.

3- ونص الحديث كما جاء في الموطإ" مالك، عن نافع، عن عبد الله بن عمر؛ أن رسول الله ﷺ، قال: «خمس من الدواب، ليس على المحرم في قتلهن جناح: الغراب، والحدأة، والعقرب، والفأرة، والكلب العقور"ك الحج با ما يقتل المحرم من الدواب 1304.

4- ونص الحديث كما جاء في مستخرج أبي عوانة: 214/2، "عن عائشة، عن النبي ﷺ قال: " ست فواسق يقتلن في الحرم والحل: الحية، والعقرب، والحدأة، والغراب، والكلب العقور".

5- في "ب" " الذئب هو" وفي الموطأ 357/1 "فهو".

6- أورد ابن هلال هذا الحديث من الموطأ بمعناه. وأخرجه مالك في الموطأ: ك الحج: ما يقتل المحرم من الدواب، رقم 1306.

7- "ب" "اي أن يفتدوا أذاه".

8- ينظر المدونة 449/1، وتهذيب المدونة: 612/1.

قال مالك في الموطأ: وما ضر[1] من الطير فلا يقتله المحرم إلا الغراب والحدأة، وإن قتل سواهما فداه[2].

قال في المدونة: إلا أن تعدوا عليه ويخافها على نفسه ويقتلها، فلا جزاء عليه[3].

وقال أشهب في كتاب محمد: عليه الجزاء، وإن ابتدأته[4].

قال في المدونة: فإن قتل الغراب والحدأة ولم يبتدئاه فلا شيء عليه إلا أن يكونا صغيرين، ولا يقتل صغار أولاد السباع العادية[5]، فإن فعل فقال أشهب في كتاب محمد: عليه الجزاء، وقال أشهب أيضا: لا جزاء عليه، وقاله ابن القاسم وعبد الوهاب. ويقتل الصغيرة من الفأرة والحية والعقرب وإن لم يؤذ[6].

ابن عبد البر عن القاضي إسماعيل: اختلف في الزنبور، قال: ولولا أنه لا يبتدئ لكان أغلظ من الحية والعقرب، قال: فإن عرض لإنسان فدفعه عن نفسه فلا شيء عليه فيه[7]. انتهى.

(وأَلْحَقَ في التلقين الزنبور بالعقرب)[8].

ولا يقتل الوزغ[9].

1- "ب" "وما ضم".

2- أخرجه مالك في ك الحج، با ما يقتل المحرم من الدواب، رقم 1307.

3- ينظر تهذيب المدونة: 612/1.

4- ينظر النوادر والزيادات: 463/2.

5- ينظر المدونة: 449/1.

6- ينظر النوادر والزيادات: 463/2، وقريب من هذا في التاج والإكليل: 4/253-254، لكنه لم يذكر مذهب أشهب الثاني في أنه لا جزاء عليه، وإنما نقل عنه القول بأن عليه الفدية.

7- ينظر الاستذكار: 156/4.

8- ساقط من "ب". وينظر التلقين: 84/1.

9- ينظر النوادر والزيادات: 461/2.

ابن عبد البر: أجمع العلماء على قتله، إلا أن ابن القاسم وابن وهب وأشهب وابن عبد الحكم رووا عن مالك لا يقتله، فإن قتله قال[1]: أرى أن يتصدق، وهو كشحمة الأرض[2]. انتهى.

قال مالك: ويقتلها الحلال في الحرم، ولو لم تقتل فيه لكثرت وغلبت، وأما المحرم فشأنه يسير[3].

وكره مالك في المدونة للمحرم ذبح الحمام[4] الوحشي والإنسي والحمام الرومية التي لا تطير وإنما تتخذ للفراخ[5].

قال في كتاب ابن حبيب: ولا جزاء إن فعل[6].

وحكى ابن المواز عن أصبغ: الجزاء[7].

ولا بأس أن يذبح الدجاج والإوز.

قال مالك: ولا يصيد الجراد حلال ولا حرام[8].

وقال عمر – في الموطأ – لرجل قال له أصبت جرادات بسوط[9] وأنا محرم: أطْعِم قبضة من طعام[10].

1- الضمير في قوله :"قال "يعود على ابن عبد الحكم.

2- ينظر الاستذكار: 156/4. قال أبو عمر: أمر رسول الله ﷺ بقتل الوزغ وسماه فويسقا.

3- ينظر النوادر والزيادات: 461/2.

4- في "ب" "الحمار".

5- ينظر المدونة:451/1، وتهذيب المدونة: 614/1.

6- ينظر النوادر والزيادات: 475/2.

7- المصدر نفسه: 476/2.

8- ينظر المدونة: 451/1، وتهذيب المدونة: 614/1.

9- في "ب" "جرادة بوسطي"

10- أخرجه مالك في الموطأ: ك الحج، با فدية من أصاب شيئا من الجراد وهو محرم، رقم 1572.

وقال مالك في المختصر: وإذا كثر الجراد على الناس [ولا يقدرون][1] على التحفظ منه فلا شيء عليهم فيه إذا لم يتعمدوا قتله، ولو أطعم مساكين لم أر بذلك بأساً[2].

وروى ابن وهب في الدُّبا؛صغير الجراد[3]، يطأ عليها ولا يمتنع من ذلك لكثرته فلْيُطْعِم مسكينا أو مسكينين. وقال بعد ذلك: لا شيء عليه في- مثل / هذا- الغالب. 285
ابن عبد الحكم: وهو أحب إلينا[4].

وفي المدونة: وإذا وطأ المحرم ببعيره على ذباب، أو ذر، أونمل، فلْيَتَصَدَّقْ بشيء من طعام، وكذا لو تغلب في نومه على جراد أو ذباب أو غيره من الصيد فعليه كفارة[5].

وقال مالك في المدونة: ما ذبحه محرم من صيد أو صاده فلا يأكله أحدٌ، وهو ميتة، وما ذبحه حلال أو محرم من أجل محرم، بأمره، أو بغير أمره، فلا يأكله محرم ولا حلال، فإن أكل منه محرم صاده له حلال وعلم بذلك، قال مالك في الموطأ: عليه جزاؤه[6].

وسئل مالك في الموطأ عما يوجد من لحوم الصيد على الطريق، هل يبتاعه المحرم؟ فقال: أما ما كان من ذلك يعترض به للحاج ومن أجلهم صِيد، فإني أكرهه، وأنهى[7] عنه، وأما إن كان عند رجل لم يرد به المحرمين[8] فوجده محرم فابتاعه فلا بأس به[9].

1- في "أ" "ولا يقدر" والصواب ما أثبته من "ب"

2- النوادر والزيادات 465/2 وفيه "وإذا كثر الجرادُ على الناسِ في حرمهم، فلا يقدرون على التحفظِ منه، فلا شيء عليهم فيه، إذا لم يتعمدوا قتله، ولو أطعم مسكيناً، لم أرَبذلك بأساً".

3- "صغير الجراد" ساقط من "ب"، وكذلك في النوادر والزيادت غير موجودة، وبدل "الدبا" "الذباب". والدبا هو كما عرفه في "أ"، أي الجراد قبل أن يطير، لكنه يكتب بالألف المقصورة. ينظر لسان العرب: مادة "دبي".

4- ينظر النوادر والزيادات: 464/2-465.

5- ينظر المدونة:453/1، وتهذيب المدونة: 600/1 و629/1.

6- ينظر الموطأ: ك الحج، با ما لا يجوز للمحرم أكله من الصيد، رقم: 1292. وتهذيب المدونة: 620/1.

7- في "ب" "والنهي".

8- في "ب" "المحرمون".

9- ينظر الموطأ: ك الحج، با ما يجوز للمحرم أكله من الصيد، رقم 1285

ويحرم قطع نبات الحرم إلا ما أنبته الناس من الشجر كالنخل والرمان ونحوه، والبقل كله، والكراث ونحوه فإنه لا بأس بذلك، واستثني في الحديث: "إلا الإذخر"[1] والسنا[2]، فمن قطع شيئا فليستغفر الله ولا شيء عليه[3].

وقال مالك: ويجوز رعيه، وأكره أن يَحُشَّ في الحرم حلال وحرام خيفة قتل الدواب، وكذلك المحرم في الحل، فإن سلموا من قتل الدواب فلا شيء عليهم، وأكره لهم ذلك[4].

ومرالرسول عليه السلام برجل يرعى غنما له في حرم المدينة وهو يخبط شجرة فنهاه، عن الخبط[5] وقال: حشوا وارعوا[6].

وقال مالك: الْحشُّ[7]: أن يضع المحجن[8] في الغصن فيحركه، حتى يضع ورقه[9] قال: يقطع ورقه. قال مالك (ولا يَعْضِدُ، والعضِدُ؛ الكسر[10].

1- جزء من حديث طويل عن أبي هريرة أخرجه البخاري: ك العلم، با كتابة العلم، رقم 112، ومسلم: ك الحج، با تحريم مكة وصيدها وخلاها وشجرها ولقطتها، رقم 1355. وعن ابن عباس البخاري: ك الجنائز، با الإذخر والحشيش في القبر، رقم 1349، ومسلم: ك الحج، با تحريم مكة وصيدها وخلاها وشجرها ولقطتها إلا لمنشد، رقم 1353. والإذخر: بكسر الهمزة: حشيشة طيبة الرائحة تسقف بها البيوت فوق الخشب، وهي شجرة صغيرة، وهمزتها زائدة. ينظر النهاية في غريب الحديث والأثر: 33/1، ولسان العرب: مادة "ذخر".

2- السنا: نبات شجيري زهره مصفر، له حب مفلطح، رقيق كلوي الشكل تقريبا إلى الطول، يتداوي بورقه وثمره. ينظر المعجم الوسيط: 457/1.

3- ذكر هذا في المدونة مبينا أنه لا يقطع من شجر الحرم شيئا يبس أو لم ييبس، فإن فعله استغفر الله ولا شيء عليه، إلا إذا كان مما أنبته الناس ومثل بهذه الأمثلة التي ذكرها ابن هلال وغيرها. ينظر المدونة: 456/1، وتهذيب المدونة: 612/1-613. ولم يذكر "السنا" في الحديث، وإنما المذكور "الإذخر" فقط، وإنما قاسه علماء المالكية عليه للحاجة إليه في الدواء. ينظر شفاء الغرام بأخبار البلد الحرام لأبي الطيب المكي الحسني الفاسي: 91/1.

4- المدونة 456/1.

5- "عن الخبط" ساقط من "ب"

6- ينظر المدونة: 456/1. وفيه: "مر النبي - ﷺ - في بعض مغازيه ورجل يرعى غنما له في حرم المدينة وهو يخبط شجرة، فبعث إليه فارسين ينهيانه عن الخبط. قال: وقال النبي - عليه السلام -: «هشوا وارعوا»، وقد أخرج معناه أبو داود: ك المناسك، با تحريم المدينة، رقم 2039.

7- في "ب" "الهشد".

8- في "ب" المجز".

9- في "ب" "قال: يطع ورقة".

10- ينظر المدونة: 456/1، وفيه: "قلنا لمالك: ما الهش؟قال: يضع المحجن في الغصن فيحركه حتى يسقط ورقه ولا يخبط ولا يعضد، ومعنى العضد الكسر".

تنبيه: قال الخطابي رحمه الله في شرح)[1] سنن أبي داود: يكره إخراج شيء من حجارة مكة أومن[2] أجزائها وتربتها لتعلق حرمة الحرم بها إلا ماء زمزم لبركتها[3]. فتأمله.

فصل: في فدية الأذى، وأين تخرج؟:

قال الله عز وجل: ﴿ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضاً أَوْ بِهِۦٓ أَذىً مِّن رَّأْسِهِۦ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍۢ ﴾[4].

وقال عليه السلام لكعب بن عجرة: "لعلك آذاك هوامك؟"، فقال: نعم يا رسول الله. فقال رسول الله ﷺ: "احلق رأسك، وصم ثلاثة أيام، أو أطعم ستة مساكين، أو انسك بشاة". وفي بعض طرق الحديث بيان مقدار الإطعام، وهو نصف صاع؛ مدان لكل مسكين[5].

فبين أن النبي ﷺ قَدّر الصدقة والصيام وما يجزئ من النسك.

1- ساقط من "ب".

2- أ:" ومن" وهو تصحيف والصواب ما أثبت من "ب".

3- ينظر معالم السنن للخطابي: 221/2.

4- البقرة : 196

5- أخرجه البخاري: ك المحصر، با قول الله تعالى: {فمن كان منكم مريضا أو به أذى من رأسه ففدية من صيام أو صدقة أو نسك}، رقم 1814. ومسلم: ك الحج، با جواز حلق الرأس للمحرم إن كان به أذى، رقم 1201، ونص في بعض طرقه عندهما في الإطعام أنه يكون مقداره فرق وبين مقداره في لفظ عند مسلم أنه قدر ثلاثة آصع لكل مسكين نصف صاع، وفي طرق أخرى لنفس الحديث عنده النص على نصف صاع، ومنها في البخاري: ك المحصر، با النسك شاة، رقم 1817.

قال ابن بطال: لم يختلف الفقهاء أن الإطعام لستة مساكين، وأن الصيام ثلاثة أيام، وأن النسك شاة على ما في حديث كعب، إلا شيء روي عن الحسن البصرى وعكرمة ونافع أنهم قالوا: الإطعام لعشرة مساكين، والصيام عشرة أيام. ولم يتابعهم أحد من الفقهاء على ذلك؛ للسُنَّة الثابتة بخلافه عن كعب ابن عجرة في الفدية، سُنَّة معمول بها عند جماعة العلماء، ولم يروها أحد من الصحابة غير كعب، ولا رواها عن كعب إلا رجلان من أهل الكوفة: عبد الرحمن بن أبي ليلى، وعبد الله بن معقل، وهى سنة أخذها أهل المدينة من أهل الكوفة. شرح صحيح البخاري 471/4.

286 قال مالك: وله فعل ذلك حيث شاء من البلاد[1]./

فصل: [دم التمتع والقران]

وأما دم التمتع والقران فالأصل فيه قول الله تعالى: ﴿ فَمَن تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ ﴾ الآية[2].

ودخل القران في التمتع بالسنة، ودخل في ذلك كل من انثلم[3] من حجه شيء كترك الرمي، والمبيت بالمزدلفة، والحلاق، ونحو ذلك، وأقل ما يجزئ من ذلك شاة، وينبغي للواجد أن يهدي بدنة، فإن لم يجد فبقرة، فإن لم يجد فشاة، فإذا لم يجد هديا أصلا فإنه يصوم ثلاثة أيام في الحج من حين يحرم[4]. قال في المدونة: إلى يوم النحر[5]. وقال في غيرها: إلى يوم عرفة. وقال أيضا في الموازية: يصومها قبل يوم عرفة[6].

اللخمي: والاستحباب أن يكمل الثلاثة قبل يوم عرفة ليقوى على الذكر والدعاء[7].

قال في المدونة: فإن أخرها إلى يوم النحر صام الثلاثة التي بعده، وهي أيام التشريق، ويصل السبعة بها إن شاء. قال: وقول الله تعالى: ﴿ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ ﴾[8] يقول: من منى، وسواء أقام بمكة أو لا[9].

1- موطأ مالك: 614/3، رقم 1578.

2- البقرة : 196

3- في "ب" "اتثلم". الثلمة الخلل في الحائط وغيره. يقال ثَلَمَ الإناءَ والسيفَ ونحوَه يَثْلِمُهُ ثَلْماً وثلَّمه فانثَلَم وتَثَلَّم: كَسَرَ حَرْفَه. ينظر: لسان العرب: 12/78-79، مادة "ثلم".

4- ينظر المدونة: 431/1.

5- ينظر المدونة: 414/1، وتهذيب المدونة: 576/1.

6- حكي القولان معا عن مالك، أي إلى يوم عرفة وقبل يوم عرفة ابن أبي زيد في النوادر والزيادات: 459/2.

7- ينظر التبصرة: 1249/3.

8- البقرة :197

9- ينظر المدونة 431/1، وتهذيب المدونة: 1/576-577.

وقال في كتاب محمد: إذا رجع إلى أهله، إلا أن يقيم بمكة، ويجزئه إن صام في طريقه[1].

عياض: وجعل بعضهم القولين أن مالكا يستحب تأخيرها حتى يَقْدُم بلده، وأن صيامها ببلده أفضل لاحتمال أنه المراد بالآية، وليأتِ بالعبادة على ما يتعلق[2] عليه[3].

قال في المدونة: وإن كان قد صام قبل يوم النحر يوما أو يومين فليصم ما بقي عليه في أيام التشريق، فإن لم يصم الثلاثة الأيام حتى مضت أيام التشريق صام بعد ذلك، ووصلها إن شاء بسبعة[4].

وفي الموطأ:[5] قال مالك: من جهل أو نسي صيام ثلاثة أيام في الحج أو مرض فلم يصمها حتى قدم بلده فلْيَهْدِ إن وَجَدَ هدياً وإلا فلْيَصُمْ ثلاثة أيام في أهله وسبعة بعد ذلك. ونحوه في المدونة[6].

(ومن أيسر قبل صيامها، أو وَجَد من يُسلفه فلا يصوم، ويسلف إذا كان موسرا ببلده قاله في المدونة)[7].

1- ينظر التبصرة: 1251/3.

2- في "ب" "ما يتفق عليه"

3- ينظر إكمال المعلم: 303/4. وفيه "وحمل بعضهم القولين أن مالكا يستحب تأخيرها حتى يقدم بلده، وأن صومها ببلده أفضل لاحتمال المراد بالاية، وليأتي بالعبادة على ما يتفق عليه".

4- ينظر المدونة414/1، وتهذيب المدونة: 577/1.

5- في "ب" "وفي المدونة"

6- ينظر الموطأ: ك الحج، با الفدية، رقم 1592، والمدونة: 280/1.

7- ساقط من "ب". ينظر المدونة: 414/1 وفيها "قلت: أرأيت المتمتع إذا لم يصم حتى مضت أيام العشر وكان معسرا ثم وجد يوم النحر من يسلفه أله أن يصوم أم يتسلف؟ قال: قال مالك: يتسلف إن كان موسرا ببلده ولا يصوم، قلت: فإن لم يجد من يسلفه ولم يصم حتى رجع إلى بلده وهو يقدر ببلده على الدم أيجزئه الصوم أم لا؟

قال: قال لي مالك: إذا رجع إلى بلده وهو يقدر على الهدي فلا يجزئه الصوم وليبعث بالهدي"

والتتابع في صوم هذه الأيام غير لازم، واستحبه في (كتاب الصيام من)[1] المدونة في كتاب الصيام[2].

فصل: [محل نحر الهدي]

ومحل نحر الهدي منى إن وقف به بعرفة[3]، وإن لم يوقفه[4] بعرفة فمحل نحره مكة، ولا يشترط فيما ينحر بها أن يوقف به بعرفة، ولا نحره بها أيام منى، بخلاف ما ينحر بمنى فإنه يختص بأيام النحر الثلاثة.

قال في كتاب محمد: لا ينحر بمكة حتى تذهب[5] أيام منى، فإن لم ينحر ما أوقفه بعرفة بمنى، ونحره بمكة عامداً أو / 287 جاهلاً أجزأه، خلافا لأشهب. والمكان الذي يُنحر به: بمكة[6].

قال مالك في العتبية: حده بيوتها حيث البنيان. قال: فما نُحِرَ قبل أن يدخل مكة أو عند ثنية المدنيين لم يجزئه[7].

قال في المدونة: والأفضل المروة، وأما منى فهي كلها منحر.

قال في الموازية: إلا ما خلف العقبة، وأفضل ذلك عند الجمرة الأولى.

ولابد في الهدي من جَمْعِهِ بين الحل والحرم[8].

1- ساقط من "ب".
2- ينظر تهذيب المدونة: 365/1.
3- "بعرفة "ساقط من "ب".
4- في "ب" "يقف".
5- في "ب" "يذهب".
6- ينظر التبصرة: 1234/3.
7- ينظر البيان والتحصيل: 4/16-17.
8- ينظر الذخيرة للقرافي: 362/3، والبيان والتحصيل: 4/16-17، والمنتقى للباجي: 314/2.

قال مالك: من اشترى [هديا][1] بمكة أو بمنى ونحره ولم يخرجه إلى الحل فعليه البدل، فإن ساقه صاحبه من الحل استحب له أن يوقفه بعرفة، فإن لم يوقفه فلا شيء عليه[2].

وينبغي للمهدي الأكل من هديه لقوله تعالى: ﴿ فَكُلُواْ مِنْهَا ﴾[3].

قال في المدونة: وله أن يأكل من الهدي كله واجبِه وتطوُّعِه إذا بلغ محله ونحر. إلا جزاء الصيد، وفدية الأذى، [ونذر][4] المساكين، فإن أكل من جزاء الصيد وفدية الأذى ما قل أو كثر بعد محله فعليه البَدَل[5].

ابن القاسم: فإن أكل مما نذره للمساكين فلا أدري ما قول مالك فيه، وأرى أن يُطعم للمساكين قدر ما أكل[6].

عبد الحق: يريد لحما.

وكذا اختصرها ابن يونس[7].

وقال ابن الكاتب: عليه قدر ما أكل طعاما لا لحما.

ابن بشير: والأول أصح.

قال في المدونة: ومن أطعم الأغنياء من الجزاء والفدية فعليه البدل، جَهِلَهم أو علم [بهم كالزكاة، ولا يطعم أبويه أو][8] زوجته أو ولده أو مُدَبّره أو مُكَاتَبه أو أم ولده، كما لا [يعطيهم من زكاته][9].

1- في "أ" "هدية" وهو تصحيف والصواب ما أثبت من "ب".

2- ينظر في هذه المسألة المدونة: 1/411-412، وبداية المجتهد: 2/140.

3- الحج 28-36.

4- "أ" ونذكر" وهو تصحيف.

5- ينظر تهذيب المدونة: 1/564.

6- المصدر نفسه.

7- ينظر التاج والإكليل: 4/286.

8- بترفي "أ" وأثبت من "ب" ومن المدونة لموافقته للسياق.

9- بترفي "أ" وأثبت من "ب" ومن المدونة لموافقته للسياق. ينظر المدونة:1/480، وتهذيب المدونة: 1/568.

(فصل: رجوع الحاج من منى ووداع البيت

قال مالك في المدونة:[إذا رجع الناس من منى نزلوا][1] بأَبْطَح مكة، حيث المقبرة فيصلون بها الظهر[والعصر والمغرب والعشاء ثم يدخلون][2] مكة بعد العشاء أول الليل واستحب مالك لمن [يقتدى به أن لايدع أن يترل][3] بالأبطح ووسع لمن لا يُقتدى به، في ترك الترول به، وكان يفتي به سرا، وفي العلانية بالترول به بجميع الناس[4].

وفي الصحيح من حديث ابن عمر أن النبي ﷺ وأبا بكر وعمر كانوا يترلون الإبطح، وكان ابن عمر يرى التحصيب سنة[5].

فصل [طواف الوداع]

وليكن آخر عهد الحاج أو المعتمر إذا أراد الخروج من مكة الطواف بالبيت، لما في الصحيح من قول النبي ﷺ في حديث ابن عباس رضي الله عنه: لا يتفرق أحد حتى يكون آخر عهده بالبيت الطواف[6].

1- "حزم" في "أ" وساقط من "ب" وأثبته من المدونة لموافقته للسياق.

2- "حزم" في "أ" وساقط من "ب" وأثبته من المدونة لموافقته للسياق.

3- "بقيت" في "أ" بعض الحروف من أسفل، وما أثبته من المدونة هو الموافق للسياق.

4- ينظر المدونة: 421/1، وتهذيب المدونة: 578/1.

5- أخرجه مسلم: ك الحج با استحباب الإفاضة يوم النحر رقم 1310 ونص الحديث عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ، كَانَ يَرَى التَّحْصِيبَ سُنَّةً، وَكَانَ يُصَلِّي الظُّهْرَ يَوْمَ النَّفْرِ بِالْحَصْبَةِ، قَالَ نَافِعٌ: "قَدْ حَصَّبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَالْخُلَفَاءُ بَعْدَهُ".

6- أخرجه مسلم في صحيحه ك الحج، با وجوب طواف الوداع وسقوطه عن الحائض رقم 1327، وأبو داود في سننه ك المناسك، با الوداع، رقم 2002، والنسائي في سننه الكبرى، ك المناسك، با النهي عن الصوم أيام منى، رقم 4170، وابن ماجه: المناسك، با طواف الوداع، رقم 3070، وأحمد: 410/3، رقم 1936، كلهم حتى ابن خزيمة بلفظ: " لَا يَنْفِرَنَّ أَحَدٌ" أو "لا ينفر أحد، وليس "لا يتفرق"، وبعضهم أثبت لفظة "الطواف" قبل "بالبيت" وهو أبو داود والنسائي.

288 وفي الصحيح أيضاعن ابن/ عباس أُمِرَ الناس أن يكون آخر عهدهم بالبيت الطواف إلا أنه خفف على المرأة الحائض[1].

وروى مالك في موطئه عن نافع عن عبد الله بن عمر: أن عمر بن الخطاب قال: لا ينفرن أحد من الحج حتى يطوف بالبيت فإن آخر النسك الطواف بالبيت. قال مالك: إن ذلك فيما نرى والله أعلم لقول الله تبارك وتعالى: ﴿ وَمَن يُعَظِّمْ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ فَإِنَّهَا مِن تَقْوَى ٱلْقُلُوبِ ﴾،وقال تعالى:﴿ ثُمَّ مَحِلُّهَآ إِلَى ٱلْبَيْتِ ٱلْعَتِيقِ ﴾. قال مالك: "ومن جهل أن يكون آخر عهده الطواف[بِالْبَيْتِ، حَتَّى صَدَرَ. لَمْ أَرَ عَلَيْهِ شَيْئاً، إِلاَّ أَنْ يَكُونَ قَرِيباً. فَيَرْجِعُ، فَيَطُوفُ بِالْبَيْتِ.][2] ثم ينصرف إذا كان قد أفاض ورد عمر رضي الله عنه رجلا من الظهران لم يكن ودع البيت حتى ودع[3].

وفي المدونة قلت: فهل حد مالك أنه يرجع له من الظهران قال: لم يحد مالك أكثر من قوله: يرجع له إن كان قريبا. قال ابن القاسم: وأنا أرى أن يرجع له ما لم يخش فوات أصحابه، ولا يقيم عليه [كريها][4] فإن خاف ذلك فليمض. وحكم الوداع اتصاله بالخروج[5].

ابن القاسم: فلو أقام بعده يوما، أو بعض يوم: رجع فطافه[6].

1- أخرجه البخاري: ك الحج، باب طواف الوداع، رقم 1755، وهو قريب من لفظه، ومسلم ك الحج، با وجوب طواف الوداع وسقوطه عن الحائض، رقم 1328 (380) بلفظه غير "الطواف" فإنه غير موجود فيه، والنسائي في الكبرى ك المناسك، با الإباحة للحائض أن تنفر إذا كانت قد أفاضت يوم النحر، رقم 4185، وأحمد: 1936، وصحيح ابن حبان: 3897.

2- ساقط من النسختين وما أثبت من موطإ مالك: 541/3.

3- أخرجه مالك: ك الحج، با وداع البيت، رقم 1365-1367.

4- في الأصل "كريه "وهو تصحيف .

5- ينظر المدونة: 423/1، وتهذيب المدونة: 531/1.

6- ينظر المدونة: 493/1، وتهذيب المدونة: 531/1.

وقال مالك: فلو باع واشترى وأقام في ذلك ساعة بعده، (ثم خرج لم يرجع إليه. وهو [الذي عليه][1] الناس كلهم، إلا أهل مكة إذا سافر أحدهم)[2].

ابن حبيب: إن أردت الخروج فطف بالبيت سبعا، ثم صل خلف المقام ركعتين، ثم [تأتي][3] الملتزم وهو ما بين [الركن والباب فتدعو كثيرا را][4] فعا يديك راغبا إلى الله أن يتقبل حجك، وأن يجعلك [عتيقا من النار، وألصق صدرك][5] ووجهك بالملتزم، ثم استلم الحجر وقبله إن قدرت، ثم انفر [إلى بلدك فقد قضى الله حجك][6].

والملتزم هو ما بين الركن إلى الباب.

مطرف: ويعتنقه[......][7] مالكا: يستحبه ويراه، وقاله ابن الماجشون وابن نافع، وروى ابن وهب عن مالك لابأس باعتناقه والتعوذ به.

ابن حبيب بسنده أن ابن عباس كان إذا ودع البيت قام بين الركن والباب، وقال: إني عبدك وابن عبدك، ناصيتي بيدك، حملتني على دابتك، وسيرتني في بلادك حتى بلغتني حرمك وأمنك، وقد رجوت في حسن ظني بك أن قد رضيت عني، فازدد عني رضىً، وقربني إليك زلفى، وإن لم تكن رضيت عني، فَمِنَ الآن يا رب فارضَ عني قبل أن أنأى عن بيتك، هذا أوان انصرافي، إن أذنت لي، غير راغب عنك وعن بيتك،

1- لعلها سقطت ولا يستقيم الكلام إلا بإضافتها.

2- لعل الكلام هنا لا يستقيم. ونص الكلام كما هو في تهذيب المدونة: 531/1، "ومن طاف للوداع ثم باع واشترى في ساعة بعض حوائجه فلا يرجع، وإن أقام في ذلك بمكة يوماً أو بعض يوم رجع فطاف، ولو ودعوا ثم برز بهم الكري إلى ذي طوى فأقام بها يومه وليلته فلا يرجعوا للوداع ويتمّوا الصلاة بذى طوى ما داموا بها، لأنها من مكة، فإذا خرجوا منها إلى بلادهم قصروا".

3- لا يستقيم الكلام إلا بإضافتها.

4- خرم في "ا" أتممناه من مواهب الجليل: 112/3.

5- بتر من "ا" وساقط من "ب".

6- ما بين المعقوفات الثلاث بتر ب "ا" وساقط من "ب" وما أثبت من مواهب الجليل: 112/3، نقلا عن الواضحة لابن حبيب.

7- بتر بقدر ثلاث كلمات في "ا" وساقط من "ب"وفي النوادر والزيادات: 438/2 "قال مطرف: يعني بالملتزم، أنه يعتنق ويُلحُّ الداعي عندَه، وأنه يستحبُّ ذلك، وقاله هو، وابن وهبٍ، عن مالكٍ".

ولا مستبدل بك، ثم لا [تنقلني عنه][1] يارب، واكفني مؤونة عيالي، وشر عبادك، فإنك مني ومنهم[2].

ابن حبيب: حدثني أصبغ عن ابن وهب: أن مما يستحب من الدعاء عند وداع البيت أن تقول: "اللهم إني أشهد أن هذا بيتك الحرام، جعلته مباركا ﴿ وَهُدىٗ لِّلْعَٰلَمِينَ فِيهِ ءَايَٰتُۢ بَيِّنَٰتٞ مَّقَامُ إِبْرَٰهِيمَۖ / وَمَن دَخَلَهُۥ كَانَ ءَامِناٗۖ ﴾[3]. 289

وقلت يا رب: ﴿ وَلِلهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حَجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ إِسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاٗۖ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾[4] فالحمد لله رب العالمين الذي رزقني حجه وطوافه تصديقا بما أنزل الله وإيمانا بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، وأعوذ بعظمة وجه الله، ونور وجه الله، وكرم وجه الله، وسعة رحمة الله، أن أصيب بعد مقامي هذا خطيئة مخطئة، أو أذنب ذنبا لا يغفر؛ هذا مقام العائذ بك من ذلك، هذا مقام العائذ من النار، هذا مقام العائذ بك من النار، هذا مقام العائذ بك من النار. فإن من قرأ هذا عند الكعبة، عند فراغه من حجه لم يعط أحد مثل ما أُعْطِيَ، إلا من قال مثل ذلك[5]. قال: وحدثني أصبغ عن ابن وهب أن مما يستحب من الدعاء عند وداع البيت، أن يقول: أي يا رب، أي يا رب، خطر الخروج ولا أدري كيف فعلت يا جواد في الحاجات والذنوب، اجعلني، جل ثناؤك، من أسعد وفد وزوار بيتك، ومن وقف بمشاعرك. اللهم وانصرني، وتولني، وأعني على طاعتك. واقبلني، اللهم، برضوانك ورحمتك ومغفرتك، وإيجاب جنتك، اللهم إن لم أكن لذلك أهلا، فإنك أهل لما فعلت، يا أرحم الراحمين.

1- لعلها: "لا تنقلني عنه "كما ورد في بعض صيغ الحديث.

2- هذا الدعاء أخرجه الطبراني بقريب من لفظه في كتابه الدعاء: با الدعاء عند وداع البيت ص276.

3- آل عمران: 97.

4- آل عمران:97.

5- أخرجه الفاكهي في أخبار مكة: 342/1.

فصل)[1] [ما يقوله القادم من الحج أو العمرة أو الغزو]

روى مالك[2] عن نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله ﷺ كان إذا أقبل[3] من غزو أو حج أو عمرة يكبر على كل شرف من الأرض ثلاث تكبيرات، ثم يقول: "لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير. آيبون تائبون عابدون ساجدون لربنا حامدون، صدق الله وعده، ونصر عبده، وهزم الأحزاب وحده"[4].

ابن عبد البر: في هذا الحديث الحض على شكر المسافر لله[5] على أَوْبَتِه ورِجْعَتِه. وشكر الله تعالى والثناء عليه بما هو أهله واجب على كل مؤمن، لازم له بدليل قوله تبارك اسمه: ﴿ فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ وَاشْكُرُواْ لِي وَلاَ تَكْفُرُونِ ﴾[6]، ومن الشكر الاعتراف بالنعمة، ونعمتُه[7] عز وجل عظيمة[8].

ومعنى "آيبون": راجعون سالمون، ومعنى "تائبون": من [الشرك][9] والكفر، عابدون لله بما افترض عليهم ورضيه منهم،/ ساجدون لوجهه لا لغيره، حامدون لله على ذلك كله. وقوله: "صدق الله وعده" أي: فيما كان قد وعده به[10] من ظهور دينه، وذلك كله اعتراف بالنعمة وشكر[11] لها، وفيه أن غزوة الخندق – وهي غزوة

290

1- ساقط من "ب" من وسط ص197
3- في "ب" "روي عن مالك".
3- في "ب" "قفل".
4- اخرجه مالك في ك الحج، با جامع الحج، رقم 1595.
5- في "ب" "شكر الله للمسافر".
6- البقرة: 152.
7- في "ب" "فنعمه".
8- ينظر الاستذكار: 397/4.
9- في النسختين "الشكر" وهو تصحيف.
10- "به" ساقط من "ب".
11- في "ب" "اعترافا بالنعمة وشكرا".

الأحزاب – نصرَ الله عز وجل فيها المؤمنين بريح وجنود لم يرها الناس، ولم يكن فيها لآدميٍّ صُنْعٌ، فلذلك قال: "وهزم الأحزاب وحده"[1].

وقال عياض: قيل تكبيره عليه السلام في رجوعه إظهارا[2] لكلمة الإسلام، [وتعظيما][3] لله، ولأن سفره عليه السلام إنما كان في طاعته وإقامة شريعته ونصر دينه؛ من حج أو غزو أو عمرة، وخصوصه بذلك كلما علا شرفاً حيث يرى ما فتح الله عليه من الأرض، ومكن دينه منها. ولأن مواضع الإعلان بالذكر ما علا وأشرف[4] كالأذان، وحمده تعالى لما يستوجبه من ذلك، وبتمام نعمته[5]. *قوله* ومن معه سالمين ظاهرين: مبلغ.الأمل عزيز الجناب[6].

خرج الدارقطني من حديث عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال: "إذا قضى أحدكم حجه فَلْيُعَجِّل الرحلة إلى أهله فإنه أعظم للأجر"[7].

وخرج أيضا عنها رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال: "إذا قدم أحدكم[8] فَلْيُهْدِ إلى أهله وليطرفهم، ولو كانت حجارة"[9].

1- ينظر الاستذكار: 397/4.
2- في "ب" "إظهار".
3- في "ا" وتعظيم" وهو تصحيف.
4- في "ب" "شرف".
5- في "ب" بزيادة " عليه لقفوله ومن معه".
6- في "أ" "مبلغ الأهل عزيز الجناب". وبزيادة " ثَمَّ والحمد لله، والصلاة والسلام على نبيه وعبده وسيد خلقه محمد المصطفى، وعلى آله وصحبه وسلم تسليما".
ينظر إكمال المعلم: 454/4. وفيه ما نصه: " وقيل : تكبيره - عليه السلام - فى رجوعه إظهار لكلمة الاسلام، وتعظيم لله؛ لأن سفره - عليه السلام - إنما كان فى طاعته وإقامة شريعته ونصرة دينه من حج أو غزو أو عمرة، وخصوصه بذلك كلما علا شرفا، حيث قوى ما فتحه الله عليه من الأرض ومكن دينه فيها، ولأن مواضع الإعلان بالذكر مما علا وشرف كالأذان، وحمده له تعالى لما يستوجبه تعالى من ذلك، ولتمام نعمته بقفوله ومن معه سالمين ظاهرين مبلغين الأمل، عزيز الجانب".
7- في "أ" "للأجر" والحديث أخرجه الدارقطني في سننه: ك الحج، با المواقيت، رقم 2790.
8- في "ب" بزيادة "من سفره ".
9- أخرجه الدارقطني في سننه: ك الحج، با المواقيت، رقم 2791.

ابن القوطية: أطرفتك: أتحفتك بطرائف[1].

وروى ابن حبيب بسنده عن عطاء بن أبي رباح أنه قال: ينبغي لكل من نفر من حج أو عمرة أو غزو أن يقول حين ينفر متوجها[2] إلى أهله: ﴿ رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِي ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي ٱلْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ ﴾[3].

انتهى بتوفيق الله وتسديده.[4]

1- في "أ" "بطرائف".

ينظر كتاب الأفعال لابن القوطية: ص 118.

2- في "أ" "ينفر يتوجه".

3- البقرة: 200 روى ابن رجب هذا الدعاء عن عطاء، وهذا الدعاء من أجمع الأدعية للخير وكان النبي ﷺ يكثر منه وروي: أنه كان أكثر دعائه وكان إذا دعا بدعاء جعله معه فإنه يجمع خير الدنيا والآخرة. ينظر لطائف المعارف لابن رجب ص290، والدر المنثور في التفسير بالمأثور: 560/1.

4- في "ب" كمل جميع تأليف الفقيه الولي الصالح سيدي إبراهيم بن هلال السجلماسي رضي الله عنه ورحمه ونفعنا به. وصلى الله على سيدنا محمد وآله عدد ما ذكره الذاكرون وغفل عن ذكره الغافلون، والحمد لله كما هو أهله.



الفهارس



فهرس الآيات

فهرس الأحاديث النبوية

فهرس الآثار

فهرس المصطلحات والألفاظ المشروحة في المتن و الهامش

فهرس الأشعار

[1] – اكتفينا بذكر عجز البيت الأول من الأبيات الشعرية.

فهرس الأعلام

فهرس المصادر والمراجع

1. القرآن الكريم برواية ورش عن نافع.
2. الإبانة الكبرى لأبي عبد الله عبيد الله بن محمد بن محمد بن حمدان العكبري المعروف بابن بطة العكبري، تحقيق رضا معطي وعثمان الأثيوبي ويوسف الوابل والوليد بن سيف النصر وحمد التويجري، دار الراية للنشر والتوزيع-الرياض، الطبعة الأولى والثانية، من 1415هـ-1994م إلى 1426هـ-2005م.
3. إتحاف الزائر وإطراف المقيم للسائر في زيارة النبي ﷺ لأبي اليمن عبد الصمد بن عبد الوهاب ابن عساكر الدمشقي، تحقيق حسين محمد علي شكري، شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم، الطبعة الأولى، دون تاريخ.
4. إتحاف الزائر وإطراف المقيم للسائر في زيارة النبي ﷺ لعبد الصمد بن عبد الوهاب بن أبي الحسن محمد بن هبة الله بن عبد الله بن الحسين أمين الدين أبي اليمن بن عساكر الدمشقي، تحقيق حسين محمد على شكري، شركة درا الأرقم بن أبي الأرقم، الطبعة الأولى.
5. أحكام القرآن للقاضي أبي بكر محمد بن عبد الله بن العربي المعافري الإشبيلي المالكي، تعليق ومراجعة محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، الطبعة الثالثة، 1424هـ-2003م.
6. إحياء علوم الدين وبهامشه تخريج أحاديث الإحياء، لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي، تخريج أبي الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي، دار الشعب، دون طبعة ولا تاريخ.
7. أخبار مكة في قديم الدهر وحديثه لأبي عبد الله محمد بن إسحاق بن العباس المكي الفاكهي، تحقيق الدكتور عبد الملك عبد الله دهيش، دار خضر-بيروت، الطعبة الثانية، 1414هـ-1994م.
8. أخبار مكة وما جاء فيها من الآثار لأبي الوليد محمد بن عبد الله بن أحمد بن محمد الغساني المكي المعروف بالأزرقي، تحقيق رشدي الصالح ملحس، دار الأندلس للنشر-بيروت، دون طبعة ولا تاريخ.
9. الأذكار لأبي زكريا محيي الدين يحي بن شرف النووي، دار ابن حزم للطباعة والنشر، الطبعة الأولى، 1425هـ-2004م.
10. إرشاد السالك إلى أشرف المناسك لبرهان الدين إبراهيم بن فرحون المدني المالكي، تحقيق محمد بن الهادي أبو الأجفان، المؤسسة الوطنية للترجمة والتحقيق والدراسات- بيت الحكمة، 1989م.
11. الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار وعلماء الأقطار فيما تضمنه الموطأ من معاني الرأي والآثار وشرح ذلك كله بالإيجاز والاختصار لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري القرطبي، تحقيق سالم محمد عطا ومحمد علي معوض، دار الكتب العلمية- بيروت، الطبعة الأولى، 1421هـ-2000م.

12. الإشراف على نكت مسائل الخلاف للقاضي أبي محمد عبد الوهاب بن علي بن نصر البغدادي المالكي، تعليق مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن القيم-الرياض / دار ابن عفان-مصر، الطبعة الأولى، 1429هـ-2008م.
13. الأعلام لخير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس الزركلي الدمشقي، دار العلم للملايين، الطبعة الخامسة عشر، أيار/مايو 2002م.
14. إكمال إكمال المعلم لأبي عبد الله محمد بن خلفة الوشتاني الأبي المالكي، وبذيله مكمل إكمال الإكمال للسنوسي، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، تصوير عن طبعة مطبعة السعادة-بجوار محافظة مصر سنة 1328هـ.
15. إكمال المعلم بفوائد مسلم (شرح صحيح مسلم) للقاضي أبي الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبي، تحقيق يحيى إسماعيل، دار الوفاء، المنصورة-مصر، الطبعة الأولى، 1419هـ-1998م.
16. الإيضاح في مناسك الحج والعمرة لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، دار البشائر الإسلامية – بيروت / المكتبة الأمدادية – مكة المكرمة، الطبعة الثانية، 1414هـ-1994م.
17. الباعث على إنكار البدع والحوادث لأبي القاسم شهاب الدين عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم المقدسي الدمشقي المعروف بأبي شامة، تحقيق عثمان أحمد عنبر، دار الهدى- القاهرة، الطبعة الأولى، 1398هـ- 1978م.
18. بداية المجتهد ونهاية المقتصد، لأبي الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي، الشهير بابن رشد الحفيد، دار الحديث-القاهرة، ط 1425هـ-2004م.
19. البداية والنهاية لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري الدمشقي، تحقيق عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر، الطبعة الأولى، 1418هـ-1997م، الطبعة الثانية، 1424هـ-2003م.
20. البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير لسراج الدين أبي حفص عمر بن علي بن أحمد المشهور بابن الملقن الشافعي، تحقيق مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال، دار الهجرة للنشر والتوزيع، الرياض – السعودية، الطبعة الأولى، 1425هـ-2004م.
21. بهجة المجالس وأنس المجالس لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي،
22. البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة، لأبي الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي، تحقيق محمد حجي وآخرون، دار الغرب الإسلامي، بيروت-لبنان، الطبعة الثانية، 1408هـ-1988م.

23. التاج والإكليل لمختصر خليل لأبي عبد الله محمد بن يوسف بن أبي القاسم العبدري الغرناطي المواق المالكي، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، 1416هـ-1995م.
24. تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي، تحقيق عمر عبد السلام التدميري، دار الكتاب العربي-بيروت، الطبعة الثانية، 1413هـ-1993م. / تحقيق الدكتور بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى، 2003م.
25. التاريخ الكبير لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري، طبعة دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد - الدكن.
26. تاريخ بغداد لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد الخطيب البغدادي، تحقيق الدكتور بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي-بيروت، الطبعة الأولى، 1422هـ-2002م.
27. تاريخ دمشق لأبي القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر، تحقيق عمرو بن غرامة العمروي، دار الفكر - بيروت، طبعة 1415هـ-1995م.
28. تأويل مختلف الحديث" لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (المتوفى: 276هـ)، المكتب الاسلامي - مؤسسة الإشراق، الطبعة: الطبعة الثانية- مزيدة ومنقحة 1419هـ - 1999م.
29. التبصرة لأبي الحسن علي بن محمد اللخمي، تحقيق الدكتور أحمد بن عبد الكريم نجيب، مركز نجيبويه للمخطوطات وخدمة التراث، الطبعة الثانية، 1433هـ-2012م.
30. التبصرة لأبي الفرج جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، الطبعة الأولى، 1406هـ-1986م.
31. تحفة الأبرار بنكت الأذكار لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، تحقيق محيي الدين مستو، مكتبة دار التراث-المدينة المنورة، الطبعة الأولى، 1407هـ-1987م.
32. تحفة الطالب بمعرفة أحاديث مختصر ابن الحاجب لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي، دار ابن حزم، الطبعة الثانية، 1416هـ-1996م
33. ترتيب المدارك وتقريب المسالك لأبي الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبي، تحقيق ابن تاويت الطنجي وعبد القادر الصحراوي ومحمد بن شريفة وسعيد أحمد أعراب، مطبعة فضالة، المحمدية-المغرب، الطبعة الأولى، دون تاريخ.
34. الترغيب في فضائل الأعمال وثواب ذلك لأبي حفص عمر بن أحمد بن عثمان بن أحمد البغدادي المعروف بابن شاهين، تحقيق محمد حسن محمد حسن إسماعيل، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، الطبعة الأولى، 1424هـ-2004م.
35. الترغيب والترهيب لزكي الدين عبد العظيم بن عبد القوي بن عبد الله المنذري، تحقيق إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية-بيروت، الطبعة الأولى، 1417هـ-1996م.

36. الترغيب والترهيب لقوام السنة أبي القاسم إسماعيل بن محمد بن الفضل القرشي الطليحي التيمي الأصبهاني، تحقيق أيمن بن صالح شعبان، الطبعة الأولى، 1414هـ-1993م.

37. التعريف بما أنست الهجرة من معالم دار الهجرة لجمال الدين محمد بن أحمد المطري، تحقيق الدكتور سليمان الرحيلي، دارة الملك عبد العزيز، طبعة 1426هـ-2005م.

38. التعريف بمن ذكر في الموطأ من النساء والرجال لأبي عبد الله محمد ين يحيى بن الحذاء، تحقيق الدكتور محمد عز الدين المعيار الإدريسي، طبعة وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالمملكة المغربية.

39. التفريع لأبي القاسم عبيد الله بن الحسين بن الحسن ابن الجلاب البصري، تحقيق حسين بن سالم الدهماني، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى، 1408هـ-1987م.

40. تفسير ابن عطية المسمى المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز لأبي محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن عطية الأندلسي المحاربي، تحقيق عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية-بيروت، الطبعة الأولى، 1422هـ-2002م.

41. تفسير القرآن العظيم لأبي محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن أبي حاتم التميمي الحنظلي الرازي، تحقيق أسعد محمد الطيب، مكتبة نزار مصطفى الباز-المملكة العربية السعودية، الطبعة الثالثة، 1419هـ.

42. تفسير القرطبي المسمى الجامع لأحكام القرآن لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي القرطبي، تحقيق أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية-القاهرة، الطبعة الثانية، 1384ه-1964م.

43. تفسير النسفي المسمى مدارك التنزيل وحقائق التأويل لأبي البركات عبد الله بن أحمد بن محمود النسفي، تحقيق يوسف علي بديوي، دار الكلم الطيب-بيروت، الطبعة الأولى، 1419هـ-1998م.

44. تقريب التهذيب لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، تحقيق محمد عوامة، دار الرشيد-سوريا، الطبعة الأولى، 1406هـ-1986م.

45. التلقين في الفقه المالكي، للقاضي أبي محمد عبد الوهاب بن علي بن نصر الثعلبي البغدادي المالكي، تحقيق أبي أويس محمد بوخبزة الحسني التطواني، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، 1425هـ-2004م.

46. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري القرطبي، تحقيق مصطفى بن أحمد العلوي ومحمد عبد الكبير البكري، طبعة وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية-المغرب، 1387هـ.

47. تهذيب التهذيب لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، مطبعة دائرة المعارف النظامية-الهند، الطبعة الأولى، 1326هـ.

48. تهذيب الكمال في أسماء الرجال لأبي الحجاج جمال الدين يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف بن الزكي القضاعي الكلبي المزي، تحقيق الدكتور بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة- بيروت، الطبعة الأولى، 1400هـ-1980م.
49. التهذيب في اختصار المدونة لأبي سعيد خلف بن أبي القاسم محمد بن البراذعي الأزدي القيرواني المالكي، تحقيق الدكتور محمد الأمين ولد محمد سالم بن الشيخ، درا البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث-دبي، الطبعة الأولى، 1423هـ-2002م.
50. توضيح المشتبه في ضبط أسماء الرواة وأنسابهم وألقابهم وكناهم، لشمس الدين محمد بن عبد الله بن محمد بن أحمد بن مجاهد القيسي الدمشقي الشافعي الشهير بابن ناصر الدين، تحقيق محمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة الأولى، 1993م.
51. التوضيح في شرح المختصر الفرعي لابن الحاجب لأبي المودة خليل بن إسحاق الجندي المالكي، ضبط وتصحيح الدكتور أحمد بن عبد الكريم نجيب، مركز نجيبويه للمخطوطات وخدمة التراث، الطبعة الأولى، 1429هـ-2008م.
52. الثقات لأبي حاتم محمد بن حبان بن أحمد بن حبان التميمي الدارمي البستي، دائرة المعارف العثمانية بحيدرآباد الدكن-الهند، الطبعة الأولى، 1393هـ-1973م.
53. جامع الأمهات لابن الحاجب الكردي المالكي، دون ذكر الطبعة ودار النشر.
54. جامع البيان في تأويل القرآن (تفسير ابن جرير) لأبي جعفر محمد بن جرير بن يزيد بن كثير الآملي الطبري، تحقيق الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات الإسلامية بدار هجر، دار هجر للطباعة والنشر، الطبعة الأولى، 1422هـ-2001م.
55. الجامع الصحيح سنن الترمذي المؤلف : محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي الناشر : دار إحياء التراث العربي – بيروت تحقيق : أحمد محمد شاكر وآخرون
56. الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه" لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، تحقيق : د. مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير ، اليمامة – بيروت، الطبعة الثالثة ، 1407 – 1987.
57. الجامع لأحكام القرآن" لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (المتوفى : 671 هـ)تحقيق : هشام سمير البخاري، عالم الكتب، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة : 1423 هـ/ 2003 م.
58. الجامع لمسائل المدونة وشرحها وذكر نظائرها وأمثالها لأبي بكر محمد بن عبد الله بن يونس التميمي الصقلي، [القسم الثاني من العبادات من أول كتاب الزكاة إلى آخر كتاب الضحايا]، رسالة مقدمة للحصول على درجة الدكتوراة في الفقه والأصول إعداد الطالب تركي بن يحيى بن جرادان الثبيتي، إشراف الدكتور محمد عروسي عبد القادر، جامعة أم

القرى بمكة المكرمة، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، قسم الدراسات العليا الشرعية، فرع الفقه وأصوله، 1419هـ-1999م.

59. الجبال والأمكنة والمياه لأبي القاسم محمود بن عمرو بن أحمد الزمخشري، تحقيق أحمد عبد التواب عوض، دار الفضيلة للنشر والتوزيع-القاهرة، طبعة 1419هـ-1999م.

60. الجرح والتعديل لأبي محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي الحنظلي الرازي، المشهور بابن أبي حاتم الرازي، طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية،حيدر آباد الدكن-الهند، تصوير دار إحياء التراث العربي-بيروت، الطبعة الأولى، 1371هـ-1952م.

61. الجزء المتمم لطبقات ابن سعد [الطبقة الخامسة فيمن قبض رسول الله ﷺ وهم أحداث الأسنان] لأبي عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي مولاهم، تحقيق محمد بن صامل السلمي، مكتبة الصديق-الطائف، الطبعة الأولى، 1414هـ-1993م.

62. جمهرة اللغة لأبي بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي، تحقيق رمزي منير بعلبكي، دار العلم للملايين-بيروت، الطبعة الأولى، 1987م.

63. حلية الأولياء وطبقات الأصفياء لأبي نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني، مطبعة السعادة-بجوار محافظة مصر، طبعة 1394هـ-1974م.

64. الحوادث والبدع لأبي بكر محمد بن الوليد بم محمد بن خلف الطرطوشي الأندلسي المالكي، تحقيق علي بن حسن الحلبي، دار ابن الجوزي، الطبعة الثالثة، 1419هـ-1998م.

65. الدر المنثور في التفسير بالمأثور لجلال الدين عبد الرحمن بن الكمال السيوطي، تحقيق عبد الله بن عبد المحسن التركي بتعاون مع مركز هجر للبحوث والدراسات العربية والإسلامية، الطبعة الأولى، 1424هـ-2003م.

66. الدرة الثمينة في أخبار المدينة لمحب الدين أبي عبد الله محمد بن محمود بن الحسن المعروف بابن النجار، تحقيق حسين محمد علي شكري، دار الأرقم بن أبي الأرقم، دون ذكر طبعة ولا تاريخ.

67. الدرر المنتثرة في الأحاديث المشتهرة لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، تحقيق الدكتور محمد بن لطفي الصباغ، نشر عمادة شؤون المكتبات بجامعة الملك سعود - الرياض.

68. الدعاء لأبي القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب اللخمي الطبراني الشامي، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية-بيروت، الطبعة الأولى، 1413هـ-1993م.

69. دقائق أولي النهى لشرح المنتهى المعروف بشرح منتهى الإرادات لمنصور بن يونس بن صلاح الدين البهوتي الحنبلي، دار عالم الكتب، الطبعة الأولى، 1414هـ-1993م.

70. دلائل النبوة لأبي نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد الأصبهاني، تحقيق محمد رواس قلعه جي وعبد البر عباس، دار النفائس-بيروت، الطبعة الثانية، 1406ه-1986م.

71. ذخائر العقبى في مناقب ذوى القربى" لمحب الدين أحمد بن عبد الله الطبري (المتوفى: 694هـ)،عنيت بنشره: مكتبة القدسي عن نسخة: دار الكتب المصرية، ونسخة الخزانة التيمورية، 1356 هـ.
72. الذخيرة لأبي العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن القرافي المالكي، تحقيق محمد حجي وسعيد أعراب ومحمد بوخبزة، دار الغرب الإسلامي-بيروت، الطبعة الأولى 1994م.
73. الذيل والتكملة لكتبي الموصول والصلة (السفر الأول منه) لأبي عبد الله محمد بن محمد بن عبد الملك الأنصاري المراكشي، تحقيق محمد بن شريفة، دار الثقافة، بيروت – لبنان، دون طبعة ولا تاريخ.
74. رحلة ابن جبير لأبي الحسين محمد بن أحمد بن جبير الكناني الأندلسي، دار صادر-بيروت، دون طبعة ولا تاريخ.
75. رحلة ابن جبير" لمحمد بن أحمد بن جبير الكناني الأندلسي، أبي الحسين (المتوفى: 614هـ)، الناشر: دار ومكتبة الهلال، بيروت.
76. الرسالة القشيرية لعبد الملك بن هوازن بن عبد الملك القشيري، تحقيق عبد الحليم محمود ومحمود بن الشريف، دار المعارف-القاهرة.
77. الرسالة لأبي محمد عبد الله بن أبي زيد النفزي القيرواني المالكي، دار الفكر، دون طبعة ولا تاريخ.
78. رسالة لأهل مكة للحسن البصري، مخطوط بمكتبة الملك عبد العزيز العامة بالرياض، تحت رقم 416 (1)
79. الزهد الكبير لأبي بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخراساني البيهقي، تحقيق عامر أحمد حيدر، مؤسسة الكتب الثقافية-بيروت، الطبعة الثالثة، 1996م.
80. سبل الهدى والرشاد، في سيرة خير العباد، وذكر فضائله وأعلام نبوته وأفعاله وأحواله في المبدأ والمعاد" لمحمد بن يوسف الصالحي الشامي.
81. سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة محمد ناصر الدين بن الحاج نوح الألباني دار النشر: دار المعارف الطبعة: الأولى سنة الطبع : 1412 هـ / 1992 م
82. سنن ابن ماجه لأبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية-فيصل عيسى البابي الحلبي، دون طبعة ولا تاريخ. [تحقيق شعيب الأرنؤوط وعادل مرشد ومحمد كامل قره بللي وعبد اللطيف حرز الله، دار الرسالة العالمية، الطبعة الأولى، 1430هـ-2009م].
83. سنن أبي داود لسليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير الأزدي السجستاني، تحقيق شعيب الأرنؤوط ومحمد كامل قره بللي، دار الرسالة العالمية، الطبعة الأولى، 1430هـ-2009م.

84. سنن الترمذي المسمى بالجامع الكبير لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى الترمذي، تحقيق بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي-بيروت، طبعة 1998م.

85. سنن الدارقطني لأبي الحسن علي بن عمر بن أحمد الدارقطني البغدادي، تحقيق شعيب الأرنؤوط وحسن عبد المنعم شلبي وعبد اللطيف حرز الله وأحمد برهوم، مؤسسة الرسالة، بيروت-لبنان، الطبعة الأولى، 1424هـ-2004م.

86. سنن الدارمي لأبي محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام الدارمي التميمي السمرقندي، *اعتناء حمد أحمد دهمان – دمشق.*/ تحقيق حسين سليم أسد الداراني، دار المغني للنشر والتوزيع-المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، 1412هـ-2000م.

87. السنن الصغرى (المجتبى من السنن) لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني النسائي، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب، الطبعة الثانية، 1406هـ-1986م.

88. السنن الصغرى لأبي بكر أحمد بن الحسين بن علي الخراساني البيهقي، تحقيق عبد المعطي أمين قلعجي، جامعة الدراسات الإسلامية، كراتشي-باكستان، الطبعة الأولى، 1410ه-1989م.

89. السنن الكبرى لأبي بكر أحمد بن الحسين بن علي الخراساني البيهقي، تحقيق محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، الطبعة الثالثة، 1424هـ-2003م.

90. السنن الكبرى لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني النسائي، تحقيق حسن عبد المنعم شلبي، مؤسسة الرسالة-بيروت، الطبعة الأولى، 1421هـ-2001م.

91. السير والمغازي لمحمد بن إسحاق بن يسار المطلبي، تحقيق سهيل زكار، دار الفكر – بيروت، الطبعة الأولى، 1398هـ-1978م.

92. السيرة النبوية لأبي محمد جمال الدين عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري، تحقيق مصطفى السقا وإبراهيم الأبياري وعبد الحفيظ الشلبي، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، الطبعة الثانية، 1375هـ-1955م.

93. السيرة النبوية" لمحمد بن إسحاق بن يسار المطلبي، تحقيق: أحمد فريد المزيدي، دار الكتب العلمية.

94. شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك لمحمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني المصري الأزهري، تحقيق طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الثقافة الدينية- القاهرة، الطبعة الأولى، 1424هـ-2003م.

95. شرح صحيح البخاري لأبي الحسن علي بن خلف بن عبد الملك بن بطال القرطبي، تحقيق أبو تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد-الرياض، الطبعة الثانية، 1423هـ-2003م.

96. شرح مختصر خليل لأبي عبد الله محمد بن عبد الله الخرشي المالكي، دار الفكر للطباعة-بيروت، دون طبعة ولا تاريخ.

97. شرح مشكل الآثار لأبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك الأزدي الحجري الطحاوي المصري، تحقيق شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، 1415هـ-1994م.

98. شعب الإيمان لأبي بكر أحمد بن الحسين بن علي الخراساني البيهقي، تحقيق الدكتور عبد العلي عبد الحميد حامد، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع-الرياض / الدار السلفية ببومباي-الهند، الطبعة الأولى، 1423هـ-2003م.

99. الشفا بتعريف حقوق المصطفى للقاضي عياض بن موسى بن عياض السبتي اليحصبي، دار الفيحاء-عمان، الطبعة الثانية، 1407هـ-1987م.

100. شفاء الغرام بأخبار البلد الحرام لأبي الطيب تقي الدين محمد بن أحمد بن علي المكي الحسني الفاسي، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، 1421هـ-2000م.

101. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية لأبي نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي، تحقيق أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين-بيروت، الطبعة الرابعة، 1407هـ-1987م.

102. صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان لأبي حاتم محمد بن حبان بن أحمد بن حبان التميمي الدارمي البستي، تحقيق شعيب الأنؤوط، مؤسسة الرسالة-بيروت، الطبعة الثانية، 1414هـ-1993م.

103. صحيح ابن خزيمة لأبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة السلمي النيسابوري، تحقيق الدكتور محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي-بيروت، الطبعة الثالثة، 1424هـ-2003م.

104. صحيح البخاري، المسمى الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وإيامه، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، تحقيق محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، الطبعة الأولى، 1422هـ-2002م. / *تحقيق مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، اليمامة-بيروت، الطبعة الثالثة، 1407هـ-1987م.*

105. صحيح مسلم المسمى المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ لأبي الحسن مسلم بن الحجاج بن الحسين القشيري النيسابوري، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي-بيروت، دون ذكر طبعة ولا تاريخ.

106. صفة الصفوة لجمال الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد بن الجوزي، تحقيق أحمد بن علي، دار الحديث-القاهرة، طبعة 1421هـ-2000م.

107. الضعفاء الكبير لأبي جعفر محمد بن عمرو بن موسى العقيلي المكي، تحقيق عبد المعطي أمين قلعجي، دار المكتبة العلمية، الطبعة الأولى، 1404هـ-1984م.

108. الطبقات الكبرى" لمحمد بن سعد بن منيع أبي عبدالله البصري الزهري، تحقيق: الدكتور علي محمد عمر، مكتبة الخانجي القاهرة، الطبعة : 1 - 1421هـ/2001م

109. عارضة الأحوذي بشرح صحيح الترمذي" للقاضي محمد بن عبد الله أبي بكر بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي (المتوفى: 543هـ)، دار الكتب العلمية بيروت. دون طبعة ولا تاريخ.

110. العاقبة في ذكر الموت" لعبد الحق بن عبد الرحمن بن عبد الله بن الحسين بن سعيد إبراهيم الأزدي، الأندلسي الأشبيلي، المعروف بابن الخراط (المتوفى: 581هـ)، تحقيق: خضر محمد خضر، مكتبة دار الأقصى – الكويت، الطبعة: الأولى، 1406 – 1986.

111. عقد الجوهرة الثمينة في مذهب عالم المدينة لجلال الدين عبد الله بن نجم بن شاس، تحقيق محمد أبو الأجفان وعبد الحفيظ منصور، إشراف ومراجعة الدكتور محمد الحبيب بن الخوجة، والدكتور بكر بن عبد الله أبو زيد، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى، 1415هـ-1995م.

112. العقد الفريد لأبي عمر شهاب الدين أحمد بن محمد بن عبد ربه الأندلسي، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى، 1404هـ-1984م.

113. العلل الواردة في الأحاديث النبوية، لأبي الحسن علي بن عمر بن أحمد الدارقطني، المجلدات من 1 إلى 11 تحقيق محفوظ الرحمن زين الله السلفي، دار طيبة- الرياض، الطبعة الأولى 1405هـ-1985م. والمجلدات من 12 إلى 15 تعليق محمد بن صالح بن محمد الدباسي، درا ابن الجوزي – الدمام، الطبعة الأولى، 1427هـ.

114. عمدة القاري شرح صحيح البخاري" لأبي محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى (المتوفى: 855هـ) دار إحياء التراث العربي – بيروت. بدون طبعة ولا تاريخ.

115. عمل اليوم والليلة لأحمد بن محمد بن إسحاق الدينوري المعروف بابن السني، تحقيق كوثر البرني، دار القبلة للثقافة الإسلامية-بيروت /مؤسسة علوم القرآن-جدة، دون طبعة ولا تاريخ.

116. غريب الحديث لأبي سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم الخطابي، تحقيق عبد الكريم إبراهيم الغرباوي، دار الفكر، طبعة 1402هـ-1982م.

117. غريب الحديث لأبي عبيد القاسم بن سلام بن عبد الله الهروي البغدادي، تحقيق الدكتور محمد عبد المعيد خان، مطبعة دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد-الدكن، الطبعة الأولى، 1384هـ-1964م.

118. غريب الحديث لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، تحقيق عبد الله الجبوري، مطبعة العاني-بغداد، الطبعة الأولى 1397هـ-1977م.

119. الغريبين في القرآن والحديث لأحمد بن محمد الهروي أبي عبيد تحقيق: أحمد فريد المزيدي، مكتبة نزار مصطفى الباز، 1419 هـ - 1999م.

120. فتاوى البرزلي المسمى جامع مسائل الأحكام لما نزل من القضايا بالمفتين والحكام لأبي القاسم بن أحمد البلوي التونسي المعروف بالبرزلي، تحقيق الدكتور محمد الحبيب الهيلة، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى، 2002م.

121. فتاوى المازري، جمع وتحقيق الدكتور الطاهر المعموري، الدار التونسية للنشر، طبعة 1994م.

122. فتح الباري شرح صحيح البخاري" للإمام الحافظ شهاب الدين ابن حجر العسقلاني رحمه الله تعالى، تحقيق: عبد العزيز بن باز، ترقيم : أحمد فؤاد عبد الباقي، إشراف على الطبع: محب الدين الخطيب، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت – لبنان الطبعة الثانية

123. الفردوس بمأثور الخطاب" لشيرويه بن شهردار بن شيرو يه بن فناخسرو، أبي شجاع الديلميّ الهمذاني (المتوفى: 509هـ)، تحقيق: السعيد بن بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، 1406 هـ – 1986م.

124. الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني لشهاب الدين أحمد بن غانم النفراوي الأزهري المالكي، دار الفكر، طبعة 1415هـ–1995م.

125. قوت القلوب في معاملة المحبوب ووصف طريق المريد إلى مقام التوحيد لأبي طالب محمد بن علي بن عطية الحارثي المكي، تحقيق الدكتور عاصم إبراهيم الكيالي، دار الكتب العلميةن بيروت–لبنان، الطبعة الثانية، 1426هـ–2005م.

126. الكافي في فقه أهل المدينة لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري القرطبي، تحقيق محمد محمد أحيد ولد ماديك الموريتاني، مكتبة الرياض الحديثة–الرياض، الطبعة الثانية، 1400هـ–1980م.

127. الكامل في التاريخ لعز الدين أبي الحسن علي بن محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني الجزري المعروف بابن الأثير، تحقيق عمر عبد السلام تدمري، الطبعة الأولى، 1417هـ–1997م.

128. الكامل في ضعفاء الرجال لابي أحمد بن عدي الجرجاني، تحقيق عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض وعبد الفتاح أبو سنة، دار الكتب العلمية، بيروت–لبنان، الطبعة الأولى، 1418هـ–1997م.

129. كتاب الأفعال لابن القوطية، تحقيق علي فوده، مكتبة الخناجي–القاهرة، الطبعة الأولى، 1952م. الطبعة الثانية، 1993م.

130. كتاب الحج من المسائل المستخرجة من الأسمعة مما ليس في المدونة لمحمد بن أحمد بن عبد العزيز العتبي ومعه كتاب الحج من كتب عبد العزيز بن الماجشون، تحقيق ميكلوش موراني، دار ابن حزم، الطبعة الأولى، 1428هـ–2007م.

131. كتاب المجموع شرح المهذب للشيرازي، للإمام أبي زكريا محيى الدين بن شرف النووي، تحقيق محمد نجيب المطيعي، مكتبة الإرشاد، جدة – المملكة العربية السعودية، دون ذكر طبعة ولا تاريخ.
132. الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل لأبي القاسم محمود بن عمر الزمخشري الخوارزمي، دار الكتاب العربي–بيروت، الطبعة الثالثة، 1407هـ–1987م.
133. كشف الخفا ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس لأبي الفداء إسماعيل بن محمد بن عبد الهادي الجراحي العجلوني الدمشقي، تحقيق عبد الحميد بن أحمد بن يوسف هنداوي، المكتبة العصرية، الطبعة الأولى، 1420هـ–2000م.
134. كشف المشكل من حديث الصحيحين" لجمال الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: 597هـ)، تحقيق: علي حسين البواب، دار الوطن – الرياض.
135. لباب اللباب فيما تضمنته أبواب الكتاب من الأركان والشروط والموانع والأسباب لأبي عبد الله محمد بن عبد الله بن راشد البكري القفصي المالكي، الطبعة الأولى، 1424هـ–2003م.
136. لسان العرب لأبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن علي بن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي، دار صادر–بيروت، الطبعة الثالثة، 1414هـ–1994م.
137. لطائف المعارف فيما لمواسم العام من الوظائف لزين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب السلامي البغدادي ثم الدمشقي الحنبلي، دار ابن حزم للطباعة والنشر، الطبعة الأولى، 1424هـ–2004م.
138. مثير الغرام الساكن إلى أشرف الأماكن لجمال الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن الجوزي، تحقيق مصطفى محمد حسين الذهبي، دار الحديث–القاهرة، الطبعة الأولى، 1415هـ– 1995م.
139. مجامع الأجزاء الحديثية (4)، مجموع في مصنفات أبي الحسن ابن الحمامي وأجزاء حديثية أخرى، تحقيق نبيل سعد الدين جرار، أضواء السلف، الطبعة الأولى، 1425ه–2004م.
140. مجلسان من أمالي أبي سعيد البغدادي (مخطوط)، وهي موجودة في مكتبة الأسد (الظاهرية)، وهي ضمن مجموع تحت عنوان: مجاميع العمرية 117، وهي برواية ابن طبرزد عن أبي سعيد البغدادي.
141. المجموع شرح المهذب وبحاشيته تكملة السبكي والمطيعي لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، دار الفكر، دون طبعة ولا تاريخ.
142. المحرر في الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل لعبد السلام بن عبد الله بن الخضر بن محمد، ابن تيمية الحراني، أبو البركات، مجد الدين (المتوفى : 652هـ) مكتبة المعارف– الرياض الطبعة الثانية 1404هـ –1984مـ

143. مختار الصحاح لزين الدين أبي عبد الله محمد بن ابي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي، تحقيق يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية/الدار النموذجية - بيروت/صيدا، الطبعة الخامسة، 1420هـ-1999م.

144. مختصر خليل للعلامة الشيخ خليل بن إسحاق الجندي المالكي، تصحيح وتعليق الشيخ الطاهر أحمد الزاوي، دار المدار الإسلامي، الطبعة الثانية، 2004م.

145. المخصص لأبي الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي، تحقيق خليل إبراهيم جفال، دار إحياء التراث العربي-بيروت، الطبعة الأولى، 1417هـ-1996م.

146. المدخل لأبي عبد الله محمد بن محمد العبدري الفاسي المالكي الشهير بابن الحاج، دار التراث، بدون طبعة ولا تاريخ.

147. المدهش لأبي الفرج جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، تحقيق مروان قباني، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، الطبعة الثانية، 1405هـ-1985م.

148. المدونة، لمالك بن أنس بن عامر الأصبحي المدني، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، 1415هـ-1994م.

149. المزهر في علوم اللغة وأنواعها، لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، تحقيق فؤاد علي منصور، درا الكتب العلمية-بيروت، الطبعة الأولى، 1418هـ-1998م.

150. مسالك الأبصار في ممالك الأمصار لأحمد بن يحيى بن فضل الله القرشي العدوي العمري، المجمع الثقافي-أبو ظبي، الطبعة الأولى، 1423هـ-2003م.

151. المسالك في شرح موطأ مالك للقاضي أبي بكر محمد بن عبد الله بن العربي المعافري، تعليق محمد بن الحسين السليماني وعائشة بنت الحسين السليماني، درا الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى، 1428هـ-2007م.

152. المسالك والممالك لأبي عبيد عبد الله بن عبد العزيز بن محمد البكري الأندلسي (المتوفى: 487هـ) الناشر: دار الغرب الإسلامي سنة 1992م.

153. مستخرج أبي عوانة ليعقوب بن إسحاق بن إبراهيم النيسابوري الإسفراييني، تحقيق أيمن بن عارف الدمشقي، دار المعرفة-بيروت، الطبعة الأولى، 1419هـ-1998م.

154. المستدرك على الصحيحين لأبي عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد الضبي الطهماني النيسابوري، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية-بيروت، الطبعة الأولى، 1411هـ-1990م.

155. مسند ابن أبي شيبة لأبي بكر عبد الله بن محمد بن إبراهيم العبسي المشهور بأبي بكر بن أبي شيبة، تحقيق عادل بن يوسف العزازي/ أحمد بن فريد المزيدي، دار الوطن - الرياض، الطبعة الأولى، 1418هـ-1997م.

156. مسند أبي بكر الصديق لأبي بكر أحمد بن علي بن سعيد الأموي المروزي، تحقيق شعيب الأرناؤوط، المكتب الإسلامي - بيروت، دون طبعة ولا تاريخ.

157. مسند أبي يعلى لأبي يعلى أحمد بن علي بن المثنى التميمي الموصلي، تحقيق حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث-دمشق، الطبعة الأولى، 1404هـ-1984م.

158. مسند إسحاق بن راهويه لأبي يعقوب إسحاق بن إبراهيم بن مخلد بن إبراهيم الحنظلي المروزي المعروف بابن راهويه، تحقيق عبد الغفور بن عبد الحق البلوشي، مكتبة الإيمان-المدينة المنورة، الطبعة الأولى، 1412هـ-1991م.

159. مسند الإمام أحمد بن حنبل لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، تحقيق شعيب الأرنؤوط وعادل مرشد وآخرون، إشراف الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، 1421هـ-2001م.

160. مسند البزار، المنشور باسم البحر الزخار لأبي بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خلاد العتكي المعروف بالبزار، تحقيق محفوظ الرحمن زين الله وعادل بن سعد وصبري عبد الخالق الشافعي، مكتبة العلوم والحكم-المدينة المنورة، الطبعة الأولى، من 1988م إلى 2009م.

161. مسند الشافعي ترتيب السندي لأبي عبد الله محمد بن إدريس بن العباس الشافعي المطلبي القرشي المكي، ترتيب محمد عابد السندي، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، طبعة 1370هـ-1951م.

162. مسند الفردوس الديلمي. (الفردوس بمأثور الخطاب) لأبي شجاع شيرويه بن شهردار بن شيرويه بن فناخسرو الديلميّ الهمذاني، تحقيق السعيد بن بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية-بيروت، الطبعة الأولى، 1406هـ-1986م.

163. مشارق الأنوار على صحيح الآثار للقاضي أبي الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبي السبتي، المكتبة العتيقة/دار التراث، دون طبعة ولا تاريخ.

164. مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار لأبي حاتم محمد بن حبان بن أحمد بن حبان التميمي الدارمي البستي، تحقيق مرزوق علي إبراهيم، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع-المنصورة، الطبعة الأولى، 1411هـ-1991م.

165. مشكل الحديث وبيانه" لمحمد بن الحسن بن فورك الأنصاري الأصبهاني، أبي بكر (المتوفى: 406هـ)، تحقيق: موسى محمد علي، عالم الكتب - بيروت، الطبعة: الثانية، 1985م.

166. مصنف ابن أبي شيبة لأبي بكر عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان العبسي المعروف بابن أبي شيبة، تحقيق كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد-الرياض، الطبعة الأولى، 1409هـ.

167. المصنف لأبي بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصنعاني، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، المجلس العلمي-الهند / المكتب الإسلامي-بيروت، الطبعة الثانية، 1403هـ-1983م.

168. المطلع على ألفاظ المقنع لأبي عبد الله شمس الدين محمد بن أبي الفتح بن ابي الفضل البعلي، تحقيق محمود الأرنؤوط وياسين محمود الخطيب، مكتبة السوادي للتوزيع، الطبعة الأولى، 1423هـ-2003م.

169. المعالم الأثيرة في السنة والسيرة لمحمد بن محمد حسن شراب، دار القلم و الدار الشامية، دمشق-بيروت، الطبعة الأولى، 1411هـ-1991م.
170. معالم السنن شرح لسنن أبي داود لأبي سليمان حمد بن محمد بن إبراهي بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي، المطبعة العلمية-حلب، الطبعة الأولى، 1351هـ-1932م.
171. معاني القرآن وإعرابه لأبي إسحاق إبراهيم بن السري بن سهل الزجاج، تحقيق عبد الجليل عبده شلبي، دار عالم الكتب – بيروت، الطبعة الأولى 1408 هـ - 1988م.
172. المعجم الأوسط لأبي القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب اللخمي الطبراني الشامي، تحقيق طارق بن عوض الله بن محمد وعبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين-القاهرة، دون طبعة ولا تاريخ.
173. معجم البلدان لأبي عبد الله شهاب الدين ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي، دار صادر-بيروت، الطبعة الثانية، 1995م.
174. المعجم الكبير لأبي القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي الطبراني، تحقيق حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية-القاهرة، الطبعة الثانية، دون تاريخ.
175. المعجم الوسيط تأليف جماعة من المؤلفين بمجمع اللغة العربية بالقاهرة، دار الدعوة، دون طبعة ولا تاريخ.
176. معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع لأبي عبيد عبد الله بن عبد العزيز البكري الأندلسي، تحقيق مصطفى السقا، دار عالم الكتب-بيروت، الطبعة الثالثة، 1403هـ-1983م.
177. معجم مقاييس اللغة لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي، تحقيق عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، طبعة 1399هـ-1979م.
178. المعلم بفوائد مسلم للإمام أبي عبد الله محمد بن علي بن عمر المازري، تحقيق الشيخ محمد الشاذلي النيفر، المؤسسة الوطنية للترجمة والتحقيق والدراسات (بيت الحكمة) /الدار التونسية للنشر – تونس/ المؤسسة الوطنية للكتاب - الجزائر، الطبعة الثانية، 1988م.
179. المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة لشمس الدين أبي الخير محمد بن عبد الرحمن السخاوي، تحقيق محمد عثمان الخشت، دار الكتاب العربي – بيروت، الطبعة الأولى، 1405هـ-1985م.
180. المقدمات الممهدات لأبي الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي، درا الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى، 1408هـ-1988م.
181. ملء العيبة بما جمع بطول الغيبة في الوجهة الوجيهة إلى الحرمين مكة وطيبة لأبي عبد الله محمد بن عمر بن محمد بن رشيد الفهري السبتي، تحقيق محمد الحبيب بن الخوجة، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى، 1408هـ-1988م.

ملحق غير مرتب ألفبائيا:

182. منار القاري شرح مختصر صحيح البخاري" لحمزة محمد قاسم، راجعه: الشيخ عبد القادر الأرناؤوط، عني بتصحيحه ونشره: بشير محمد عيون، مكتبة دار البيان، دمشق ،مكتبة المؤيد، الطائف، 1410 هـ - 1990 م. تحقيق: ياسر بن إبراهيم - إبراهيم الصبيحي، مكتبة الرشد - السعودية / الرياض الطبعة الثانية.- 1423هـ - 2003م.

183. مناسك الحج والعمرة لتقي الدين بن تيمية تحقيق حسين بن محمد بن عبد الله آل الشيخ الطبعة الثانية 1415هـ.

184. مناقب علي بن أبي طالب رضي الله عنه لأبي الحسن علي بن محمد بن محمد بن الطيب الجلابي الواسطي المالكي، المعروف بابن المغازلي، تحقيق أبو عبد الرحمن تركي بن عبد الله الوادعي، درا الآثار-صنعاء، الطبعة الأولى، 1424هـ-2003م.

185. المنتظم في تاريخ الملوك والأمم لجمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن الجوزي، تحقيق محمد عبد القادر عطا ومصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية-بيروت، الطبعة الأولى، 1412هـ-1992م.

186. المنتقى شرح الموطأ لأبي الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب التجيبي القرطبي الباجي الأندلسي، مطبعة السعادة-بجوار محافظة مصر، الطبعة الأولى، 1332هـ. وصورها عنها دار الكتاب الإسلامي، القاهرة، الطبعة الثانية، بدون تاريخ.

187. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج لأبي زكريا يحيى بن شرف بن مري النووي، دار إحياء التراث العربي- بيروت، الطبعة الثانية، 1392هـ.

188. مواهب الجليل في شرح مختصر خليل لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي المعروف بالحطاب الرعيني المالكي، دار الفكر، الطبعة الثالثة، 1412هـ-1992م.

189. المواهب اللدنية بالمنح المحمدية لأبي العباس شهاب الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر القسطلاني القتيبي المصري، المكتبة الوقفية-القاهرة.

190. الموطأ لمالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني، تحقيق محمد مصطفى الأعظمي، مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية، أبو ظبي-الإمارات، الطبعة الأولى، 1425هـ-2004م.

191. ميزان الاعتدال في نقد الرجال لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تحقيق علي محمد البجاوي، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت-لبنان، الطبعة الأولى، 1382هـ-1963م.

192. نزهة المجالس ومنتخب النفائس لعبد الرحمن بن عبد السلام الصفوري، المطبعة الكاستلية-مصر، طبعة 1283هـ.

193. النكت والفروق لمسائل المدونة لأبي محمد عبد الحق بن محمد بن هارون الصقلي [قسم العبادات]، رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في الفقه والأصول، تحقيق ودراسة أحمد بن

إبراهيم بن عبد الله الحبيب، إشراف الدكتور محمد العروسي عبد القادر، جامعة أم القرى بمكة المكرمة، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، قسم الدراسات العليا الشرعية، فرع الفقه وأصوله، 1416هـ-1996م.

194. النهاية في غريب الحديث والأثر لأبي السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني الجزري المعروف بابن الأثير، تحقيق طاهر أحمد الزاوى ومحمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية-بيروت، طبعة 1399هـ-1979م.

195. النوادر والزيادات على ما في المدونة من غيرها من الأمهات لأبي المحمد عبد الله بن أبي زيد عبد الرحمن النفزي القيرواني المالكي، تحقيق عبد الفتاح محمد الحلو ومحمد حجي ومحمد عبد العزيز الدباغ وعبد الله المرابط الترغي ومحمد الأمين بوخبزة وأحمد الخطابي، دار الغرب الإسلامي-بيروت، الطبعة الأولى، 1999م.

196. هداية السالك إلى المذاهب الأربعة في المناسك لعبد العزيز بن محمد بن إبراهيم بن جماعة الكناني الشافعي، تحقيق الدكتور صالح بن ناصر بن صالح الخزيم، دار ابن الجوزي-المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، 1422هـ.

197. الهداية إلى بلوغ النهاية في علم معاني القرآن وتفسيره وأحكامه وجمل من فنون علومه لأبي محمد مكي بن أبي طالب حموش بن محمد بن مختار القيسي القيرواني الأندلسي القرطبي، تحقيق جماعة من الطلبة في رسائل جامعية بكلية الدراسات العليا والبحث العلمي بجامعة الشارقة، تحت إشراف الأستاذ الدكتور الشاهد البوشيخي، نشر مجموعة بحوث الكتاب والسنة-كلية الشريعة والدراسات الإسلامية-جامعة الشارقة، الطبعة الأولى، 1429هـ-2008م.

198. الوجيز في فقه الإمام الشافعي لأبي حامد محمد بن محمد بن محمد الغزالي، تحقيق علي معوض وعادل عبد الموجود، دار الأرقم بن أبي الأرقم، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، 1418هـ-1997م.

199. الوسيط في المذهب لأبي حامد محمد بن محمد بن محمد الغزالي الطوسي، تحقيق أحمد محمود إبراهيم ومحمد محمد تامر، دار السلام-القاهرة، الطبعة الأولى، 1417هـ-1997م.

فهرس الموضوعات

فهرس الفهارس